

جمعية الدول الأطراف
في نظام روما الأساسي
للمحكمة الجنائية الدولية

الدورة السادسة
نيويورك، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

الوثائق الرسمية
المجلد الثاني

ملاحظة

تتألف رموز وثائق جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

Secretariat, Assembly of States Parties
International Criminal Court
P.O. Box 19519
2500 CM The Hague
The Netherlands

asp@asp.icc-cpi.int
www.icc-cpi.int

الهاتف: (٣١) ٧٠ ٥١٥ ٨٠٩٧

الفاكس: (٣١) ٧٠ ٥١٥ ٨٣٧٦

ICC-ASP/6/20

منشورات المحكمة الجنائية الدولية

ISBN No. 92-9227-076-1

كافة الحقوق محفوظة © للمحكمة الجنائية الدولية ٢٠٠٧

All rights reserved
Printed by DeltaHage, The Hague

الحتويات

الصفحة

١	الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨ للمحكمة الجنائية الدولية	ألف-
١٩٣ تقارير لجنة المالية والميزانية	باء-
 تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثامنة، نيسان/أبريل	١
١٩٣ ٢٠٠٧	
 تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها التاسعة، أيلول/سبتمبر	٢
٢٤٠ ٢٠٠٧	
٢٩٥ الوثائق ذات الصلة	حيم-
 البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون	١
٢٩٥ الأول/ديسمبر ٢٠٠٦	
 الصندوق الاستئماني للضحايا البيانات المالية للفترة من ١ كانون	٢
٣٥٦ الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦	

ألف- الميزانية البرنامجية المقترحة للمحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠٠٨

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٤	٥٨-١		أولاً-
١٦	٤٦٢-٥٩	المقدمة	ثانياً-
١٨	٨٧-٥٩	الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨	
٢١	٧١-٦٥	ألف- البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية	
٢٤	٨٧-٧٢	١- البرنامج ١١٠٠: هيئة الرئاسة	
٢٩	١٨٦-٨٨	٢- البرنامج ١٢٠٠: دوائر المحكمة	
٣٣	١٢٩-٩٦	باء- البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام	
		١- البرنامج ٢١٠٠: المدعي العام	
		(أ) البرنامج الفرعى ٢١١٠: ديوان المدعي العام/قسم المشورة القانونية	
٣٦	١١١-١٠١	(ب) البرنامج الفرعى ٢١٢٠: قسم الخدمات	
٣٩	١٢٩-١١٢	٢- البرنامج ٢٢٠٠: شعبة الاختصاص والتكميل والتعاون	
٤٤	١٣٩-١٣٠	٣- البرنامج ٢٣٠٠: شعبة التحقيقات	
٤٨	١٦٥-١٤٠	(أ) البرنامج الفرعى ٢٣١٠: مكتب المدعي العام (لتحقيقات)	
٥٠	١٥١-١٤٢	/أفرقة التحقيق	
٥٣	١٦٥-١٥٢	(ب) البرنامج الفرعى ٢٣٢٠: قسم التخطيط والعمليات	
٥٧	١٨٦-١٦٦	٤- البرنامج ٢٤٠٠: شعبة الادعاء	
٦٢	٤٠١-١٨٧	جيم- البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة	
٦٥	٢٢٧-١٩٣	١- البرنامج ٣١٠٠: مكتب المسجل	
		(أ) البرنامج الفرعى ٣١١٠: ديوان المسجل/قسم الخدمات	
٦٨	٢٠٨-١٩٨	الاستشارية القانونية	
٧١	٢٠٩	(ب) البرنامج الفرعى ٣١٢٠: مكتب المراجعة الداخلية للحسابات	
٧٣	٢٢٥-٢١٠	(ج) البرنامج الفرعى ٣١٤٠: قسم الأمن والسلامة	
٧٧	٢٢٧-٢٢٦	(د) البرنامج الفرعى ٣١٥٠: مكتب المراقب المالي	
٧٩	٢٩٧-٢٢٨	٢- البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية المشتركة	
٨٢	٢٣٤-٢٣٢	(١) البرنامج الفرعى ٣٢١٠: مكتب المدير	
٨٤	٢٤٢-٢٣٥	(ب) البرنامج الفرعى ٣٢٢٠: قسم الموارد البشرية	
٨٨	٢٤٦-٢٤٣	(ج) البرنامج الفرعى ٣٢٤٠: قسم الميزانية والمالية	
٩١	٢٥٩-٢٤٧	(د) البرنامج الفرعى ٣٢٥٠: قسم الخدمات العامة	
٩٥	٢٨٢-٢٦٠	(هـ) البرنامج الفرعى ٣٢٦٠: قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال	
١٠١	٢٩٧-٢٨٣	(و) البرنامج الفرعى ٣٢٨٠: قسم العمليات الميدانية	

الصفحة	الفقرات	
١٠٥	٣٥٧-٢٩٨	٣- البرنامج ٣٣٠٠: شعبة خدمات المحكمة
١٠٨	٣١٧-٣٠١	(أ) البرنامج الفرعى ٣٣١٠: مكتب الرئيس/قسم إدارة المحكمة
١١٢	٣٢٤-٣١٨	(ب) البرنامج الفرعى ٣٣٣٠: مركز الاحتجاز
	٣٣٤٠: قسم الترجمة التحريرية والترجمة الفورية ٣٤٥-٣٢٥	(ج) البرنامج الفرعى ٣٣٤٠: قسم الترجمة التحريرية والترجمة الفورية ٣٥٧-٣٤٦
١٢٠	٣٧٥-٣٥٨	٤- البرنامج ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق
١٢٤	٤٠١-٣٧٦	٥- البرنامج ٣٥٠٠: شعبة الضحايا والدفاع
١٣٣	٣٨٦-٣٧٨	(أ) البرنامج الفرعى ٣٥١٠: مكتب الرئيس/قسم دعم الدفاع/قسم مشاركة وتعزيز الضحايا
١٣٧	٣٩٣-٣٨٧	(ب) البرنامج الفرعى ٣٥٤٠: مكتب الحامي العام للدفاع
١٤٠	٤٠١-٣٩٤	(ج) البرنامج الفرعى ٣٥٥٠: مكتب الحامي العام للضحايا
١٤٣	٤١٣-٤٠٢	ـ دالـ البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف
١٤٩	٤٣٦-٤١٤	ـ هاءـ البرنامج الرئيسي الخامس: الاستثمار في مباني المحكمة
١٥١	٤٣٠-٤١٩	ـ ١ـ البرنامج ٥١٠٠: المباني المؤقتة
١٥٥	٤٣٦-٤٣١	ـ ٢ـ البرنامج ٥٢٠٠: المباني الدائمة
١٥٨	٤٦٢-٤٣٧	ـ وـ وـ البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا
١٦٤		المرفقات
١٦٦	٢٠٠٨	الأولـ مشروع قرار جمعية الدول الأطراف بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨ وصندوق رأس المال العامل لعام ٢٠٠٨
١٦٨		ـ الثانيـ الميكل التنظيمي للمحكمة الجنائية الدولية
١٦٩	٢٠٠٨	ـ الثالثـ افتراضات تخصّ الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨
١٧٠		ـ الرابعـ قائمة الأهداف والغايات الإستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية
١٧٢		ـ الخامسـ معلومات بشأن ملاك الموظفين
١٧٢		(أ) الملاك المقترح من المحكمة الجنائية الدولية بحسب البرنامج الرئيسي
١٧٣		(ب) تغيرات أدخلت على جدول ملاك الموظفين
١٧٤		(ج) المرتبات والاستحقاقات لعام ٢٠٠٨ - القضاة
١٧٥		(د) التكاليف القياسية للمرتبات لسنة ٢٠٠٨ - موظفو الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة (المقرّ)
١٧٦		ـ السادسـ جدول تلخيصي حسب أوجه الإنفاق
١٧٧	٢٠٠٨	ـ السابعـ تقسيم للتکالیف الضمنیة في عام ٢٠٠٧ وعام ٢٠٠٨
١٧٨		ـ الثامنـ تأثير الوظائف الجديدة التقديری في ميزانية عام ٢٠٠٩ (معدل الشغور)
١٧٩	٢٠٠٨-٢٠٠٦	ـ التاسعـ إسقاطات المتعلقة بالإيرادات في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٦

الصفحة	الفقرات	
١٨٠	(أ) بيان الإيرادات المقدرة لعام ٢٠٠٨ - المحكمة الخاصة لسيراليون	العاشر-
١٨١	(ب) بيانات الإيرادات المقدرة لعام ٢٠٠٨- برنامج المتدربين والمهنيين الزائرين/الصندوق الاستئماني لصالح أقل البلدان نمواً	
١٨٢	ملخص للميزانية المكرسة للمحاكمة ٢	الحادي عشر-
١٨٣	ملخص للميزانية المكرسة بجلسات الاستماع الموقعة	الثاني عشر-
١٨٤	النکاليف المتعلقة بعمليات الطب الشرعي في الميدان	الثالث عشر-
١٨٥	مدخل إلى وظائف البرامج والبرامج الفرعية	الرابع عشر-
١٩١	سرد مصطلحات الميزانية	الخامس عشر-

أولاً - مقدمة

١- يقدم المسحّل هذه الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨ وفقاً للبند ٣-١ من النظام المالي والقاعدة ٣-٢ من القواعد المالية لإقرارها من قبل جمعية الدول الأطراف أثناء الدورة السادسة.

٢- ويبلغ مجموع الميزانية المعروضة ٩٧,٥٧ مليون يورو. من هذا المجموع:

- مبلغ ٩٣,٤٧ مليون يورو (٩٥,٨ في المائة) للمحكمة نفسها؛
- و ٤,١٠ مليون يورو (٤,٢ في المائة) لأمانة جمعية الدول الأطراف.

وتوزع الميزانية، داخل المحكمة، على النحو التالي:

- ١٠,٩٥ مليون يورو (١١,٢ في المائة) للهيئة القضائية (هيئة الرئاسة والدوائر)؛
- ٢٥,١٣ مليون يورو (٢٥,٨ في المائة) لمكتب المدعي العام؛
- ٥٣,٠٨ مليون يورو (٤٤,٤ في المائة) لقلم المحكمة؛
- ٣,٢٢ مليون يورو (٣,٣ في المائة) مبلغ يستثمر في مباني المحكمة؛ و
- ١,٠٩ مليون يورو (١,١ في المائة) لأمانة الصندوق الاستثماري للضحايا.

٣- يعكس هذا المجموع زيادة مبلغها ٨,٧٠ مليون يورو أو ٩,٨٪ مقارنة بمجموع عام ٢٠٠٧. وعلى نحو ما يرد شرحه أدناه، تعزى هذه الزيادة في جانب كبير منها إلى الإلتزامات الحالية. ومجموع الزيادة المعروفة للموارد الجديدة المعتمدة يتمثل في ٣,٤٣ مليون يورو (٣,٩ في المائة).

- ١ الجدول

البند	الأساسية (آلاف اليورو)	المتصلة بالحالات (آلاف اليورو)	المجموع (آلاف اليورو)
القضاء	٦ ٢٦٩,٧	٠,٠	٦ ٢٦٩,٧
التكاليف المتصلة بالموظفين	٣٢ ١١٩,٦	٣١ ٨٣٢,٣	٦٣ ٩٥١,٩
التكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٣ ٣٠٤,٢	١٤ ٠٤٤,٣	٢٧ ٣٤٨,٥
المجموع	٥١ ٦٩٣,٥	٤٥ ٨٧٦,٦	٩٧ ٥٧٠,١

المحكمة اليوم

٤- تقدم المحكمة الميزانية المقترحة لستتها التشغيلية السادسة في حقبة تتميز بأنشطة حارية في كافة مراحل عمليات المحكمة باستثناء مرحلة التنفيذ.

٥- ويقوم المدعي العام بتحليل المعلومات المتعلقة بجرائم مزعومة تدخل في اختصاص المحكمة في العديد من البلدان عبر مختلف القارات. والتحقيقات، بما فيها العمليات الميدانية الكثيفة، جارية في الظرف الراهن في حالات مختلفة أربع. وتتواصل الإجراءات في كل حالة وقد أصدرت الدوائر التمهيدية ثمانية أوامر بإلقاء القبض نفذ أمر منها. وتكسر المحكمة حالياً جهوداً جباراً لضمان تعاون الدول على تنفيذ تلك الأوامر. وقد شكلت هيئة الرئاسة محكمة ابتدائية للنظر في قضية السيد توماس لويانغا ديبيلو المنتظر الشروع فيها في النصف الثاني من سنة ٢٠٠٧. وقدمنا إلى دائرة الاستئناف الطعون الناجمة عن الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية عموماً. وهناك العديد من الأفراد من هم بقصد تقديم طلبات وبقصد المشاركة بوصفهم ضحايا في الإجراءات المتعلقة بحالات ثلاثة.

٦ - وقامت المحكمة بزيادة تطوير اتصالها الخارجية بهدف تعزيز الوعي بدور المحكمة وفهمه توخيًا لزيادة الدعم. وهي تتطلع، من نفس هذا المنطلق، بأنشطة توعوية كثيفة في جميع الحالات لشرح الدعاوى المطروحة على المحكمة وتحقيق الفهم لها خاصة بالنسبة للجماعات المتضررة. وقامت المحكمة بتكييف وتعزيز جهودها لبناء شبكات الدعم والتعاون الازمة لتنفيذ الولاية المنوطة بها، خاصة فيما يتعلق بإلقاء القبض على الأشخاص وتسلیمهم.

٧ - وبجمل القول أن أنشطة المحكمة لا تتصل فقط بمهام محكمة بل هي تتصل بنظام العدالة الجنائية الدولية برمتها بما يشمل مهام التحقيق والمفاضلة والدفاع ومشاركة وتعويض الضحايا والتعاون والأمن والاحتجاز.

افتراضات عام ٢٠٠٨

٨ - سيواصل مكتب المدعي العام رصد حالات خمس على الأقل. من ناحية أخرى، ولأغراض هذه الميزانية، يفترض أن ليس هناك أي خطط لفتح تحقيقات في حالات جديدة في عام ٢٠٠٨. وسيقوم المدعي العام، في حالات أربع، بخطوات للتحري في ما يخصه خمس قضايا على الأقل، بما فيها ثلاثة قضايا صدرت في إطارها أوامر بإلقاء القبض. والمرجع أن تجري المحاكمة واحدة على الأقل في عام ٢٠٠٨. أما المحاكمات الإضافية فستتوقف على اعتقال وتسلیم الأفراد الواردة أسماؤهم في أوامر إلقاء القبض وستُمول هذه المحاكمات من صندوق الطوارئ. وإلى أن تبدأ المحاكمات ستواصل الأنشطة المتعلقة بالتحقيقات والأنشطة السابقة للمحكمة وقد تشار طعون.

أهداف عام ٢٠٠٨

٩ - ترتبط الأهداف الرئيسية للمحكمة لعام ٢٠٠٨ ارتباطاً مباشراً بالخطة الإستراتيجية ويمكن تلخيصها فيما يلي:

- المحاكمة وإجراء التحقيقات (بما في ذلك التعاون في ميدان القبض على الأشخاص وتسلیمهم)؛
- حماية الشهود والضحايا؛
- التوعية؛
- الموارد البشرية؛
- المباني (المؤقتة والدائمة).

أنشطة عام ٢٠٠٨

الحالات

١٠ - تشمل الأنشطة الميدانية التي تتطلع بها المحكمة التحقيقات التي يجريها مكتب المدعي العام والمهام الحرجة ذات الصلة بالدفاع ومشاركة وتعويض الضحايا وحماية الشهود وتوعية السكان المتضررين.

١١ - ومع تكشف كل حالة تدريجياً، ستتوقف بعض الأنشطة على حين تبدأ أنشطة جديدة في حالة أخرى وربما نفس الحالة وهو أمر ممكن. وبالنظر إلى التطورات التي شهدتها مختلف الحالات فإن الموارد التي منحت سابقاً والتي لم تعد مطلوبة في سياق تحقيق من التحقيقات تسند إلى التحقيقات الجديدة.

- ١٢ وأنشطة المحكمة لعام ٢٠٠٨ ستعتمد بدرجة كبيرة على عوامل خارجة عن سيطرة المحكمة خاصة ما يتعلق من هذه العوامل بإلقاء القبض على المتهمين وتسليمهم.

أوغندا

- ١٣ في حالة أوغندا، أتم المدعي العام تحقيقاته في الجرائم التي يُزعم أن جيش الرب قد ارتكبها. وسوف يعمل جاهداً من أجل الإبقاء على الاتصال بالضحايا بغية الحفاظ على نتائج الأعمال السابقة وسيواصل رصد الحالة فيما يتعلق بالجرائم التي ارتكبت بعد أن صدرت أوامر إلقاء القبض. والحالة بأسرها باقية قيد التحليل.

- ١٤ وعلى الرغم من الانخفاض الذي سيحدث في أنشطة التحقيق، إلا أن المحكمة ستواصل القيام بأنشطة ميدانية جوهرية. وسيلزم السهر على حماية الشهود وستتواصل الأنشطة النوعية خاصة فيما يتعلق بالمجتمعات المحلية المتضررة في شمال أوغندا.

- ١٥ وستواصل الإجراءات التمهيدية لدى الدوائر بقصد قضايا منها مشاركة الضحايا وحماية الضحايا والشهود. وستغدو عمليات المتابعة المتعلقة بإعادة توطين الشهدود جزءاً من العمليات الروتينية الحرارية. ويشترك الضحايا في الإجراءات القانونية. وقد تفضي هذه الإجراءات إلى إثارة طعون. وإذا ما جرى تنفيذ أمر واحد أو أكثر بإلقاء القبض فقد يكون هناك جانب لا يأس به من الإجراءات ذات الصلة باعتماد التهم. وستواصل المحكمة بدأب تأمين التعاون في سبيل القبض على الأفراد الأربع الطلقاء وتسليمهم.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

- ١٦ بالنسبة إلى الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية يتنتظر أن تتواصل محاكمة السيد توماس لوبانغا ديلو خلال عام ٢٠٠٨. وعلى حين أن التحقيقات في هذه القضية ستختتم عما قريب ستزداد أنشطة دعم المحكمة بما فيها الأنشطة ذات الصلة بالدفاع عن الضحايا ومشاركتهم.

- ١٧ ويتوالى المدعي العام التحقيق في قضية أخرى مورطة فيها مجموعات مختلفة من الميليشيات. والمنتظر أن تكتمل هذه التحقيقات في بداية عام ٢٠٠٨ مما يسمح بإعادة تحصيص موارد التحقيق لفائدة قضية ثالثة داخلة في نطاق هذه الحالة.

- ١٨ وعلى غرار الحالة في أوغندا، ستواصل الأنشطة الميدانية في ما يتعلق بحماية الشهود ومساعدة الضحايا. وفي عام ٢٠٠٨، يُتوقع أن يشارك الضحايا في الإجراءات. وتماشياً مع تزايد الإجراءات القضائية، ستُجري المحكمة أنشطة نوعية مستدامة. وسوف تركز هذه الأنشطة على توفير سبل للإحاطة بالمحكمة ولفهمها.

- ١٩ وستبذل جهود إضافية للبقاء على مستوى المساعدة المقدمة إلى التحقيقات وغيرها من الأنشطة الميدانية فضلاً عن حشد الدعم للقبض على متهمين آخرين وتسليمهم في المستقبل القريب.

دارفور

-٢٠ بالنسبة للحالة في دارفور، صدر أمران بإلقاء القبض على شخصين. وستبذل المحكمة جهوداً متواصلة لضمان تنفيذ ما يصدر من أوامر. فإن حرى تنفيذها سيتم الاضطلاع بالإجراءات التمهيدية المتصلة باعتماد التهم. وستتواصل، على أية حال، الإجراءات التمهيدية أمام الدائرة التمهيدية الأولى بقصد القضايا ذات الصلة بالقضايا.

-٢١ وسيواصل المدعي العام تحقيقاته في الجرائم التي ارتكبت في منطقة دارفور ورصد أية جرائم جديدة ترتكب في عام ٢٠٠٨.

-٢٢ ومن المحتمل أن تتزايد أنشطة حماية الشهدود نتيجة لانعدام الأمن بشكل متواصل في المنطقة. وستستمر الأنشطة التوعوية التي انطلقت في عام ٢٠٠٧ بتوفير التدريب لممثلي المجتمعات المحلية والنشر المعزز لمواد باللغة العربية. ثم إن انتقال المكتب الميداني في آباشي إلى مبانٍ أكبر في عام ٢٠٠٧ سيساعد على الوفاء بهذه المتضييات. وستواصل المحكمة، بقصد الحالة في دارفور، اتصالاتها المكثفة بالمنظمات الحكومية الدولية ذات الشأن كالاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية.

جمهورية إفريقيا الوسطى

-٢٣ في أيار/مايو ٢٠٠٧، فتح المدعي العام تحقيقاً في الجرائم التي يُزعم أنها ارتكبت في إقليم جمهورية إفريقيا الوسطى. والمقرر إتمام التحقيق بحلول آخر عام ٢٠٠٨. وقد ثمنت إعادة تحصيص الموارد اللازمة لإجراء التحقيق من حالات أخرى قلت الحاجة فيها إلى البعض من العمليات التي تقدم وصفها.

-٢٤ وقد تم تحديد موقع للمكتب الميداني الجديد التابع للمحكمة وبدأت أولى مراحل تشبيده بإنشاء الهياكل الأساسية المتصلة بالنقل والاتصال.

-٢٥ وتجري في الطرف الراهن مشاورات مع المنظمات الحكومية والمجتمع المدني غايتها تحقيق الفائدة القصوى من الأنشطة التوعوية التي تقوم بها المحكمة.

الموارد البشرية

-٢٦ بینت المحكمة في خطتها الإستراتيجية أهدافاً إستراتيجية عديدة ذات صلة بالموارد البشرية. وسلمت لجنة الميزانية والمالية، في دورتها الثامنة المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، ونوهت بأهمية هذا الموضوع الذي سيُطرح عليها في دورتها المقبلة. وشرعت المحكمة في عام ٢٠٠٧، اعترافاً منها بأن الموظفين هم أهم موجود من موجوداتها، في وضع خطة شاملة لتنفيذ الأهداف الإستراتيجية ذات الصلة بالموارد البشرية.

-٢٧ وعلى الرغم من العدد المائل من الأنشطة المقررة لعام ٢٠٠٨، من المتوقع أن لا تترتب على هذه الأنشطة سوى آثار ثانوية في الميزانية. وسوف تركز الأنشطة على استكشاف بدائل لدفع أجور الموظفين ضمن النظام المشترك، بما في ذلك العمل على توسيع النطاقات ودفع الأجر على أساس الأداء واتخاذ الإجراءات الرامية للنهوض بالتنمية الوظيفية ووضع برامج لتطوير الكفاءات الريادية.

المباني


- ٢٨ إن الوضع، فيما يتعلق بالمباني الحالية، باق في الظرف الراهن على صعوبته بالنسبة للمحكمة، علمًا بأن توزع مقرها على أربعة مواقع مختلفة واستثمارها والتكاليف المتكررة التي تتکبدتها في سبيل أمن المباني، والبني التحتية لتنکولو حيا المعلومات، وإدارة المرافق، تعد أعلى بكثير مما لو كانت المحكمة تشغل موقعاً مركزيًا واحداً. وهناك حل يتضمن عدداً منخفضاً من الواقع اقترحته الدولة المضيفة لأواسط عام ٢٠٠٨. ييد أن شغل مباني جديدة في عام ٢٠٠٨ ستترتب عليه استثمارات إضافية ونفقات في سبيل نقل الموظفين والمعدات. وترئي المحكمة أن تصل تكاليف تعدد الموقع لعام ٢٠٠٨ وهو أمر خارج عن نطاقها، إلى ما مقداره ٢,٦ مليون يورو.

- ٢٩ وستواصل المحكمة السعي لتحقيق أهدافها المتمثلة في ضمان مباني دائمة من حيث طابعها الوظيفي ومن منظور الصورة التي تعطيها المحكمة عن نفسها ومن حيث الميزانية، وذلك بالتعاون الوثيق مع الفريق العامل في لاهي والدولة المضيفة. وسعياً وراء تسريع العملية، تتوخى المحكمة تعزيز المشروع المتصل بمكاتبها مما يسفر عن زيادة مقدارها ١٧٠ ٠٠٠ يورو.

تحليل من منظور كلي

تحليل للأنشطة

الشكل ١ - تقسيم الميزانية عام ٢٠٠٨ بحسب النشاط (ملايين اليورو)




- ٣٠ يبلغ الاعتماد المخصص للتحليل والتحقيق ٢٠ مليون يورو، وذلك لتعزيز تحليل الحالات وتبيين إمكانية إجراء تحقيقات بشأنها والاضطلاع بهذه التحقيقات بما يتفق مع نظام روما الأساسي. وإسناد محكمة واحدة (الملتزمي العام ضد توماس لويانغا ديلمو) خصص في الميزانية ما مقداره ٢٤ مليون يورو. وما تتطلبه الأنشطة المتعلقة بحماية ومشاركة الضحايا والشهود بما في ذلك المحامي العام يصل إلى ما مقداره ١٤ مليون يورو. أما الدعم اللغوي والمتمثل في توفير خدمات الترجمة الفورية والترجمة التحريرية فيصل إلى ما مقداره ١٢ مليون يورو لعام ٢٠٠٨، من هذا المقدار ١٠ ملايين يورو تتصل

بتوفير الدعم للعمليات القضائية. ولأداء كافة مهام الدعم الإداري غير القضائي للمحكمة أدرج في الميزانية مبلغ ٢٠ مليون يورو. وأخيراً، تعكس الميزانية المكررة للمباني متطلبات المباني المؤقتة فضلاً عن زيادة تطوير المشروع المتعلقة بالمكاتب والخاص بالمباني الدائمة.

-٣١ وستصرف قرابة ٦٨ مليون يورو أو ٧٠ في المائة من ميزانية عام ٢٠٠٨ في سياق مختلف مراحل العملية القضائية. وتشكل تكاليف الإدارة التي تمثل في ٢١ في المائة حصة معقولة على حين أن التكاليف المتصلة بالمباني تضخمها تكاليف المباني المؤقتة التي ما كانت لتسكّن لو شغلت المحكمة مبني واحداً بدلاً من أن تكون موزعة على عدة مباني وموقع.

-٣٢ والميزانية ذات الصلة بالحالات التي وضعتها المحكمة يُقسم إنفاقها على العمليات الميدانية وما يتضمّن من الجلسات بالمحكمة. ويمكن تلخيص العمليات الميدانية في الشكل المبين أدناه الذي يفصّل مجموع التكاليف المقترحة في عام ٢٠٠٨ بحسب الحالات. وتمثل تكاليف الدعم التشغيلي الذي يُوفّر بحمل العمليات الميدانية التي لا يمكن عزوها إلى حالة بعضها من الحالات.

الشكل -٢ الميزانية المخصصة للعمليات الميدانية بحسب الحالات



-٣٣ وتبلغ الميزانية المخصصة لما يتضمّن من الجلسات بالمحكمة مقدار ١٣,٦ مليون يورو.

تحليل النمو

-٣٤ على الرغم من أن التكاليف الأساسية بدأت تستقر في مستوى معين إلا أن المحكمة ستشهد تطويراً في التكاليف المتصلة بالعمليات يتماشى مع مختلف مراحل العملية القضائية، وعدد الحالات والقضايا رهن التحقيق و/أو النظر فيها في أي وقت من الأوقات وعدد الضحايا المشاركين. وفي هذا السياق، يتضمّن عدد المحاكمات الذي تسفر عنه كل حالة بأهمية حرجة لأن التكاليف القياسية لكل حالة إضافية يمكن أن تعتبر ذات بال (انظر المرفق الحادي عشر).

-٣٥ وطلبت المحكمة، في ميزانيتها المقترحة لعام ٢٠٠٨ أموالاً إضافية بمبلغ ٨,٧٠ مليون يورو أو ٩,٨ في المائة. وتنميّز هذه الزيادة بعنصرين رئيسين اثنين هما: "تكاليف محددة مسبقاً" خارجة عن سيطرة المحكمة، و"نمو صافي في الموارد". وبما أن عام ٢٠٠٨ لن يشهد أية تغييرات مهمة في افتراضات المحكمة لم يتم الأخذ إلا بزيادة صافية محدودة في الموارد بالاستناد إلى دراسة جدولى قائمة على ميررات معقولة وفي سياق العمليات بصورة شبه حصرية.

- التكاليف الضمنية

-٣٦ تنتج التكاليف الضمنية بالأساس عما ترتبه إلتزامات السنة السابقة من تكاليف إضافية في السنوات اللاحقة. و تستأثر هذه التكاليف بزيادة مقدارها ٥,٢٦ مليون يورو أو ٥,٩ في المائة و يمكن التمييز بينها على النحو التالي:

٢,٧٤ مليون يورو	تكاليف النظام المشترك
١,٩٧ مليون يورو	معدل الشغور/إعادة التصنيف
٠,٧٠ مليون يورو	المباني المؤقتة
٠,٢٤ مليون يورو	نظام المعاشات التقاعدية الخاص بالقضاة
٠,٣٩ مليون يورو	الاحتجاز

-٣٧ وبما أن أغلبية هذه التكاليف (النظام المشترك، معدل الشغور/إعادة التصنيف) تتعلق بالموظفين وتمثل أكثر من ٦٠ في المائة من الزيادة في ميزانية المحكمة فهي تبين السبب الذي يجعل الزيادات موزعة توزيعاً متساوياً عبر البرامج الفرعية جميعها.

-٣٨ والخصصات المنوحة لعام ٢٠٠٧ مضافةً إليها التكاليف الضمنية لعام ٢٠٠٨ تكرّس النمو الصفرى في ميزانية المحكمة.

- صافي النمو في الموارد

-٣٩ يتوقع أن تحدث زيادة صافية في الموارد مقدارها ٣,٣٤ مليون يورو أو ٣,٩ في المائة من الخصصات المقترحة لعام ٢٠٠٨.

-٤٠ وترد أدناه مفصلة أهم الزيادات الأخرى تفصيل في كل برنامج فرعى على حدة:

٠,٧٦ مليون يورو	الضحايا والشهود
٠,٥١ مليون يورو	البين التحتية
٠,٤٦ مليون يورو	الأمن
٠,٣٦ مليون يورو	المساعدة القانونية

الضحايا والشهود

-٤١ حماية الشهود ليست واحدة من أولى أولويات المحكمة فحسب بل هي مهمة آخذة في التعقيد المتزايد باستمرار ولذلك فإن لها أهميتها بالنسبة للميزانية.

-٤٢ وشهدت المحكمة في السنة الماضية ولأول مرة زيادة فجائية في عدد الشهود والأسر التي هي بحاجة للحماية. وكان على المحكمة، فيما يتصل بقضية من القضايا التي تنظر فيها، أن تعيد توطين عدد كبير جدًا من الأشخاص في أماكن آمنة وذلك لضمان سلامة الشهود وسلامة أسرهم. وقد استلزمت عملية بهذا الحجم جهوداً لوجستية جبارة شاركت فيها

طائرات متعددة تقوم برحلات متزامنة بالإضافة إلى عديد الشاحنات والعربات الصالحة للسير في جميع الطرق الضامنة للنقل براً. واقتضت هذه العملية تنظيم حياة الأشخاص المعينين. وعمليات الجلاء هذه أسفرت لوحدها عن تكاليف مقدار ٤٠٠٠٠ يورو لم تدرج في الميزانية.

٤٣ - وقد عمّدت المحكمة إلى إدراج مخصص بمبلغ إضافي قدره ٤٠٠٠٠ يورو في الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨.

٤٤ - وأصبحت أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا عاملةً. ويجري الآن استحداث شبكة متطرورة لتعزيز حشد الموارد المتamية في الوقت الذي توضع فيه الإجراءات المالية والإجراءات البرنامجية بما يضمن إتاحة القدر الأقصى من الفوائد للضحايا. وسوف تكون سنة ٢٠٠٨ السنة الأولى التي يبدأ فيها تشغيل الصندوق بالاشتراك الكامل مع الضحايا في جميع البلدان التي تشهد حالياً حالات. وتبلغ الموارد الإضافية المطلوبة لعام ٢٠٠٨ مقدار ٣٥٠٠٠ يورو.

البني التحتية

٤٥ - أظهرت الدروس المستخلصة أن البني التحتية الراهنة (المباني، والنقل والاتصالات) للمكاتب الميدانية لا تشكل الاستجابة المرضية لاحتياجات أنشطة المحكمة. ومن أهم ما سيتّبع عن ذلك تنفيذ مفهوم جديد للمكتب الميداني وتحديد المكتب الميداني بوصفه "الوجه الذي تبدو به للجمهور" المحكمة في الوقت الذي تُنظم فيه أنشطة سرية خارج الموقع.

٤٦ - وحيث أن الحيز المتاح داخل المكتب يبدو تحدياً حرجاً، يرمي تنفيذ المفهوم أيضاً إلى تحقيق أعلى مستويات التوسيع بانتقاء مواقع جديدة تسمح بإيجاد أماكن إيواء إضافية والحاويات المكتبية.

٤٧ - ولغرض هذه الأنشطة والتداير الإضافية فيما يتصل بالنقل والاتصالات بالنسبة للحالة الجديدة في جمهورية إفريقيا الوسطى، تطلب المحكمة مبالغ إضافية قدرها ٥١٠٠٠ يورو.

الأمن

٤٨ - اضطرت المحكمة إلى الجلاء عن مبانيها أربع مرات أثناء السنة الماضية بسبب حوادث أمنية خطيرة، وحدث الجلاء في إحدى المرات في ظروف بالغة الحرّاج تعرضت فيها سلامة الموظفين للخطر. ولدى إعداد ميزانية السنة السابقة، نظرت المحكمة بصورة مؤقتة في تغيير النظام الأمني لمكاتبها الميدانية من خلال إنشاء وظائف فنية أمنية في المكاتب الميدانية ولكنها أجلت الطلب. أما الآن فقد حلّت المحكمة إلى الاستنتاج القائل بأن الهيكل التنظيمي الحالي لا يفي بالمتطلبات الناجمة عن التحديات الأمنية المعقدة التي تواجهها عملياتها في الميدان وهي تطلب مبالغ مقدار ٤٦٠٠٠ يورو.

المساعدة القانونية

٤٩ - جرى تنظيم تقييم لبرنامج المساعدة القانونية بالاستناد إلى الخبرة المكتسبة من القضية الأولى التي عالجتها المحكمة. وقد عُرض النظام المنْسَعَح للمساعدة القانونية على لجنة الميزانية والمالية، ويرد هذا النظام في توصيات اللجنة المبنية عن دورها الثامنة. ويُطلب مخصص إضافي بمقدار ٣٦٠٠٠ يورو تعزيزاً للتعديلات المقترحة إدخالها على النظام.

النهج المتبع في الميزانية

هيكل الميزانية

- ٥٠ تحاول الوثيقة المكرسة لميزانية عام ٢٠٠٨ التصدي للقضايا التي تم الاتفاق عليها مع اللجنة في دورتها الثامنة والتي يُقصد بها زيادة الشفافية ودعم التحليل الأيسر للمواضيع المطروحة.
- ٥١ وقامت المحكمة، في إعدادها لمشروع الميزانية، بإعادة النظر في الحاجة إلى الاستمرار في تقديم ميزانيات إفرادية بالنسبة لبرامج فرعية باللغة الصغرى وعمدت إلى إدماج هذه البرامج في وحدات أعرض. وجرى التخفيف في ما يموجعه ٤٤ وحدة ميزانية إلى ٣٠ وحدة.
- ٥٢ ولدى عرض كل برنامج فرعي بمفرده، تعطى معلومات حول الحاجة الداعية إلى موارد جديدة في سياق الموارد القائمة. وجرى، حيثما أمكن ذلك، إسناد الطلب بتحليل مؤشر الحجم بين المستويات الراهنة للطاقة المتاحة مقارنة بأعباء العمل المتوقعة بالنسبة للسنة المقبلة. واتجه التشديد بشكل خاص إلى تمويل الاحتياجات الجديدة من خلال التحسينات في الكفاءة أو وضع سلم للأولويات. وتم، حيثما أمكن ذلك، تقديم شروح لتبرير الموارد غير المتكررة.
- ٥٣ وسعياً وراء تحسين جودة مؤشرات الأداء، قامت المحكمة بالتحفيض في عدد المؤشرات بالقياس لمستوى البرنامج وحده. وبذلت جهود إضافية لجعل المؤشرات ذات مغزى أفيد وقابلة للفحص. والمحكمة ملتزمة بمواصلة انشطتها من أجل تحقيق تحسينات إضافية في السنوات التالية.
- ٥٤ وعلى نحو ما تشرطه القواعد المالية والنظام المالي وأوصت به لجنة الميزانية والمالية أدرجت جداول في المرفقات التاسع والعشر (١) والعشر (ب) لبيان كامل الإيرادات ومصاريف المحكمة ذات العلاقة حيثما ينطبق الأمر.

صندوق الطوارئ

- ٥٥ في ميزانيتها لعام ٢٠٠٧، لا تقترح المحكمة مصاريف إلا إذا كان هناك ما يبررها من الواقع الثابتة. ففي حالة المحاكمات، على سبيل المثال، يتمثل المحدد لطلب الأموال في إلقاء القبض على الأشخاص وتسلیهم إلى مقر المحكمة في اليوم الذي يقدم فيه المقترح إلى جمعية الدول الأطراف. وأي قبض على الشخص وتسلیمه بعد هذا التاريخ يدفع إلى طلب التوجه إلى صندوق الطوارئ.
- ٥٦ بالإضافة إلى ذلك، تعتبر المحكمة الوفاء بتكاليف أخرى غير منظورة باللحوء إلى صندوق الطوارئ الذي أنشأته الجمعية. وتوبيخاً للشفافية أعدت المحكمة ميزانيات عامة لها علاقة بأحداث ثلاثة يمكن أن تستجد ولكن لا يسعها أن تنبأ بها في الظرف الراهن وهي: محاكمة إضافية وإجراءات ستتم خارج الدولة المضيفة وتخريات ذات صلة بالطبع الشرعي. وهذه التكاليف مبينة في المرفقات الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر.

الآثار المترتبة بالنسبة لعام ٢٠٠٩

- ٥٧ سترتب على الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ آثار في الميزانية لما يموجعه ٢,٠٥ مليون دولار بالنسبة لعام ٢٠٠٩ موزعة كالتالي:

- تكاليف النظام المشترك ١,٦٠ مليون يورو (تقدير)
- تسويات على مستوى الشواغر ٤٥٠ مليون يورو (تقدير)

- ٥٨ - وإذا ما دعت الحاجة إلى استغلال موارد صندوق الطوارئ كلياً أو جزئياً خلال عام ٢٠٠٨ قد يلزم التفكير في إعادة تحديد موارد الصندوق بالنسبة للسنة التالية. كما أن البدء في محاكمة أخرى من شأنه أن يزيد تلقائياً في التكاليف بالنسبة لعام ٢٠٠٩.

ثانياً - الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨

ألف- البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية



مقدمة

٥٩- تنقسم الميزانية البرنامجية المقترحة للهيئة القضائية لعام ٢٠٠٨ إلى برامجين اثنين يقابل كل برنامج منهما جهازاً من أجهزة المحكمة حسب المنصوص عليه في المادة ٣٤ من نظام روما الأساسي:

- هيئة الرئاسة، بما في ذلك مكتب الاتصال في نيويورك
- الدوائر

ألف- هيئة الرئاسة

٦٠- ستواصل هيئة الرئاسة ممارسة المهام الرئيسية الثلاث المنوطة بها وهي أولاً أن الهيئة المذكورة تؤمن، في أدائها لمهامها الإدارية، الإدارة السليمة للمحكمة وتعزز مبدأ المحكمة الواحدة من خلال الإشراف الإداري. ثانياً، تعمل هيئة الرئاسة جاهدة، في نطاق مهامها المتعلقة بالعلاقات الخارجية، على شحذ الوعي بدور المحكمة وتنمية الفهم لهذا الدور وتنسق أنشطة العلاقات الخارجية التي تتضطلع بها شتي الأجهزة. ثالثاً، تمارس الهيئة القضائية كذلك المهام القضائية/القانونية بوصفها هيئة استئنافية في مجال القانون الإداري، وهيئة استئنافية في مجال القانون الجنائي لدى التفاوض مع الدول والمنظمات الدولية وإبرام الاتفاقيات معها وبوصفها هيئة تأدبية بالنسبة للشكاوى المتعلقة بسوء التصرف.

٦١- وسوف تسهم هيئة الرئاسة، في عام ٢٠٠٨، في زيادة تطوير وتنفيذ الخطة الإستراتيجية من خلال الموظف المسؤول عن الخطة الإستراتيجية والتنسيق بالتعاون مع قلم المحكمة ومكتب المدعي العام.

٦٢- وملحق بـ هيئة الرئاسة مكتب الاتصال في نيويورك، الذي يقوم بتعزيز الفهم والتعاون بين المحكمة والأمم المتحدة، ويعمل على نشر الوعي بدور المحكمة لدى الدول غير الأطراف ويوفر الدعم اللوجستي للجمعيات التي تعقدها جمعية الدول الأطراف وأجهزتها الفرعية. وسيواصل مكتب الاتصال في نيويورك العمل بوصفه جهة للتنسيق بين الأمم المتحدة والمحكمة. بالإضافة إلى ذلك سيتولى المكتب تنظيم ودعم الاجتماعات عالية المستوى والمؤتمرات المادفة إلى تعزيز المحكمة.

باء- الدوائر

٦٣- تنقسم الدوائر إلى ثلاثة: هي الدائرة التمهيدية والدائرة الابتدائية ودائرة الاستئناف. وتعالج الدوائر داخل كل شعبة القضايا أو الحالات التي تستند إليها مهمة علاجها.

-٦٤ - وسيتمثل أهم نشاط قضائي، بالنسبة لعام ٢٠٠٨ ، في أول محاكمة بجريها المحكمة وستتم أمام الدائرة الابتدائية الأولى. وستكون الدوائر التمهيدية مسؤولة عن الإجراءات التمهيدية الناجمة عن أي حالة من الحالات الأربع التي هي قيد التحقيق في الطرف الراهن. وستواصل دائرة الاستئناف، المتالفة من خمسة قضاة، النظر في الطعون في المرحلة التمهيدية، فضلاً عن النظر في الاستئنافات أثناء المرحلة الابتدائية.

الجدول ٢ - البرنامج الرئيسي الأول: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

النحو في الموارد	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨			الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧			نفقات عام ٢٠٠٦			البيئة القضائية
	%	المبلغ	المجموع	المتحصلة بالحالات	المجموع	المتحصلة بالحالات	المجموع	المتحصلة بالحالات		
٧,٥	٤٣٦,٦	٦ ٢٦٩,٧	٦ ٢٦٩,٧	٥ ٨٣٣,١	٥ ٨٣٣,١	٢ ٩٧١,٤	٢ ٩٧١,٤			القضاة
١٤,١	٣٤٩,١	٢ ٨٢٦,٩	٣٨٦,٩	٢ ٤٤٠,٠	٢ ٤٧٧,٨	٣٨٢,٩	٢ ٠٩٤,٩			موظفو الفئة الفنية
٤,٧	٤٣,٤	٩٧١,١	١٧٨,٨	٧٩٢,٣	٩٢٧,٧	١٧١,٩	٧٥٥,٨			موظفو الخدمات العامة
١١,٥	٣٩٢,٥	٣ ٧٩١,٠	٥٦٥,٧	٣ ٢٣٢,٣	٣ ٤٠٥,٥	٥٥٤,١	٢ ١٥٠,٧	٢ ٣٦٥,٧	١٢٧,٠	الجهاز الفرعى، المظفين
٧٠,٢	١٣٠,٩	٣١٧,٤		٣١٧,٤	١٨٦,٥	٩٠,٠	٩٦,٥	١٩٢,٠	٢٤,٤	المساعدة الموقعة العامة
-٢٤,٦	-٨,٦	٢٦,٤		٢٦,٤	٣٥,٠		٣٥,٠	١١,٧		الخبراء الاستشاريون
٥٥,٢	١٢٢,٣	٣٤٣,٨		٣٤٣,٨	٢٢١,٥	٩٠,٠	١٣١,٥	٢٠٣,٧	٢٤,٤	الجهاز الفرعى، الرتب الأخرى
١,١	٢,٩	٢٦١,٤	٣٤,٤	٢٢٧,٠	٢٥٨,٥	٧٠,٠	١٨٨,٥	١١٦,٥		السفر
		١١,٠		١١,٠	١١,٠		١١,٠	١٠,٧		الضيافة
-١٦,٩	-٥,٢	٢٥,٥		٢٥,٥	٣٠,٧		٣٠,٧	٧٦,٤		الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
٥٨,١	٢٧,٣	٧٤,٣		٧٤,٣	٤٧,٠		٤٧,٠	٢٠,٥		نفقات التشغيل العامة
		٥,٠		٥,٠	٥,٠		٥,٠	٢,٣		اللوازم والمواد
		١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٥		الأثاث والمعدات
٦,٩	٢٥,٠	٣٨٧,٢	٣٤,٤	٣٥٢,٨	٣٦٢,٢	٧٠,٠	٢٩٢,٢	٣٢٧,٩		الجهاز الفرعى، التكاليف غير
										المتحصلة بالموظفين
-١٦,٩	-٢٩,٩	١٤٧,٠	١٣,٥	١٣٣,٥	١٧٦,٩	٢١,٠	١٥٥,٩			الصيانة الموزعة
٩,٥	٩٤٦,٥	١٠ ٩٤٥,٧	٦١٣,٦	١٠ ٣٣٢,١	٩ ٩٩٩,٢	٧٣٥,٨	٩ ٢٦٣,٤	٥ ٨٦٨,٧	١٥١,٤	المجموع

الجدول ٣ - البرنامج الرئيسي الأول: الملاك المقترحة من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	الخدمة الرسمية	مجموع موظفي الفئة الفنية	١- ف-٢	٢- ف-٣	٣- ف-٤	٤- ف-٥	٥- م-١	٦- م-٢	مساعد أمين عام	وكيل أمين عام	البيئة القضائية	
٣٧	١٣	١٢	١	٢٤	١	١	٢٠	٢					الأساسية المتصلة بال الحالات	الوظائف الحالية
٦	٣	٣		٣				٢	١				الجهاز الفرعى	
٤٣	١٦	١٥	١	٢٧	١	١	٢٠	٢	٣				الأساسية المتصلة بال الحالات	الوظائف الجديدة
													الجهاز الفرعى	
								١	-١				الأساسية المتصلة بال الحالات	الوظائف المعاد توزيعها/ المعادة
								١	-١				الجهاز الفرعى	
٤٣	١٦	١٥	١	٢٧	١	١	٢	١٩	٢	٣			المجموع	

١- البرنامج ١١٠٠ : هيئة الرئاسة

الأهداف

- ١- الاضطلاع بخمسة تحقيقات ومحاكمة واحدة، رهنا بما يؤمن من التعاون الخارجي (المهدف الإستراتيجي ١) .
- ٢- زيادة الدعم المتواصل للمحكمة عن طريق تعزيز الاتصال والتفاهم المتبادل مع أصحاب المصلحة والتشديد على دور المحكمة واستقلاليتها (المهدف الإستراتيجي ٨) .

النتائج المتوقعة	مؤشرات الأداء	المدارف في عام ٢٠٠١
المدارف ١	<ul style="list-style-type: none"> • عدد التدابير التي اتخذت لأجل تحسين كفاءة الإجراءات ونظام تسيير إجراءات العمل. 	٣
المدارف ٢	<ul style="list-style-type: none"> • تحسين مستوىوعي بدور المحكمة والفهم له من خلال الاتصال بالدوائر الدبلوماسية. 	٣ جلسات إعلامية لـ تكرس اجتماع واحد ما بين مسؤولي المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة

الموارد من الموظفين

الموارد الأساسية

مرتبات وبدلات القضاة

- ٦٥- ترصد الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ الخاصة بمكينة الرئاسة أموالاً لتغطية الأجرور التي تُدفع لثلاثة من القضاة من يتّأسون جلسات المحكمة ضمن هيئة الرئاسة. ويوفر هذا المخصص التغطية لمرتبات القضاة فضلاً عن البدلات التي تُدفع لهم مثل المنح التعليمية والإجازة في الوطن والمعاش المستحق في حالة الوفاة أو العجز، والتأمين على المرض والحوادث أثناء الخدمة. بالإضافة إلى ذلك أدرج اعتماد للتكاليف ذات الصلة بعمل قاض متفرغ مقبل في المحكمة.

إعادة التصنيف

- ٦٦- تعكس ميزانية هيئة الرئاسة تحفيضاً في رتبة وظيفة موظف إداري من مستوى ف-٣ إلى مستوى ف-٢.

المشورة

- ٦٧- على غرار ما تم في السنوات الماضية، طلبت أموال مخصصة للمشورة ومكرسة لمكينة الرئاسة من أجل تشكيل هيئة الرئاسة أو الدوائر من استشارة خبراء حول مواضيع تخصصية يمكن أن تثار. بالإضافة إلى ذلك، خُصص اعتماد سُيكرس لشبير استشاري يعين لغرض تلبية حاجات اللجنة الاستشارية المعنية بالنصوص القانونية.

-٦٨ واستناداً إلى النفقات المتکبدة فعلاً في عام ٢٠٠٦، جرى التخفيض في المبلغ المخصص عام ٢٠٠٨ للمشورة بمقدار ٨٦٠٠ يورو مقارنة بالميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧. وسيتم إدراج المبلغ المدخر من أجل تغطية الزيادات ضمن فئات أخرى.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

السفر

-٦٩ أدرج اعتماد مخصص للسفر في الموارد الأساسية لتغطية تكاليف سفر ثلاثة قضاة من يترأسون جلسات المحاكمة في هيئة الرئاسة وتصل هذه التكاليف إلى ٤٣٧٠٠ يورو. بالإضافة إلى ذلك، تم توفير اعتماد لتغطية سفر الموظفين. علاوة على ذلك، خصص مبلغ لتغطية تكاليف سفر جميع أعضاء اللجنة الاستشارية المعنية بالتصووص القانونية الذين سيلزم حضورهم أربع جلسات في لاهاي.

نفقات التشغيل العامة

-٧٠ أدرج اعتماد يخص تكاليف الإيجار والتکاليف الجارية لمكتب الاتصال في نيويورك.

-٧١ ومجموع الزيادة البالغ ٢٨٠ ٢٠٠ يورو مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ١٥٨ ٧٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٧٩٠٠ يورو = زيادة صافية بمقدار ١٢٩ ٤٠٠ يورو.

الجدول ٤ - البرنامج ١١٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

النحو في الموارد		الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)		الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)		نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)		هيئة الرئاسة (بما في ذلك مكتب الاتصال في نيويورك)
%	المبلغ	المجموع	المتصلة بالحالات	المجموع	المتصلة بالحالات	المجموع	المتصلة بالحالات	
١٩,٢	٢٠٣,٠	١٢٥٩,٠	١٢٥٩,٠	١٠٥٦,٠	١٠٥٦,٠	٦١١,١	٦١١,١	القضاء
٦,٣	٥٠,٦	٨٥٧,٦	٨٥٧,٦	٨٠٧,٠	٨٠٧,٠	بدون تقسيم	بدون تقسيم	موظفو الفئة الفنية
٦,١	١٨,١	٣١٥,٥	٣١٥,٥	٢٩٧,٤	٢٩٧,٤	٥٥,٢	٥٤,٩	موظفو الخدمات العامة
٦,٢	٦١,٧	١١٧٣,١	١١٧٣,١	١١٠٤,٤	١١٠٤,٠	٤٦,٥	٤٦,٥	المجموع الفرعى، الموظفون
٤٣,٢	٢٠,١	٦٦,٦	٦٦,٦	٤٦,٥	٤٦,٥	٥٥,٢	٥٤,٩	المساعدة الموقته العامة
-٢٤,٦	-٨,٦	٢٦,٤	٢٦,٤	٣٥,٠	٣٥,٠	١١,٧	١١,٧	الخبراء الاستشاريون
١٤,١	١١,٥	٩٣,٠	٩٣,٠	٨١,٥	٨١,٥	٦٦,٩	٦٦,٦	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
٤,٨	٤,٦	١٠٠,٩	١٠٠,٩	٩٦,٣	٩٦,٣	٥٢,٠	٥٢,٠	السفر
		١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	٩,٨	٩,٨	الضيافة
-٣٧,٥	-٦,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٦,٠	١٦,٠	٦٦,٥	٦٦,٥	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
١٣,٤	٦,٣	٥٣,٣	٥٣,٣	٤٧,٠	٤٧,٠	٢٠,٥	٢٠,٥	نفقات التشغيل العامة
		٥,٠	٥,٠	٥,٠	٥,٠	٢,٣	٢,٣	اللوازم والملاواد
						٣٧,٨	٣٧,٨	الأثاث والمعدات
٢,٨	٤,٩	١٧٩,٢	١٧٩,٢	١٧٤,٣	١٧٤,٣	١٨٨,٩	١٨٨,٩	المجموع الفرعى، التكاليف غير
-١٤,٤	-٧,٩	٤٦,٩	٤٦,٩	٥٤,٨	٥٤,٨			الضيافة بالموظفين
١١,٣	٢٨٠,٢	٢٧٥١,٢	٢٧٥١,٢	٢٤٧١,٠	٢٤٧١,٠	١٦١٠,٧	١٦١٠,٤	الصيانت الموزعة
						٠,٣	٠,٣	المجموع

الجدول ٥ - البرنامج ١١٠٠: المالك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	الخدمات العامة-الرتب الرئيسية	مجموع موظفي الفئة الفنية فما فوقها	١- مد-٢- ف-٣- ف-٤- ف-٥- ف-٦-	١- مساعد أمين عام	وكيل أمين عام	هيئة الرئاسة (بما في ذلك مكتب الاتصال في نيويورك)
١٣	٥	٤	١	٨	١ ١ ٤ ٢			الأساسية المتصلة بال الحالات
١٣	٥	٤	١	٨	١ ١ ٤ ٢			الوظائف الحالية
								المجموع الفرعى
								الأساسية المتصلة بال الحالات
								الوظائف الجديدة
					١ -١			المجموع الفرعى
						١ -١		الأساسية المتصلة بال الحالات
								الوظائف المعاد توزيعها/المعادة
								المجموع الفرعى
١٣	٥	٤	١	٨	١ ٢ ٣ ٢			المجموع

٢- البرنامج ١٢٠٠ : دوائر المحكمة

الأهداف

- ١ الاضطلاع بخمسة تحقيقات ومحاكمة واحدة، رهنًا بما يؤمن من التعاون الخارجي (المدار الإستراتيجي ١).
- ٢ الاضطلاع بإجراءات علنية منصفة وفعالة وسريعة وفقاً لنظام روما الأساسي ولأسس المعايير القانونية مع كفالة ممارسة جميع المشاركون لحقوقهم ممارسة تامة. (الغاية الإستراتيجية ١)

المدار في عام ٢٠٠٨	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
		المدار ١
٣	<ul style="list-style-type: none"> ● عدد التدابير التي اتخذت لتحسين كفاءة الإجراءات ونظام تسهيل إجراءات العمل. 	<ul style="list-style-type: none"> ● تحسين كفاءة الإجراءات.
٢	<ul style="list-style-type: none"> ● عدد مؤشرات الأداء الرئيسية التي وُضعت. 	<ul style="list-style-type: none"> ● وضع مؤشرات أداء رئيسية بالنسبة للدوائر.

الموارد من الموظفين

-٧٢ إن الإحصاءات الكمية لا يمكنها أن تعكس بدقة عبء العمل السابق للدوائر. إذ البعض من هذه الدوائر شارك بالفعل فيما اتخد من إجراءات قضائية نتيجة للعدد الهائل من الأوامر والقرارات التي صدرت فضلاً عن عقد عدد من جلسات الاستماع. على حين ركزت الدوائر الأخرى على العمل التحضيري اللازم لها للاستعداد للقيام بإجراءات قضائية منصفة وفعالة وسريعة.

-٧٣ لذلك لا يبرز الجدول ٦ إلاّ بعض من الأنشطة القضائية التي أنجزها الرئاسة والدوائر في عام ٢٠٠٦. وتؤكد المؤشرات المبكرة لعام ٢٠٠٧ التوقع السائد بأن عبء العمل الملقى على كل من الرئاسة والدوائر سيزداد بشكل جوهري خلال السنتين ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨.

-٧٤ من ناحية أخرى، تعتبر أي محاولة لوضع إحصاءات فيما يتصل بعبء العمل المتوقع للدوائر من باب التكهن الصرف. إذ يتعدر إلى حد كبير التنبؤ بعدد القضايا التي ستحال إلى أي من الدوائر أثناء الإجراءات القضائية المقبلة حيث لا يُعرف ما إذا كانت الأوامر بإلقاء القبض الحالية ستنفذ ومتى. وحتى عند العلم بعدد القضايا، سيكون لعدد ونطاق التهم التي ستوجه في حالة بعينها، وعدد الضحايا الذين سيسمح لهم بالمشاركة في قضية بعينها وعدد الطلبات المتعلقة بمحبر الأضرار أثر مهم في حجم العمل وهي أمور مجھولة في هذه المرحلة.

-٧٥ وسوف تستأثر الأنشطة القضائية، صاحبة الأولوية بالنسبة للدوائر، بالشطر الكبير من الميزانية. بالإضافة إلى ذلك، هناك بعض الأنشطة القانونية الالزمة أثناء إعداد الإجراءات، من قبيل البحوث المتعلقة بالقضايا القانونية الإجرائية والموضوعية ذات الصلة، التي تسفر عن تحرير مئات الصفحات من المذكرات القانونية، وهي تستهلك قسطاً كبيراً من الموارد. وهذه الأنشطة المهمة لا يمكن أن تقاس بالاعتماد على الإحصاءات ذات الصلة بالقضايا. علاوة على ذلك، فإن الأنشطة الأخرى – مثل مشاركة القضاة (مساعدة من الموظفين القانونيين التابعين لهم) في الأفرقة العاملة المعنية بالقضايا التي تهم الإجراءات القضائية (مثل الفريق العامل المعنى بتسريع الإجراءات) ومشاركتهم في اللجنة الإستشارية المعنية بالخصوص القانونية – سستأثر هي الأخرى بجانب من الموارد. وستسمح هذه الأنشطة للدوائر بأن تفي بالهدف المتمثل في

الاضطلاع بإجراءات منصفة وفعالة وسريعة وفقاً لنظام روما الأساسي وعلى هذا النحو تؤمن لكافة المشاركين التمتع الكامل بحقوقهم.

الجدول -٦ مؤشرات حجم العمل بالنسبة إلى الدوائر

البند	الملفات	عدد الصفحات	القرارات/الأوامر/الأحكام		عدد الأيام بالمحكمة
			الصفحات	عددتها	
هيئة الرئاسة	١٧	٧٢	٤	٣٠	-
الدائرة التمهيدية الأولى	٤٢٦	٣٠٠١	١٣١٤	٢٤٩٢٤	٤٠-٥٠
الدائرة التمهيدية الثانية	٧٢	٤٢٥٤	١١٧	١٣٧	-
الدائرة التمهيدية الثالثة	٤	٣٨	٢	٧	-
الشعبة التمهيدية – المجموع	٥٠٢	٧٣٠٠	١٣٣٣	٢٥٠٦٨	٤٠-٥٠
الشعبة الابتدائية	-	-	-	-	-
شعبة الاستئناف	٤٦	٦٥٥	٣٧	٢٣٥	٣

الموارد الأساسية

أجور وبدلات القضاة

-٧٦- كما هو الشأن بالنسبة لجنة الرئاسة، تخصص الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ لفائدة الدوائر مبلغًا مقداره ٢,٣ مليون يورو لغرض تمويل نظام المعاشات التقاعدية لثلاثة عشر قاضياً، وفقاً للتوصية الواردة في القرار (ICC-ASP/4/Res.9). أما القضاة الثلاثة الباقون فستُخصص لهم اعتمادات في إطار لجنة الرئاسة. وفي أعقاب القرار القاضي بتخصيص اعتمادات لقاضي المحكمة الابتدائية العاملين على سبيل التفرغ بالاعتماد على الموارد الأساسية، تضع الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ في الاعتبار مبلغ ٨٠ مليون يورو لتغطية الأجور والبدلات الخاصة ولتوفير ما يلزم لتغطية تكاليف نقل الأئمة الشخصية. بالإضافة إلى ذلك، تم تخصيص مبلغ ٦٠ ألف يورو لتغطية استقالة قاض من القضاة على أساس الإصابة بالعجز.

الدوائر التمهيدية

-٧٧- يبلغ عدد الموظفين العاملين على أساس ما يكفي التفرغ^(١) في الظرف الراهن في الدوائر التمهيدية ١٤ موظفاً وهم: مستشار قانوني أقدم برتبة ف-٥ (وظيفة متصلة بالحالات)، ٧ موظفين قانونيين برتبة ف-٣ (وظائف أساسية)، و٥ مساعدين إداريين من فئة الخدمات العامة – الرتب الأخرى (٤ وظائف أساسية ووظيفة واحدة متصلة بالحالات)، ووظيفة واحدة برتبة ف-٢ للمساعدة المؤقتة العامة (وظيفة متصلة بالحالات).

^(١) المختصر في الأصل الإنكليزي لا يرد مقابلة مختصاراً في النص العربي.

عبء العمل المتوقع للدوائر التمهيدية خلال العامين ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨

- ٧٨ تشارك الدوائر التمهيدية في الطرف الحالي في الإجراءات القضائية التي تستوجبها حالات أربع (جمهورية الكونغو الديمقراطية، دارفور/السودان، أوغندا وجمهورية إفريقيا الوسطى). وفي ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٧ وأثناء الإحاطة الإعلامية الموجهة إلى الدبلوماسيين، أشار المدعي العام إلى التحقيق الثاني الجاري وأعلن عن انتقاء حالة ثالثة للتحقيق فيها في صيف عام ٢٠٠٧، وكانتا الحالتين تدرجان في سياق الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. كما أنه فتح تحقيقاً في جمهورية إفريقيا الوسطى. وأصدرت الدائرة التمهيدية الأولى أمرين بإلقاء القبض في الحالة المتعلقة بالسودان وأصدرت الدائرة التمهيدية الثانية خمسة أوامر بإلقاء القبض في الحالة المتعلقة بأوغندا. بالإضافة إلى ذلك تقوم الدوائر بالبت في مشاركة عدد متزايد من الضحايا أثناء مختلف الإجراءات التمهيدية.
- ٧٩ استناداً إلى هذه الخلفية ووضعاً في الاعتبار أن الإجراءات القضائية لا يسهل تحديدها كمياً، من الواضح أن عباء العمل المتعلقة بالدوائر التمهيدية سيزداد خلال عام ٢٠٠٨.

الموارد المتصلة بالحالات

المساعدة الموقتة العامة

- ٨٠ تطلب الشعبة التمهيدية الإبقاء على الموارد اللازمة لعام ٢٠٠٨ أساساً كما كانت في عام ٢٠٠٧ أي بالاقتصرار على طلب الأموال اللازمة فقط لتوظيف مسؤول واحد عن الدعم القانوني على أساس المساعدة المؤقتة العامة برتبة ف-٢ ولمدة إثنين عشر شهراً.

الدوائر الابتدائية

- ٨١ يعمل في الدوائر الابتدائية حالياً موظفون ثمانية متفرغين: مستشار قانوني واحد برتبة ف-٤ (وظيفة متصلة بالحالات)، أربعة موظفين قانونيين برتبة ف-٣ (وظائف أساسية) وثلاثة مساعدين إداريين من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (وظيفتان أساسستان ووظيفة واحدة متصلة بالحالات).

عبء العمل المتوقع للدوائر الابتدائية عامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨

- ٨٢ ينطوي السجل المتعلق بقضية لوبغا الذي أحيل إلى الدائرة الابتدائية على ما مجموعه أكثر من ١٧ ألف صفحة. وحتى على افتراض أن استعراض هذا السجل يقسم على موظفي الدعم القانونيين توكياً لأقصى درجات الفعالية، فإن المستوى الأدنى من الإطلاع على القضية اللازم لمساعدة الدائرة الابتدائية مساعدةً كفأة للإعداد للمحاكمة وأنشئها سوف يتطلب موارد هائلة. وهناك قضايا جديدة، ذات طابع إجرائي وموضوعي على حد سواء، سيثيرها الأطراف والمشاركون في الإجراءات، ومن المحتمل أن يقوم هؤلاء بتقديم عدد من الاقتراحات في غياب ممارسة ماضية تتعلق بالقانون الواجب التطبيق وإجراءات المحاكمة (أثناء المرحلة التمهيدية تقدم الأطراف والمشاركون في الإجراءات بعرض ٧٩٩ وثيقة على الدائرة). وأثناء المحاكمة، سيقضي القضاة الثلاثة الذين تتألف منهم الدائرة الابتدائية الأولى معظم وقتهم في قاعة المحكمة. بالإضافة إلى ذلك سيلزم أن يكون هناك موظف واحد أو موظفان حاضرين في المحكمة بغية الاضطلاع بأمور منها شرح

وتلخيص الشهادات التي يقدمها الشهود من خلال استخدام نظام LiveNote ومساعدة الدائرة الابتدائية على إدارة القضية والأدلة. بالإضافة إلى ذلك ستشمل المهام العادلة المنوطة بالموظفين القانونيين التابعين للمحكمة الابتدائية أثناء المحاكمة ما يلي: بحوث متعمقة وصياغة المذكرات القانونية المتعلقة بالقضايا المعقدة، والتحليل والاستعراض الدقيقين لآلاف من الصفحات المتضمنة للشهادات والأدلة المعروضة أثناء المحاكمة، وتحرير الأوامر والقرارات والاتصال بالأطراف المشاركون في الإجراءات فضلاً عن غيرهم من الأجهزة الأخرى التابعة للمحكمة. وعملية النظر وإصدار القرارات المتعلقة بالقضايا القانونية التي تشار عملياً تستغرق وقتاً طويلاً بالنسبة للموظفين (البحوث القانونية وعملية الصياغة وما إلى ذلك). علاوة على ذلك، ومع تقدم سير الدعوى، سيلزم تكريس جانب كبير من الوقت لمساعدة الدائرة الابتدائية في صياغة الحكم. وفي غياب الموارد الإضافية المطلوبة هناك موظفان قانونيان اثنان فحسب (من فيهما موظف برتبة ف-٤ سيتولى مهام التنسيق والمهام الإدارية) سيتمكنان من أداء تلك المهام على سبيل التفرغ بينما يحضر المحاكمة بقية الموظفين.

الموارد المتصلة بالحالات

المعاونة المؤقتة العامة

-٨٣ - تطلب الدائرة الابتدائية الأولى أموالاً لتوظيف مسؤول عن الدعم الإداري على أساس المعاونة المؤقتة العامة برتبة ف-٢ ولدة اثنى عشر شهراً وذلك لمساعدة في أداء المهام المنوطة بهذه الدائرة أثناء المحاكمة الأولى أمام المحكمة قضية لوينغا).

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية/المتعلقة بالحالات

السفر

-٨٤ - توخيًّا للزيادة في شفافية الإنفاق، تميز الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ بين الجانب الأساسي والجانب المتصل بالحالات فيما يخص سفر القضاة (١٢٦١٠٠ يورو من الميزانية الأساسية و٤٠٠٣٤ من الميزانية المتصلة بال الحالات).

-٨٥ - وينطوي هذا الاعتماد على متخصصات وضعت جانباً لسفر قاضيين غير متفرغين. ومن المزمع أن يسافر هذان القاضيان إلى لاهاي للمشاركة في الجلسات العامة التي تعقد لمدة يومين، كما أن سفرهم إلى لاهاي هذا يرمي إلى القيام بالأعمال التحضيرية للمشروع في المحاكمة الثانية.

الموارد الأساسية

نفقات التشغيل العامة

-٨٦ - تورد الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ اعتماداً مقداره ٢١٠٠٠ يورو سيكرس للأثاث المكتبي لغرف القضاة.

-٨٧ - ومجموع الزيادة البالغ ٣٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٤٧٦٤٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٢٢٠٠٠ يورو=زيادة صافية بمقدار ٩٠٠ يورو.


الجدول ٧ - البرنامج ١: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

المواءـر	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨							الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧							نفقات عام ٢٠٠٦						
	النحو في الموارد			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)								
	%	البالغ	المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع						
القضاء	٤,٩	٢٣٣,٦	٥٠١٠,٧	٥٠١٠,٧		٤٧٧٧,١	٤٧٧٧,١		٢٣٦٠,٣	٢٣٦٠,٣											
موظفو الفتنة الفنية	١٧,٩	٢٩٨,٥	١٩٦٩,٣	٣٨٦,٩	١٥٨٢,٤	١٦٧٠,٨	٣٨٢,٩	١٢٨٧,٩													
موظفو الخدمات العامة	٤,٠	٢٥,٣	٦٥٥,٦	١٧٨,٨	٤٧٦,٨	٦٣٠,٣	١٧١,٩	٤٥٨,٤													
المجموع الفرعى، الموظفون	١٤,١	٣٢٣,٨	٢٦٢٤,٩	٥٦٥,٧	٢٠٥٩,٢	٢٣٠١,١	٥٥٤,٨	١٧٤٦,٣	١٦٢١,٩	١٢٧,٠	١٤٩٤,٩										
المساعدة المؤقتة العامة	٧٩,١	١١٠,٨	٢٥٠,٨		٢٥٠,٨	١٤٠,٠	٩٠,٠	٥٠,٠	١٣٦,٨	٢٤,١	١١٢,٧										
المجموع الفرعى، الرتب الأخرى	٧٩,١	١١٠,٨	٢٥٠,٨		٢٥٠,٨	١٤٠,٠	٩٠,٠	٥٠,٠	١٣٦,٨	٢٤,١	١١٢,٧										
السفر	-١,٠	-١,٧	١٦٠,٥	٣٤,٤	١٢٦,١	١٦٢,٢	٧٠,٠	٩٢,٢	٦٤,٥		٦٤,٥										
الضيافة		١,٠			١,٠	١,٠	١,٠	١,٠	٥,٩		٥,٩										
الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	٥,٤	٠,٨	١٥,٥		١٥,٥	١٤,٧		١٤,٧	٩,٩		٩,٩										
نفقات التشغيل العامة		٢١,٠	٢١,٠		٢١,٠																
الأثاث والمعدات		١٠,٠			١٠,٠				٦٣,٧		٦٣,٧										
المجموع الفرعى، التكاليف غير المتصلة بالموظفين	١٠,٧	٢٠,١	٢٠٠,٠	٣٤,٤	١٧٣,٦	١٨٧,٩	٧٠,٠	١١١,٩	١٣٩,٠		١٣٩,٠										
الصيانة الموزعة	-١٨,٠	-٢٢,٠	١٠٠,١	١٣,٥	٨٦,٦	١٢٢,١	٢١,٠	١٠١,١													
المجموع	٨,٩	٦٦٦,٣	٨١٩٤,٥	٦١٣,٦	٧٥٨٠,٩	٧٥٢٨,٢	٧٣٥,٨	٦٧٩٢,٤	٤٢٥٨,٠	١٥١,١	٤١٠٦,٩										

الجدول ٨ - البرنامج ١: المالك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

المواءـر	المالك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨										المواءـر										
	مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة-	الخدمات-	مجموع موظفي الفتنة الفنية	موظفي الفتنة	موظفي الفتنة بما فرقها	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	مدد ١-٢	مدد ٢-٣	ف-٤	ف-٥	ف-٦	مدد ١-٢	مدد ٢-٣	ف-٤	ف-٥	ف-٦
الوظائف الحالية	٢٤	٨	٨		١٦		١٦										الأساسية المتصلة بال الحالات				
	٦	٣	٣		٣					٢	١										
الوظائف الجديدة	٣٠	١١	١١		١٩		١٧		٢	١							الأساسية المتصلة بال الحالات				
																	المجموع الفرعى				
																		المجموع			
	٣٠	١١	١١		١٩		١٦		٢	١											

باء- البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام



ملحوظة: للداعي عرض الميزانية، جرى الجمع بين عدد من البرامج/البرامج الفرعية. ويرد بيان ذلك في البرامج ذات الصلة بالموضوع.

مقدمة

-٨٨- التزم مكتب المدعي العام بقوة بأن تكون العمليات التي يقوم بها فعالة من حيث التكلفة^(٢). وتحقيقاً لذلك، حاول المكتب تلبية جميع الاحتياجات الإضافية من الموارد بنهج يتسم بالمرونة ويسمح بأقل قدر ممكن من النمو في الميزانية. وكما ذكر من قبل، تقوم الأفرقة المشتركة بالأنشطة المتعلقة بالحالات والقضايا قيد التحقيق وتقدم بقية الأجهزة التابعة للمكتب الدعم لهذه الأنشطة. ويوفر هذا النهج الشمولي الذي يتجه نحو المشاريع المرنة الالزامية للمكتب لمناوبة وتعزيز الموارد في الحالات التي تتعرض لقيود أو اختيارات ويتحقق بذلك أقصى قدر ممكن من الكفاءة. ويتبيّن هذا المفهوم بوضوح من تحويل الموارد المتعلقة بالتحقيقات الخاصة بأوغندا إلى التحقيقات الخاصة بجمهوريّة أفريقيا الوسطى أو من استجابة المكتب لمتطلبات التحليل والتحقيق والمحاكمة (التمهيدية) الدورية والفحائية لأي حالة من الحالات.

^(٢) انظر http://www.icc-cpi.int/library/organs/otp/030905_Policy_Paper.pdf

-٨٩ - وأحد المكتب في اعتباره أيضاً توصية لجنة الميزانية والمالية^(٣) بترشيد عدد البرامج الفرعية وتخفيف عددها إلى ستة. وسيساعد هذا، بالإضافة إلى الهيكل الجديد للمعلومات الإدارية، على تنفيذ ميزانية المكتب لعام ٢٠٠٨. ييد أن من الجدير بالذكر أنه لم يحدث تغيير في التنظيم الهرمي للمسؤوليات نتيجة للترشيد، وأنه لم تحدث تغييرات في المكتب باستثناء تحويل مسؤولية تدريب الموظفين من قسم الخدمات إلى الديوان (رئيس الديوان) وإعادة توزيع وظائف الاستنساخ لجميع اللغات من غير لغات العمل من قسم الخدمات إلى شعبة التحقيقات. ونظراً لهذا التبديل في الموارد، يلزم النظر إلى الزيادات الكبيرة في ميزانية قسم التخطيط والعمليات (البرنامج الفرعي ٢٣٢٠) وميزانية الديوان (البرنامج الفرعي ٢١١٠) في سياق الانخفاض المقابل تقريباً في الميزانية المطلوبة لقسم الخدمات (البرنامج الفرعي ٢١٢٠).

-٩٠ - عموماً، تتسم الميزانية المطلوبة للمكتب بزيادة تبلغ ٣٪ في المائة بالمقارنة بميزانية عام ٢٠٠٧. وتحص هذه الزيادة بكمالها الأنشطة المتصلة بالحالات، ولا تزال الموارد الأساسية دون تغيير (الزيادة الصافية صفر في المائة). وتشمل الميزانية المتصلة بالحالات الموارد الالزامية للدعم التشغيلي أي الموارد الالزامية لدعم جميع الحالات وفقاً للتغيرات في عبء العمل والأولويات التي تسمح بوفرات الحجم، والبالغ المخصصة لحالات معينة مثل التحقيقات اللاحقة في الحالة المعنية بأوغندا، والحالات التي تشمل قضايا متعددة مثل الحالة المعنية بجمهورية الكونغو الديمقراطية والحالة المعنية بدارفور، والمحكمة الأولى المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية، والتحقيقات في جمهورية أفريقيا الوسطى.

-٩١ - وقد تمكّن المكتب عن طريق إعادة تخصيص المهام بدقة (داخل البرنامج الفرعية) أو إعادة توزيع المهام (بين البرنامج الفرعية) من توفير معظم احتياجاته الإضافية المتصلة بالحالات لتحقيق الأهداف المتعلقة بعام ٢٠٠٨. وتشمل المجالات الرئيسية الثلاثة للزيادة ما يلي:

- تكاليف الموظفين بزيادة صافية تبلغ ٤٩٦ ٦٠٠ يورو؛
 - المساعدة المؤقتة العامة بزيادة صافية تبلغ ٣٢٣ ٥٠٠ يورو؛
 - نفقات التشغيل العامة بزيادة تبلغ ١١٤ ١٠٠ يورو لتعضية التكاليف المتعلقة باستجواب الشهود ونفقات التشغيل العامة لموظفي العمليات لدعم عمليات الاستجواب في المناطق النائية ومساعدة الشهود.
- ٩٢ - وبالعكس، تشمل مجالات الانخفاض الرئيسية لتعويض الزيادات أعلاه في الميزانية ما يلي:

- انخفاض تكاليف السفر بالقيمة الحقيقة بمقدار ٣٤١ ٠٠٠ يورو؛
- انخفاض الاستعانة بخدمات خارجية للترجمة التحريرية والاستنساخ بمقدار ١٥٣ ٠٠٠ يورو نتيجة للقيود التي فرضت عليها ومتضيّبات السرية التي حالت دون استخدامها بصورة فعالة في عام ٢٠٠٧؛
- انخفاض ميزانية اللوازم والمعدات بمقدار ٦٠ ٠٠٠ يورو.

^(٣) انظر الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20، الجزء الثاني)، باء-١، الفقرة ٢٦^٥.

-٩٣ - ووفقاً لما جاء في تقرير لجنة الميزانية والمالية^(٤)، لا يمكن القول بأن التكاليف المتکيدة لحماية الاستثمارات التي أجريت أثناء التحقيق انتظاراً للقبض أو التسلیم عديمة الأهمية وينبغي الاعتراف بأن المكتب يقوم، عند الإمكان، بمناوبة الموارد بين الحالات لتحقيق أقصى قدر ممكن من التوازج. ويتبين ذلك من الجدول أدناه الذي يقارن بين التمويل الخاص بحالات محددة والتوظيف في السنوات الثلاث الماضية.

المجدول ٩ - تركيب الميزانية المتصلة بالحالات في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨

الحالات ^(٥) جمهورية أفريقيا الوسطى	دارفور	جمهورية الكونغو الديمقراطية	أوغندا	الدعم التشغيلي	الميزانية (عدد الموظفين)
غير وارد	(١٥) ٤٠٥٥,٥٠٠	(١٥) ٤٧٧٠٩٠٠	(٢٧) ٣٥٤٩٧٠٠	(٢٩) ٣٤٢٨١٠٠	٢٠٠٦ المعتمدة
(٢١) ٢٥٥٣٨٠٠	(٣٥) ٤٥٣٢٥٠٠	(٥١) ٥٨٥١٤٠٠	(٤) ١١٩٥٠٠	(٤١) ٣٧٨٨٤٠٠	٢٠٠٧ المعتمدة
(٢٤) ٣٣٩٣٤٠٠	(٣١) ٤٤١٧٨٠٠	(٤٨) ٥٨٣٥٢٠٠	(٤) ١٠٣٣٧٠٠	(٥١) ٤٧٠٩١٠٠	٢٠٠٨ المقترحة

-٩٤ - ولا تزال إستراتيجية الإدعاء^(٦) التي كانت تحكم أنشطة المكتب في السنة المالية الماضية^(٧) باللغة الأهمية لأنشطة المكتب في عام ٢٠٠٨. ولا يزال المكتب ملتزماً بدعم الأهداف الإستراتيجية للمحكمة وواصل الإسهام بنشاط في تنفيذ الخطة الإستراتيجية للمحكمة.

-٩٥ - ونظراً للعدم وجود تغيرات في الميزانية الأساسية التي تشمل أساساً التكاليف المتصلة بالموظفين وأن جميع التغيرات في الموارد تتعلق بالميزانية المتصلة بالحالات، فإن الجزء الوصفي لا ينقسم إلى ميررات للموارد الأساسية وميررات للموارد المتصلة بالحالات ولكن ترد عند الاقتضاء ميررات للموارد الجديدة من الموظفين ككل لأي برنامج من البرامج الفرعية، وتترد ميررات إجمالية للطلبات غير المتكررة (المساعدة المؤقتة العامة والخبراء الاستشاريون والتكاليف غير المتصلة بالموظفين) في إطار البنود ذات الصلة من الميزانية.

^(٤) المرجع نفسه، باء-١، الفقرة ١٩.

^(٥) انظر http://www.icc-cpi.int/library/organs/otp/OTP_Prosecutorial-Strategy-20060914_English.pdf.

^(٦) انظر الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر-١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ٣٢ ICC-ASP/5/32) الجزء الثاني، دال-

٥، الفقرة ٥٩.

الجدول ١٠ - البرنامج الرئيسي الثاني: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

مكتب المدعي العام	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)					
	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع			
%	المبلغ	%	المجموع	%	المجموع	%	%	المجموع	%	%	المجموع	%	%	المجموع	%	المجموع		
موظفو الفئة الفنية	١٤١٦,٩	١٤٣١٢,٠	١٠٦٢٢,٦	٣٦٨٩,٤	١٢٨٩٥,١	٩٣٧٠,٠	٣٥٢٥,١	بدون تقسيم										
موظفو الخدمات العامة	١٤٠,٥	٣٦٨٤,٦	٢٧٠٧,٢	٩٧٧,٤	٣٥٤٤,١	٢٦١٠,٤	٩٣٣,٧											
المجموع الفرعى، الموظفون	١٥٥٧,٤	١٧٩٩٦,٦	١٣٣٢٩,٨	٤٦٦٦,٨	١٦٤٣٩,٢	١١٩١٠,٤	٤٤٥١,٨	٩٩٤١,٨	٦٣١٣,١	٣٦٢٨,٧								
المساعدة المؤقتة العامة	٣٢٣,٥	٣٥٥٤,١	٣٥١٣,٦	٤٠,٥	٣٢٣٠,٦	٣١٩٤,٥	٣٦,١	٣٢٩٧,١	٢٨١٣,٤	٤٨٣,٧								
المساعدة المؤقتة للإجتماعات			١٥,٠		١٥,٠		١٥,٠	٢٩,٣	٢٦,٣	٣,٠								
العمل الإضافي					٧٧,٩	٧٧,٩		٣,٠	٣,٠									
الخبراء الاستشاريون	-١٣,٠	-١٠,١	٦٧,٨	٦٧,٨				١٩٩,٠	١٦٠,٧	٣٨,٣								
المجموع الفرعى، الرتب الأخرى	٣١٣,٤	٣٦٣٦,٩	٣٥١٣,٤	٥٥,٥	٣٣٢٣,٥	٣٢٧٢,٤	٥١,١	٣٥٢٨,٤	٣٠٠٣,٤	٥٢٥,٠								
السفر	-٣,٧	-٧٦,٧	١٩٩٢,٧	١٨١٢,٧	١٨٠,٠	٢٠٦٩,٤	١٨٩٣,٧	١٧٥,٧	١٦٧٦,٠	١٥٤٦,٠	١٣٠,٠							
الصياغة			١٠,٠		١٠,٠		١٠,٠	٨,٣	٨,٣									
الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	-١٨,٣	-٨١,٠	٣٦٠,٧	٣٠٩,٥	٥١,٢	٤٤١,٧	٣٩٠,٥	٥١,٢	٥٩٣,٩	٤٧١,٥	١٢٢,٤							
نفقات التشغيل العامة	٧١,١	١١٤,١	٢٧٤,٦	٢٧٤,٦		١٦٠,٥	١٦٠,٥		١٧١,٦	١٧١,٦								
اللوازم وللمواد	-٢٨,٥	-٤٠,٢	١٠١,٠	٤٨,٠	٥٣,٠	١٤١,٢	٨٨,٢	٥٣,٠	١٠٩,٩	٧٨,٤	٣١,٥							
الأثاث والمعدات	-٤٠,٠	-٢٠,٠	٣٠,٠	٣٠,٠		٥٠,٠	٥٠,٠		٢٦٥,٦	٢٢١,٥	٤٤,١							
المجموع الفرعى، التكاليف غير	-٣,٦	-١٠٣,١	٢٧٦٩,٠	٢٤٧٤,١	٢٩٤,٢	٢٨٧٢,٨	٢٥٨٢,٩	٢١٩,٩	٢٨٢٥,٣	٢٤١٩,٠	٣٣٦,٣							
المتعلقة بالموظفين																		
الصياغة الموزعة	-٠,٩	-٦,٩	٧٢٨,٥	٥٠٨,٩	٢١٩,٦	٧٣٥,٤	٥٣٣,١	٢٠٢,٣										
المجموع	٧,٥	١٧٦٠,١	٢٥١٣١,٠	١٩٨٩٤,٩	٥٢٣٦,١	٢٣٣٧٠,٩	١٨٣٦٨,٨	٥٠٠٢,١	١٦٢٩٥,٥	١١٨٠٥,٥	٤٤٩٠,٠							

الجدول ١١ - البرنامج الرئيسي الثاني: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مكتب المدعي العام	وكيل أمين عام مساعد أمين عام وكيل أمين عام												مجموع الموظفين			
	الأساسية	المتعلقة بال الحالات	المجموع	الوظائف الحالية	المجموع الفرعى	الأساسية	المتعلقة بال الحالات	المجموع	الوظائف الجديدة	المجموع			%	%	%	%
%	%	%	%	%	%	%	%	%	%	%			%	%	%	%
الأساسية	١٧	١٦	١	٣١	١	٦	٧	٦	٦	٢	١	٤٨	١٥٢	٤١	٤٨	٤١
المتعلقة بال الحالات					١٢	٣٤	٣٣	٢١	٤							
المجموع الفرعى																
الأساسية	٦			٦	١	٣	٢									
المتعلقة بال الحالات																
المجموع الفرعى																
المجموع	٦	٦	١	١٤١	١٤	٤٣	٤٢	٢٧	١٠	٢	٢	٢٠٦	٧٥	٦٤	٦٤	٦٤

٩ - البرنامج ٢١٠٠ : المدعي العام

مقدمة

- ٩٦ - يتألف مكتب المدعي العام من ديوان المدعي العام، وقسم المشورة القانونية، وقسم الخدمات، وتساعد جميعها المدعي العام في تقديم الخدمات إلى الشعب التنفيذية والأفرقة المشتركة وتنسيقها. ويتم في مكتب المدعي العام وضع السياسات الخاصة بالمكتب وتقديمها بعرض الاستمرار في تحسين نوعية العدالة.
- ٩٧ - ولضمان قيام مؤسسة مشهود لها بالمكانة وتحظى بالدعم الملائم، يقوم المدعي العام، عن طريق اللجنة التنفيذية التي تتألف من رؤساء الشعب، بتوجيه الأنشطة الرئيسية التي تسعى إلى تحقيق أهداف الإدعاء بأقل قدر ممكن من الموارد وأكبر قدر ممكن من المسائلة.
- ٩٨ - وفي هذا الصدد، ينسق رئيس الديوان الأنشطة الداخلية والأنشطة المشتركة بين الأجهزة لضمان وجود موظفين مؤهلين وذوي همة عالية، وتقاسم المعلومات بصورة فعالة، وتوحيد إجراءات التشغيل في جميع أنحاء المكتب، وبناء ثقافة مشتركة للمحكمة.
- ٩٩ - ويقوم قسم المشورة القانونية بالاستجابة لطلبات المشورة القانونية المقدمة من المدعي العام وجميع الشعب التنفيذية في الوقت المناسب. وينسق أيضاً التدريب القانوني ويساهم في تطوير الأدوات القانونية المتاحة بالوسائل الإلكترونية.
- ١٠ - ويسعى قسم الخدمات إلى أن يكون نموذجاً غير بiroقراطي للإدارة العامة يتطلع إلى توفير المقومات والخدمات الإدارية واللغوية والتكنولوجية عن طريق توخي نهج من في الاستجابة لاحتياجات العملاء بحدّ أدنى من الموارد وعن طريق الاتصال بقلم المحكمة من أجل التنسيق السلس للخدمات المشتركة.

الأهداف

- ١ - وضع سياسات لتنفيذ معايير الجودة المنصوص عليها في نظام روما الأساسي وفي القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات فيما يخص جميع المشاركين في الإجراءات والأشخاص الذين تمثلهم أنشطة المحكمة على نحو يحترم التنوع. (المُدفِّع الإستراتيجي^٣)
- ٢ - أن تحول إلى إدارة غير بiroقراطية تركز على النتائج وليس على العمليات، وتعتمد على قواعد لضمان الحقوق وتقليل المخاطر عند الاقتضاء. (المُدفِّع الإستراتيجي^٤)

الهدف في عام ٢٠٠٨	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
٪ ١٠٠ ٪ ١٠٠	<ul style="list-style-type: none"> النسبة الفعلية من بروتوكولات/إجراءات التشغيل القياسية المحددة في الخطة التي تم إعدادها وتنفيذها. النسبة التي تم تحقيقها من أهداف خطة تطوير الشبكة القانونية ومشروع الأدوات القانونية في عام ٢٠٠٨. 	المدارف ١ <ul style="list-style-type: none"> وضع الصيغة النهائية لجميع بروتوكولات وإجراءات التشغيل القياسية المحددة في الخطة لعام ٢٠٠٨ وتنفيذها. تطوير الشبكة القانونية الأكادémie بصورة منتظمة وتنفيذ الخطة السنوية لمشروع الأدوات القانونية.
٪ ١٠٠ < انفاقات تقديم الخدمات	<ul style="list-style-type: none"> مستويات الخدمات الفعلية مقارنة بمستويات الخدمات المشورة. النسبة الفعلية من التحسينات/التطوير التي تم تحقيقها. 	المدارف ٢ <ul style="list-style-type: none"> أداء مستوى من الخدمات لا يقل عن المستوى المبين في اتفاقيات تقديم الخدمات ذات الصلة بالوحدات. تحقيق جميع الأهداف المتعلقة بتطوير/تحسين الجوانب اللغوية والإدارية والمالية والتقنية التي تحض مكتب المدعي العام في عام ٢٠٠٨.

الجدول ١٢ - البرنامج ٢٠٠٨ : الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

مكتب المدعي العام	نفقات عام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)					
	النحو في الموارد			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)					
	%	البلغ	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع			
موظفو الفئة الفنية	١١,٤	٢٤٧,٣	٢٤٠,٨,٧	٣٦٦,٣	٢٠٤٢,٢	٢١٦١,٤	٢٢٨,٦	١٩٣٢,٨	بدون تقسيم	١٩٢١,١	١٩٢١,١	٤٣١,١	١١٩٠,١	١١٩٠,١	٤٣١,١			
موظفو الخدمات العامة	-٤,١	-٥٤,٤	١٢٥٩,٤	٦٢٠,٤	٦٢٩,٠	١٣١٣,٨	٧٠٥,٩	٦٠٧,٩		٢٦٢١,٢	٢٦٢١,٢	٢٦٣	٣٠	٣٠	٣٠			
المجموع الفرعى، الموظفون	٥,٧	١٩٢,٩	٣٦٨١,١	٩١٦,٧	٢٦٨١,٤	٣٤٧٥,٢	٩٣٤,٥	٢٥٤٠,٧		٢٣٤٣,٩	٤١٥,١	١٩٢١,١						
المساعدة الموقة العامة	-٤٧,٧	-١٢٩٨,٨	١٤٢٥,٦	١٣٨٥,١	٤٠,٥	٢٧٢٤,٤	٢٦٨٨,٣	٣٦,١		١٦٢١,٢	١٦٢١,٢	٤٣١,١						
المساعدة الموقة للاجتماعات			١٥,٠	٦٧,٨	٦٧,٨	٧٧,٩	٧٧,٩	٧٧,٩		١٦٥,٩	١٢٧,٦	٣٨,٣						
العمل الإضافي	-١٣,٠	-١٠,١	٦٧,٨	٦٧,٨	٦٧,٨	٧٧,٩	٧٧,٩	٧٧,٩		١١١٦,٤	١٣٤٤,٠	٤٧٢,٤						
الخبراء الاستشاريون	-٤٦,٥	-١٣٠,٩	١٥٠١,٤	١٤٥٢,٩	٥٥,٥	٢٨١١,٣	٢٧٦٦,٢	٥١,١		١١١٦,٤	١٣٤٤,٠	٤٧٢,٤						
السفر	-١١,٢	-٥٦,٣	٤٤٥,٧	٣٤٦,٩	٩٨,٨	٥٠٢,٠	٤٢٢,٥	٧٩,٥		٢٨٩,٨	٢٠٥,٠	٨٤,٨						
الضيافة			١٠,٠			١٠,٠		٨,٣		٨,٣								
الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	-٩,٩	-٣٣,٠	٣٠٠,٧	٢٤٩,٥	٥١,٢	٣٣٣,٧	٢٨٢,٥	٥١,٢		٤٤٩,١	٣٢٦,٧	١٢٢,٤						
نفقات التشغيل العامة	-٦٦,٧	-٢٠,٠	١٠,٠	١٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠			١,١	١,١							
اللوازم والمواد	-١٩,٨	-٢٠,٠	٨١,٠	٢٨,٠	٥٣,٠	١٠١,٠	٤٨,٠	٥٣,٠		٥٦,٤	٢٤,٩	٣١,٥						
الأثاث والمعدات	-٢٥,٠	-١,٠	٣,٠	٣,٠		٤٠,٠	٤٠,٠			٢١٢,٥	١٦٨,٤	٤٤,١						
المجموع الفرعى، التكاليف غير	-١٣,٧	-١٣٩,٣	٨٧٧,٤	٦٦٤,٤	٢١٣,٠	١٠١٦,٧	٨٢٣,٠	١٩٣,٧		١٠١٧,٢	٧٢٦,١	٢٩١,١						
المتعلقة بالموظفين																		
الصيانت الموزعة	١,٨	٣,٢	١٨٥,٧	٤٨,٣	١٣٧,٤	١٨٢,٥	٥٦,١	١٢٦,٤										
المجموع	-١٦,٧	-١٢٥٢,١	٦٢٣٩,٦	٣١٥٢,٣	٣٠٨٧,٣	٧٤٩١,٧	٤٥٧٩,٨	٢٩١١,٩		٥١٧٧,٥	٢٤٨٥,٢	٢٦٩٢,٣						

الجدول ١٣ - البرنامج ٢٠٠٨ : المالك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مكتب المدعي العام	وكليل أمين عام مساعد أمين عام												مجموع الموظفين			
	الأساسية	المتعلقة بال الحالات	الوظائف الحالية	المجموع الفرعى	الأساسية	المتعلقة بال الحالات	الوظائف الجديدة	المجموع الفرعى	الأساسية	المتعلقة بال الحالات	الوظائف المعاد توزيعها / المعاددة	المجموع				
١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	٤٥				
١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١					
-٢	-٢	-٢														
-٢	-٢	-٢														
٤٥	٢٢	٢١	١	٢٣	٣	٦	٧	٣	٣							

(أ) البرنامج الفرعى ٢١١٠ : ديوان المدعي العام/قسم المشورة القانونية

- ١٠١ لدواعي عرض الميزانية، أدمج قسم المشورة القانونية (البرنامج الفرعى ٢١٣٠) في ديوان المدعي العام. وأدججت جميع النفقات والميزانيات المعتمدة للبرنامج الفرعى ٢١٣٠ في السنوات السابقة في البيانات الخاصة بالديوان.

الموارد من الموظفين

إعادة التوزيع

- ١٠٢ لا تطلب وظائف جديدة لهذا البرنامج الفرعى.

- ١٠٣ ووفقاً لمبدأ النمو الأدنى وعلاوة على استجابة المكتب للجنة الميزانية والمالية فيما يتعلق بوحدة الإستراتيجية الخاصة بالموظفين السابقة، ولكن مع مراعاة الحاجة الماسة إلى مواصلة تطوير أهم مورد من موارد المكتب - موظفين مؤهلين تأهيلًا عالياً ويشعرون بالراحة - والحفاظ عليه أيضًا، سيعاون رئيس الديوان بطريقة فعالة مع قسم الموارد البشرية بالمحكمة وسيعتمد عليه بمساعدة مسؤول الاتصال ومنسق الموارد البشرية. وسيتم ذلك عن طريق إعادة توزيع وظيفة الموظف المسؤول عن التدريب والتطوير السابقة من قسم الخدمات. وخفضت رتبة هذه الوظيفة من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٢ لتعويض تكاليف إعادة تصنيف الموظف الإداري في قسم الخدمات. وسيكون التأثير الإجمالي لهذه الزيادة في الميزانية محايده.

المساعدة المؤقتة العامة

- ١٠٤ يتعلّق هذا المبلغ بالمساعدة المؤقتة العامة لمدة خمسة أشهر التي تكرر اعتمادها لقسم المشورة القانونية والتي نقلت إلى الديوان لترشيد عدد البرامج الفرعية. ولا يزال طلب المساعدة المؤقتة العامة لمدة خمسة أشهر برتبة ف-٢ مستمراً لدعم المشاريع المخصصة أو الذروة المتوقعة لعبء العمل بالنسبة لطاقة المشورة القانونية في المكتب.

العمل الإضافي

- ١٠٥ لا يزال الاعتماد المطلوب هو ١٥٠٠٠ يورو للوفاء بالاحتياجات القانونية الازمة لتعويض العمل الإضافي في فئة الخدمات العامة. وبينما كان الإنفاق في هذا المجال أقل كثيراً من الميزانية المعتمدة حتى الآن فمن المتوقع أن تزيد هذه النفقات كثيراً نتيجة للتحقيقات الجارية في خمس عمليات ميدانية في وقت واحد.

الخبراء الاستشاريين

- ١٠٦ سيحتاج المكتب كما حدث في عام ٢٠٠٧ إلى تعيين خبراء استشاريين وشهود من أهل الخبرة في إطار الميزانية المتصلة بالحالات. ولتحقيق ذلك يطلب المكتب مبلغاً مخفضاً مقداره ٦٨٠٠٠ يورو. ولا يزال تركيز الميزانية في الديوان.

الموارد من غير الموظفين

السفر

- ١٠٧ - يعتبر سفر المدعي العام ضرورياً لإذكاء الوعي بأنشطة المكتب وتعزيز الدعم المقدم له والتعاون الملmos معه لدى أصحاب المصلحة الرئيسيين على أعلى المستويات ومواصلة إعلام الجمهور والإسهام في تأثير نظام روما الأساسي بأقصى قدر ممكن. ويتضمن الاعتماد المدرج للديوان دائماً إسقاطات لسفر المدعي العام والمحظيين الرئيسيين ورئيس الديوان وسفر أصحاب المصلحة الرئيسيين الذين يدعون لمقابلة المدعي العام وبوجه خاص لأصحاب المصلحة غير القادرين على تحمل تكاليف السفر. ولا توجد زيادة صافية في ميزانية السفر الخاصة بالديوان، وترجع الزيادة الحالية إلى ارتفاع تكاليف السفر بالطائرات وبدل الإقامة اليومي منذ عام ٢٠٠٧، وتوحيد ميزانية السفر الأساسية لقسم المشورة القانونية دون تغيير من أجل مواصلة الأهداف المتعلقة بتطوير شبكته الأكادémie.

- ١٠٨ - وأدرج لمصاريف السفر اعتماد يفي إجمالاً باحتياجات ٤٧ بعثة، منها لسفر موظفي المشورة القانونية والإعلام نيابة عن المكتب. ويعادل ما سلف ٤٨ بعثة قام بها ديوان المدعي العام وقسم المشورة القانونية في عام ٢٠٠٦، وكان ٥٠ في المائة من هذه البعثات يتعلق مباشرة بالحالات قيد التحقيق.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

- ١٠٩ - نقلت ميزانية التدريب بالمكتب إلى الديوان (قسم الخدمات سابقاً) نتيجة للتغيير الذي حدث في المسؤولية عن تدريب وتطوير الموظفين بالمكتب. والغرض من الزيادة المطلوبة والبالغة ٨٨ ٠٠٠ يورو هو دعم التطوير الفني المتواصل في مجالات الدفاع والاستئناف والتحقيق والعلاقات الخارجية، فضلاً عن السلامة وحماية الشهود في الميدان.

- ١١٠ - ويُطلب مبلغ ٢٠ ٠٠٠ يورو، كما في العام الماضي، لدعم تكاليف الإعلام للبعثات المستقلة وبعثات التوعية المشتركة في بلدان العمليات. وتعلق التكاليف النموذجية المتکبدة بالإذاعة وإيجار المرافق المناسبة للمؤتمرات الصحفية وتكاليف إنتاج وتوزيع المواد في بلدان العمليات.

- ١١١ - ومجموع الزيادة البالغ قدره ٨٠٠ ٢٧٥ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٩٠٠ ٦٨ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٩ ٦٠٠ يورو = زيادة صافية بمقدار ١٩٧ ٣٠٠ يورو. وتمثل ١٦٣ ٥٠٠ يورو من هذه الزيادة موارد معتمدة من قبل نقلت إلى قسم الخدمات.

الجدول ١٤ - البرنامج الفرعى ٢١١٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

ديوان الدعى العام	النفقات العاملة لعام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)						النفقات العاملة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)					
	% النمو في الموارد	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع		
موظفو الفئة الفنية	١٤,١	١٤٢,٣	١١٥١,٦	١١٥١,٦	١٠٠٩,٣	١٠٠٩,٣	٢٨٢,١	٢٨٢,١	٢٨٢,١	٢٨٢,١	٩١٦,٤	٩١٦,٤	٩١٦,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤		
موظفو الخدمات العامة	٦,٦	١٨,٥	٣٠٠,٦	٣٠٠,٦	٢٨٢,١	٢٨٢,١	٢٨٢,١	٢٨٢,١	٢٨٢,١	٢٨٢,١	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤		
المجموع الفرعى، الموظفون	١٢,٥	١٦٠,١	٤٤٥٢,٢	٤٤٥٢,٢	١٢٩١,٤	١٢٩١,٤	١٢٩١,٤	١٢٩١,٤	١٢٩١,٤	١٢٩١,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤		
المساعدة المؤقتة العامة	١٢,٢	٤,٤	٤٠,٥	٤٠,٥	٣٦,١	٣٦,١	٣٦,١	٣٦,١	٣٦,١	٣٦,١	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤	٣٢٩,٤		
العمل الإضافي	-١٣,٠	-١٠,١	٦٧,٨	٦٧,٨	٧٧,٩	٧٧,٩	٧٧,٩	٧٧,٩	٧٧,٩	٧٧,٩	٣٨,٣	٣٨,٣	٣٨,٣	٣٨,٣	٣٨,٣	٣٨,٣		
الخبراء الاستشاريون	-٤,٤	-٥,٧	١٢٣,٣	٦١,٨	٥٥,٥	١٢٩,٠	٧٧,٩	٥١,١	٤٠٥,٧	٣٨,٠	٣٦٧,٧	٣٦٧,٧	٣٦٧,٧	٣٦٧,٧	٣٦٧,٧	٣٦٧,٧		
السفر	١٨,٧	٢٢,٩	١٤٥,٣	٦٠,٠	٨٥,٣	١٢٢,٤	٥١,٤	٧١,٠	١٠٢,٢	٢٥,٠	٧٧,٢	٧٧,٢	٧٧,٢	٧٧,٢	٧٧,٢	٧٧,٢		
الصياغة			١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	٨,٣		٨,٣	٨,٣	٨,٣	٨,٣	٨,٣	٨,٣		
الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	٤٤١,٠	٨٨,٢	١٠٨,٢	٨٢,٠	٢٦,٢	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٨,٤		٨,٤	٨,٤	٨,٤	٨,٤	٨,٤	٨,٤		
المجموع الفرعى، التكاليف غير المتصلة بالموظفين	٧٢,٩	١١١,١	٢٦٣,٥	١٤٢,٠	١٢١,٥	١٥٢,٤	٧١,٤	٨١,٠	١١٨,٩	٢٥,٠	٩٣,٩	٩٣,٩	٩٣,٩	٩٣,٩	٩٣,٩	٩٣,٩		
الصياغة الموزعة	١٦,٣	٩,٦	٦٨,٦	٦٨,٦	٥٩,٠	٥٩,٠	٥٩,٠	٥٩,٠	٥٩,٠	٥٩,٠								
المجموع	١٦,٩	٢٧٥,٨	١٩٠٧,٦	٢٠٩,٨	١٦٩٧,٨	١٦٣١,٨	١٤٩,٣	١٤٨٢,٥	١٤٤١,٠	٦٣,٠	١٣٧٨,٠	١٣٧٨,٠	١٣٧٨,٠	١٣٧٨,٠	١٣٧٨,٠	١٣٧٨,٠		

الجدول ١٥ - البرنامج الفرعى ٢١١٠: الملاك المقترحة من الموظفين لعام ٢٠٠٨

ديوان الدعى العام	وكليل أمين مساعد مد-١ مد-٢ ف-١ ف-٢ ف-٣ ف-٤ ف-٥ مدد												وكيل أمين مساعد عام مد-١ مد-٢ ف-١ ف-٢ ف-٣ ف-٤ ف-٥ مدد												
	مجموع الموظفين	مجموع موظفى الخدمات العامة	الخدمات العامة - الرتب الأخرى	الخدمات العامة - الرتب الرئيسية	مجموع موظفى الفئة الفنية	مجموع موظفى الفئة الفنية	الأساسية	المجموع الفرعى	الأساسية	المجموع الفرعى	الأساسية	المجموع الفرعى	الأساسية	المجموع الفرعى	الأساسية	المجموع الفرعى	الوظائف الجديدة	الوظائف المعاد / المعادة							
الوظائف الحالية	١٤	٥	٤	١	٩	١	٢	١	٢	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	
	١٤	٥	٤	١	٩	١	٢	١	٢	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	
الوظائف الجديدة																									
الوظائف المعاد / المعادة	١																								
	١																								
	١																								
	١٥	٥	٤	١	١٠	١	٣	١	٢	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	١	٢	

(ب) البرنامج الفرعى ٢١٢٠ : قسم الخدمات

الموارد من الموظفين

إعادة التوزيع

موظف إداري مساعد برتبة ف-٢ (العمليات الميدانية) وموظف مالية وخدمات عامة من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (العمليات الميدانية)

١١٢ - نفذت توصية اللجنة^(٧) المتعلقة بالميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ التي تقضي بتوفير المتطلبات الإضافية من الطاقة الإدارية عن طريق إعادة التوزيع الداخلي للموارد القائمة بالمكتب. وأنشئت وظيفة موظف إداري مساعد برتبة ف-٢ (العمليات الميدانية) عن طريق إعادة توزيع إحدى الوظائف التابعة لوحدة المعلومات والأدلة بالقسم وأصبح ذلك ممكنا نتيجة عملية إعادة الهيكلة وتحسين أدوات تكنولوجيا المعلومات.

١١٣ - كذلك أنشئت وظيفة موظف مالية وخدمات عامة ثانية من فئة الخدمات العامة- الرتب الأخرى (العمليات الميدانية) عن طريق إعادة التوزيع الداخلي. ونتيجة لذلك، أصبحت الوحدة قادرة على تلبية الاحتياجات التشغيلية للمكتب المتوقعة لمستويات النشاط المبينة في الافتراضات.

الموارد الجديدة

منسق ترجمة فورية/مترجم تحريري برتبة ف-٣

١٤ - سيواجه المكتب، مع زيادة التحقيقات والمحاكمات التي يضطلع بها، زيادة كبيرة في عبء العمل وسيلزم بالتالي الاستعانة بمترجمين فوريين ميدانيين وتدريبهم وإدارة القوائم الخاصة بهم ومراقبة جودة عملهم. ويطلب الدور الذي يقوم به المكتب بوصفه الكيان الأول الذي يقوم بالترجمة الفورية بالميدان في كل حالة جديدة بحوثا موضوعية عديدة وشبكة تقنية واسعة النطاق. وقام المسؤول الحالي بهذا الدور وبالترجمة التحريرية بلغات العمل طوال السنوات الثلاث الماضية على أساس المساعدة المؤقتة العامة ولكن من الواضح أن هذا العمل ليس مؤقتا بطبيعته ولذلك طلبت وظيفة دائمة متصلة بالحالات بتمويل من المساعدة المؤقتة العامة.

١٥ - وستواجه التكاليف المتصلة بهذه الوظيفة بتخفيض الميزانية المعتمدة للترجمة التحريرية التعاقدية بمقدار ١٠٥ ٠٠٠ يورو.

^(٧) انظر الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر-١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ٢٠٠٦ ICC-ASP/5/32) الجزء الثاني، دال-٦(ب)، الفقرة .٥٩

المساعدة المؤقتة العامة

- ١١٦ - نقلت معظم موارد المساعدة المؤقتة العامة المعتمدة سلفا لاستنساخ الوثائق الواردة بغير لغات العمل إلى شعبة التحقيقات وتولى وحدة الدعم التشغيلي في هذه الشعبة حالياً جميع عمليات الاستنساخ وتسجيل البيانات.

- ١١٧ - وتعلق بقية مهام وحدة الخدمات اللغوية التي كان يتم تمويلها من موارد المساعدة المؤقتة العامة بالترجمة التحريرية والترجمة الفورية في الميدان. وفي هذا الصدد، تعتبر المساعدة المؤقتة العامة ضرورية لتوفير المرونة والتدرج اللازمين للوفاء بالمتطلبات المتزايدة الدورية في الخدمات اللغوية المتصلة بأنشطة التحقيق والادعاء التي يضطلع بها المكتب والتي لا يمكن الوفاء بها، نظراً لطبيعتها المتغيرة، بعمليات التوظيف العادية.

- ١١٨ - ومن المتوقع أن يزيد حجم الترجمة التحريرية في القسم إلى ١٨٨ مليون كلمة في عام ٢٠٠٨ ولا يمكن الاستعana بالمصادر الخارجية إلا في عدد قليل من الحالات نظراً لسرية معظم الوثائق المعنية وحساسيتها ونظراً لندرة اللغات المحررة بها. وفي الوقت الحالي، تشمل اللغات المطلوبة الأشولي واللندو والسواحيلي والسانغو والكينغباندي واللينغالا والعربية والفرنسية والإنكليزية.

الجدول ١٦ - التوزيع الوظيفي للمترجمين التحريريين (الممساعدة المؤقتة العامة + الوظائف القائمة) والطاقة الترجمية الناتجة عن ذلك على أساس أعباء العمل المتوقعة لعام ٢٠٠٨

اللغة	الترجمة التحريرية والترجمة الفورية الميدانية	إدارة الترجمة الفورية والتدريب عليها ودعمها	بعناثة الترجمة الهانئية الفورية	فرز الوثائق (مراقبة الجودة)	دعم الاستنساخ	الترجمة التحريرية بالموقع	مراجعة الترجمات (الترجمة الخارجية)	عيوب العمل المتوقع في عام ٢٠٠٨	عيوب العمل عام ٢٠٠٨ (كلمة)	طاقة المورد في القاضص/العجز (كلمة)	توزيع الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ		مجموع	الطاقة مقابل الطلب
											الإلكترونية - الفرنسية	الإنكليزية - الإنجليزية		
١,٤	١,٢	٠,٢	٠,١		٠,١			٢	٣٢٩٠٤٤٠	٢٧٨٤٤٠	٥٠٥٨٣,٦٠	٠,٢		
٠,٦	٠,٦	٠,٢						٢	٩٦٠٧١	١١٩٣٤٠	٢٣٢٦٩,٢٠			
٠,٦	٠,١	٠,١						٢	١٠٧٤٠٦	١١٩٣٤٠	١١٩٣٤,٠٠	٠,٢		
٢٠								٢	٣٩٨٨١٠	٣٩٧٨٠	-١٠١٠,١٦			
١,٤		٠,٠٥							٣١٤٤٠٠	٢٧٨٤٤٠	-٣٥٩٤٠,٠٠			
٠,٢	٠,١	٠,١						٢	٣٧٧٩٠	٣٩٧٨٠	١٩٩٠,٠٠	٠,٥		
١,٤	٠,٤	٠,٢	٠,٢		٠,٢			٢	٣١٤٤٠٠	٢٧٨٤٤٠	-٣٥٩٤٠,٠٠			
٠,٦	٠,٦	٠,٦	٠,٦					٢	٢٨٠٠٠	١١٩٣٤٠	-١٦٠٦٦٠,٠٠			
١,٢	٠,٤٥	٠,٤٥	٠,٤٥		٠,٤			١٥	١٨٧٧٩٢١	١٦٣٩٨٠	-٢٤٦٩٤٠,٥٦			
		٨,٢	٨,٢											

- ١١٩ - ويقدر القسم أن مورداً يبلغ ١٥ وظيفة مكافأة للعمل على أساس التفرغ يوفر القدرة على الوفاء بنحو ٩٠ في المائة من عبء العمل المذكور في العام الحالي ويفيد الخدمات اللغوية الأخرى التي يطلبها العملاء (انظر الجدول ١٦). وترى وحدة الخدمات اللغوية أن الطاقة الباقيه التي تبلغ ١٠ في المائة تدخل في نطاق الحدود المقبولة للكفاءة المكتسبة وتتضمن عدم الإفراط في المستوى المتوقع للمورد وعدم الانتهاك منه بحيث يؤدي إلى تراكم وتأخير في الأنشطة الرئيسية.

- ١٢٠ - وتستمد الوظائف الثلاث المكافأة للعمل على أساس التفرغ من الوظائف الدائمة (وظيفتان قائمتان فعلياً ووظيفة جديدة مطلوبة أعلاه). وتطلب الوظائف الباقيه المكافأة للعمل على أساس التفرغ البالغ عددها ١٢ وظيفة على أساس المساعدة المؤقتة العامة. ولا يمكن تعويض عشرين شهراً من هذا العمل بتخفيفات في بنود معتمدة أخرى بالميزانية مثل تخفيض المساعدة المؤقتة العامة للترجمة الفورية الميدانية (٢٠٠٠ يورو) والاستنساخ بغير لغات العمل (٤٣٥٠٠٠ يورو) وتأجيل تطوير المشاريع إلى عام ٢٠٠٩ (٥٠٠٠ يورو).

الموارد من غير الموظفين

السفر

١٢١ - خفض الاعتماد المطلوب للسفر لهذا القسم بالرقم الحقيقي بنحو ١٥٠ ٠٠٠ يورو في عام ٢٠٠٨. وتسمح ميزانية السفر بقيام ٨٤ بعثة متصلة بالحالات للموظفين التقنيين فقط، والترجميين الفوريين الميدانيين (المحليين والدوليين)، وبعثات توظيف المترجمين الفوريين. وتبلغ البعثات الأخيرة سبع بعثات (مع مترجم فوري وموظف للدعم التقني) لكل تحقيق/محاكمة.

١٢٢ - وتتوفر الميزانية الأساسية الاعتمادات الازمة لسبع بعثات أوروبية للموظفين التقنيين واللغويين والإداريين للمشاركة في المؤتمرات الفنية وبعثة واحدة إلى نيويورك للمدير الإداري الأقدم لعرض الميزانية.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

١٢٣ - أدى تحويل الموارد المخصصة للتدريب إلى الديوان وتخفيض تكاليف الترجمة التحريرية الخارجية إلى تخفيض هذا البند بصورة جوهرية. وتعلق التكاليف الرئيسية لعام ٢٠٠٨ بمشاريع تكنولوجيا المعلومات التي تخص إدارة المدعي العام وبصفة خاصة توحيد نظامي إدارة الأدلة الثابتة وتحليل النظم (١٣٥ ٠٠٠ يورو) ووضع قاعدة بيانات لإدارة الاتصالات (١٦٥٠٠ يورو).

١٢٤ - ولا يزال المبلغ المطلوب لخدمات الترقيم والبالغ قدره ٥٠٠ يورو دون تغيير. ويمكن تقديم معظم الخدمات التقنية بالداخل ولكن يتطلب فرز وترقيم وطبع الأدلة الكبيرة الحجم استخدام أجهزة متخصصة للغاية.

١٢٥ - ويطلب المبلغ المخفض البالغ قدره ٤٠ ٠٠٠ يورو لدعم الاستعانة بمصادر خارجية للترجمة التحريرية وبوجه خاص لترجمة الوثائق ذات الطابع الإعلامي أو البلاغات الواردة بلغات خلاف لغات العمل بالمحكمة.

نفقات التشغيل العامة

١٢٦ - خفضت هذه النفقات إلى ١٠ ٠٠٠ يورو لتعطية جزء من تكاليف المشاريع المبنية أعلاه ولتعكس إدراج تكاليف الصيانة. بميزانية قلم المحكمة وتوزيعها بعد ذلك على الأجهزة بوصفها صيانة موزعة.

الملازم والمزاد

١٢٧ - يُطلب مبلغ ٥٣ ٠٠٠ يورو لتجديد قاعدة البيانات الخاصة بمكتب المدعي العام /الاشتراكات في الحالات، وشراء كتب مرجعية رئيسية، واحتياك كبار الموظفين في الم هيئات الفنية.

الأثاث والمعدات

١٢٨ - تُطلب ميزانية المعدات المخفضة والبالغ قدرها ٣٠ ٠٠٠ يورو لاستبدال ورفع مستوى الأجهزة السمعية البصرية المستخدمة لدعم بعثات التحقيق وشراء البرمجيات الازمة لمشروع قاعدة البيانات الخاصة بإدارة الاتصالات.

-١٢٩ - وجموع الانخفاض البالغ ٩٠٠ ١ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٥٠٠ ٥٢٧ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٤٠٠ ٦ يورو = انخفاضاً صافياً بقدار ٠٠٠ ٦٥٤ ١ يورو. ويمثل هذا الانخفاض الموارد المحالة إلى الديوان وقسم التخطيط والعمليات.

الجدول ١٧ - البرنامج الفرعي ٢٠٢٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نحو في الموارد	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)			الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)			النفقات العاملة لعام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)			قسم الخدمات	
	%	المبلغ	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع		
٩,١	١٠٥,٠	١٢٥٧,١	٣٦٦,٣	٨٩٠,٨	١١٥٢,١	٢٢٨,٦	٩٢٣,٥	بدون تقسيم		موظفو الفتنة الفنية	
-٧,١	-٧٢,٩	٩٥٨,٨	٦٢٠,٤	٢٣٨,٤	١٠٣١,٧	٧٠٥,٩	٣٢٥,٨			موظفو الخدمات العامة	
١,٥	٣٢,١	٢٢١٥,٩	٩١٦,٧	١٢٢٩,٢	٢١٨٣,٨	٩٣٤,٥	١٢٤٩,٣	١٤٢٧,٥	٤١٥,١	١٠١٢,٤	المجموع الفرعي، الموظفون
-٤٨,٥	-١٣٠٣,٢	١٣٨٥,١	١٣٨٥,١		٢٦٨٨,٣	٢٦٨٨,٣		١٢٩١,٨	١١٩٠,١	١٠١,٧	المساعدة المؤقتة العامة
								٢٩,٣	٢٦,٣	٣,٠	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
								٨٩,٦	٨٩,٦		العمل الإضافي
-٤٨,٥	-١٣٠٣,٢	١٣٨٥,١	١٣٨٥,١		٢٦٨٨,٣	٢٦٨٨,٣		١٤١٠,٧	١٣٠٦,٠	١٠٤,٧	المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
-٢٠,٩	-٧٩,٢	٣٠٠,٤	٢٨٦,٩	١٣,٥	٣٧٩,٦	٣٧١,١	٨,٥	١٨٧,٦	١٨٠,٠	٧,٦	السفر
-٣٨,٦	-١٢١,٢	١٩٢,٥	١٦٧,٥	٢٥,٠	٣١٣,٧	٢٦٢,٥	٥١,٢	٤٤٠,٧	٣٢٦,٧	١١٤,٠	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
-٦٦,٧	-٢٠,٠	١٠,٠	١٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠		١,١	١,١		نفقات التشغيل العامة
-١٩,٨	-٢٠,٠	٨١,٠	٢٨,٠	٥٣,٠	١٠١,٠	٤٨,٠	٥٣,٠	٥٦,٤	٢٤,٩	٣١,٥	اللوازم وللمواد
-٢٥,٠	-١٠,٠	٣٠,٠	٣٠,٠		٤٠,٠	٤٠,٠		٢١٢,٥	١٦٨,٤	٤٤,١	الأثاث والمعدات
-٢٩,٠	-٢٥٠,٤	٦١٣,٩	٥٢٢,٤	٩١,٥	٨٦٤,٣	٧٥١,٦	١١٢,٧	١٩١,٣	٧٠١,١	١٩٦,٢	المجموع الفرعي، التكاليف غير التالية بالموظفين
-٥,٢	-٦,٤	١١٧,١	٤٨,٣	٦٨,٨	١٢٣,٥	-٥٦,٠	٦٧,٤				الصيانة الموزعة
-٢٦,١	-١٥٢٧,٩	٤٣٣٢,٠	٢٩٤٢,٥	١٣٨٩,٥	٥٨٥٩,٩	٤٤٣٠,٥	١٤٢٩,٤	٣٧٣٦,٥	٢٤٢٢,٢	١٣١٤,٣	المجموع

الجدول ١٨ - البرنامج الفرعي ٢٠٢٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة-الراتب الأخرى	الخدمات العامة-الراتبة الرئيسية	مجموع موظفي الفتنة الفنية فما فوقها	١- مدد ٢- مدد ٣- ف-٤ ٤- ف-٥ ٥- مساعد ٦- مدد ٧- مساعد ٨- وكيل أمين عام ٩- أمين عام ١٠- شعبة الخدمات				
١٦	٦	٦		١٠	٣ ٥ ١ ١				الوظائف الحالية
١٦	١٣	١٣		٣	٢ ١				
٣٢	١٩	١٩		١٣	٢ ٤ ٥ ١ ١				الوظائف الجديدة
١					١				
١					١				الوظائف المعادة
-١	-٢	-٢		-١	-١				
-٢	-٢	-٢		-١	-١				المجموع
-٣	-٢	-٢		-١	-١				
٣٠	١٧	١٧		١٣	٢ ٣ ٦ ١ ١				

٢-٢ البرنامج ٢٠٠ : شعبة الاختصاص والتكميل والتعاون

مقدمة

١٣٠ - تساهم الشعبة بصفة رئيسية في إقامة شبكة قوية وواسعة النطاق للدعم والتعاون مع الدول والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة لتمكين المكتب من الاضطلاع بولايته القضائية بصورة فعالة. وتحري الشعبة اتصالات مع الأجهزة الأخرى في هذا الشأن. وتدير الشعبة في إطار المكتب جميع المسائل المتعلقة بالاختصاص والمقبولية ومصالح الضحايا. وتقوم بالفحص التمهيدي للبلاغات الرئيسية لاختيار الحالات.

١٣١ - وفي إطار الشعبة، يتناول قسم التعاون الدولي جميع الطلبات المقدمة للمساعدة، ويكفل الاتساق مع الإجراءات/المعايير ذات الصلة ويتبع الامتثال لها، ويجرى المفاوضات الازمة لاتفاقات التعاون، ويقيم شبكات تقاسم المعلومات، ويسدي المشورة القانونية بشأن التعاون بما في ذلك للأجهزة الأخرى في المحكمة. ونظراً للدخول المحكمة في مرحلة التشغيل وصدور ثمانية أوامر بالقبض، فإن توفير الدعم المناسب للمؤسسة مسألة حيوية. ولما كان القبض، وفقاً للنظام الأساسي، يقوم على التعاون، فإن المكتب يبذل قصارى جهده لتشجيع الدعم وتعزيز التنسيق بين الشركاء الوطنيين/الدوليين في هذا الشأن. وتنعكس الأهمية الحورية لهذه الوظيفية في إستراتيجية الإدعاء بتعيين موظفين اثنين برتبة فـ-٤ للتركيز على المسائل المتعلقة بالقبض على المستويين التعاوني العام والتنفيذي.

١٣٢ - ويقوم قسم تحليل الحالات بالفحص التمهيدي للبلاغات والمعلومات وفقاً للمادة ١٥ من النظام الأساسي، ويكفل الامتثال للإجراءات/المعايير المتاسبة والموضوعية والعناصر الأساسية في عملية اختيار الحالات. وفي سياق تعزيز الاضطلاع بإجراءات منصفة وفعالة وسريعة، يسدى القسم المشورة بشأن المسائل المعقولة الواقعية والقانونية المتعلقة بالتكامل (التي تزداد أهميتها مع تقديم التحقيقات) والاختصاص. ويتم جمع المعلومات وتقيمها لصالح العدالة، ولا سيما لصالح الضحايا، بالأولوية أيضاً. ويلتزم القسم بانتظام، قبل الشروع في التحقيق، آراء الضحايا والمجتمعات المحلية ويقوم بتحليلها من أجل تقييم الاهتمامات على أساس متواصل وتعزيز فهم/تأثير الأنشطة التي تقوم بها إدارة المدعي العام.

١٣٣ - ولتحقيق هذه الأهداف، يقوم الموظفون التابعون للشعبة بوظائف مختلفة، منها إقامة شبكات لمصادر المعلومات لفهم السياق المحلي، وتنفيذ أنشطة التوعية مع المجتمعات المحلية، وإجراء لقاءات بشأن المسائل التي تدخل في اختصاص الشعبة.

١٣٤ - ويتضمن هذا البرنامج ثلاثة برامج فرعية أدرجت لدعائي العرض في برنامج واحد. ولا يزال التنظيم المهيمن للشعبة دون تغيير ويشرف المدير على عمل القسمين.

١٣٥ - وترد جميع النفقات والميزانيات المعتمدة للسنة الماضية تحت برنامج واحد نتيجة لدمج البرامج الفرعية المنفصلة الثلاثة أعلاه.

الأهداف

١- إجراء خمسة تحقيقات في القضايا ومحاكمة واحدة رهنا بما يؤمن من التعاون الخارجي (المدف الإستراتيجي ١)

- ٤- استحداث آليات خاصة بكل حالة على حدة تتيح التعاون اللازم ب مختلف أشكاله، وخاصة في مجال توقيف الأشخاص وتسلیمهم. (المدف الإستراتيجي ٧)
- ٥- زيادة الدعم المتواصل للمحكمة عن طريق تعزيز الاتصال والتفاهم المتبادل مع أصحاب المصلحة والتشديد على دور المحكمة واستقلاليتها. (المدف الإستراتيجي ٨)

المدف في عام ٢٠٠٨	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
٪ ١٠٠ ٪ > ٥ ٪ < زиادة ١٠ ٪ ٪ ١٠٠	<ul style="list-style-type: none"> النسبة المئوية الفعلية من التقارير المقدمة في الموعد المحدد والمؤيدة بالأدلة المقدمة من اللجنة التنفيذية. نسبة الطلبات غير المناسبة من حيث التوقيت أو غير المتوافقة مع الموضوع؛ معدل الامتثال. المجموعة المتاحة لعام ٢٠٠٨ مقارنة بمجموعة عام ٢٠٠٧. النسبة المتوقعة من اتفاقيات التعاون المعقودة 	<ul style="list-style-type: none"> تقديم جميع التقارير المطلوبة أو الدورية عن الحالات محل الاهتمام أو بشأن المقبولية أو صالح العدالة بالنسبة للحالات رهن التحقيق في الموعد المحدد وتأييدها بالأدلة المقدمة من اللجنة التنفيذية. طلبات المساعدة الفعالة والمتوافقة مع الموضوع. مجموعة موسعة من الجهات التي تزوّد المحكمة بمعلومات وغير ذلك من ضرورة الدعم (من خلال اتفاقيات ذات طابع عام وطابع متصل بحالات محددة) بما في ذلك تقديم المساعدة لأغراض التحقيق/المحاكمة. إبرام اتفاقيات التعاون المتوقعة في عام ٢٠٠٨.
٪ ١٠٠	<ul style="list-style-type: none"> التنفيذ الفعلي مقارنة بالتنفيذ المخطط له. 	<ul style="list-style-type: none"> إحراز تقديم مناسب في تنفيذ استراتيجيات التعاون والتوفيق التي توضع لكل حالة.
٪ < ٨٥	<ul style="list-style-type: none"> التنفيذ الفعلى لمعدل الأهداف السنوية. 	<ul style="list-style-type: none"> تنفيذ ما لا يقل عن ٪ ٨٥ من الأهداف السنوية التي تتضمنها استراتيجيات التعاون والعلاقات الخارجية والمتعلقة مباشرة بمكتب المدعي العام.

الموارد من الموظفين

١٣٦ - لا تطلب وظائف جديدة أو مساعدة مؤقتة عامة لهذه الشعبة.

الموارد من غير الموظفين

السفر

- ١٣٧ - خفضت ميزانية السفر بالرقم الحقيقي بمقدار ١٠ ٠٠٠ يورو. وتجاوز الميزانية المطلوبة مستويات الإنفاق في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ لعدم بلوغ المستويات المحددة نتيجة لتناوب الموظفين وشغور الوظائف مدة طويلة لعدم التوفيق في جولات التعيين. ولم تنفذ جميعبعثات في العامين المذكورين. ومن المتوقع أن يتم التعيين في جميع الوظائف في نهاية عام ٢٠٠٧ وأن تستأنف البعثات بالمعدل الملاائم في عام ٢٠٠٨. وفيما يتعلق بالتعاون، سيكون التركيز على تعزيز العلاقات مع المنظمات الإقليمية وأعضاء تلك المنظمات وبوجه خاص مع الاتحاد الأفريقي والجامعة العربية فيما يتعلق بالحالة في دارفور وغيرها من الحالات ومع الاتحاد الأوروبي.
- ١٣٨ - ويغطي الاعتماد المطلوب ١٣ و ٢٦ و ٣١ و ١٦ بعثة تعاونية/متصلة بالحالات إلى أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية ودارفور وجمهورية أفريقيا الوسطى، على التوالي. وطلبت ١٦ بعثة أخرى لتأمين التعاون في جميع الحالات. وتشمل الميزانية الأساسية ٢٥ بعثة: ١٦ للتحليل التمهيدي للحالات المختلطة، ٩ لمدير الشعبة لحضور الاجتماعات الرفيعة المستوى وضمان التعاون مع المدعي العام أو بالنيابة عنه.
- ١٣٩ - ومجموع الزيادة البالغ ٤٠ يورو، مطروحا منه التكاليف الضمنية البالغة ٤٥ ١٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٦٠٠ يورو = انخفاضاً صافياً بمقدار ٥٠٠ يورو.

الجدول ١٩ - البرنامج الفرعى ٢٠٠٣ : الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

النحو في الموارد		الميزانية المقترنة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)			الميزانية المعتدلة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)			شعبة الاختصاص والتكميل والتعاون
%	المبلغ	المجموع	المتصصة الأساسية بالحالات	المجموع	المتصصة الأساسية بالحالات	المجموع	المتصصة الأساسية بالحالات	المجموع	المتصصة الأساسية بالحالات	المجموع	
٢,٧	٤٠,٧	١٥٢٩,٣	٨١٢,٩	٧١٦,٤	١٤٨٨,٦	٨٠٢,٨	٦٨٥,٨	بدون تقييم			موظفو الفئة الفنية
٣,٩	٤,٢	١١٢,٨	١١٢,٨	١١٢,٨	١٠٨,٦	١٠٨,٦	١٠٨,٦				موظفو الخدمات العامة
٢,٨	٤٤,٩	١٦٤٢,١	٨١٢,٩	٨٢٩,٢	١٥٩١,٢	٨٠٢,٨	٧٩٤,٤	١١١٤,٤	٣٧٧,٣	٧٣٧,١	المجموع الفرعى، الموظفون
								٢٢٤,٨	١٧٦,٧	٤٨,١	الماساعدة المؤقتة العامة
								٢٢٤,٨	١٧٦,٧	٤٨,١	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١,٧	-٥,٣	٣١٠,٥	٢٦٤,٨	٤٥,٧	٣١٥,٨	٢٤٥,٠	٧٠,٨	٢١٧,٦	١٩٢,٩	٢٤,٧	السفر
-١,٧	-٥,٣	٣١٠,٥	٢٦٤,٨	٤٥,٧	٣١٥,٨	٢٤٥,٠	٧٠,٨	٢١٦,٦	١٩٢,٩	٢٤,٧	المجموع الفرعى، التكاليف غير المتصصة بالموظفين
١,٠	٠,٦	٦٢,٤	٢٥,٨	٣٦,٦	٦١,٨	٢٨,١	٣٣,٧				صيانة الموزعة
٢,٠	٤٠,٢	٢٠١٥,٠	١١٠٣,٥	٩١١,٥	١٩٧٤,٨	١٠٧٥,٩	٨٩٨,٩	١٥٥٦,٨	٧٤٦,٩	٨٠٩,٩	المجموع

الجدول ٢٠ - البرنامج ٢٠٠٢ : المالك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

البرنامج ٢٣٠٠ : شعبة التحقيقات -٣

-١٤٠ تشارك شعبة التحقيقات في نوعية العدالة بدعم عمليات اتخاذ القرارات في مكتب المدعي العام عن طريق تحليل الجرائم قبل اختيار الحالات والقضايا، وتحديد الاتجاهات الجنائية، وتعزيز قدرة الأفرقة المشتركة على إجراء تحقيقات منصفة وسريعة وفقا لنظام روما الأساسي، وتأمين الدعم المتواصل لمصالح الضحايا والشهداء، وضمان الأمن والرفاه للموظفين والشهداء في سياق عمليات فعالة ومناسبة من حيث التوقيت.

-١٤١ ويشمل هذا البرنامج ثلاثة برامج فرعية أدمجت لدواعي العرض في برنامجين. وأدمج مكتب المدعي العام (البرنامج الفرعى ٢٣١٠) مع أفرقة التحقيق (البرنامج الفرعى ٢٣٣٠). ولا يزال التنظيم الهرمي للشعبة دون تغيير.

الأهداف

-١ إجراء خمسة تحقيقات ومحاكمة واحدة، رهنا بما يُؤمّن من التعاون الخارجي (المدى الإستراتيجي ١)

المدى في عام ٢٠٠١	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
الأخراف صفر %	<ul style="list-style-type: none"> • التجميع حسب الخطة مقارنة بالتجمیع الفعلى. • استقصاءات نصف سنوية لدى الارتباط (شعبة الإدعاء): عدد النواتج المطلوبة مقارنة بعدد النواتج المقدمة من النوعية المطلوبة في الوقت المناسب. 	المدى ١ <ul style="list-style-type: none"> • تجميع الأهداف الواردة في خطة أفرقة التحقيق المشتركة التي تم الوصول إليها بشأن التحقيقات الخمسة وتحليلها. • أن يكون الدعم المقدم لأفرقة المحكمة من نوعية مرضية وأن يقدم في الوقت المناسب.

الجدول ٢١ - البرنامج ٢٣٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

النحو في الموارد	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)			شعبة التحقيقات
	%	المبلغ	المجموع	المتعلقة بالحالات الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات الأساسية		
١١,٩	٨١٣,١	٧٦٣١,١	٧١٥٤,٤	٤٨٠,٧	٦٨١٨,٠	٦٣٥٧,٩	٤٦٠,١			موظفو اللغة الفنية
١١,١	١٨٠,١	١٨٠٤,٨	١٦٩٢,٠	١١٢,٨	١٦٢٤,٧	١٥١٦,١	١٠٨,٦			موظفو الخدمات العامة
١١,١	٩٩٣,٢	٩٤٣٥,٩	٨١٤٢,٤	٥٩٣,٥	٨٤٤٢,٧	٧٨٧٤,٠	٥٦١,٧	٤٥٨١,١	٤١٤٥,٥	المجموع الفرعى، الموظفون
٥٣٢,١	١٦٠٧,٠	١٩٠٩,٠	١٩٠٩,٠		٣٠٢,٠	٣٠٢,٠		١٠٨٤,٥	١٠٨٢,٤	المساعدة المؤقتة العامة
								٣,٠	٣,٠	العمل الإضافي
								٣٣,١	٣٣٠١	الخبراء الاستشاريون
٥٣٢,١	١٦٠٧,٠	١٩٠٩,٠	١٩٠٩,٠		٣٠٢,٠	٣٠٢,٠		١١٢٠,٦	١١١٨,٥	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-١,٤	-١٥,٥	١٠٨٣,٤	١٠٧٦,٠	٧,٤	١٠٩٨,٩	١٠٨٩,٣	٩,٦	١٠٤٢,٢	١٠٤٠,٦	السفر
-٤٤,٤	-٤٨,٠	٦٠,٠	٦٠,٠		١٠٨,٠	١٠٨,٠		١٤٤,٨	١٤٤,٨	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
١٠٢,٨	١٣٤,١	٢٦٤,٦	٢٦٤,٦		١٣٠,٥	١٣٠,٥		١٧٠,٥	١٧٠,٥	نفقات التشغيل العامة
-٥٠,٢	-٢٠,٢	٢٠,٠	٢٠,٠		٤٠,٢	٤٠,٢		٥٣,٥	٥٣,٥	اللوارم وللمواد
-١٠٠,٠	-١٠,٠				١٠,٠	١٠,٠		٥٣,١	٥٣,١	الأثاث والمعدات
٢,٩	٤٠,٤	١٤٢١,٠	١٤٢٠,٦	٧,٤	١٣٨١,٦	١٣٧٨,٠	٩,٦	١٤٦٤,١	١٤٦٢,٥	المجموع الفرعى، التكاليف غير المتصلة بالموظفين
-٣,٠	-١١,١	٣٦٤,٢	٣٤١,٥	٢٢,٧	٣٧٥,٣	٣٥٤,٢	٢١,١			الصيانة الموزعة
٢٥,٠	٢٦٢٩,٥	١٣١٣٧,١	١٢٥١٣,٥	٦٢٣,٦	١٠٥٠٧,٦	٩٩٠٨,٢	٥٩٩,٤	٧١٦٥,٨	٦٧٢٦,٥	المجموع

الجدول ٢٢ - البرنامج ٢٣٠٠: المالك المقترحة من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	المؤهلات العامة	الخدمات العامة	الراتبة	الراتبة الرئيسية الأخرى	مجموع موظفي اللغة الفنية فيما فرقها	وكيل أمين عام مساعد أمين عام					الأساسية المتصلة بال الحالات	الأساسية المتصلة بال الحالات	الوظائف الجديدة	
							١-١	١-٢	١-٣	١-٤	١-٥	١-٦	١-٧	١-٨	١-٩
٥	٢	٢				٣			١		١	١	١	١	١
١٠١	٢٨	٢٨				٧٣	٧	٢٥	٢٩	١١	١				الوظائف الحالية
١٠٦	٣٠	٣٠				٧٦	٧	٢٥	٢٩	١٢	١	١	١		المجموع الفرعى
															الأساسية
															المؤهلات العامة
															الوظائف الجديدة
															الوظائف المعاو
															توزيعها/المعاد
															المجموع الفرعى
															المجموع
١١١	٣٢	٣٢				٧٩	٧	٢٧	٣٠	١٢	١	١	١		

(أ) البرنامج الفرعي ٢٣١٠ : مكتب نائب المدعي العام (لتحقيقات) / أفرقة التحقيق

- ١٤٢ - أدرجت جميع النفقات والميزانيات المعتمدة السنة الماضية لمكتب المدعي العام (البرنامج الفرعي ٢٣١٠) وأفرقة التحقيق (البرنامج الفرعي ٢٣٣٠) في هذا البرنامج.

الموارد من الموظفين

محقق برتبة ف-٣ ومحققان مساعدان برتبة ف-٢

- ١٤٣ - في عام ٢٠٠٨، ستقوم شعبة التحقيقات بعدد كبير من الأنشطة المتوازية ل توفير النواتج الازمة لخمسة تحقيقات ومحاكمة واحدة في الوقت المناسب. ولواجهة الاحتياجات الازمة للأنشطة الستة المذكورة، سيلزم أن تتحقق الشعبة توافر دقيقاً للطاقة في الأفرقة الفرعية المكلفة بأداء العمل. وستؤدي الوظائف الثلاث المكافحة للعمل على أساس التفرغ المطلوبة إلى تحقيق السرعة الازمة لأحد الأفرقة الفرعية المذكورة وستوفر بذلك الطاقة الازمة للشعبة لتحقيق نتائجها بصورة فعالة.

المساعدة المؤقتة العامة

- ١٤٤ - أدرج اعتماد لما جمموعه ١٢ شهراً لحق مساعد (برتبة ف-٢) لمواجهة المتطلبات الإضافية الازمة للحالات الثلاث ولمواصلة المبادرة الرامية إلى الاستعانا بمهنيين من الوحدات الوطنية المعنية بجرائم الحرب للعمل مؤقتاً في مشاريع التحليل والتحقيق بهدف تبادل الأساليب والمعارف مع موظفي الشعبة.

الموارد من غير الموظفين

السفر

- ١٤٥ - تواصل الشعبة استعراض نهجها المتعلق بالسفر من أجل استعمال مواردها بصورة فعالة. ونتيجة لذلك تمكنت الشعبة من تخفيض ميزانية السفر بالرقم الحقيقي بمقدار ٣٠٠ ٤٩ يورو أو بنسبة ١٢ في المائة.

- ١٤٦ - ولا يزال سفر نائب المدعي العام (لتحقيقات) بدون تغيير ، والمطلوب هو بعثة أساسية واحدة في أوروبا وبعثة واحدة خارج أوروبا لمواصلة إقامة الشبكات الازمة لتنسيق التحقيقات. ويشمل السفر المتصل بالحالات خمس بعثات في أوروبا وثلاث بعثات خارج أوروبا لتوفير الدعم التشغيلي والتنفيذي الازم للتحقيقات الجارية. وسيقوم نائب المدعي العام علاوة على ذلك ببعثات مدة كل منها خمسة أيام إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية ودارفور وجمهورية أفريقيا الوسطى لأغراض التحقيق.

- ١٤٧ - ويقل العدد المقترن ببعثات الأعضاء في أفرقة التحقيق ومدتها بالمقارنة بعام ٢٠٠٧ . ويتضمن الطلب ٤٧ بعثة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية (بما في ذلك بعثات خاصة بدعم محاكمة لوبانغا والتحقيق وجمع الأدلة) و ٤٧ و ٣٧ بعثة على التوالي لبعثات التحقيق المتعلقة بالحالة في دارفور والحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى.

- ١٤٨ - ويطلب اعتماد أربع بعثات إلى أوغندا لمواصلة إدارة الشهود والأدلة المتعلقات بالحالة في أوغندا بصورة فعالة وحماية وسلامة الاستثمارات التي تمت حتى الآن والاستثمارات في حالة القبض أو التسلیم في مرحلة لاحقة.

نفقات التشغيل العامة

١٤٩ - طلب مبلغ إضافي مقداره ١٠٠ يورو لمواجهة التكاليف التي يتكبدها الشهود لحضور الاستجواب وتكاليف إدارة المدعي العام لحماية الشهود ورعايتهم. ويستمد المبلغ الإجمالي البالغ قدره ٦٠٠ من التكاليف المتکبدة في الأشهر الأولى من عام ٢٠٠٧ ومؤشرات عام ٢٠٠٦. وأجريت تسوية (تخفيضات) لرعااة السياسات والخطوط الأساسية للتکاليف التي وضعها المكتب. وجرى تعويض هذا المبلغ بتحفيضات في ميزانيات السفر والخدمات التعاقدية واللوازم والمعدات المعتمدة في عام ٢٠٠٧.

اللوازم والمعدات

١٥٠ - يطلب المبلغ المخفض البالغ قدره ٢٠٠٠ يورو لتجديد وتغيير مجموعات اللوازم الميدانية والحصول على أجهزة الاتصال اللازمة لإدارة الشهود في الحالات الأربع.

١٥١ - ومجموع الانخفاض البالغ ٢٠٠ ١١٠ ١ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٦٠٠ ٣٩٥ يورو = انخفاضاً صافياً بمقدار ٤٢٤ ٠٠٠ ١ يورو. ويمثل هذا الانخفاض تكاليف الوظائف الثابتة المعاد توزيعها إلى قسم التخطيط والعمليات.

الجدول ٢٣ - البرنامج الفرعى ٢٣١٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

مكتب نائب المدعي العام للتتحقققات/أفرقة التتحقققات	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)						الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)					
	%	المبلغ	النسم في الموارد	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع					
موظفو الفتنة الفنية		-٦٤,٢	-٦٤١,٥	٣٨٩٠,٦	٣٦٩٧,٧	١٩٢,٩	٤٥٣٢,١	٤٣٤٥,٥	١٨٦,٦	بدون تقسيم														
موظفو الخدمات العامة		-٦٧,٨	-٤٧٦,٠	٢٢٥,٦	١٦٩,٢	٥٦,٤	٧٠١,٦	٦٤٧,٣	٥٤,٣															
المجموع الفرعى، الموظفون		-٢١,٤	-١١١٧,٥	٤١١٦,٢	٣٨٦٦,٩	٢٤٩,٣	٥٢٣٣,٧	٤٩٩٢,٨	٢٤٠,٩	٢٨٩٥,٦	٢٧٧٢,٩	١٢٢,٧												
المساعدة الموقعة العامة		٥,٣	٥,٣	١٠٥,٣	١٠٥,٣		١٠٠,٠	١٠٠,٠		٧٠٧,١	٧٠٧,١													
الخبراء الاستشاريون		٥,٣	٥,٣	١٠٥,٣	١٠٥,٣		١٠٠,٠	١٠٠,٠		٧٠٩,٩	٧٠٩,٩													
المجموع الفرعى، الرتب الأخرى		-٢,٤	-٢٠,١	٨١٠,٨	٨٠٤,٧	٦,١	٨٣٠,٩	٨٢٥,٢	٥,٧	٨٢٦,٧	٨٢٦,٧													
السفر										٩٤,٨	٩٤,٨													
الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب		١٠٢,٨	١٣٤,١	٢٦٤,٦	٢٦٤,٦		١٣٠,٥	١٣٠,٥		١٧٠,٥	١٧٠,٥													
نفقات التشغيل العامة		-٥٠,٢	-٢٠,٢	٢٠,٠	٢٠,٠		٤٠,٢	٤٠,٢		٣٣,٧	٣٣,٧													
اللوارام والمواد		-١٠٠,٠	-١٠٠,٠				١٠,٠	١٠,٠		٢٥,٣	٢٥,٣													
الأثاث والمعدات		٨,٣	٨٣,٨	١٠٩٥,٤	١٠٨٩,٣	٦,١	١٠١١,٦	١٠٠٥,٩	٥,٧	١١٥١,٠	١١٥١,٠													
المجموع الفرعى، التكاليف غير																								
المتعلقة بالموظفين		-٣٥,٧	-٨١,٨	١٤٧,٦	١٣٨,٥	٩,١	٢٢٩,٤	٢٢٠,٩	٨,٥															
الصيانت الموزعة		-١٦,٩	-١١١٠,٢	٥٤٦٤,٥	٥٢٠٠,٠	٢٦٤,٥	٦٥٧٤,٧	٦٣١٩,٦	٢٥٥,١	٤٧٥٦,٥	٤٦٣٣,٨	١٢٢,٧												
المجموع																								

الجدول ٢٤ - البرنامج ٢٣١٠: المالك المقترحة من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مكتب نائب المدعي العام للتتحقققات/أفرقة التتحقققات	وكيل أمين مساعد ووكيل أمين عام										مكتب نائب المدعي العام للتتحقققات/أفرقة التتحقققات									
	الأساسية	المتصلة بال الحالات	المجموع الفرعى	الأساسية	المتصلة بال الحالات	المجموع الفرعى	الأساسية	المتصلة بال الحالات	المجموع الفرعى	الأساسية	المتصلة بال الحالات	المجموع	الوظائف الحالية	الوظائف الجديدة	الوظائف المعاد توزيعها/المعاددة					
١	١	١	٥١	٦	١٥	٢٥	٥			١	١	١								
١	١٢	١٢	٥٢	٦	١٥	٢٥	٥			١	١	١								
١	١٣	١٣	٥٢	٦	١٥	٢٥	٥			١	١	١								
				٣	٢	١														
				٣	٢	١														
-٢٣	-٩	-٩	-١٤	-٦	-٨															
-٢٣	-٩	-٩	-١٤	-٦	-٨															
٤٥	٤	٤	٤١	٦	١١	١٨	٥			١										

(ب) البرنامج الفرعى ٢٣٢٠ : قسم التخطيط والعمليات

الموارد من الموظفين

الوظائف

١٥٢ - لا تطلب وظائف جديدة في ميزانية عام ٢٠٠٨ . وستعالج الاحتياجات الطارئة عن طريق إعادة التخصيص الداخلي للوظائف، بما يتماشى مع الأولويات والاحتياجات التي تحددها إدارة المدعي العام ومتطلبات التحقيق.

١٥٣ - ولمواصلة الاستخدام الأمثل للموارد الحالية والتتصدي للمتطلبات والأولويات في عام ٢٠٠٨ ، قامت الشعبة بعدد من عمليات إعادة التخصيص (داخل البرنامج الفرعى) وإعادة التوزيع (بين البرامج الفرعية) للوظائف المعتمدة.

١٥٤ - ولزيادة الطاقة في وحدة استراتيجيات التحقيق والتحليلات وتمكينها من موافاة الشعبة بالعدد اللازم من النواتج التحليلية المطلوبة للحالات الأربع قيد البحث والنظر التمهيدي في الحالات الأخرى المحتملة، أعيد تصنيف الوظيفة الخاصة بموظف التخطيط والعمليات برتبة ف-٢ بوحدة استراتيجيات التحقيق والتحليلات ليكون محللاً مساعداً. وأعيد أيضاً توزيع المخللين المعينين بحالات معينة من أفرقة التحقيق إلى وحدة استراتيجيات التحقيق والتحليلات لتوضيح الاستجابة للتسلسل الهرمي للمسؤوليات بوجه مناسب. ولا يزال عمل هؤلاء المخللين متصلًا بحالات معينة ولكن سيؤدي تركيز المورد في وحدة واحدة إلى إمكان توزيع مجموعة المخللين بوجه أفضل من أجل توفير الخدمات للمستخدمين النهائيين المختلفين.

١٥٥ - وأعيد توزيع الموظفين الميدانيين المعينين بحالات معينة الذين سبق تخصيصهم لأفرقة التحقيق (موظفو العمليات الميدانية برتبة ف-٣ والموظفون المخلدون) إلى وحدة الدعم التشغيلي بهدف تركيز الإشراف عليهم وتحسين تنسيق وتنظيم عملهم، لاسيما فيما يتعلق بحماية وإدارة الشهود.

١٥٦ - وبناء على القرار الصادر بتركيز جميع عمليات الاستنساخ في وحدة الدعم التشغيلي، أعيد توزيع وظيفي منسق الاستنساخ ومساعد الاستنساخ (وكلتاهم من الخدمات العامة – الرتب الأخرى) من قسم الخدمات (البرنامج الفرعى ٢١٢٠).

المساعدة المؤقتة العامة

١٥٧ - نقلت وظيفة الاستنساخ بغير لغات العمل المشار إليها أعلى من وحدة الخدمات اللغوية إلى وحدة الدعم التشغيلي بهدف زيادة الكفاءة عن طريق التعاون واقتضادات الحجم التي يمكن تحقيقها عن طريق تعدد الجهات المكلفة بالاستنساخ وتشفيير البيانات ومراجعة الوثائق.

١٥٨ - ونتيجة لهذا التركيز، انخفض مجموع المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة من ٣١ وظيفة معتمدة في عام ٢٠٠٧ (٢٨ في وحدة الخدمات اللغوية وثلاث في وحدة الدعم التشغيلي) إلى ٢٤ وظيفة مطلوبة لعام ٢٠٠٨ . وهذه الوظائف موزعة كما يلي:

- سبع وظائف لاستكمال استنساخ العرائض والمقابلات والرسائل الخطية واستعراض الوثائق المتعلقة بالحالة في بأوغندا؛
 - ست وظائف لاستنساخ وتشفیر البيانات واستعراض الوثائق المتعلقة بالحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛
 - ست وظائف لاستنساخ وتشفیر البيانات واستعراض الوثائق المتعلقة بالحالة في دارفور؛
 - خمس وظائف لاستنساخ وتشفیر البيانات واستعراض الوثائق المتعلقة بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى.
- ١٥٩ - وطلب اعتماد أيضا للبقاء على خدمات الأخصائيين في الطب النفسي بالقائمة المستخدمة لتقييم الضحايا والشهود قبل الاستجواب. ويعادل الجموع البالغ قدره ١٦٠٠ يورو شهرين من أشهر العمل برتبة ف-٢.

الموارد من غير الموظفين

السفر

- ١٦٠ - أدرج اعتماد للقيام بعشرين بعثات في أوروبا لتوفير الإمكانيات اللازمة لتطوير وصيانة الشبكات الفنية والتعاونية المتعلقة بالتحقيقات والضحايا وأنشطة الطب الشرعي وتحليل الجرائم. وسيوفر جميع ما سلف الدعم لمواصلة تنفيذ مشروع التحقيق والتحليل الذي تضطلع به وحدة استراتيجيات التحقيق والتحليلات مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) وكذلك لمواصلة أنشطة الاتصال في مجال البحث والتطوير.
- ١٦١ - من المتواخي القيام بثلاث بعثات لكل حالة من الحالات قيد التحقيق لتمكين المخلين من توفير الدعم اللازم للتحقيق بالمشاركة في الاستجوابات عند الاقتضاء وأداء مهام أخرى متصلة بالتحقيق.
- ١٦٢ - من المتواخي القيام بست بعثات لكل حالة من الحالات قيد التحقيق لتمكين خبير مساعد في موضوع الضحايا أو خبير من القائمة من أداء التقييمات السابقة للاستجوابات و/أو للمساعدة في مقابلات المحققين مع الضحايا/الشهود الذين يتعرضون لإصابات مؤلمة إلى درجة كبيرة.
- ١٦٣ - ومن المتواخي قيام الموظفين التابعين لوحدة الدعم التشغيلي بنحو ١٣ بعثة في المتوسط لكل حالة من الحالات قيد التحقيق وذلك من أجل تقييم المخاطر، وضمان الامتثال للنظم القائمة وفعالية التشغيل، وكفالة الأمن للموظفين الميدانيين، ومعالجة الحالات الطارئة.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

- ١٦٤ - حفض الاعتماد المطلوب للاستعانا بمصادر خارجية في الاستنساخ وتشفیر البيانات بنسبة ٤٥ في المائة ليبلغ ٠٠٠ ٦ يورو من أجل تمويل الزيادة السابقة في نفقات التشغيل العامة (التكاليف المتصلة بالشهود) في أفرقة التحقيق. ولا تزال الحاجة إلى الموارد المتبقية قائمة لمواجهة عبء العمل في أوقات الذروة وانجازه في الوقت المناسب.
- ١٦٥ - ومجموع الزيادة البالغ ٧٣٩ ٧٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٤٠٠ ٢٨٦ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٧٠٠ ٧٠ يورو = زيادة صافية بمقدار ٣٨٢ ٠٠٠ يورو. وتشمل هذه الزيادة

موارد الاستنساخ من المساعدة المؤقتة العامة المعتمدة (٧٠٠ ٧١١ ١ يورو) التي نقلت من قسم الخدمات وتكاليف الوظائف الدائمة التي نقلت من أفرقة التحقيق (٧٠٠ ٧٨١ ١ يورو)، علاوة على المكاسب في الكفاءة في ميزانية السفر.

الجدول ٢٥ - البرنامج الفرعى ٢٣٢٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نقطات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)	نقطات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)			قسم التخطيط والعمليات			
			الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع				
%	البالغ	المجموع							
٦٣,٦	١٤٥٤,٦	٣٧٤٠,٥	٣٤٥٢,٧	٢٨٧,٨	٢٢٨٥,٩	٢٠١٢,٤	٢٧٣,٥	بدون تقسيم	موظفو الفتنة الفنية
٧١,١	٦٥٦,١	١٥٧٩,٢	١٥٢٢,٨	٥٦,٤	٩٢٣,١	٨٦٨,٨	٥٤,٣		موظفو الخدمات العامة
٦٥,٨	٢١١٠,٧	٥٣١٩,٧	٤٩٧٥,٥	٣٤٤,٢	٣٢٠٩,٠	٢٨٨١,٢	٣٢٧,٨		المجموع الفرعى، الموظفون
٧٩٢,٩	١٦٠١,٧	١٨٠٣,٧	١٨٠٣,٧		٢٠٢,٠	٢٠٢,٠			المساعدة المؤقتة العامة
٧٩٢,٩	١٦٠١,٧	١٨٠٣,٧	١٨٠٣,٧		٢٠٢,٠	٢٠٢,٠			العمل الإضافي
١,٧	٤,٦	٢٧٢,٦	٢٧١,٣	١,٣	٢٦٨,٠	٢٦٤,١	٣,٩		الخبراء الاستشاريون
-٤٤,٤	-٤٨,٠	٦٠,٠	٦٠,٠		١٠٨,٠	١٠٨,٠			السفر
-١١,٥	-٤٣,٤	٣٣٢,٦	٣٣١,٣	١,٣	٣٧٦,٠	٣٧٢,١	٣,٩		الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
٤٨,٥	٧٠,٧	٢١٦,٦	٢٠٣,٠	١٣,٦	١٤٥,٩	١٣٣,٣	١٢,٦		اللوازم والمواد
٩٥,١	٣٧٣٩,٧	٧٦٧٢,٦	٧٢١٣,٥	٣٥٩,١	٣٩٣٢,٩	٣٥٨٨,٦	٣٤٤,٣		الأثاث والمعدات
									المجموع الفرعى، التكاليف غير
									المتعلقة بالموظفين
									الصيانت الموزعة
									المجموع

الجدول ٢٦ - البرنامج الفرعى ٢٣٢٠: الملاك المقترحة من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	مجموع خدمات العامة	مجموع خدمات الرتبة الأخرى	مجموع خدمات الرتبة الرئيسية	مجموع موظفي الفتنة الفنية	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	الوظائف والوظائف الجديدة				
										١- مدد	٢- ف-٣	٣- ف-٤	٤- ف-٥	٥- ف-٦
٣	١	١			٢			١	١					
٣٨	١٦	١٦			٢٢	١	١٠	٤	٦	١				
٤١	١٧	١٧			٢٤	١	١٠	٤	٢	١				
٢٥	١١	١١			١٤			٦	٨					
٢٥	١١	١١			١٤			٧	٨					
٦٦	٢٨	٢٨			٣٨	١	١٦	١٢	٧	١				

٤- البرنامج ٢٤٠٠ : شعبة الادعاء

مقدمة

١٦٦ - شعبة الادعاء هي المخور في العمل الرئيسي الذي تقوم به المحكمة ألا وهو الاضطلاع بإجراءات علنية منصفة وفعالة وسريعة وفقاً لنظام روما الأساسي وهي المسؤولة عن الفصل القضائي في الحالات المعروضة على الدوائر التابعة للشعب القضائية الثلاث وإعداد كافة المذكرات الخطية التي تُعرض على الدوائر والإشراف على أنشطة التحقيق والعمل التمهيدي المتصل بالقضايا ضمن أفرقة مشتركة.

١٦٧ - ويشمل هذا البرنامج ثلاثة برامج فرعية أدمجت للداعي العرض في برنامج واحد. ولا يزال التنظيم المرمي للشعبة دون تغيير.

١٦٨ - وأدرجت جميع النفقات والميزانيات المعتمدة للسنة الماضية تحت برنامج واحد نتيجة لدمج البرامج الفرعية المنفصلة الثلاثة أعلاه.

الأهداف

١- إجراء خمسة تحقيقات ومحاكمة واحدة، رهنا بما يؤمّن من التعاون الخارجي. (المدى الإستراتيجي ١)

المدى في عام ٢٠٠٨	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
٠٪١٠٠	<ul style="list-style-type: none"> نسبة مشاريع المذكرات التي تتمّ الموافقة عليها من قبل مجلس استعراض النظارء والتي تسلم في المواعيد المحدّدة. نسبة الاستعراضات التي تتمّ مرة كل شهرين للتقدم المحرز في القضايا وعمليات تحديث النهج المتبع في معالجة القضايا الذي يوافق عليه المدعي العام ونائب المدعي العام. 	<p>المدى ١</p> <ul style="list-style-type: none"> جودة عالية وإنجاز في الطلبات التي تُعدّ في الإطار الزمني المحدّد (أكثر من ٦٠٪ في الوقت المناسب وموافق عليها بعد استعراض النظارء/نائب المدعي العام). عرض الأدلة بشكل يتصف بالكافأة على دائرة المحاكمة التمهيدية والدائرة الابتدائية.

الموارد من الموظفين

مدير واحد للقضايا برتبة ف-١

١٦٩ - فيما عدا فريق المحاكمة المعين بجمهوريّة أفريقيا الوسطى، لكل فريق من أفرقة المحاكمات المتصلة بالحالات مدير مختص للقضايا. وُطلبت وظيفة مدير مختص للقضايا لفريق المحاكمة التمهيدية المعين بجمهوريّة أفريقيا الوسطى في ميزانية عام ٢٠٠٧. ولم تتوافق الجمعية على ذلك. ويكون فريق المحاكمة الحالي المعين بجمهوريّة أفريقيا الوسطى من محام ابتدائي أقدم (برتبة ف-٥) ومحام ابتدائي (برتبة ف-٤) ومحام ابتدائي مساعد (برتبة ف-٢) يقوم حالياً باستكمال موارد فريق المحاكمة المعين بلوبانغا وفريق المحاكمة الثاني المعين بجمهوريّة الكونغو الديمقراطية.

- ١٧٠ - وظيفة مدير القضايا، بما تتطلبه من معرفة دقيقة بالحالات، باللغة الأهمية لكل فريق من أفرقة المحاكمة منذ بدء التحقيق ودخوله في مرحلة المحاكمة التمهيدية والمحاكمة الابتدائية ثم في مرحلة الاستئناف. وسيكون صاحب هذه الوظيفة مسؤولاً عن إعداد ملف القضية الخاصة بجمهورية أفريقيا الوسطى وتحديثه، كما سيكون مسؤولاً عن إضافة مواد جديدة وضمان ارتحال جميع الوثائق إلى نظامي TRIM و Ringtail بصورة فعالة، ومتابعة سجلات LiveNote و Ringtail بانتظام، وتسيير جميع الملفات من المرحلة التمهيدية إلى حين الانتهاء من إجراءات المحاكمة.

- ١٧١ - وقدمت في جميع القضايا التي نظرت حتى الآن طعون تمهيدية. ومن الجدير بالذكر أن دور مدير القضايا في الطعون (سواء كانت تمهيدية أو نهائية) يتطلب وثائق وبحوثاً مختلفة تماماً وأنه لا يستفيد من الأنشطة المتصلة بالعمل التمهيدي.

- ١٧٢ - ويمكن تقدير عبء العمل الذي يقوم به مدير القضايا بتحليل أحجام الوثائق المسجلة في النظام (التي يديرها مدير القضايا في أفرقة المحاكمة القائمة حالياً):

الجدول ٢٧ - عبء العمل الذي يقوم به مدير القضايا في الحالات الثلاث الأولى لمكتب المدعي العام

الحالة	مدير القضايا (عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ)	المواد والسجلات التي تلزم إدارتها
جمهورية الكونغو الديمقراطية (قضستان)	١,٩	٩١٧ ٢٦ محضراً رسمياً، و ١١٦ ٩١ رقمًا مسجلاً (=صفحة) للأدلة، و ٤٤٩ بندًا للموادسمعية/البصرية
أوغندا (قضية واحدة)	٠,١	١٣ ١٨٦ محضراً رسمياً، و ٧٢٣ ٥٩ رقمًا مسجلاً للأدلة، و ٦١٠ بندًا للموادسمعية/البصرية
دارفور (قضية واحدة)	١	١٢ ٣٨٣ محضراً رسمياً، و ٤٤٣ ٥٩ رقمًا مسجلاً للأدلة، و ٣٩ بندًا للموادسمعية/البصرية
المتوسط	١	٣٦٦ ١٧ ٤٩٥ محضراً رسمياً، و ٧٠ ٠٩٤ رقمًا مسجلاً للأدلة، و ٣٦٦ بندًا للموادسمعية/البصرية

- ١٧٣ - ولا يوجد ما يفيد أن حجم الوثائق في الحالة المعنية بجمهورية أفريقيا الوسطى سيقل عن المتوسط المبين في الجدول أعلاه كما لا يوجد ما يفيد أن عدد الطعون التمهيدية سيقل في القضايا الأخرى.

- ١٧٤ - ولا يمكن عملياً تعين أحد المديرين الآخرين للقضايا في الفريق المخصص للحالة المعنية بجمهورية أفريقيا الوسطى. فقد أعيد تعين مدير القضايا العامل في الفريق المعنى بالحالة في أوغندا (١٩١ وظيفة تكافئ العمل على أساس التفرغ) في فريق المحاكمة التمهيدية الثاني المعنى بالحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويعمل المديران الآخرين للقضايا طوال الوقت في القضية الخاصة بلوبانغا وأنشطة المحاكمة التمهيدية المتعلقة بالحالة في دارفور. ولذلك، في حالة عدم الموافقة على هذه الوظيفة، سيلزم تكليف أحد موظفي دعم المحاكمات من فئة الخدمات العامة من غير الفريق المخصص بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى بالعمل. ولن يؤثر ذلك على القضايا التي بلغت مرحلة أكثر تقدماً فحسب ولكن قد يولد التزاماً قانونياً بإعادة تصنيف الوظيفة من فئة الخدمات العامة في المستقبل. وعوضاً عن ذلك، يمكن تكليف أحد الحامين المساعدين

للمحاكمات برتبة ف-٢ بهذا العمل ولكن سيؤدي ذلك إلى تمجيد هذا المورد كما سيؤدي إلى نفقات تفوق النفقات الواجبة لتفعيلية المهام المطلوبة بالفعل.

١٧٥ - وسيؤثر غياب هذه الوظيفة على وثيرة الحالة المعنية بجمهورية أفريقيا الوسطى أو غيرها من الحالات وسيعرقل في نهاية الأمر الاستعداد للمحاكمة وفعاليتها.

محام مساعد واحد للمحاكمات برتبة ف-٢

١٧٦ - يطلب المحامي المساعد للمحاكمات أساساً لفريق المحاكمة التمهيدية الثاني المعنى بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وستكون مهمته الثانوية هي تعزيز الفريقين السابقين للمحاكمة المعنين بالحالة في دارفور/جمهورية أفريقيا الوسطى حسب الاقتضاء. وستكون مهمته الرئيسية هي صياغة المذكرات وإعداد الكشوف واستعراض المعلومات الواردة والمشاركة في أنشطة التحقيق (ويوجه خاص في استجواب الشهود).

١٧٧ - وبلغت الحالة الثانية المعنية بجمهورية الكونغو الديمقراطية وكذلك الحالة المعنية بدارفور مرحلة متقدمة. وصدرت في الحالة المعنية بدارفور أوامر بالقبض. ويتبين من ردود الفعل التي أبدتها الحكومة السودانية أن من المتوقع أن يتم الاعتراض بشدة على مقبولية الدعوى في حالة القبض أو التسلیم. ومن المتوقع أيضاً أن يطالب الضحايا بالمشاركة في الإجراءات (حدث هذا أيضاً في الحالات الأخرى بعد صدور أوامر القبض) مما سيؤدي إلى زيادة كبيرة في الملفات الالزمة للإدعاء. وينطبق هذا بالمثل على الحالة المعنية بجمهورية أفريقيا الوسطى التي تشارك فيها المنظمات غير الحكومية. ونظراً لطبيعة الجرائم المزعومة، سيزيد اهتمام الضحايا بالمشاركة في الإجراءات.

١٧٨ - وبلغ فريق المحاكمة التمهيدية المعنى بالحالة الثانية المعنية بجمهورية الكونغو الديمقراطية الآن مرحلة متقدمة في الأعمال التحضيرية المتعلقة بالدعوى ومن المتوقع أن يقدم أوامر القبض قريباً وفي جميع الأحوال قبل نظر لجنة الميزانية والمالية وجمعية الدول الأطراف في الميزانية الحالية في أيلول/سبتمبر و كانون الأول/ديسمبر القادمين.

١٧٩ - وتبيّن التجربة الخاصة بقضية لوبانغا، وهي القضية الأولى التي انتهت فيها الإجراءات التمهيدية، مدى ضخامة العمل في هذه المرحلة الإجرائية. ففي قضية المدعي العام ضد توماس لوبانغا، قدمت إدارة المدعي العام ٢٢١ مذكرة موضوعية (تتضمن ٩٣٦ وثيقة مختلفة) إلى الدائرة التمهيدية و٤٤ مذكرة أخرى إلى الدائرة الاستئنافية. وحضر فريق المحاكمة التمهيدية أمام الدائرة في ٥٨ جلسة مختلفة. ويبيّن ذلك بوضوح حجم العمل في مرحلة المحاكمة التمهيدية وخصوصاً في مجال المذكرات الخطية. والغرض الواضح من مرحلة المحاكمة التمهيدية هو الفصل في المسائل المتعلقة بالمقبولية والاختصاص وغير ذلك من المسائل القانونية ولا سيما المسائل المتعلقة بأقوال الشهود أمام المحكمة. ولذلك، لا يجوز القول بأن عباء العمل في مرحلة المحاكمة التمهيدية "عملية بسيطة" بالمقارنة بالمحكمة الابتدائية لأنه يضايق عباء العمل في المحاكمة بمحضر المعنى وربما يفوق هذا العباء.

١٨٠ - وكان المحامي المساعد للمحاكمات التابع لفريق المحاكمة المعنى بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى مكلفاً مؤقتاً بتوفير طاقة إضافية لفريق المحاكمة المعنى بالحالة في دارفور وفريق المحاكمة الثاني المعنى بالحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ولكن استوجبت الزيادة في عباء العمل في قضية جمهورية أفريقيا الوسطى عودة المحامي المساعد إلى فريق المحاكمة المعنى بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى على أساس التفرغ. ويقوم بالمهام الإضافية حالياً موظفون تابعون لفريق المحاكمة المعنى

بالحالة في دارفور وفريق المحاكمة الثاني المعين بالحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية يعملون أصلا فوق طاقتهم: ومن وجها نظر رفاه الموظفين، لا يمكن أن تستمر هذه الحالة في عام ٢٠٠٨.

- ١٨١ - وستؤدي عدم الموافقة على هذه الوظيفة إلى حرمان الفريقين المشتركين من الطاقة الإضافية الالزمة لتخطيط الأنشطة والتصدي لعبء العمل المتزايد نتيجة للقيود النظامية كما سيؤدي على الأرجح إلى تأخير الأعمال التحضيرية للمحاكمات.

المساعدة الموقتة العامة

- ١٨٢ - يستمر طلب المساعدة المؤقتة العامة لدعم المحاكمة الخاصة بلوبانغا والحالة المعنية بدارفور.

- ١٨٣ - وفي قضية لوبانغا، ستناقش بلا شك مسائل قانونية كثيرة وسيتم الفصل فيها (في حالة الطعن من جانب أحد الأطراف) لأول مرة. ولا مفر من ذلك حيث سيتم تطبيق نظام روما الأساسي في هذه القضية لأول مرة. وسيفوق وبالتالي عدد المذكرات وجلسات الاستماع في الجلسات الأولى للمحكمة عددها في جميع مراحل الدعوى أمام محكمة أخرى تعمل منذ عدة سنوات.

الموارد من غير الموظفين

السفر

- ١٨٤ - انخفضت ميزانية السفر بالرقم الحقيقي بمقدار ٣٢ ٠٠٠ يورو. وانخفاض عدد بعثات الدعم للتحقيقات ومدتها بما يتفق مع الأنشطة الفعلية التي تم الاضطلاع بها في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧. وبالعكس، سيزيد في عام ٢٠٠٧ السفر إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية بسبب الأنشطة الميدانية المتوقعة لدعم عملية المحاكمة. وهناك قرار معلق بشأن استجواب الشهود عن بعد. وقد يؤدي هذا القرار إلى زيادة ميزانية السفر في شعبة الإدعاء ويطلب استكمال الميزانية من برنامج فرعى آخر بالمكتب.

- ١٨٥ - وزادت ميزانية السفر الخاصة بنائب المدعي العام لشؤون الإدعاء نتيجة لانخفاض الاعتماد المخصص له في قسم الاستئناف.

- ١٨٦ - ومجموع الزيادة البالغ ٥٠٠ ٣٤٢ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٣٠ ١٣٢ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٤٠٠ يورو = زيادة صافية بمقدار ٢٠٩ ٨٠٠ يورو.


الجدول -٢٨ : الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ : الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧

نحو في الموارد	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧				نفقات عام ٢٠٠٦				شعبة الاداء	
	(بألاف اليورو)				(بألاف اليورو)				(بألاف اليورو)					
	%	المبلغ	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع		
١٣,٠	٣١٥,٨	٢٧٤٢,٩	٢٢٩٣,٠	٤٤٩,٩	٢٤٢٧,١	١٩٨٠,٧	٤٤٦,٤						موظفو الفئة الفنية	
٢,١	١٠,٦	٥٠٧,٦	٣٩٤,٨	١١٢,٨	٤٩٧,٠	٣٨٨,٤	١٠٨,٦						موظفو الخدمات العامة	
١١,٢	٣٢٦,٤	٣٢٥٠,٥	٢٦٨٦,٨	٥٦٢,٧	٢٩٢٤,١	٢٣٦٩,١	٥٥٥,٠	١٩٠٢,٤	١٣٧٥,٢	٥٢٧,٢			المجموع الفرعى ، الموظفون	
٧,٥	١٥,٣	٢١٩,٥	٢١٩,٥		٢٠٤,٢	٢٠٤,٢		٣٦٦,٦	٣٦٤,٢	٢,٤			المساعدة الموقته العامة	
٧,٥	١٥,٣	٢١٩,٥	٢١٩,٥		٢٠٤,٢	٢٠٤,٢		٣٦٦,٦	٣٦٤,٢	٢,٤			المجموع الفرعى ، الرتب الأخرى	
٠,٣	٠,٤	١٥٣,١	١٢٥,٠	٢٨,١	١٥٢,٧	١٣٦,٩	١٥,٨	١٢٦,٤	١٠٧,٥	١٨,٩			السفر	
٠,٣	٠,٤	١٥٣,١	١٢٥,٠	٢٨,١	١٥٢,٧	١٣٦,٩	١٥,٨	١٢٦,٤	١٠٧,٥	١٨,٩			المجموع الفرعى ، التكاليف غير	
٠,٣	٠,٤	١١٦,٢	٩٣,٣	٢٢,٩	١١٥,٨	٩٤,٧	٢١,١						المتصلة بالموظفين	
١٠,١	٣٤٢,٥	٣٧٣٩,٣	٣١٢٥,٦	٦١٣,٧	٣٢٩٦,٨	٢٨٠٤,٩	٥٩١,٩	٢٣٩٥,٤	١٨٤٦,٩	٥٤٨,٥			الصيانة الموزعة	
													المجموع	

الجدول -٢٩ : الملاك المقترحة لعام ٢٠٠٨ : الملاك المقترحة لعام ٢٠٠٧

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة - الأخرى	مجموع موظفي الرتبة الرئيسية	مجموع موظفي الرتبة العامة	مجموع موظفي الفئة الفنية	وكيل أمين عام					وكيل أمين عام					شعبة الاداء
					١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	
٥	٢	٧	٢٠	٣						٢					الأساسية
٢٧	٧	٧		٣	٦	١	٧			٣					المتصلة بالحالات
٣٢	٩	٩	٢٣	٣	٦	١	٧			٥					المجموع الفرعى
															الأساسية
٢				٢	١										المتصلة بال الحالات
٢				٢	١	١									المجموع الفرعى
٣٤	٩	٩	٢٥	٤	٧	١	٧			٥					المجموع

جيم - البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة



مقدمة

١٨٧ - رغبة في تأمين أدنى النمو الممكن في ميزانية عام ٢٠٠٨، قام مكتب المسجل بالنظر الفاحص في الميزانية الداخلية الخاصة به في ضوء الأولويات الخمس التي حددتها المحكمة للسنة التالية. كما أن المكتب بذل قصارى الجهد لتحقيق وفورات لإبقاء الريادة الشاملة في حدتها الأدنى.

١٨٨ - وأهم زيادة حدثت شهدها مجال العمليات الميدانية، التي تمثل بؤرة التركيز في عمل قلم المحكمة. وهذه العمليات تشمل حماية الشهود ودعمهم والحفاظ على الأمن ومساعي التوعية والمكاتب الميدانية.

١٨٩ - وعند قراءة الميزانية الخاصة بقلم المحكمة في سياق ميزانية المحكمة، من الأهمية يمكن أن تؤخذ بعين الاعتبار حقيقة أن الأثر الناجي الناجم عن الخدمات التي يوفرها قلم المحكمة ليس على علاقة خطية بعبء عمل مكتب المدعي العام. ففي أونغدا، على سبيل المثال التي قام فيها مكتب المسجل بالتخفيض في حجم عملياته إلى مستوى ما يسمى بالتعاطي مع الحقبة التالية للتحقيق، يتعدى على قلم المحكمة خفض نفقاته بسبب توافق الدعم والحماية اللازم توفيرهما للشهود.

١٩٠ - وفيما يخص الإجراءات القضائية، هناك قضستان يلزم تسلیط الضوء عليهم. أولاهما أن قلم المحكمة عمد إلى تنفيح برنامج المساعدة القضائية التي تقدمها المحكمة بالاستناد إلى الخبرة المكتسبة من القضية الأولى. وهذا التنفيح الذي أوصت به أصلًا لجنة الميزانية والمالية^(٨) أجرى بالتشاور عن كتب مع أعضاء المهنة القانونية وبرهن على أن موارد شعبة الضحايا والدفاع لا بد من الزيادة فيها. والقضية الثانية تمثل في أن قلم المحكمة ألزم نفسه باستخدام الموارد القائمة للوفاء بعبء عمل يمكن أن يتزايد نتيجة لتزايد طلبات الضحايا التي تعزى إلى البدء في المحاكمة.

١٩١ - وهناك تخفيض كبير في الأموال باد بوضوح في قسم الاحتجاز. وأمكن تحقيق هذا التخفيض في أعقاب المفاوضات المتتجدة التي أجريت مع الدولة المضيفة وهي التي توفر مراافق الاحتجاز بناء على توصية اللجنة.

١٩٢ - ومجمل الزيادة بالنسبة لقلم المحكمة تمثل في ٤,٩٥ مليون يورو، هذا يمثل زيادة بمقدار ٣٠,١ في المائة مقارنة بميزانية السنة السابقة. من ناحية أخرى وبالنسبة لقلم المحكمة، كما هو بالنسبة للمحكمة بأسرها، يعزى هذا المبلغ في شطر كبير منه إلى تكاليف ضئيلة. لذلك فإن الزيادة الصافية تبلغ ٢,٢٥ مليون يورو وهذا يمثل زيادة نسبتها ٦,٤ في المائة.

(٨) انظر الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك،

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر-٤ ٢٠٠٧ كانون الأول/ديسمبر (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20، الجزء الثاني)،

باء-١، الفقرات ٧٩-٨٢.

الجدول - ٣٠ - البرنامج الرئيسي الثالث: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)	النحو في الموارد		قلم المحكمة			
			%	المبلغ	المجموع			
					المجموع			
					المتعلقة بالحالات			
					الأساسية			
٢١,٩	٣١٠٣,٤	١٧٢٧٥,٢	٦٦٢٣,٢	١٠٦٥٢,٠	١٤١٧١,٨	٤٧٨٠,٠	٩٣٩١,٨	موظفو الفتنة الفنية
١١,٤	١٣٢١,٠	١٢٩٣٤,٣	٥٥٢٠,٩	٧٤١٣,٤	١١٦١٣,٣	٤٧٥٥,٧	٦٨٥٧,٦	موظفو الخدمات العامة
١٧,٢	٤٤٢٦,٤	٣٠٢٠٩,٥	١٢١٤٤,١	١٨٠٦٥,٤	٢٥٧٨٥,١	٩٥٣٥,٧	١٦٢٤٩,٤	المجموع الفرعى، الموظفون
٦,٠	١٦٥,٠	٢٨٩٥,٨	١٦٥٦,٤	١٢٣٩,٤	٢٧٣٠,٨	١٤٧١,٣	١٢٥٩,٥	المساعدة المؤقتة العامة
-٠,٧	-٢,٦	٣٥٤,٩	٤٤,٧	٣١٠,٢	٣٥٧,٥	٤٥,٠	٣١٢,٥	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
١٤,٤	٣٧,٦	٢٩٨,٠	٩٥,٤	٢٠٢,٦	٢٦٠,٤	٨٤,٣	١٧٦,١	العمل الإضافي
٩٥,٤	١٢٠,٢	٢٤٦,٢	٢٠٧,٢	٣٩,٠	١٢٦,٠	٩٩,٠	٢٧,٠	الخبراء الاستشاريون
٩,٢	٣٢,٢	٣٧٩٤,٩	٢٠٠٣,٧	١٧٩١,٢	٣٤٤٧٤,٧	١٧٩٩,٧	١٧٧٥,١	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
٣٤,٣	٤٥٧,٦	١٧٩٢,٥	١٥٦١,٦	٢٣٠,٩	١٣٣٤,٩	١١٤٢,٣	١٩٢,٦	السفر
		١٠,٠		١٠,٠		١٠,٠		الضيافة
٣,٩	٢١٨,١	٥٧٩٧,٧	٤٠٥٧,٤	١٧٣٩,٣	٥٥٧١,٦	٣٧٩١,٥	١٧١٠,١	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
-٠,٧	-٧٤,٥	١٠٤٦٥,٥	٥١٠٩,٦	٥٣٥٥,٩	١٠٥٤٠,٠	٤٧٩٠,١	٥٧٤٩,٩	نفقات التشغيل العامة
-٩,٠	-١٠٥,١	١٠٥٧,٩	٣٧٠,١	٦٨٧,٨	١١٦٣,٠	٣٨٦,٧	٧٧٦,٣	الوازم والمواد
-٢٦,٩	-٣٢٨,١	٨٩١,٣	٢٩٥,٠	٥٩٦,٣	١٢٢٠,١	٥٢٩,٠	٦٩١,١	الأثاث والمعدات
٠,٨	١٦٧,٣	٢٠٠١٣,٩	١١٣٩٣,٧	٨٦٢٠,٢	١٩١٤٦,٦	١٠٦٤٦,٦	٩٢٠٠,٠	المجموع الفرعى، التكاليف غير
-٤,٢	٤١,١	-٩٤٢,٨	-٥٧١,٠	-٣٧١,٨	-٩٨٣,٩	-٥٥٤,١	-٤٢٩,٨	المتعلقة بالموظفين
١٠,٣	٤٩٥٣,٠	٥٣٠٧٥,٥	٢٤٩٧٠,٥	٢٨١٠٥,٠	٤٨١٢٢,٥	٢١٣٢٧,٨	٢٦٧٩٤,٧	الصيانة الموزعة
								المجموع

الجدول - ٣١ - البرنامج الرئيسي الثالث: المالك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة	الخدمات العامة- الرتب الرئيسية الأخرى	مجموع موظفي الفتنة الفنية	-					وكيل أمن عام	مساعد أمين عام	قلم المحكمة	
					١	٢	٣	٤	٥				
					١	٢	٣	٤	٥	١	٢	٣	٤
٢٢٠	١٢٥	١١٧	٨	٩٥		٢٠	٣٤	٢١	١٥	٤		١	الأساسية
١٦٧	١٠١	٩١	١٠	٦٦	٧	٢١	٢٨	١٠					الوظائف الحالية
٣٨٧	٢٢٦	٢٠٨	١٨	١٦١	٧	٤١	٦٢	٣١	١٥	٤		١	المجموع الفرعى
٩	٥	٤	١	٤		٣	١						الأساسية
١٥	٨	٨		٧		٢	٥						الوظائف الجديدة
٢٤	١٣	١٢	١	١١		٥	٦						المجموع الفرعى
١	١	١	-١										الأساسية
-١	-١												الوظائف المعاو
													توزيعها/المعادة
٤١١	٢٣٩	٢٢١	١٨	١٧٢	٧	٤٦	٦٨	٣١	١٥	٤		١	المجموع الفرعى
													اجمالي

٩ - البرنامج ٣١٠٠: مكتب المسجل

مقدمة

١٩٣ - يتتألف مكتب المسجل من أربعة برامج فرعية هي: ديوان المسجل (مشتملاً على قسم الخدمات الاستشارية القانونية)، ومكتب المراجعة الداخلية للحسابات، وقسم الأمن والسلامة، ومكتب المراقب المالي.

١٩٤ - ويوفر ديوان المسجل، بالاعتماد على قنوات اتصال ثابتة قائمة وعلى التخطيط الملائم، ما يلزم من توجيهه لقلم الحكمة وما يحتاجه من إدارة كفاءة ومراقبة.

١٩٥ - ويلعب قسم الخدمات الاستشارية القانونية دوراً مهمّاً في ضمان الإطار القانوني السليم للمحكمة كي تقوم بالعمل الكفء وتتفاعل مع مختلف أصحاب المصلحة.

١٩٦ - ويوفر قسم الأمن والسلامة الدعم الأساسي للعمليات في المقر الرئيسي وفي الميدان على حد سواء.

١٩٧ - ويكفل مكتب المراجعة الداخلية للحسابات ومكتب المراقب المالي احترام كافة وحدات المنظمة لمبادئ المسائلة والاستخدام الكفء للموارد.

الأهداف

١ - إجراء خمسة تحقيقات في القضايا ومحاكمة واحدة، رهناً بما يؤمن من التعاون الخارجي (المهدف الإستراتيجي ١)

٢ - إرساء نظام يتصدى لكافة المخاطر الأمنية، وينشط في سبيل توفير أقصى قدر من الأمان لكافة المشاركين بما يتمشى مع نظام روما الأساسي (المهدف الإستراتيجي ٢)

٣ - أن تتحول إلى إدارة غير بiroقراطية تركز على النتائج وليس على العمليات، وتعتمد على قواعد لضمان الحقوق أو تقليل المخاطر عند الاقتضاء (المهدف الإستراتيجي ١١).

الهدف في ٢٠٠١	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
(٤)	<ul style="list-style-type: none"> • إجراء تقييمات منتظمة مع أصحاب المصلحة وتم على النحو المتوقع في خطة المستويين. 	<p>المدارف ١</p> <ul style="list-style-type: none"> • توفير الدعم للتحقيقات وللمحاكمات التي تجري تمشياً مع الإطار القانوني.
%١٠٠ %١٠٠ %١٠٠ %١٠٠ (٤)	<ul style="list-style-type: none"> • التدقيق في هوية ما يفد من الأشخاص والبنود على مباني المحكمة. • قيام الموظف الأمني بالتصدي لكافية حالات الطوارئ في غضون دقيقتين اثنتين. • التقيد بمحفوبي برامج التدريب الأمني الميداني للأمم المتحدة (أساسيات الأمن والأمن المنظور في الميدان). • التقيد بمعايير العمل الأمينة الدنيا وبمعايير العمل الأمينة الدنيا لأماكن الإقامة. • الزيادة في علامة النجاح أثناء التقييم الدوري المستند إلى معيار المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس .٢٧٠٠١ 	<p>المدارف ٢</p> <ul style="list-style-type: none"> • الحفاظ على بيئة آمنة وسلامة بعمر المحكمة. • نظام إدارة الأمن الميداني وفقاً للمعايير الأمم المتحدة/المعايير الدولية. • عملية إدارة المعلومات الأمينة المتسقة بالانضباط والتوافق.
٦ ١٤	<ul style="list-style-type: none"> • عدد الاتفاقيات الإطارية المرمدة دعماً لعمليات المحكمة. • عدد الحالات التي سُويت على النحو المرتضى. 	<p>المدارف ١ و ٣</p> <ul style="list-style-type: none"> • حماية المصالح القانونية للمحكمة.
الإنفاق الزائد يساوي الصفر صفر (٤)	<ul style="list-style-type: none"> • الإنفاق على وجه تتمشى مع الميزانية المعتمدة. • عدد القضايا التي تحدثت بمقتضى المراجعة الداخلية للحسابات. • القيام بمراجعة للحسابات مستقلة وقائمة على أساس تأكيدات وتوفير معلومات ومشورة موضوعية. 	<p>المدارف ٣</p> <ul style="list-style-type: none"> • الحفاظ على نظام كفاء للضوابط الداخلية فيما يتعلق بتنفيذ الميزانية. • الحد من المخاطر المالية.

* تقوم المحكمة في الطرف الراهن بوضع خطوط الأساس لمنه الأهداف.

الجدول - ٣٢ - البرنامج ٣١٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

النحو في الموارد		الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)			مكتب المسجل
%	المبلغ	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	
٢٨,٧	٦٠٠,٤	٢٦٩٥,٩	٣٨٩,٣	٢٣٠٦,٦	٢٠٩٥,٥	٨٥,٧	٢٠٠٩,٨	بدون تقسيم			موظفو الفئة الفنية
٤,٩	١٧٥,١	٣٧٤٦,٥	١٣٢١,٩	٢٤٢٤,٦	٣٥٧١,٤	١٢٠٤,٧	٢٣٦٦,٧				موظفو الخدمات العامة
١٣,٧	٧٧٥,٥	٦٤٤٢,٤	١٧١١,٢	٤٧٣١,٢	٥٦٦٦,٩	١٢٩٠,٤	٤٣٧٦,٥	٤٢٢٦,٦	٧١٣,٩	٣٦١٢,٧	المجموع الفرعى، الموظفون
١٠,٨	٨٨,٩	٩١٢,٣	٢٠,٩	٨٩١,٤	٨٢٣,٤	٢٠,٠	٨٠٣,٤	٩٨٥,٥	٩٢,٩	٨٩٢,٦	المساعدة الموقته العامة
-٤,٩	-٨,٧	١٧٠,٠	٣٧,٤	١٣٢,٦	١٧٨,٧	٥٤,٣	١٢٤,٤	١٧١,١	١٧,٨	١٥٣,٣	العمل الإضافي
								١٤,٠		١٤,٠	الخبراء الاستشاريون
											المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
٨,٠	٨٠,٢	١٠٠٢,٣	٥٨,٣	١٠٢٤,٠	١٠٠٢,١	٧٤,٣	٩٢١,٨	١١٧٠,٦	١١٠,٧	١٠٥٩,٩	
٢٨,٠	١٣٥,٦	٦١٩,٥	٥٦٧,٢	٥٢,٣	٤٨٣,٩	٤٣٥,٨	٤٨,١	٢٨٩,٩	١٨٦,٩	١٠٣,٠	السفر
		١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	٦,٩	٥,٣	٦,٦	الضيافة
١١,٢	٥٠,٣	٥٠١,٠	٢٨٣,٩	٢١٧,١	٤٥٠,٧	٢٤٤,٥	٢٠٦,٢	٣٧٨,٤	١٤٠,٨	٢٣٢,٧	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
١١,١	١٣,٠	١٣٠,٠	٣٠,٠	١٠٠,٠	١١٧,٠	١١٧,٠	١٤٨,٠	١٤٨,٠	٠,٢	١٤٧,١	نفقات التشغيل العامة
-١٧,٧	-٢٠,٩	٩٧,٤	٢٢,٤	٧٥,٠	١١٨,٣	٢١,٨	٩٦,٥	١٠٨,٠	٢٩,١	٧٨,٩	اللوازم والمأوى
-٩١,٧	-١٠١,٧	١,٣		١,٣	١٠٣,٠		١٠٣,٠	١٧١,١	٧٢,٨	٩٦,٠	الأثاث والمعدات
٥,٩	٧٦,٣	١٣٥٩,٢	٩٠٣,٥	٤٥٥,٧	١٢٨٢,٩	٧٠٢,١	٥٨٠,٨	١١٠٠,٠	٤٣٠,١	٦٦٩,٩	المجموع الفرعى، التكاليف غير
											المتصفة بالموظفين
-١٣,٢	-٤٠,٩	٢٦٨,٨	٤٥,٠	٢٢٣,٨	٣٠٩,٧	٥٢,٦	٢٥٧,١				الصيانة الموزعة
١٠,٨	٨٩١,١	٩١٥٢,٧	٢٧١٨,٠	٦٤٣٤,٧	٨٢٦١,٦	٢١١٩,٤	٦١٤٢,٢	٦٤٩٧,٢	١١٥٤,٧	٥٣٤٢,٥	المجموع

الجدول - ٣٣ - البرنامج ٣١٠٠: الملاك المقترحة من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	المجموع	الخدمات العامة	الخدمات الراتب الأخرى	الخدمات الراتب الرئيسية	مجموع موظفي الفئة الفنية	مالي	مالي	مساعد مالي	وكيل مالي	وكيل مالي عام	مساعد مالي عام	أمين عام	أمين عام	مكتب المسجل					
							١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤
٦٠	٤٢	٣٩	٣	١٨			٢	٥	٤	٤	٤	٢	١						الأساسية	الوظائف الحالية
١٦	١٤	١٤		٢			١	١											المجموع الفرعى	
٧٦	٥٦	٥٣	٣	٢٠			٣	٦	٤	٤	٢	١								
٢				٢			١	١											الأساسية	
٤	١	١		٣					٣										المجموع الفرعى	الوظائف الجديدة
٦	١	١		٥			٤	١											المجموع	
٨٢	٥٧	٥٤	٣	٢٥			٤	٤	٤	٤	٤	٢	١							

(أ) البرنامج الفرعى ٣١١٠: ديوان المسجل/قسم الخدمات الاستشارية القانونية

- يجري إدماج قسم الخدمات الاستشارية القانونية (قسم الخدمات الاستشارية القانونية – البرنامج الفرعى ٣١٣٠) لأغراض عرض الميزانية على ديوان المسجل. وترتدى كافة النفقات والميزانيات المعتمدة للسنة الماضية والخاصة بالبرنامج الفرعى ٣١٣٠ مدحمة في البيانات المتعلقة بديوان المسجل.

الموارد من الموظفين

- ستسفر الإجراءات البسيطة لاعتماد الإصدارات الإدارية على زيادة في عدد هذه الإصدارات الواجب استعراضها واعتمادها. واشترك قسم الخدمات الاستشارية القانونية في العملية الأولية لصياغة الإصدارات القانونية والتفاوض حولها سترتب عليه جوانب إضافية من الفعالية وسيسهل التجهيز الأسرع للإصدارات الإدارية واستعراضها.

- وتولّد لدى الدول الأطراف وعي متزايد بال الحاجة إلى التعاون تعاوناً تاماً مع المحكمة من خلال إبرام اتفاقات إطارية. واعتماداً على السوابق ومن خلال وضع استراتيجيات لتحديد وحلحلة أكثر المشاكل شيوعاً سيتمكن القسم من استيعاب الزيادات المتوقعة.

- ثم إن الزيادة في العمليات الميدانية وفيما يشتري من السلع والخدمات ترتب أخطاراً متزايدة ومسؤولية قانونية تستوجب الفحص الأشمل للعقود الأكثر تعقيداً. ومن شأن الاعتماد المتزايد على قاعدة بيانات عقود الأمم المتحدة أن ينمي الكفاءات في مناولة الزيادة المتوقعة.

- واستمرار التمويل على أساس المساعدة المؤقتة العامة في عام ٢٠٠٨ سيجعل من الممكن البحث الواسع النطاق للخيارات المتعلقة بمعالجة القضايا المعقدة الخاصة بالموظفين وتحليل هذه القضايا وتحديدها. فإن استمر هذا التوجه سيستدعي الأمر موارد إضافية أكثر استدامة وقابلية للتنبؤ بها في عام ٢٠٠٩ من أجل التعامل مع الزيادة.

الجدول ٣٤ - مؤشرات عبء العمل لقسم الخدمات الاستشارية القانونية

النقص المحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص المحاصل مع توافر الموارد الإضافية	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧
١٥	١٠	١	٢٥	١		١٠ عدد الإصدارات الإدارية المستعرضة = ١٠
٢	٦	١	٨	١		٤ عدد الاتفاقيات الإطارية = ٤
٥	١٥	١	٢٠	١		١٠ عدد العقود التجارية المستعرضة = ١٠
٧	٤	١٨	١	٢٥	١	١٥ عدد الاستعارات، والقضايا التي تم تناولها من جانب مجلس الطعون والمجلس التأديبي والمحكمة الإدارية التابعة لناظمة العمل الدولية = ١٥

الموارد الأساسية

كاتب/محرر برتبة ف-٣

٢٠٣ - لقد تزايدت باستمرار متطلبات الإبلاغ وهي الآن بحاجة إلى أن تنسق عبر البرنامج بأسره. وسيكون شاغل هذه الوظيفة مسؤولاً عن برمجة وضع التقارير، والتنسيق بين المدخلات في إطار البرنامج الرئيسي وداخل المحكمة، وتحرير وتنقيح المدخلات بحسب الطلب لكتفالة التقىد بالآجال المحددة. وهذه الوظيفة الجديدة لا يمكن التعويض عنها من خلال إعادة التوزيع الداخلي للوظائف أو مكاسب تتحقق على صعيد الكفاءة.

المساعدة المؤقتة العامة

٢٠٤ - هناك اعتماد عام (متواصل من عام ٢٠٠٧) في إطار ديوان المسجل مكرّس لتوفير الدعم المخصص بحسب الاقتضاء ولتحوّل كافة الوثائق إلى نظام TRIM.

٢٠٥ - مساعد موظف قانوني برتبة ف-٢ (قسم الخدمات الاستشارية القانونية - خمسة أشهر): سيساعد هذا الموظف قسم الخدمات الاستشارية القانونية على تيسير البحث الأساسية وصياغة الإحاطات الإعلامية والآراء ويساعد عموماً في تحليل وتحديد الخيارات للتعاطي مع القضايا المتعلقة بالموظفين.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

السفر

٢٠٦ - سفر المقرر في مساعيه لتعزيز مهامه، أي عقد الاجتماعات في الأمم المتحدة والموظفين الحكوميين والجهات المنحة والمنظمات غير الحكومية والمنظمات ذات العلاقة بالموضوع من أجل التعاون مع المحكمة.

الموارد المتصلة بالحالات

السفر

٢٠٧ - ويلزم السفر كذلك للتفاوض حول اتفاques شتي وإبرام هذه الاتفاques المتعلقة بوجه خاص بإعادة توطين الشهدود وإنفاذ الأحكام الصادرة وغير ذلك من قضايا التعاون. وتتطلب إجراءات إلقاء القبض والتسليم مزيداً من التوضيح في ضوء الافتقار حالياً إلى تشريعات التنفيذ وعدم وضوح الإجراءات أو اختلافها فيما بين الدول.

٢٠٨ - ومجموع الريادة البالغ ٣٠٠ يورو، مطروحاً منه النفقات الضمنية البالغة ٦٠٠ يورو، وناقصاً الفارق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغة ٤٨٠٠ = زيادة صافية بمقدار ٨٨٥٠٠ يورو.

الجدول -٣٥- البرنامج الفرعى ٣١١٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)			ديوان المسجل	
%	المبلغ	النسمو في الموارد	الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع		
١٢,٣	١٤٢,٣	١٢٩٧,٠	١٢٩٧,٠	١١٥٤,٧	١١٥٤,٧	بدون تقسيم				
٧,٢	١٦,٤	٢٤٤,٢	٢٤٤,٢	٢٢٧,٨	٢٢٧,٨	موظفو الفتنة الفنية				
١١,٥	١٥١,٧	١٥٤١,٢	١٥٤١,٢	١٣٨٢,٥	١٣٨٢,٥	١٠٧١,٦	١٠٧١,٦	١٠٧١,٦	موظفو الخدمات العامة	
		١٤٣,٤	١٤٣,٤	١٤٣,٤	١٤٣,٤	٧٤,٦	٧٤,٦	٧٤,٦	المجموع الفرعى، الموظفون المساعدة المؤقتة العامة	
		١٤٣,٤	١٤٣,٤	١٤٣,٤	١٤٣,٤	٨٨,٦	٨٨,٦	٨٨,٦	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى	
١٨,٤	١٠,٤	٦٦,٩	٣٧,٢	٢٩,٧	٥٦,٥	٢٦,٨	٢٩,٧	٧٢,٣	السفر	
		١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	٦,٩	٦,٦	الضيافة	
١٥,٦	١٠,٤	٧٦,٩	٣٧,٢	٣٩,٧	٦٦,٥	٢٦,٨	٣٩,٧	٧٢,٦	٧٢,٦	
					٥٩,٠	٢٦,٨	٥٩,٠	٨٥,٣	المجموع الفرعى، التكاليف غير المتعلقة بالموظفين	
-٨,١	-٤,٨	٥٤,٢		٥٤,٢	٥٩,٠		٥٩,٠		الصيانة الموزعة	
٩,٩	١٦٤,٣	١٨١٥,٧	٣٧,٢	١٧٨٨,٥	١٦٥١,٤	٢٦,٨	١٦٢٤,٦	١٣٢٥,١	المجموع	

الجدول -٣٦- البرنامج الفرعى ٣١١٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨.

دبيان المسجل			وكيل أمين عام							مساعد أمين عام				وكليل أمين عام				الأساسية المتصلة بال الحالات				الوظائف الحالية			
مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة-الرتب الأخرى الرئيسية	مجموع موظفي الفتنة الفنية	الخدمات العامة	الخدمات العامة-الرتبة الرئيسية	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	م-١	م-٢	م-٣	م-٤	ف-٥	م-٥	٢-	٢-	٢-	٢-	٢-	٢-			
١٤	٤	٣	١	١٠			٢	٢	٢	١								١	١	١	١	١	الأساسية المتصلة بالحالات		
١٤	٤	٣	١	١٠			٢	٢	٢	١								١	١	١	١	١	المجموع الفرعى		
١				١					١										١	١	١	١	١	الأساسية المتصلة بالحالات	
١				١					١											١	١	١	١	١	المجموع الفرعى
١٥	٤	٣	١	١١			٢	٣	٢	١														المجموع	

(ب) البرنامج الفرعـي ٣١٢٠: مكتب المراجعة الداخلية للحسابات

٢٠٩ - مجموع الزيادة البالغ ٦٨٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٧٠٠٠ يورو، ناقصاً الفارق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغة ٥٠٠ = زيادة صافية بمقدار صفر.

الجدول -٣٧- البرنامج الفرعي ٣١٢٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

مكتب المراجعة الداخلية للحسابات	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)					
	%	المبلغ	النسم في الموارد	المجموع	المتصلاة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلاة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلاة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلاة بالحالات	الأساسية	المجموع		
موظفو الفتنة الفنية		٢١,٩	٦٨,٦	٣٨١,٥	٣٨١,٥		٣١٢,٩	٣١٢,٩										
موظفو الخدمات العامة		٣,٩	٢,١	٥٦,٤	٥٦,٤		٥٤,٣	٥٤,٣										
المجموع الفرعي، الموظفون		١٩,٣	٧٠,٧	٤٣٧,٩	٤٣٧,٩		٣٦٧,٢	٣٦٧,٢										
السفر				١٥,٥	١٠,٢	٥,٣	١٥,٥	١٠,٢	٥,٣			١٠,١	٦,٢	٣,٩				
الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب				٣٠,٠			٣٠,٠								٠,٨	٠,٨		
الأثاث والمعدات																		
المجموع الفرعي، التكاليف غير				٤٥,٥	١٠,٢	٣٥,٣	٤٥,٥	١٠,٢	٣٥,٣			١٠,٩	٦,٢	٤,٧				
المتصلاة بالموظفين																		
الصيانت الموزعة		-١٤,٨	-٢,٥	١٤,٤	١٤,٤		١٦,٩	١٦,٩										
المجموع		١٥,٩	٦٨,٢	٤٩٧,٨	١٠,٢	٤٨٧,٦	٤٢٩,٦	١٠,٢	٤١٩,٤			٣٦٢,٣	٦,٢	٣٥٦,١				

الجدول -٣٨- البرنامج الفرعي ٣١٢٠: المالك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مكتب المراجعة الداخلية للحسابات	وكيل أمين عام مساعد	أمين عام	وكليل أمين عام	مدين ١- مد ٢- ف ٣- ف ٤- ف ٥- ف ٦- مدين ٢- ف ٧-	مجموع موظفي الخدمات العامة	مجموع موظفي الرتب الأخرى	مجموع موظفي الرتب الرئيسية	مجموع موظفي الرتبية	مجموع موظفي العامة	المتصلاة بال الحالات	الأساسية	الوظائف الحالية
				١	١	٣		١	١	١		
				١	١	٣		١	١	١		
				١	١	٣		١	١	١		

(ج) البرنامج الفرعى ٣٤٠ : قسم الأمن والسلامة

الموارد من الموظفين

الموارد الأساسية

محلل أمني برتبة ف-٢

٢١٠ - الغرض من هذه الوظيفة هو القيام بجمع وتحليل المعلومات الأمنية والمعلومات ذات الصلة بالسلامة دعماً للإدارة الأمنية وتوفير أساس لتقدير الأوضاع الأمنية السائدة. ويتم شغل الوظيفة في الطرف الراهن بالاعتماد على التمويل من المساعدة المؤقتة العامة. ولا يمكن التعويض عن هذه الوظيفة من خلال إعادة التوزيع الداخلي للوظائف أو بتحقيق مكاسب من وراء الكفاءة.

المساعدة المؤقتة العامة

٢١١ - اثنان وعشرون مساعدًا للدعم الأمني من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (١٢ شهرًا لكل مساعد، متواصلة من عام ٢٠٠٧): وفقاً لما اعتمدته سابقاً لجنة الميزانية والمالية، يضطلع الموظفون في إطار المساعدة المؤقتة العامة بعمليات الفحص الأمني والقيام بدوريات عامة شاملة للمبني، وأداء الواجبات المرتبطة بالاستجابة الأولية حالات الطوارئ. ويستند طلب عام ٢٠٠٨ إلى تكاليف تُكبدت بالفعل في عام ٢٠٠٦. ومن شأن إيجاز دراسة استقصائية للأسوق في عام ٢٠٠٨ أن تساعد في تحديد الأسس المنطقية ذات الصلة باستبقاء قدرة داخلية أو اللجوء إلى الخدمة الأمنية التي توفرها مصادر خارجية.

العمل الإضافي وبديل العمل الليلي

٢١٢ - إن المحافظة على الوجود الأمني طيلة ساعات اليوم يستوجب التعاطي بصورة دائمة مع عدد من الوظائف. والعمل الليلي يتم التعويض عنه وفقاً للنظام الإداري للموظفين. وهناك بانتظام عمل إضافي يؤدى بسبب العطل الرسمية أو النقص في الموظفين. ولا يمكن التعويض عن ذلك من خلال إعادة التوزيع الداخلي للوظائف أو بتحقيق مكاسب من وراء الكفاءة.

الموارد ذات الصلة بالحالات

ثلاثة موظفي تنسيق أمني ميدانيين برتبة ف-٣

٢١٣ - للوفاء بالمعايير الأدنى لوظيفة واحدة من الفئتين الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة يتولا هما موظف أمني في كل حالة. والوظيفتان الجديتان هاتان ستوفران الإدارة اللازمة والريادة والتنسيق للعمليات الأمنية التي تجري لإسناد عمليات التحقيق والعمليات الخاصة بالضحايا والشهدود وبرامج التوعية والأمن العام للموظفين والأمن في الميدان. ولا يمكن التعويض عن هذه الوظيفة من خلال إعادة التوزيع الداخلي للوظائف أو بتحقيق مكاسب من وراء الكفاءة.

موظف أمن ميداني مساعد من فئة الخدمات العامة – الرتب الأخرى

- ٢١٤ - لتمكين وحدة الأمن الميداني من تلبية الطلبات المتزايدة على الدعم الأمني في الميدان، لا سيما لأجل توفير الحماية للشهود. ولم يعد مستوى التوظيف الحالي كافياً ويسمح باستيعاب أي زيادة إضافية في عبء العمل. ولا يمكن التعويض عن هذه الوظيفة من خلال إعادة التوزيع الداخلي للوظائف أو تحقيق مكاسب من وراء الكفاءة.

العمل الإضافي

- ٢١٥ - ستسفر الزيادة في عدد موظفي الأمن الميدانيين عن انخفاض شامل في حالات اللجوء إلى العمل الإضافي. ييد أن المتوقع أن تظل الحاجة قائمة إلى مستوى معين من الدعم الذي تقدمه وحدة الأمن الوقائي بالمقبر، خاصة فيما يتصل بالحالتين ٣ و٤. ولا يمكن التعويض عن هذه التكاليف من خلال إعادة التوزيع الداخلي للوظائف أو تحقيق مكاسب من وراء الكفاءة.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

السفر

- ٢١٦ - غرضه حضور الاجتماعات المتعلقة بالإحاطة الإعلامية والتنسيق التي تعقد مع الشركاء في المنظمات الدولية الأخرى، بما في ذلك الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية التي زادت عدد الاجتماعات التي تعقدها من اجتماع واحد إلى اجتماعين اثنين كل سنة.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

- ٢١٧ - تشمل الخدمات التعاقدية خدمات الحجز الرئيسية، وصيانة النظم الأمنية بأماكن إقامة كبار المسؤولين في المحكمة، والتدقيق في الهوية لأغراض أمنية، وجميع الموظفين الأمنيين التابعين للمحكمة يحتاجون إلى التدريب الأساسي والتدريب المستمر في مجال تقديم الإسعافات الأولية ومكافحة الحرائق واستخدام الأسلحة النارية بغية الحفاظ على المؤهلات والتصاريح.

نفقات التشغيل العامة

- ٢١٨ - تأجل تحديد المعدات التدريبية للتدقيق في هوية الأشخاص ومن ثم تحقق انخفاض في التكاليف.

اللوازم والمواد

- ٢١٩ - حيث لم تدرج في الميزانية لعام ٢٠٠٨ وظائف جديدة خاصة بذوي الزي الرسمي شهد هذا البند انخفاضاً.

الأثاث والمعدات

٢٢٠ - أُجل إلى عام ٢٠٠٩ برنامج استبدال معدات الفحص الأمني وإنشاء قدرة على مواجهة الزيادة في عبء العمل بمعدات حماية الأشخاص، وأسفر هذا التأجيل عن انخفاض عام في هذا البند.

الموارد ذات الصلة بالحالات

السفر

٢٢١ - تشمل متطلبات السفر بعثة واحدة لمراقبة متحجز واحد وحضور الاجتماعات المكرسة للتنسيق الأمني الميداني بالأمم المتحدة، وتوفير الحماية عن كثب لكيان مسؤولي المحكمة في الميدان وبعثات أخرى تتعلق بالدعم الأمني وبعثات ميدانية لفريق الإدارة الأمنية. ويتوقع أن يقوم كل موظف أمني ميداني دائم بالسفر إلى المقر مرة كل أربعة أشهر من أجل الإحاطة الإعلامية والتدريب والرقي بمستوى المؤهلات ورعاية الموظفين. وتعكس الزيادة في هذا البند – في جانب منها – العدد المتزايد من الموظفين الأمنيين.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

٢٢٢ - يتطلب جميع الموظفين الأمنيين الميدانيين المستوى نفسه الذي يتمتع به الموظفون الأمنيون بالمقر من حيث التدريب على الإسعاف الأولي ومكافحة الحرائق واستخدام الأسلحة النارية. كما يتطلب الموظفون الأمنيون الميدانيون تدريباً تخصصياً في المسائل ذات الصلة بالأمن الميداني من قبيل سياسة العribات ذات الدفع الرباعي. وتعكس الزيادة التي يشهدها هذا البند العدد المتزايد من الموظفين الأمنيين.

٢٢٣ - ثم إن التكاليف المتعلقة بمهام الحراسة التي تؤديها مصادر خارجية بالمكاتب الميدانية التابعة للمحكمة قد زادت خلال السنة الماضية بسبب ارتفاع في تكاليف العقود القائمة والتكاليف المرتبطة بالحالة ٤ التي كانت أعلى مما هو متوقع.

نفقات التشغيل العامة

٢٢٤ - إن المحكمة عضو في نظام الأمم المتحدة لإدارة الأمن وتنطوي هذه الإدارة على عناصر لتقاسم التكاليف عالمية الطابع ومحليّة على حد سواء. وعنصر تقاسم التكاليف العالمي مدرج في الميزانية الأساسية. وترتيبات تقاسم التكاليف المحلية، التي هي غير مدرجة في الميزانية الأساسية، قائمة في كل من أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

٢٢٥ - مجموع الزيادة البالغ ١٠٠ ٦٥١ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٥٠٠ ٢٢٣ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٤٠٠ ٣٢ يورو = زيادة صافية مقدار ٤٦٠ ٠٠٠ يورو.

الجدول ٣٩ - البرنامج الفرعى ٣١٤٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نحو في الموارد	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)			قسم الأمن والسلامة
	%	المبلغ	المجموع	المتعلقة بالحالات الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات الأساسية		
٧٨,٥	٣٩٠,٩	٨٨٨,٩	٣٨٩,٣	٤٩٩,٦	٤٩٨,٠	٨٥,٧	٤١٢,٣			موظفو الفتنة الفنية
٤,٥	١٤٦,٥	٣٣٧,٩	١٣٢١,٩	٢٠٤٩,٠	٣٢٢٤,٤	١٢٠٤,٧	٢٠١٩,٧			موظفو الخدمات العامة
١٤,٤	٥٣٧,٤	٤٣٥٩,١	١٧١١,٢	٢٥٤٨,٦	٣٧٢٢,٤	١٣٩٠,٤	٢٤٣٢,٠	٢٦٥٦,٩	٦١٣,٩	المجموع الفرعى، الموظفون
١٣,٣	٨٨,٠	٧٤٨,٠		٧٤٨,٠	٦٦٠,٠		٦٦٠,٠	٨٣٤,٩	٩٢,٩	المساعدة المؤقتة العامة
-٤,٩	-٨,٧	١٦٨,٠	٣٧,٤	١٣٠,٦	١٧٦,٧	٥٢,٣	١٢٤,٤	١٦٨,٤	١٧,٨	العمل الإضافي
٩,٥	٧٩,٣	٩١٦,٠	٣٧,٤	٨٧٨,٦	٨٣٦,٧	٥٢,٣	٧٨٤,٤	١٠٠٣,٣	١١٠,٧	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
٣٠,٥	١٢٥,٢	٥٣٥,١	٥١٩,٨	١٥,٣	٤٠٩,٩	٣٩٨,٨	١١,١	١٤٦,٤	١٠٨,٤	السفر
١٢,٥	٥١,٢	٤٦١,٩	٢٨٣,٩	١٧٨,٠	٤١٠,٧	٢٤٤,٥	١٦٦,٢	٣٤٩,٨	١٤٠,٨	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
١١,١	١٣,٠	١٣٠,٠		٣٠,٠	١١٧,٠		١١٧,٠	١٤٨,٠	٠,٢	نفقات التشغيل العامة
-١٧,٧	-٢٠,٩	٩٧,٤	٢٢,٤	٧٥,٠	١١٨,٣	٢١,٨	٩٦,٥	١٠٨,٠	٢٩,١	اللوازم وللمواد
-٩٨,٧	-١٠١,٧	١,٣		١,٣	١٠٣,٠		١٠٣,٠	١٦٨,٠	٧٨,٩	الأثاث والمعدات
٥,١	٦٦,١	١٢٢٥,٧	٨٥٧,١	٣٦٩,٧	١١٥١,٩	٦٦٥,١	٤٩٣,١	٩٢٠,٢	٣٥١,٣	المجموع الفرعى، التكاليف غير المتصلة بالموظفين
-١٤,٤	-٣٢,٤	١٩٣,٠	٤٥,٠	١٤٨,٠	٢٢٥,٤	٥٢,٦	١٧٢,٨			الصيانة الموزعة
١١,٠	٦٥١,١	٦٥٩٤,٥	٢٦٤٩,٧	٣٩٤٤,٨	٥٩٤٣,٤	٢٠٦٠,٤	٣٨٨٣,٠	٤٥٨٠,٤	١٠٧٥,٩	المجموع

الجدول ٤٠ - البرنامج الفرعى ٣١٤٠: الملاك المقترحة من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمة العامة	المجموع	الخدمات العامة	الخدمات الرتبية	الخدمات الأخرى	مجموع موظفي الفتنة الفنية	المجموع	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	الأساسية المتصلة بال الحالات	الوظائف الحالية	قسم الأمن والسلامة
								١- ف-٢	٢- ف-٣	٣- ف-٤	٤- ف-٥	٥- ف-٦
٤٠	٣٦	٣٥	١	٤				٢	١	١		
١٦	١٤	١٤		٢				١	١			
٥٦	٥٠	٤٩	١	٦				١	٣	١		
١						١		١				
٤	١	١				٣			٣			
٥	١	١				٤		١	٣			
٧١	٥١	٥٠	١	١٠				٢	٦	١	١	المجموع

(د) البرنامج الفرعى ٣١٥٠: مكتب المراقب المالي

الموارد من الموظفين

الموارد ذات الصلة بالحالات

المساعدة المؤقتة العامة

٢٢٦ - مراقب مالي من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (٤ أشهر، مستمرة من عام ٢٠٠٧): الغرض من هذه الوظيفة هو المساعدة في تجهيز قضايا استثنائية ذات صلة بال الحالات.

٢٢٧ - مجموع الزيادة البالغ ٥٠٠ يورو مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٧٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ١٢٠٠ يورو = زيادة صافية بقدر الصفر.

الجدول ٤١ - البرنامج الفرعى ٣١٥٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

مكتب المراقب المالي	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)					
	النحو في الموارد			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)		
	%	المبلغ	المجموع	المتصلاة بالحالات	الأساسية	المجموع												
موظفو الفئة الفنية	-١,١	-١,٤	١٢٨,٥	١٢٨,٥	١٢٩,٩	١٢٩,٩	١٢٩,٩	١٢٩,٩	١٢٩,٩	١٣٩,٧	١٣٩,٧	١٣٩,٧	١٣٩,٧	١٣٩,٧	١٣٩,٧	١٣٩,٧	١٣٩,٧	
موظفو الخدمات العامة	١٥,٦	١٠,١	٧٥,٠	٧٥,٠	٦٤,٩	٦٤,٩	٦٤,٩	٦٤,٩	٦٤,٩	٢,٧	٢,٧	٢,٧	٢,٧	٢,٧	٢,٧	٢,٧	٢,٧	٢,٧
المجموع الفرعى، الموظفون	٤,٥	١,٧	٢٠٣,٥	٢٠٣,٥	١٩٤,١	١٩٤,١	١٩٤,١	١٩٤,١	١٩٤,١	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠
المساعدة الموقته العامة	٤,٥	٠,٩	٢٠,٩	٢٠,٩	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠
العمل الإضافي	٤,١	٠,٩	٢٢,٩	٢٠,٩	٢,٠	٢٢,٠	٢٢,٠	٢٢,٠	٢٢,٠	٧٨,٧	٧٨,٧	٧٨,٧	٧٨,٧	٧٨,٧	٧٨,٧	٧٨,٧	٧٨,٧	٧٨,٧
السفر			٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	٢,٠	١,٩	١,٩	١,٩	١,٩	١,٩	١,٩	١,٩	١,٩	١,٩
الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	-٩,٠	-٠,٩	٩,١	٩,١	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	٩,١	١١,٠	١١,٠	١١,٠	٩,١	٩,١	٩,١	٩,١	٩,١	٩,١
المجموع الفرعى، التكاليف غير	-٧,٥	-٠,٩	١١,١	١١,١	١٢,٠	١٢,٠	١٢,٠	١٢,٠	١٢,٠	١١,٠	١١,٠	١١,٠	١١,٠	١١,٠	١١,٠	١١,٠	١١,٠	١١,٠
التجربة بالموظفين	-١٤,٣	-١,٢	٧,٢	٧,٢	٨,٤	٨,٤	٨,٤	٨,٤	٨,٤									
الصيانة الموزعة	٣,٢	٧,٥	٢٤٤,٧	٢٠,٩	٢٢٣,٨	٢٣٧,٢	٢٢,٠	٢١٥,٢	٢٢٩,٤	٢٢٩,٤	٢٢٩,٤	٢٢٩,٤	٢٢٩,٤	٢٢٩,٤	٢٢٩,٤	٢٢٩,٤	٢٢٩,٤	٢٢٩,٤
المجموع																		

الجدول ٤٢ - البرنامج الفرعى ٣١٥٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مكتب المراقب المالي	وكيل أمين عام مساعد أمين عام										الأمين العام									
	الوظائف الحالية	الوظائف الجديدة	المجموع	المجموع الفرعى	المجموع الفرعى	المجموع	المجموع الفرعى	المجموع الفرعى	المجموع	المجموع	الوظائف الحالية	الوظائف الجديدة	المجموع	المجموع الفرعى	المجموع الفرعى	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع
مكتب المراقب المالي	الوظائف الحالية	الوظائف الجديدة	المجموع	المجموع الفرعى	المجموع الفرعى	المجموع	المجموع الفرعى	المجموع الفرعى	المجموع	المجموع	الوظائف الحالية	الوظائف الجديدة	المجموع	المجموع الفرعى	المجموع الفرعى	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع
			١	١	١	١	١	١	١	١			١							
			١	١	١	١	١	١	١	١			١							
			١	١	١	١	١	١	١	١			١							
			١	١	١	١	١	١	١	١			١							
			٢	١	١	١	١	١	١	١			١							

٤- البرنامج ٣٢٠٠ : شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

مقدمة

- ٢٢٨ - تقدم شعبة الخدمات الإدارية المشتركة جميع الخدمات غير القضائية للمحكمة بأكملها. وبغض النظر عن الأهداف المحددة للمحكمة لعام ٢٠٠٨ فإن هذه الشعبة مطالبة على الدوام بأن يكون هدفها توفير "نموذج للإدارة العامة" للمحكمة بتقديم الخدمات التشغيلية والإدارية بنوعية عالية وعلى نحو موثوق وفعال في الوقت المناسب للوفاء باحتياجات العملاء. وتشمل هذه الاحتياجات اللوجستيات المكرسة فضلاً عن المرافق الإدارية والإعلامية المسخرة لأنشطة الميدانية وأنشطة المحاكمة على حد سواء. وفي هذا السياق ترى المحكمة أن تنفيذ نظام معلومات إدارية متكامل يشكل أولوية.

- ٢٢٩ - وتركز أهداف الميزانية لعام ٢٠٠٨ بوضوح على العمليات الميدانية للمحكمة. وتقوم الشعبة بتنفيذ مفهوم جديد للمرافق المكتبية الميدانية سيوفر الدعم المتزامن للعديد من الأهداف التي تتواхها المحكمة السنة المقبلة. ويعرف المفهوم الجديد المكتب الميداني بأنه "وجه" المحكمة "البادي للجمهور" وهذا سيشمل المرافق المكرسة لتعزيز الاتصالات مع المجتمعات المحلية مع القيام بتحسين الأمن الذي يوفر لكافة المشاركين. بالإضافة إلى ذلك فإن اتفاقات التعاون التقني المبرمة مع وكالات الأمم المتحدة الداعمة للمرافق الأساسية للاتصال التابعة للمحكمة تسهل جميع أنشطة التوعية المنطلقة من مقر المحكمة والموجهة إلى مختلف البلدان بما في ذلك إذاعة أنشطة المحاكمة إذاعة مباشرة.

- ٢٣٠ - وكنتيجة لاحتياجات المحكمة التشغيلية، حددت خطتها الإستراتيجية الموارد البشرية بوصفها أولوية من أولويات السنة المقبلة. كما أنلجنة الميزانية المالية حددت هذا الموضوع بوصفه بندًا مهمًا مدرجًا على جدول أعمال عام ٢٠٠٨. وستؤدي الشعبة دوراً رياضياً في الإستراتيجيات الإنمائية لتحقيق الأهداف المتمثلة في توفير فرص الترقى ومناحاً تم فيه رعاية الموظفين وغير ذلك من المسائل ذات العلاقة. على أنه بالنظر إلى دورات الموافقة على التمويل، فإن تنفيذ بعض الأهداف التي ترتب عليها آثار مالية في الميزانية قد تتمتد لغاية عام ٢٠٠٩.

- ٢٣١ - بالإضافة إلى ذلك، سوف تشارك شعبة الخدمات الإدارية المشتركة عن كثب في مواجهة شتى التحديات التي تطرحها المباني المؤقتة للمحكمة. وستركز الشعبة بالدرجة الأولى على تنفيذ حلٌّ للمباني المؤقتة يوفر للمحكمة مرافق أساسية يكتب لها الدوام لغاية انتقال المحكمة إلى المباني الدائمة.

الأهداف

- ١ - أن تتحول إلى إدارة غير Bürocraticية تركز على النتائج وليس على العمليات، وتعتمد على قواعد لضمان الحقوق أو تقليل المخاطر عند الاقتضاء. (المدى الإستراتيجي ١١)
- ٢ - تطوير وإنجاز هيكلية تضمن الدعاية لكافة الإجراءات الموجهة إلى فئات التخاطب المحلية والعالمية. (المدى الإستراتيجي ٩)
- ٣ - توفير فرص التطوير والترقي للموظفين ذوي الأداء الجيد. (المدى الإستراتيجي ١٧)
- ٤ - صياغة خيارات تهم موقع جغرافية مختلفة لموارد المحكمة وأنشطتها بما في ذلك المتطلبات الخاصة بالمباني الدائمة. (المدى الإستراتيجي ٥)

الهدف في عام ٢٠٠٨	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
٣٨	<ul style="list-style-type: none"> • عدد الوحدات النموذجية من نظم إدارة المعلومات المتاحة. • عدد التقارير المتاحة المقبولة. 	الهدف ١ <ul style="list-style-type: none"> • تنفذ نظم إدارة المعلومات المتكاملة.
٤	<ul style="list-style-type: none"> • عدد المكاتب الميدانية التي تتيح حصول عامة الناس على المعلومات. • عدد المكاتب الميدانية التي جهزت فنياً لأداء كافة أنواع الاتصال المطلوبة. 	الهدف ٢ <ul style="list-style-type: none"> • تنفيذ بنية أساسية للمعلومات كاملة بالنسبة لكل المكاتب الميدانية.
%.٨٠ من جميع الأهداف الفرعية %.٢٠ من جميع الأهداف الفرعية	<ul style="list-style-type: none"> • عدد الأهداف الفرعية التينفذ دون أن تترتب عليها آثار مالية في الميزانية. • عدد الأهداف الفرعية التينفذ والتي ترتب عليها آثار في الميزانية. 	الهدف ٣ <ul style="list-style-type: none"> • تنفيذ استراتيجيات للنهوض بفرص العمل.
٩٦٠	<ul style="list-style-type: none"> • عدد أماكن العمل التي تم توفيرها. 	الهدف ٤ <ul style="list-style-type: none"> • ضمان حيّر مكتبي كاف لدعم كافة أنشطة المحكمة.

الجدول ٤٣ - البرنامج ٣٢٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نوع الموارد	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف الدولار)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف الدولار)				نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف الدولار)				شعبة الخدمات الإدارية المشتركة
	%	المبلغ	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية		
	%	المبلغ	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية		
١٣,٣	٥٢٢,٩	٤٤٥٣,٩	٩٩٧,٠	٣٤٥٦,٩	٣٩٣١,٠	٨٧١,٩	٣٠٥٩,١	بدون تقسيم					موظفو الفئة الفنية
١٧,٥	٨٣٧,٠	٥٦١٣,٤	١٦٧٧,٥	٣٩٣٥,٩	٤٧٧٦,٤	١١٧٣,٢	٣٦٠٣,٢						موظفو الخدمات العامة
١٥,٦	١٣٥٩,٩	١٠٠٦٧,٣	٢٦٧٤,٥	٧٣٩٢,٨	٨٧٠١,٤	٢٠٤٥,١	٦٦٦٢,٣	٧١٨٧,٣	١٤١,١	٥٧٠٦,٢			المجموع الفرعي، المظفر
-٩,٣	-٨٨,٦	٨٦٣,٨	٦٦٥,٢	١٩٨,٦	٩٥٢,٤	٧٦٤,٩	١٨٧,٥	٨٥٤,٩	١٤٣,٩	٧١١,٠			المساعدة المؤقتة العامة
٨٩,٦	٤٦,٣	٩٨,٠	٢٨,٠	٧٠,٠	٥١,٧	٥١,٧	٧٦,٣	٦,٩	٦٩,٤	٣٣,١	٢٦,٢	٦,٩	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
٢٠,٠		٢٠,٠		٢٠,٠									العمل الإضافي
-٢,٢	-٢٢,٣	١٠١٤,٣	٦٩٣,٢	٣٢١,١	١٠٣٦,٦	٧٦٤,٩	٢٧١,٧	٩٦٤,٣	١٧٧,٠	٧٨٧,٣			المجموع الفرعي، الرتب الأخرى
٥١,٩	١٠٢,٤	٢٩٩,٧	٢٠٣,٤	٩٦,٣	١٩٧,٣	١٠٧,٦	٨٩,٧	١٧٥,٩	١١٩,٥	٥٦,٤			السفر
-٩,١	-١٩٤,٢	١٩٤٠,٧	٨٩٤,٥	١٠٤٦,٢	٢١٣٤,٩	١٠٢٤,٨	١١١٠,١	٣٦١٩,٧	٥٢٨,٤	٣٠٩١,٣			الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
٤,١	٢٨٤,٩	٧١٨٤,٠	٣٣٥,١	٤٤٨,٩	٦٨٩٩,١	٢٧٦٨,١	٤١٣١,٠	٤١٠٠,٦	١٠٥٩,٦	٣٠٤١,٠			نفقات التشغيل العامة
-٥,٠	-٣٤,١	٦٥٣,٣	٢٣١,٧	٤٢١,٦	٦٨٧,٤	٢٦١,٥	٤٢٥,٩	٤٩٢,٣	٢٨٧,٥	٢٠٤,٨			اللوازم والمواد
-١٥,٥	-١٣١,٥	٧١٩,٤	٢٤٢,٠	٤٧٧,٤	٨٥٠,٩	٣٤٤,٠	٥٣٦,٩	٢٤٩٣,٥	١٢٣٥,٨	١٢٥٧,٧			الآلات والمعدات
,	,٣	٢٦,٥	١٠٧٩٧,١	٤٦٠٦,٧	٦١٩٠,٤	١٠٧٦٩,٦	٤٤٧٦,٠	٦٢٩٣,٦	٣٢٣٠,٨	٧٦٥١,٢			المجموع الفرعي، التكاليف غير المتصلا
-١٠,٦	٢٠٣,٠	-١٧١١,٥	-٨٨١,٣	-٨٣٠,٢	-١٩٤,٥	-٩٧٤,٩	-٩٣٩,٦						بالموظفين
٨,٤	١٥٦٨,١	٢٠١٦٧,٢	٧٠٩٣,١	١٣٠٧٤,١	١٨٥٩٩,١	٦٣١١,١	١٢٢٨٨,٠	١٩٠٣٣,٦	٤٨٨٨,٩	١٤١٤٤,٧			الصيانة الموزعة
													المجموع

الجدول ٤٤ - البرنامج ٣٢٠٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة-	الخدمات العامة-الرتبة الرئيسية	مجموع موظفي الفئة الفنية	مظفر فرقها	شعبة الخدمات الإدارية المشتركة						الوظائف الحالية
						١- مد-١	٢- مد-٢	٣- مساعد أمين عام	٤- وكيل أمين عام	٥- مساعد أمين عام	٦- الأساسية المتصلا بال الحالات	
٩٨	٦٦	٦٢	٤	٣٢		٧	١٥	٥	٤	١		الأساسية
٣٧	٢٨	٢٦	٢	٩			٦	٣				الوظائف الحالية
١٣٥	٩٤	٨٨	٦	٤١		٧	٢١	٨	٤	١		المجموع الفرعي
٥	٣	٢	١	٢		٢						الأساسية
٦	٥	٥		١			١					الملاك الجديدة
١١	٨	٧	١	٣		٢	١					المجموع الفرعي
١٤٦	١٠٢	٩٥	٧	٤٤		٩	٢٢	٨	٤	١		المجموع

(أ) البرنامج الفرعي ٣٢١٠: مكتب المدير

المطلبات من غير الموظفين المتكررة المقترحة

الموارد الأساسية

السفر

- ٢٣٢ - مطلبات السفر كلها تقريباً ذات صلة بالإجتماعات وأنشطة التعاون مع الدول الأطراف والاجتماعات التي تعقد لأغراض إقامة الشبكات. وهناك اعتماد إضافي مخصص لأعضاء لجنة الميزانية والمالية الذين يسافرون إلى لاهاي لعقد اجتماعات غير رسمية.

الموارد المتصلة بالحالات

السفر

- ٢٣٣ - يشمل هذا البند السفر إلى البلدان التي تشهد حالات من أجل استعراض التقدم المحرز في مجال تنفيذ مبدأ المكاتب الميدانية باعتبارها "وجه" المحكمة "البادي للجمهور".

- ٢٣٤ - ومجموع الزيادة البالغ ٢٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٦٧ ٧٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٢٥٠٠ يورو = زيادة صافية بمقدار صفر.

الجدول ٤٥ - البرنامج الفرعى ٣٢١٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

مكتب المدير	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)					
	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع			
%	النحو في الموارد	النحو في الموارد	%	النحو في الموارد	النحو في الموارد	%	النحو في الموارد	النحو في الموارد	%	النحو في الموارد	النحو في الموارد	%	النحو في الموارد	النحو في الموارد	%			
موظفو الفئة الفنية																		
موظفو الخدمات العامة																		
المجموع الفرعى، الموظفون																		
الخبراء الاستشاريون																		
المجموع الفرعى، الرتب الأخرى																		
السفر																		
المجموع الفرعى، التكاليف غير																		
المتعلقة بالموظفين																		
الصيانت الموزعة																		
المجموع	٢٩٤,٣	٣٨٠,١	٣٨٨,٠	٤٤٥,٠	٨,٢	٤٥٣,٢	-٢,٥	١٤,٤	١٤,٤	٣٢,٥	٨,٢	٣٢,٥	٣٢,٥	١٤,٥	١٤,٥			
١٦,٨	٦٥,٢	٨,٢	٤٥٣,٢	٤٤٥,٠	٨,٢	٤٥٣,٢	-٢,٥	١٤,٤	١٤,٤	٣٢,٥	٨,٢	٣٢,٥	٣٢,٥	١٤,٥	١٤,٥			
٢٣,١	٦٥,٦	٣٤٩,٩	٣٤٩,٩	٣٤٩,٩	٥٦,٤	٥٦,٤	٣,٩	٢,١	٥٦,٤	٥٦,٣	٥٦,٣	٥٦,٣	٢١,٧	٤٠٦,٣	٤٠٦,٣			
٢٠,٠																		

الجدول ٤٦ - البرنامج الفرعى ٣٢١٠:الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مكتب المدير	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	مساعد أمين عام	مد-٢	مد-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	مجموع موظفي المنشآت العامة	مجموع موظفي المنشآtas العامة-الرتب الأخرى	الخدمات العامة-الرتبة الرئيسية	الخدمات العامة-الرتبة الأخرى	مجموع موظفي المنشآت العامة	مكتب المدير
	الأساسية	المتعلقة بال الحالات	المجموع الفرعى	الأساسية	المتعلقة بال الحالات	المجموع الفرعى	الوظائف الحالية									
٤	١	١	١								٣					
٤	١	١	١								٣					
٤	١	١	١								٣					

(ب) البرنامج الفرعى ٣٢٢: قسم الموارد البشرية

الموارد من الموظفين

- تتجه النية على هذا الصعيد إلى تغطية النقص الحاصل في عدد الطلبات المجهزة من خلال اللجوء إلى حل التوظيف الإلكتروني، المتوقع أن يصبح عاملاً في عام ٢٠٠٨. وفي عام ٢٠٠٧، تم تغطية النقص الحاصل في عدد الطلبات المجهزة من خلال الموارد المكررة للمساعدة المؤقتة العامة.

المجدول ٤٧ - مؤشرات عبء العمل بالنسبة إلى قسم الموارد البشرية


عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠١	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٢	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٣	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠١	النقص الحاصل مع توافر الموارد الإضافية	النقص الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية
٣	٣	٣	٢٠٠١	٨١٠٠	٨١٠٠	٨١٠٠
٤	٤	٤	٢٠٠٢	٣٣٥	٦٥٦	٣٣٥
٤	٤	٤	٢٠٠٣	٣٢٠	١٥٨٠	٣٢٠
١	١	١	٢٠٠٤	١٧٧	١٧٧	٠

(١) تعكس العمليات ذات العلاقة بالموضوع الرامية إلى إتزيان بموظفي حاد (مثلاً تأقيق الطلبات، مرآكمة القوائم القصيرة وإنشاء رتب ومستويات).

(٢) تشمل الموظفين والمساعدين المقربين والمترجمين التحريريين والمحررين الفوريين.

(٣) تأخذ في الاعتبار كافة التغييرات التي لها تأثير في الوضع التعاقدى للموظف.

الشكل ٣ - الطلبات



الموارد الأساسية

موظف مساعد مكلف بالموارد البشرية برتبة ف-٢

٢٣٦ - سيكون هذا الموظف مسؤولاً بالدرجة الأولى عن إدارة الموارد التوظيفية بما في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، عملية التوظيف وتقسيم الوظائف واستبقاء نظام تصنيف الوظائف، وإعادة التوزيع الداخلي لها وحوانب التنمية الوظيفية. بالإضافة إلى ذلك سيكون هو جهة التنسيق في مجال تنفيذ الحل المتمثل في التوظيف الإلكتروني الذي هو أمر حاسم بالنسبة لسد الفجوة القائمة بين عدد الطلبات المجهزة وعدد الطلبات المتلقاة كما يوضحه الشكل الوارد أعلاه. وتتجدر الملاحظة أن منصب الموظف المساعد المكلف بالموارد البشرية برتبة ف-٢ قدم بشأنه طلب في إطار الميزانيتين لعامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ دون الحصول على الموافقة. ونتيجة لذلك جُأْرَ قسم الموارد البشرية إلى استعارة وظيفة من قسم آخر وتم تعويض تلك الوظيفة باللجوء إلى المساعدة العامة المؤقتة. ويقدم الآن طلب جديد بخصوص الوظيفة في ضوء الأنشطة الجارية المتعددة والطلبات الجديدة الواجب أن يلبِّيها قسم الموارد البشرية.

المساعدة المؤقتة العامة

٢٣٧ - سيطالب كاتب الدعم في مجال تكنولوجيا المعلومات من فئة الخدمات العامة – الرتب الأخرى (١٢ شهراً، وظيفة متواصلة من عام ٢٠٠٧) باختبار وحدات نموذجية فرعية مندرجة في النظم والتطبيقات والمتوجات (SAP) وذلك كجزء من عملية التنفيذ. وبالإضافة إلى كون هذا الموظف مسؤولاً عن تسوية المشاكل تسوية حذرية فإنه سيوفر الدعم للموظفين التابعين للقسم أثناء عملية التنفيذ.

٢٣٨ - وسيقوم مساعد مكلف بالموارد البشرية من فئة الخدمات العامة – الرتب الأخرى (١٢ شهراً، وظيفة متواصلة من عام ٢٠٠٧) بتوفير الدعم الأساسي والقاعدة المعرفية للموظفين التابعين لقسم الموارد البشرية أثناء تنفيذ التدابير المتعلقة بالنظم والتطبيقات والمتوجات (SAP). وتحتاج النظم والتطبيقات والمتوجات تشكيلاً على نحو متواصل وإدخال تعديلات معقدة عليها وهذا سيستلزم القيام بعمليات تحليل. وسيقوم الموظف أيضاً بتوفير الدعم لسائر الوحدات النموذجية ذات الصلة بالموارد البشرية من قبيل مشروع إعادة تنظيم المعلومات الإدارية، ومستودع المعلومات الإدارية والإبلاغ بشؤون صندوق المعاشات التقاعدية. كما سيقوم كاتب الدعم بتوفير التحليلات الإحصائية والتقارير كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

الخبراء الاستشاريون

٢٣٩ - تمشياً مع توصية لجنة الميزانية والمالية في دورتها الثامنة^(٩) ستحتاج المحكمة إلى مشورة الخبراء بشأن المبادرات الجديدة المتعلقة بالسياسة في مجال الموارد البشرية، لا سيما فيما يتعلق بتوسيع نطاق الدرجات الوظيفية ودفع الأجر على أساس الأداء. وستتم تغطية التكاليف الناشئة من خلال كفاءة الأداء في مجالات أخرى.

(٩) انظر الوثائق الرسمية لمجموعة الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك،

٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر-٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20، الجزء الثاني)،

باء-١، الفقرات ٥٨-٦٣.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

السفر

-٢٤٠ هذا البند لازم لتمكين المديرين التابعين لقسم الموارد البشرية من المشاركة في الاجتماعات التخصصية ذات العلاقة بالموضوع من أجل تطوير وتنفيذ المبادرات الجديدة في مجال السياسة العامة، بما في ذلك شبكة الموارد البشرية والموائد المستديرة السنوية التي تتناول التنمية الوظيفية والمنتدى السنوي للمديرين المسؤولين عن التدريب.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

-٢٤١ لتعزيز التدريب في المجال اللغوي وعلى المهارات الأساسية فضلاً عن الاستمرار في البرنامج الجديد المتعلق بتطوير الريادة التي شُرع فيه في عام ٢٠٠٧.

-٢٤٢ مجموع الزيادة البالغ ١٦٢٧٠٠ يورو، مطروحاً منها التكاليف الضمنية البالغة ٧٦٠٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٤٠٠١٠ يورو = زيادة صافية بعدها ٩٧١٠٠ يورو.

الجدول ٤٨ - البرنامج الفرعى ٣٢٢٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نحوه في الموارد	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)				الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)				نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)				قسم الموارد البشرية
	%	المبلغ	المجموع	المتصلاة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلاة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلاة بالحالات	الأساسية		
١٧,٨	١١٢,٧	٧٤٤,٧	٧٤٤,٧		٦٢٢,٠	٦٢٢,٠							موظفو الفتنة الفنية
٨,١	٦٠,٤	٨٠٨,٢	١٦٩,٢	٦٣٩,٠	٧٤٧,٨	١٣٩,٩	٦٠٧,٩						موظفو الخدمات العامة
١٢,٥	١٧٣,١	١٥٥٢,٩	١٦٩,٢	١٣٨٣,٧	١٣٧٩,٨	١٣٩,٩	١٢٣٩,٩	١٣٢٧,٨	٨١,٦	١٢٣٩,٢			المجموع الفرعى، الموظفون
٠,٣	٠,٤	١٢٥,٤		١٢٥,٤	١٢٥,٠		١٢٥,٠	٢٢٤,٢	١٩,٢	٢٠٥,٠			المساعدة الموقته العامة
	٢٠,٠	٢٠,٠		٢٠,٠				٧,٠	١,٣	٥,٧			الخبراء الاستشاريون
١٦,٣	٢٠,٤	١٤٥,٤		١٤٥,٤	١٢٥,٠		١٢٥,٠	٢٣١,٢	٢٠,٥	٢١٠,٧			المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
١٣٤,٢	١٤,٩	٢٦,٠	٧,٣	١٨,٧	١١,١	٧,٠	٤,١	٥,٧	١,٩	٣,٨			السفر
-٢٠,٠	-١٠,١	٥٠٥,٩	٣٢٧,٦	١٧٨,٣	٥١٦,٠	٣٦٠,٠	١٥٦,٠	٣٨٠,٥	١٤١,٧	٢٣٨,٨			الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
-٥٠,٤	-٢٥,٢	٢٤,٨		٢٤,٨	٥٠,٠	٣٠,٠	٢٠,٠	٤٥,٧	٣٥,٥	١٠,٢			اللوازم والملاوئ
-٣,٥	-٢٠,٤	٥٥٦,٧	٣٣٤,٩	٢٢١,٨	٥٧١,١	٣٩١,٠	١١٠,١	٤٣٥,٧	١٧٩,١	٢٥٦,٦			المجموع الفرعى، التكاليف غير المتصلة بالموظفين
-١٢,٧	-١٠,٤	٧١,٧	٦,٧	٦٥,٠	٨٢,١	١٠,٥	٧١,٦						الصيانة الموزعة
٧,٥	١٦٢,٧	٢٣٢٦,٧	٥١٠,٨	١٨١٥,٩	٢١٦٤,٠	٥٤٧,٤	١٦١٦,٦	١٩٩٤,٧	٢٨٨,٢	١٧٠٦,٥			المجموع

الجدول ٤٩ - البرنامج الفرعى ٣٢٢٠:الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة-الرتبة الرئيسية الأخرى	الخدمات العامة-الرتبة الرئيسية	مجموع موظفي الفتنة الفنية	مجموع موظفي الفتنة الفنية بما فوقها	وكيل أمين عام مساعد أمين عام						قسم الموارد البشرية	
						١- ف-١	٢- ف-٢	٣- ف-٣	٤- ف-٤	٥- ف-٥	٦- مدد ٢	٧- مدد ١	
١٧٣	١١٣	١٠٣	١	٦		٣	٢	١					الأساسية المتصلة بالحالات
٢٠	١٤	١٣	١	٧		٣	٢	١					المجموع الفرعى
١				١		١							الأساسية المتصلة بالحالات
١				١		١							الوظائف الجديدة
٢١	١٤	١٣	١	٧		١	٣	٢	١				المجموع

(ج) البرنامج الفرعى ٣٢٤ : قسم الميزانية والمالية

الموارد من الموظفين

- ٢٤٣ - سيتم استيعاب الزيادة المتوقعة في عبء العمل بالاعتماد على المستوى الحالي للملاءك. وسوف تزداد إنتاجية الموظفين الحاليين بفضل تنامي الخبرة في مجال استخدام نظام تحفيض الموارد في المؤسسة. وسيواصل الموظفون الآخرون التابعون للقسم دعم عمليات الإغلاق الشهري للحسابات وتدبير الاشتراكات وإعداد الميزانية السنوية.

المجدول ٥٠ - مؤشرات عبء العمل للمساعدين الماليين

النقص الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص الحاصل مع توافر الموارد الإضافية	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧
صفر	صفر	٩٢٠٠	٥	٩٠٠٠	٥	٧٢٠٠ = الفواتير المجهزة
صفر	صفر	٦٥٠٠	٣	٦٤٠٠	٣	٥١٠٠ = المطالبات المتعلقة بالسفر المجهزة
صفر	صفر	١١٤٠٠	٣	١٠٨٠٠	٣	٩٠٠٠ = العمليات المتصلة بدفع المرتبات
صفر	صفر	١٨٦٠٠	٢	١٨٤٠٠	٢	١٤٧٠٠ = مدفوعات الخزينة

الموارد المتصلة بالحالات

المساعدة المؤقتة العامة

- ٢٤٤ - سيلزم وجود مساعدين ماليين اثنين من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (١٢ شهراً لكل منهما، وظيفة متواصلة من عام ٢٠٠٧) لإنهاء العمل المتصل بنظام TRIM وبمشاريع النظم والتطبيقات والمتوجهات. وسيستدعي نظام TRIM ستة أشهر. سوف ينطوي ذلك على تحليل وإعادة تشكيل البيانات المالية للقسم بغية تخزينها في نظام TRIM لأغراض حفظ السجلات ومراجعة الحسابات. ثم إن وضع الصيغة النهائية للعديد من مشاريع النظم والتطبيقات والمتوجهات، بما في ذلك تخزينها في نظام TRIM لأغراض حفظ السجلات ومراجعة الحسابات، والاختبار وإنتاج كافة التقارير التي يقتضيها يومياً قسم المالية والتقارير التي تستلزمها الأقسام الأخرى التابعة للمحكمة وكبار الإداريين سيستغرق ثمانية عشر شهراً. وفور الانتهاء من هذه العملية يُرى أن تتحقق بعض أوجه الكفاءة في استعادة البيانات وفي عملية التبليغ.

الموارد من غير الموظفين

الموارد المتصلة بالحالات

نفقات التشغيل العامة

- ٢٤٥ - تعكس التكاليف المصرفية المتضاعدة المصارييف الفعلية طيلة العامين ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ بشكل يتمشى مع نمو أنشطة المحكمة. وهذه الزيادة تم التعويض عنها من خلال تخفيض في الأنشطة التعاقدية (التدريب).

٢٤٦ - والمجموع الصافي البالغ ٨٦ ٢٠٠ يورو، ناقصاً التكاليف الضمنية البالغة ١٠٢ ٢٠٠ يورو ومطروحاً منها الفارق في تكاليف الصيانة البالغة ١٦ ٠٠٠ يورو = زيادة صافية بمقدار صفر.

الجدول ٥١ - البرنامج الفرعى ٣٢٤٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نقط الميزانية والمالية	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)						نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)						
	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)			
	%	النحو في الموارد	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)	المجموع	نفقات عام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)	المجموع	نفقات عام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)	المجموع	%	النحو في الموارد	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)	المجموع	نفقات عام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)	المجموع	%	النحو في الموارد	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)	المجموع	نفقات عام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)	المجموع	%				
موظفو الفئة الفنية	٦,٣	٤١,٨	٧٠٩,٧	٧٠٩,٧	٦٦٧,٩	٦٦٧,٩	بدون تقسيم																		
موظفو الخدمات العامة	٨,١	٦٠,٤	٨٠٨,٢	٣٠٠,٦	٥٠٧,٦	٧٤٧,٨	٢٥٩,١	٤٨٨,٧																	
المجموع الفرعى، الموظفون	٧,٢	١٠٢,٢	١٥١٦,٩	٣٠٠,٦	١٢١٧,٣	٤١٥,٧	٢٥٩,١	١١٥٦,٦	٧٩٩,٥	٨٤,٤	٧١٥,١														
المساعدة المؤقتة العامة	٠,٣	٠,٤	١٢٥,٤	١٢٥,٤		١٢٥,٠	١٢٥,٠		٢٥٠,٠		٢٥٠,٠														
العمل الإضافى	٠,٣	٤,٠	١٢٥,٤	١٢٥,٤		١٢٥,٠	١٢٥,٠		٢٧٠,٦	١,٢	٢٦٩,٤														
السفر	-١٣,٨	-٩,٠	٥٦,٠	٥٦,٠	٥٦,٠	٦٥,٠	٦٥,٠	٦٥,٠	٢,٧		٢,٧														
الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	٢٤,٦	٨,٦	٤٣,٦	٤٣,٦	٤٣,٦	٣٥,٠	٣٥,٠	٣٥,٠	٥٦,٠		٥٦,٠														
نفقات التشغيل العامة	-٤,٠	-٤,٠	١٠٦,٦	١٠٦,٦	١٠٦,٦	١٠٧,٠	١٠٧,٠	١٠٧,٠	١٤٥,٣		١٤٥,٣														
المجموع الفرعى، التكاليف غير	-١٨,٨	-١٦,٠	٦٨,٩	١١,٢	٥٧,٧	٨٤,٩	١٧,٥	٦٧,٤																	
الصيانة الموزعة	٥,٠	٨٦,٢	١٨١٨,٨	٤٣٧,٢	١٣٨١,٦	١٧٣٢,٦	٤٠١,٦	١٣٣١,٠	١٢١٥,٤	٨٥,٦	١١٢٩,٨	المجموع													

الجدول ٥٢ - البرنامج الفرعى ٣٢٤٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

نقط الميزانية والمالية	وكل أمين مساعد عام												وكل أمين مساعد عام												
	الأساسية	المنفصلة بالحالات	المجموع الفرعى	الأساسية	المنفصلة بال الحالات	المجموع الفرعى	المجموع	الأساسية	المنفصلة بال الحالات	المجموع الفرعى	المجموع	الأساسية	المنفصلة بال الحالات	المجموع الفرعى	المجموع	الأساسية	المنفصلة بال الحالات	المجموع الفرعى	المجموع						
الوظائف الحالية	الوظائف الجديدة																								
١٦	٩	٩	٧	١	١	٤	١	١	١	١	١														
٥	٥	٤	١																						
٢١	١٤	١٣	١	٧	١	٤	١	١	١	٤	١														
٢١	١٤	١٣	١	٧	١	٤	١	١	١	٤	١														

(د) البرنامج الفرعى ٣٢٥٠: قسم الخدمات العامة

٢٤٧ - تم دمج قسم المشتريات (البرنامج الفرعى ٣٢٧٠) في صلب قسم الخدمات العامة في عام ٢٠٠٧ . وجميع النفقات والميزانيات المعتمدة في السنة الماضية للبرنامج الفرعى ٣٢٧٠ قد أدرجت في البيانات الخاصة بقسم الخدمات العامة.

الموارد من الموظفين

٢٤٨ - يتوقع قسم الخدمات العامة ازدياد أعباء العمل، خاصة في ما يتعلق بالسفر وبوحدة شؤون الدولة المضيفة ووحدة اللوجستيات والنقل – مركز المراسلات. وهذه الزيادة المتعلقة بعبء العمل ستواجهه من خلال تحقيق الكفاءة في الأداء داخل القسم.

المجدول ٥٣ - مؤشرات عبء العمل للمساعدين التابعين لقسم الخدمات العامة

النقص الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص الحاصل مع توافر الموارد الإضافية	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧
١٢٠	٠	١٢٠٠	٧	١٣٢٠	٧	١٢٠٠
٤٠٠	٠	٦٦٠٠		٧٠٠٠		٦٦٠٠ = TRIM
٧٢٠٠	٠	٦١٠٠٠		٦٨٢٠٠		٦١٠٠٠ = بنود البريد/الحقيقة
٩٠٠	٠	٤٥٠٠	١٣	٥٤٠٠	١٣	٤٥٠٠ = الطلبات المتعلقة بالنقل
٨٠٠	٠	٤٠٢٠		٤٨٢٠		٤٠٢٠ = التسليم الداخلي/اللوازم
٥٠٠	٠	٤٨٠٠	١٢	٥٣٠٠	١٢	٤٨٠٠ = مكتب الإجابة على الاستفسارات
٠	٠	٢٢٠		٢٢٠		٢٢٠ = الطلبات المثارة
٥٠٠	٠	٣٥٠٠	٦	٤٠٠٠	٦	٣٥٠٠ = عدد الرحلات
٢٢٠	٠	٢٣٠٠		٢٥٢٠		٢٣٠٠ = الطلبات المجهزة

(١) إن الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨ الوارد ذكرها أعلاه بالنسبة لقسم الخدمات العامة تستند إلى تقديرات تقريرية على اعتبار أن القسم لم ينزل بعمل في سبيل استغلال أقصى طاقاته.

الموارد الأساسية

العمل الإضافي

- ٢٤٩ - يستند هذا البند إلى متطلبات فعلية ومتباً بها لعام ٢٠٠٧ بالنسبة للسوق. وتفترض هذه التكلفة توافر موظفين من وحدات أخرى يعملون سوافاً على أساس عدم التفرغ للمساعدة على احتواء التكاليف. وإدارة المراقب الأساسية تقتضي العمل الإضافي بالنسبة لمواجهة الطوارئ خارج ساعات العمل من قبيل إلهاق نظم التبريد لمركز الحواسيب والقطع الكهربائي والمتصلا بالسمكورة وتعطل المصاعد الكهربائية وما إلى ذلك. وهذه التكاليف المتزايدة يُعرض عنها بتحقيق وفورات بفضل الكفاءة في الأداء.

الموارد ذات الصلة بالحالات

المساعدة الموقتة العامة

- ٢٥٠ - تدعو الضرورة إلى وجود كاتبين من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى معنيين بالسفر (١٢ شهراً لكل منهما، وظيفة متواصلة من عام ٢٠٠٧) حفاظاً على العمليات المتصلة بالسفر والمسائل البروتوكولية (من قبيل التأشيرات والجمارك والتسجيل لدى وزارة الشؤون الخارجية وتسجيل السيارات وما إلى ذلك). والتجربة المكتسبة عبر الستينين ٢٠٠٨ و ٢٠٠٧ ستساعد في تحديد ما إذا كان ينبغي أن تطلب هذه الوظائف على أساس أنها وظائف ثابتة في عام . ٢٠٠٩

العمل الإضافي

- ٢٥١ - يستند هذا البند إلى المتطلبات المتعلقة بالسوق الفعلية ومتباً بها لعام ٢٠٠٧.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية والمتعلقة بالحالات

السفر

- ٢٥٢ - هذا البند لازم لحضور اجتماعات الشبكة المشتركة بين الوكالات لمديري إدارة المراقب، ولغرض الجرد اللازم للالصول في المكاتب الميدانية.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

- ٢٥٣ - يتم الاستناد في هذا الصدد إلى الاستخدام المتزايد الفعلي لآلات النسخ في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ حتى الآن. كما تدرج في هذا السياق الخدمات التعاقدية من أجل تنظيف المطعم مرة كل ستين، وانتقال المكاتب والعقود المفتوحة المتعلقة بالخدمات الاستشارية بقصد المشاريع الهيكيلية والتقنية لصيانة المباني.

نفقات التشغيل العامة

٢٥٤ - لقد انخفضت التكاليف التشغيلية العامة. أما البنود الرئيسية التي أسهمت في تحديد الاعتماد المطلوب فهي مبنية أدناه.

٢٥٥ - تشمل صيانة المباني التكلفة المتعلقة بتنظيف المكاتب بشكل منتظم، وختبار أجهزة الإنذار بالحرائق وتفتيش وإصلاح الفواصل المستخدمة في مكافحة الحرائق وصيانة المنشآت مثل بوابات السرعة، والإمداد بالطاقة بشكل غير منقطع والنظم الأمنية بمن الأرك. وقد تم التعويض عن جانب من هذه التكاليف بتأجيل البعض من أهم مشاريع الصيانة لغاية عام ٢٠٠٩.

٢٥٦ - ثم إن تكاليف المنافع العامة ازدادت بالاستناد إلى الاستهلاك الفعلي في الماضي واستخدام مجالات إضافية (الجناح D بمعنى Saturnusstraat) والتوسيع في عدد الموظفين. ويشمل استئجار الأثاث والمعدات آلات التصوير وأجهزة طبع التذاكر. وسوف تخضع هذه البنود لإجراء جديد فيما يتعلق بعطاءات الشراء لعام ٢٠٠٨، وتنظم بالاشتراك مع المنظمات الأخرى بغية اكتساب ميزة تنافسية.

٢٥٧ - وتشمل صيانة الأثاث والمعدات صيانة السيارات ومعدات المطابخ الصغيرة ومعدات المكاتب غير تكنولوجيا المعلومات، ومعدات إصلاح متعددة. كما تشمل صيانة النظم الأمنية، التي تم التوسيع فيها في سنتي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧. وهناك زيادات متوقعة في عام ٢٠٠٩ بسبب قدم طاقم السيارات.

الأثاث والمعدات

٢٥٨ - يشمل هذا البند استبدال الأثاث المكتبي العادي نتيجة لبلاء هذا الأثاث. وقد تم التعويض على جانب من التكاليف بخفض المخزون من بعض الدواليب المتخصصة.

٢٥٩ - مجموع الزيادة البالغ ١٨٦ ٧٠٠ يورو، مطروحاً منها التكاليف الضمنية البالغة ٩٠٠ ٢٣٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٢٨ ٧٠٠ يورو = انخفاضاً صافياً بمقدار ١٥ ٥٠٠.

الجدول ٥٤ - البرنامج الفرعى ٣٢٥٠: الميزانية المقترنة لعام ٢٠٠٨

النحو في الموارد		الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠١ (بألاف البيورو)			الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)			قسم الخدمات العامة
%	المبلغ	المجموع	المتصصة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصصة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصصة بالحالات	الأساسية	
٩,٧	٦٢,٣	٧٠٣,٤	٧٠٣,٤		٦٤١,١	٦٤١,١					موظفو الفئة الفنية
٨,٨	١٦٨,٦	٢٠٨٦,٢	٢٢٥,٦	١٨٦٠,٦	١٩١٧,٦	١٤٨,٢	١٧٦٩,٤				موظفو الخدمات العامة
٩,٠	٢٣٠,٩	٢٧١٩,٦	٢٢٥,٦	٢٥٦٤,٠	٢٥٥١,٧	١٤٨,٢	٢٤١٠,٥	٢١١٨,٠	٤٩,٦	٢٠٦١,٤	المجموع الفرعى، المؤلفون
٠,٣	٠,٤	١٢٥,٤	١٢٥,٤		١٢٥,٠	١٢٥,٠					المساعدة الموقعة العامة
١٣٠,٤	٢٨,٣	٥٠,٠	١٠,٠	٤٠,٠	٢١,٧	٢١,٧	٢١,٧				العمل الإضافي
١٩,٦	٢٨,٧	١٧٥,٤	١٣٥,٤	٤٠,٠	١٤٦,٧	١٢٥,٠	٢١,٧	١٨٤,١	٠,٥	١٨٤,٣	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
٧٥,٦	٦,٨	١٥,٨	١٥,٨		٩,٠	٩,٠					السفر
٧,٩	٢٥,٦	٣٥١,٥	٢١,٠	٣٣٠,٥	٣٢٥,٩	١٥,٠	٣١٠,٩				الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
-١,٩	-٤٧,٢	٢٢٨٣,١	١٠١,٥	٢٢٨١,٦	٢٤٣٠,٣	١٢٤,٠	٢٣٠٦,٣				نفقات التشغيل العامة
-٢,٦	-٩,١	٣٣٤,٨	٣٨,٠	٢٩٦,٨	٣٤٣,٩	٣٨,٠	٣٠٥,٩				اللوازم والمواد
-١٤,٧	-٢٠,٣	١١٧,٩	٣٥,٠	٨٢,٩	١٣٨,٢	٥,٠	١٣٣,٢				الأثاث والمعدات
-١,٤	-٤٤,٢	٣٢٠٣,١	١٩٥,٥	٣٠٠٦,٦	٣٢٤٦,٣	١٨٢,٠	٣٠٦٥,٣	٢٢٥٤,١			المجموع الفرعى، التكاليف غير المكتسبة بالموظفين
-١٦,١	-٢٨,٧	١٤٩,٧	٩,٠	١٤٠,٧	١٧٨,٤	١٤,٠	١٦٤,٤				الصيانة الموزعة
٣,٠	١٨٦,٧	٦٣١٧,٨	٦٥٦,٥	٥٧٥٢,٣	٦١٣١,١	٤٦٩,٢	٥٦٦١,٩	٤٥٥٧,٦	٥٠,١	٤٥٠٧,٥	المجموع

الجدول ٥٥ - البرنامج الفرعى ٣٢٥٠:الملاك المقترن من الموظفين لعام ٢٠٠٨

قسم الخدمات العامة										الوظائف	الوظائف	الوظائف		
مجموع الموظفين	مجموع موظفي مدنية الخدمات العامة	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	الخدمات العامة-الرتب الرئيسية	مجموع موظفي الفئة الفنية فما فوقها	مدد ٢	مدد ١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ف-١	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	أمين عام
٣٩	٣٢	٢٩	٣	٧			٢	٣	١	١				الأساسية المتصلة بالحالات
٤	٤	٤	٤											المجموع الفرعى
٤٣	٣٦	٣٣	٣	٧			٢	٣	١	١				الأساسية المتصلة بالحالات
														المجموع الفرعى
٤٣	٣٦	٣٣	٣	٧			٢	٣	١	١				المجموع

(٥) البرنامج الفرعى ٣٢٦٠: قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال

- ٢٦٠ يعكس طلب الميزانية الخاصة بقسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال تغييراً مخططاً له في الإستراتيجية قوامه حفظ الاعتماد على المشورة الخارجية بتعزيز القدرة الداخلية على زيادة تطوير وصيانة نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصال. ويتمشى هذا مع توصية المراجع الخارجي للحسابات. وسيتم، مع ذلك، الإبقاء على مستوى أدنى من المشورة بغرض توفير خدمات الخبراء التخصصيين فيما يتعلق بالقضايا التي لا يمكن أن تعالج محلياً، هذا النهج سوف يسفر عن مكاسب في الأجل الطويل في مجال الأداء الكفاء (أي مركز الكفاءات المسخرة لخدمة العملاء).

الموارد من الموظفين

الموارد الأساسية

مركز الكفاءات المسخرة لخدمة العملاء

- ٢٦١ يرغب هذا القسم في زيادة دعمه الداخلي للمنظمة من خلال إنشاء مركز للكفاءات المسخرة لخدمة العملاء باستخدام نظام التعقب الإداري الوظيفي المشترك في إطار النظم والتطبيقات والمتوجات. وسيضطلع هذا المركز بمسؤولية الإنتاج اليومي والدعم والتنفيذ للنظم والتطبيقات والمتوجات. كما سيتولى، بالإضافة إلى ذلك، المسؤولية الرئيسية عن التنفيذ التقني لنظم المعلومات الإدارية التنظيمية. وإنشاء هذا المركز سيكون من ثماره تنامي المعارف والقدرات الداخلية التي ستفي المستخدمين الإداريين الأساسيين عبر أقسام المحكمة، حيث أن هذا العمل سيؤديه موظفو بدلاً من خبراء استشاريين مختلفين. وسيتم إلى حد كبير تغطية هذه المبادرة بالتحفيض المتواصل للرسوم المكرسة لخدمات الاستشاريين في مجال النظم والتطبيقات والمتوجات (الخدمات التعاقدية).

- ٢٦٢ وجميع الموارد الجديدة المقترحة من الموظفين في مركز الكفاءات المسخرة لخدمة العملاء مولدة من وفورات تتحقق بفضل المكاسب من وراء الكفاءة/الإنتاجية.

موظفي تقني مساعد للنظم والتطبيقات والمتوجات برتبة ف-٢ (مركز الكفاءات المسخرة لخدمة العملاء)

- ٢٦٣ يقوم بتوفير الدعم التقني النظمي الشامل لموظفي حالي برتبة ف-٣.

مساعد إدماج التطبيقات متقدم من فئة الخدمات العامة - الرتبة الرئيسية (مركز الكفاءات المسخرة لخدمة العملاء)

- ٢٦٤ يوفر الدعم من أجل تحقيق التكامل ما بين النظم والتطبيقات والمتوجات ونظم إدارة المحكمة ونظام TRIM والتطبيقات الأخرى التي تستخدم فيها النظم والتطبيقات والمتوجات لأغراض تحقيق التكامل.

مساعد تقني مالي في مجال النظم والتطبيقات والمتوجات من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (مركز الكفاءات المسخرة لخدمة العملاء)

- ٢٦٥ يوفر الدعم لكافة الجوانب المتعلقة بالميزانية والرقابة المالية ومراجعة الحسابات ونظم الإبلاغ المالي.

مساعد تطبيقات في مجال النظم والتطبيقات والمنوتجات من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (مركز الكفاءات المسخرة لخدمة العملاء)

- ٢٦٦ يوفر الدعم الشامل لكافة الوحدات النموذجية بما في ذلك السفر والموارد البشرية والخدمات الطبية وأوقات العمل، والموابيات والصناديق الاستثمارية والمساعدة القانونية.

المطلبات الأخرى من الموظفين

المساعدة الموقعة العامة

-٢٦٧- مساعد دعم المشاريع من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (ثمانية أشهر، وظيفة مستمرة من عام ٢٠٠٧).
هذا المورد سيُخضع من حجم العمل المتراكم من الوثائق المتعلقة بالنظم والمشاريع. بالإضافة إلى ذلك، ستدعم هذه الوظيفة مدير المشاريع المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصال في أوقات عبء العمل الثقيل وتتوفر المساعدة على الاحتفاظ بوثائق مشروعين رئيسيين في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال، والنظم والتطبيقات والمتوجبات ونظام المحكمة الإلكترونية، بما يَؤْمِن به من تجميع كافة وثائق المشاريع على النحو الذي يمهد الاستعراض السليم.

- تقديم خدمات من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (ستة أشهر، وظيفة متواصلة من عام ٢٠٠٧). ستعين المساعدة المؤقتة العامة على حفظ الحجم المتراكم حالياً من عدد الحالات العارضة العالقة. وسيسعى القسم لزيادة الكفاءة/الإنتاجية لتفادي النقص ..


-٢٦٩ - وكما هو مبين في الجدول، يفوق باستمرار عدد الحالات العارضة المفتوحة قدرة مكتب الخدمات على فضها، وتبعاً لذلك تولّد حجم من متاخرات الحالات العارضة المفتوحة. وهذا يتسبب في إثبات شديد لدى دوائر المستخدمين ويفضي إلى عدم كفاءة العمليات التي تُنجز. وبدون موارد إضافية سيزداد الحجم المتراكم بـ ١٠٠ حالة عارضة جديدة في عام ٢٠٠٨.

الجدول ٥٦ - مؤشرات عيّن العمل المتعلقة بتقنيي مكتب الخدمات

النفقات الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية	النفقات الحاصل مع توافر الموارد الإضافية	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التغير لعام ٢٠٠٨	عدد العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التغير لعام ٢٠٠٧	عدد العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧
١١٠٠	صفر (*)	٨٨٠٠	٧,٥	١٠٥٠٠	٧	٩٠٠٠

(*) تمثل الطاقة التقليدية في ١٧٣ حالة بالنسبة لوظيفة واحدة مكافحة للعمل على أساس التفرغ. لا يتحقق حصول أي نقص إذا ما تواصل في عام ٢٠٠٨ توافر الاعتماد المخصص لـ ٥٠ وظيفة قوامها المساعدة المؤقتة العامة.

الشكل ٤ - الحالات العارضة



الموارد ذات الصلة بالحالات

شبكة الاتصالات العالمية والبيانات

- ٢٧٠- تتولى شبكة الاتصالات العالمية والبيانات تدبير الأنشطة الميدانية والمرافق الساتيلية من زاوية دعم أسطول السيارات بتجهيزات لاسلكية متغيرة، وتوفير الحماية عن كثب وتزايد مطالب التقييد بمعايير العمل الأمنية الدنيا، فضلاً عن المهام الأساسية الجديدة للنفاذ عن بعد (Citrix) بالنسبة إلى ٣٠٠ مستخدم. وقد تسبب النشاط المتزايد في الميدان في تنامي عدد العقد على الشبكة التي تستدعي إدارتها.

تقني اتصالات من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى

- ٢٧١- تُطلب هذه الوظيفة لغرض إدارة الأنشطة الميدانية الإضافية والمرافق الأساسية الساتيلية وعملية الوزع. وهناك أيضاً أسطول أكبر من السيارات اللازم دعمها بأجهزة اتصال لاسلكي أكثر تطوراً وتوفير حماية عن كثب وتزايد مطالب التقييد بمعايير العمل الأمنية الدنيا. وقد تسبب النشاط الميداني الإضافي في تزايد عدد الأجهزة التي تستدعي التدبير. وُتمول هذه الوظيفة الجديدة من مكاسب تتحقق من وراء الكفاءة.

- ٢٧٢- ورهناً بالموافقة على وظيفة تقني الاتصالات المطلوبة، سيستوعب القسم النقص المقدر من خلال مكاسب تتحقق على صعيد الإنتاجية. بيد أنه إن لم تتم الموافقة على الوظيفة المذكورة فإن ذلك سيؤثر تأثيراً سلبياً على نظام الاتصالات الذي سيقام في المكتب الميداني الجديد في جمهورية إفريقيا الوسطى.

الجدول ٥٧ - مؤشرات عباء العمل المتعلقة بشبكة الاتصالات العالمية والبيانات

عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨*	النقص المعاين مع توافر الموارد الإضافية	النقص المعاين مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص المعاين مع عدم توافر الموارد الإضافية
٨٧٧	٩٦٥	٥	٦	٩٠٠	٦٥	٢١٥	

* تمثل الطاقة التقديرية في ١٥٠ جهازاً لكل وظيفة واحدة تكافئ العمل على أساس التفرغ

مدير نظم من فئة الخدمات العامة – الرتب الأخرى

٢٧٣ - تطلب هذه الوظيفة لأغراض إدارة الحجم المتزايد من الأجهزة التي تتطوّي عليها شبكة البيانات عن طريق إضفاء الالامركزية على النظم والتطبيقات والمتوجّات (SAP)، ونظام TRIM ونظام المحكمة الإلكترونية الميداني بالنسبة إلى عدد من المستخدمين يُقدّر بـ ٣٠٠ مستخدم. بالإضافة إلى ذلك، سيتولى هذا الإداري تدبير/دعم نظام Citrix (النفاذ عن بعد). وتتم تغطية تكاليف هذه الوظيفة من خلال خفض التكاليف غير المتصلة بالموظفين.

٢٧٤ - ورهناً بالموافقة على وظيفة مدير النظم، سيسنّوّع القسم النقص المقدّر من خلال المكاسب التي تحقّقها الإنتاجية. فإن لم تتحصل الموافقة على هذه الوظيفة فإن التوسيع على صعيد النظم والتطبيقات والمتوجّات (SAP) الذي يشمل المكاتب الميدانية سيؤجّل ولن يُتاح سوى نفاذ محدود إلى نظم المحكمة الإلكترونية لأفرقة الدفاع والأفرقة القانونية.

الجدول -٥٨- مؤشرات عبء العمل المتعلقة بشبكة الاتصالات العالمية والبيانات

عدد الأجهزة الخاصة بالبيانات = ١٧٤	عبء العمل المترافق لعام ٢٠٠٧	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨	النقص الحالى مع توافر الموارد الإضافية	النقص الحالى مع عدم توافر الموارد الإضافية
٤١	١١	١٨٠	٦	١٩١	٥			

* تمثل الطاقة التقديرية في ٣٠ جهازاً لكل وظيفة واحدة تكافئ العمل على أساس التفرغ

متطلبات أخرى من الموظفين

مساعد أمن التطبيقات من فئة الخدمات العامة – الرتب الأخرى

٢٧٥ - تطلب هذه الوظيفة لتحسين المستوى الأساسي للنفاذ المراقب إلى النظم وتنفيذ إجراءات أمنية أكثر صرامة، على نحو ما أوصى به مراجع الحسابات الخارجي. فوصول المستخدم في السياق القانوني أصبح أكثر تعقيداً بحكم أن النظم مدجّنة و تستدعي إدارتها عن كتب. ويجري التعويض عن هذه الوظيفة الجديدة من خلال إعادة التوزيع الداخلي للوظائف وما يتحقق من مكاسب من وراء الكفاءة.

تقني تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الميدان

٢٧٦ - سوف تتطلّب الحالة الجديدة في جمهورية إفريقيا الوسطى تقنياً في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الميدان من أجل إرساء وتدبير مستلزمات تكنولوجيا المعلومات والاتصال الخاصة بالمنطقة والمساعدة في مجال الشراءات المحلية ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصال والعقود في هذا الميدان وتوفير شبكة واتصالات وهاتف وفاكس وحاسوب محمول والمساعدة على الإدلاء بالشهادات عن بعد والاتصال الفيديوي عن بعد. ولا يمكن التعويض عن الوظيفة الجديدة بتخفي المكاسب التي تتحقّق من وراء الكفاءة.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

٢٧٧ - تُطلب خدمات المشورة التعاقدية من أجل إقامة مركز للكفاءات المسخرة لخدمة العملاء، ودعم الإنتاج المتخصص المكرس للنظم والتطبيقات والمنتجات ونظام إدارة المحكمة وتوفير الدعم للأنشطة العامة. وقد جرى التخفيف في هذا الاعتماد في سياق متطلبات عام ٢٠٠٧ لغرض طلب موظفين جدد.

نفقات التشغيل العامة

٢٧٨ - تعزى الزيادة في التكلفة إلى أنشطة جديدة في جمهورية إفريقيا الوسطى بما في ذلك التكاليف المتکبدة في سبيل إقامة شبكة اتصالات مستدامة لدعم العمل الأولى الذي سيقوم به مكتب المدعي العام فيما يتم العمل على وضع هيكلية تشغيلية كاملة لدعم المكتب الميداني والأنشطة التوعوية.

الموازن والمواد

٢٧٩ - تخص المعدات الطرفية، وقطع الغيار، وبطاقات الشركة، وكابلات البيانات، وأجهزة البيانات الخمولة، وما إلى ذلك.

الأثاث والمعدات

٢٨٠ - يقوم هذا البند على أساس دورة مدتها أربع سنوات لاستبدال المعدات المكتبية وتشمل كذلك تحديث الشبكة، بما في ذلك الأجهزة والبرمجيات ومقومات الشبكة. ويعكس الانخفاض في التكلفة النمو الذي تشهده المحكمة والأبطء عموماً مقارنة بالسنوات السابقة.

الموارد المتصلة بالحالات

السفر

٢٨١ - إن توظيف تقنيين في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الميدان سيساعد على خفض جانب كبير من الأسعار التي تتم حالياً. من ناحية أخرى، من المتوقع القيام بأسفار عدة إلى جمهورية إفريقيا الوسطى في عام ٢٠٠٨ لإرساء المعايير الأساسية لتكنولوجيا المعلومات ذات الصلة بالحالة الجديدة.

٢٨٢ - مجموع الزيادة البالغ ٦٠٠ يورو، مطروحاً منها التكاليف الضمنية البالغة ٩٠٠ ٢٤٧ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٧٠٠ ٢٦٣ يورو = زيادة صافية بمقدار ١٦٩ يورو.

الجدول ٥٩ - البرنامج الفرعى ٣٢٦٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نقطات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)	نقطات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)			قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال		
			الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع			
%	البالغ	المجموع						
١٣,٢	١٧١,٠	١٤٦٨,٣	٥١٩,١	٩٤٩,٢	١٢٩٧,٣	٤٦٣,٥	٨٣٣,٨	موظفو الفتنة الفنية
٣٨,٤	٤٨٤,٤	١٧٤٤,٧	٨٧٢,٤	٨٧٢,٣	١٢٦٠,٣	٥٧٧,٤	٦٨٢,٩	موظفو الخدمات العامة
٢٥,٦	٦٥٥,٤	٣٢١٣,٠	١٣٩١,٥	١١٢١,٥	٢٥٥٧,٦	١٠٤٠,٩	١٥١٦,٧	المجموع الفرعى، الموظفون
١٧,١	١٠,٧	٧٣,٢	٧٣,٢	٦٢,٥	٦٢,٥	٦٢,٥	٦٢,٥	المساعدة المؤقتة العامة
		٣٢,٥	٣٢,٥	٣٢,٥	٣٢,٥	٣٢,٥	٣٢,٥	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
٦٠,٠	١٨,٠	٤٨,٠	١٨,٠	٣٠,٠	٣٠,٠	٣٠,٠	٣٠,٠	العمل الإضافي
٢٣,٠	٢١,٧	١٥٣,٧	١١,٠	١٣٥,٧	١٢٥,٠	١٢٥,٠	١٢٥,٠	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
١٩,٥	١٦,٠	٩٨,١	٦٧,٦	٣٠,٥	٨٢,١	٣٧,١	٤٥,٠	السفر
-١٥,٧	-١٢٥,٨	٦٧٥,٤	١٩٤,٠	٤٨١,٤	٨٠١,٢	٢٢٣,٠	٥٧٨,٢	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
١,١	٤٦,٨	٤١٧٩,٠	٢٣٥٥,٣	١٨٢٣,٧	٤١٣٢,٢	٢٣٤٢,٥	١٧٨٩,٧	نقطات التشغيل العامة
-١٥,٤	-٢٠,٠	١١٠,٠	١٠,٠	١٠٠,٠	١٣٠,٠	٣٠,٠	٤٠,٩	اللوازم والمواد
-٢٦,٧	-١٨٤,٢	٥٠٤,٥	١١٠,٠	٣٩٤,٥	٦٨٨,٧	٢٨٥,٠	٤٠٣,٧	الأثاث والمعدات
-٤,٦	-٢٦٧,٢	٥٥٦٧,٠	٢٧٣٦,٩	٢٨٣٠,١	٥٨٣٤,٢	٢٩١٧,٦	٢٩١٦,٧	المجموع الفرعى، التكاليف غير المتصلة بالموظفين
-١١,٥	٢٦٣,٧	-٢٠٣٤,٢	-٩٢٦,٢	-١١٠,٠	-٢٢٩٧,٩	-١٠٣٨,٠	-١٢٥٩,٩	الصيانة الموزعة
١٠,٩	٦٨٠,٦	٦٨٩٩,٥	٣٢٢٠,٢	٣٦٧٩,٣	٦٢١٨,٩	٢٩٢٠,٥	٣٢٩٨,٤	المجموع

الجدول ٦٠ - البرنامج الفرعى ٣٢٦٠: الملاك المقترحة من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	مجموع موظفي الرتب الأخرى	مجموع موظفي الرتب الرئيسية	موجمـع موظـفي الفتـنة الفـنية	وكيل أمين عام مساعد أمين عام					قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال
					١- مد	٢- مد	٣- ف	٤- ف	٥- ف	
٢٢	١٣	١٣	٩	٣	٤	١	١			الأساسية المتصلة بالحالات
١٩	١٤	١٤	٥	٣	٢					الوظائف الحالية
٤١	٢٧	٢٧	١٤	٣	٧	٣	١			المجموع الفرعى
٤	٣	٢	١	١						الأساسية المتصلة بال الحالات
٤	٤									الوظائف الجديدة
٨	٧	٦	١	١	١					المجموع الفرعى
٤٩	٣٤	٣٣	١	١٥	٤	٧	٣	١		المجموع

(و) البرنامج الفرعى ٣٢٨٠ : قسم العمليات الميدانية



تتألف الموارد من موظفي العمليات الميدانية من ٨ وظائف ثابتة (٢ جديدة) و٥ من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (٤ جديدة)

الموارد من الموظفين

- ٢٨٣ - تلزم الموارد المتصلة بالحالات الإضافية لدعم العمليات الميدانية الآخذة في التوسيع التي تقوم المحكمة بتدبرها. وقد ظل عدد موظفي الدعم بالقرار على حاله متألفاً من رئيس قسم ومساعد من فئة الخدمات العامة طوال السنتين الماضيتين، فيما عدد العمليات الميدانية تزايد من عمليتين اثنتين (أوغندا والجمهورية الكونغو الديمقراطية) إلى ست عمليات بإضافة موقعيين جديدين في تشاد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ ، وموقع ثان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (بونيا) في أيار/مايو ٢٠٠٦ ، وموقع في جمهورية إفريقيا الوسطى (بنغي) في آب/أغسطس ٢٠٠٧ . وتوضح مؤشرات عبء العمل الواردة أدناه الحاجة إلى موظفين إضافيين بالقرار. وقد تمت إعادة حساب تكلفة الاعتماد الخاص بالمساعدة المؤقتة العامة لجعل الطلب المقدم عام ٢٠٠٨ متماشياً مع التكاليف الفعلية. وقد اشتملت ميزانية السنة الماضية على اعتماد للسفر حدد بشكل منفصل عند عرضه. بالإضافة إلى ذلك، يمكن استيعاب تكاليف الموظفين المؤقين الجدد الأربع المطلوبين من خلال إعادة تقدير التكلفة دون أن يمثل ذلك زيادة في الموارد.

الجدول ٦١ - مؤشرات عبء العمل المتعلقة بموظفي قسم العمليات الميدانية

عدد الوظائف التي تك足ى العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عدد الوظائف التي تك足ى العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨	النقص الحاصل مع توافر الموارد الإضافية	النقص الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية
٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٨	٦	١٩
٢٤	٢٥٨	٣٠٠	٠	١٠٨

(١) بالنسبة إلى عام ٢٠٠٧ ، جرى التخفيف في العبء المتولد عن النقص في الموارد من خلال وزع عاملين على أساس المساعدة المؤقتة العامة للمساعدة في التخطيط للبعثات.

موظفو لوجستي براتبة ف-٣

- ٢٨٤ هذه الوظيفة مطلوبة لتأمين التنسيق الشامل لكافة العمليات اللوجستية في الميدان وتوفير الدعم أو البديل حسب المقتضى حين يجري التعويض المؤقت لمدير المكاتب الميدانية. وتقول هذه الوظيفة من الوفورات التي تتحقق في الميزانية المكرسة للمساعدة المؤقتة العامة.

مساعد لوجستي من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى

- ٢٨٥ تطلب هذه الوظيفة لتدبير عبء العمل المتزايد الناجم عن تزايد المكاتب الميدانية، وهو عبء لم يعد المساعد اللوجستي/الإداري الحالي قادرًا على استيعابه. وسيوفر هذا الموظف الدعم لعملية لامركارية النظم والتطبيقات والمنتجات لكافة المكاتب الميدانية ويتولى التنسيق مع الأقسام ذات الشأن بالمقرب لتسوية القضايا ذات الصلة بالميدان في وقت مناسب. بالإضافة إلى ذلك سيوفر الموظف الدعم للمبادرة الجديدة المتعلقة "بوجه" المحكمة "البادي للجمهور" بالنسبة للمكاتب الميدانية. وتقول هذه الوظيفة من الوفورات التي تتحقق على صعيد الميزانية المكرسة للمساعدة المؤقتة العامة.

المساعدة المؤقتة العامة

- ٢٨٦ ستة وعشرون سائقاً من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (١٨ منهم لمدة ١٢ شهراً لكل سائق، وسائقان لمدة ستة أشهر لكل سائق): هناك ١٦ سائقاً في شتي الأماكن بالمكاتب الميدانية وهناك طلب مقدم بإضافة أربعة سائقين عام ٢٠٠٨. إذ أن تزايد الأنشطة والواقع والتقييد بإجراءات السلامة تتطلب كلها زيادة في عدد السيارات والسوق.

الجدول ٦٢ - مؤشرات عبء العمل المتعلقة بالسائقين

عدد السيارات = ٢٣ ^(١)	عدد العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧	تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	عدد العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨	النقص الحاصل مع توافر الموارد الإضافية	النقص الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية
٤ ^(٢)	١٦	٢٩ سيارة	٢٠ سيارة	٢٩ سيارة	٢٠٠٨	٢٠٠٨	٢٠٠٨	٢٠٠٨

(١) للمحكمة في الظرف الراهن ٢٣ سيارة وسيتم شراء أربع سيارات إضافية في عام ٢٠٠٧ .

(٢) إن قدرة المحكمة على الاضطلاع بأنشطتها الميدانية مرهون بتوافر السوق الإضافيين المطلوبين.

- ٢٨٧ يُطلب توافر خمسة مساعدين إداريين من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (١٢ شهراً لكل منهم، وهي وظائف مستمرة من عام ٢٠٠٧) من أجل الاستمرار في أداء المهام الروتينية اللوجستية والإدارية والمالية في كل موقع ميداني وذلك في كنف إشراف مدير المكتب الميداني الشامل.

- ٢٨٨ يلزم توافر خمسة عمال تنظيف من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (١٢ شهراً لكل منهم، وهي وظائف مستمرة من عام ٢٠٠٧) للقيام بتنظيف المباني المكتبية في الواقع الميدانية.

٢٨٩ - مساعد إداري من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (٦ أشهر، وهي وظيفة مستمرة من عام ٢٠٠٧). ويشترك في هذا المورد قسم الإعلام والوثائق وستتوفر بفضل المساعدة أثناء فترات الذروة لأداء المهام الإدارية ذات الطابع العام ولتدوين المخاضر.

الموارد من غير الموظفين

الموارد ذات الصلة بالحالات

السفر

٢٩٠ - تستضيف المكاتب الميدانية عدداً متزايداً من البعثات التي تستدعي زيادة في البدل اليومي الذي يصرف للسوق. الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

٢٩١ - تتصل هذه التكلفة بالأساس بتوفير الدعم الطبي للخط الأمامي في الميدان بخصوص ما يحتمل أن يواجهه من المشاكل الصحية ويشمل هذا الدعم توفير الملاك شبه الطبي والمساعدة على نقل المصابين جواً.

نفقات التشغيل العامة

٢٩٢ - يتطلب افتتاح المكتب الميداني في جمهورية إفريقيا الوسطى تكاليف تشغيلية إضافية. وسيشمل الاعتماد تكاليف صيانة المباني والتكاليف المتصلة بالمرافق العامة في المكاتب الميدانية (٤٢٠٠٠ يورو).

٢٩٣ - وتعكس صيانة الأثاث والمعدات الزيادة في العمليات الميدانية والارتفاع المترتب عليها في الموجودات التي تتطلب الصيانة مثل السيارات والمولدات الكهربائية ونظم تكييف الهواء وما إلى ذلك. كما يستلزم الاستخدام المنتظم للسيارات المصفحة صيانة إضافية بالنظر إلى حالة الطرقات وطبيعة السفرات الميدانية (٨٠٠٠٠ يورو).

٢٩٤ - وهناك اعتماد مدرج لتوفير التغطية التأمينية وللتقييد بمعايير العمل الأمنية الدنيا لأماكن الإقامة وتكاليف العبور المؤقت في الميدان.

الملازم والمزاد

٢٩٥ - يعكس هذا البند الزيادة في العمليات الميدانية وما يتربّب عليها من زيادة في الطلب على الوقود وقطع الغيار للسيارات (٢٠٠٠٠ يورو).

الأثاث والمعدات

٢٩٦ - يشمل هذا البند سيارتين إضافيتين بدفع رباعي لصالح المكتب الميداني في كنساسا بجمهورية الكونغو الديمقراطية (١٠٠٠٠٠ يورو).

٢٩٧ - ومجموع الزيادة البالغ ٣٨٦٧٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٤٧١٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٣١٠٠ يورو = زيادة صافية بمقدار ٣٤٢٧٠٠ يورو.

الجدول ٦٣ - البرنامج الفرعى ٣٢٨٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نقطات عام ٢٠٠٦ (بآلاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بآلاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بآلاف اليورو)	نقطات عام ٢٠٠٦ (بآلاف اليورو)		قسم العمليات الميدانية
			المتصلة بالحالات	المجموع	
% المبلغ	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات
١٧,٠ ١٢٥,٧	٦٩,٥ ٦١,١	٤٧٧,٩ ١٠٩,٧	٤٧٧,٩ ١٠٩,٧	٤٠٨,٤ ٤٨,٦	٤٠٨,٤ ٤٨,٦
٢١,٦	١٣٠,٦	٥١٧,٦	٥١٧,٦	٤٥٧,٠	٤٥٧,٠
-١٩,٥	-١٠٠,٥	٤١٤,٤	٤١٤,٤	٥١٤,٩	٥١٤,٩
-١٩,٥	-١٠٠,٥	٤١٤,٤	٤١٤,٤	٥١٤,٩	٥١٤,٩
١١٦,٤ -١٧,٥ ٩١,٧ ١٢,٤ ٣٠٤,٢	٦٤,٧ -٧٤,٩ ٢٧٦,٧ ٢٠٢,٢ ٧٣,٠	١٢٠,٣ ٣٥١,٩ ٥٧٨,٣ ١٨٣,٧ ٩١,٠	١٢٠,٣ ٣٥١,٩ ٥٧٨,٣ ١٨٣,٧ ٩١,٠	٥٥,٦ ٤٢٦,٨ ٣٠١,٦ ١٦٣,٥ ٢٤,٠	٧٨,٢ ٧٠,٥ ٤٤٥,٧ ٢٣٥,٤ ١١٣,٢
٣٧,٠	٣٥٩,٧	١٣٣١,٢	١٣٣١,٢	٩٧١,٥	٩٧١,٥
-١٤,٧	-٣,١	١٨,٠	١٨,٠	٢١,١	٢١,١
١٩,٧	٣٨٦,٧	٢٣٥١,٢	٢٣٥١,٢	١٩٦٤,٥	١٩٦٤,٥
				١٥٥٣,٠	١٥٥٣,٠
					المجموع

الجدول ٦٤ - البرنامج الفرعى ٣٢٨٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	مجموع موظفي الخدمات العامة - الرتبة الأخرى	مجموع موظفي الرتبة الرئيسية	مجموع موظفي الفئة الفنية	وكيل أمين عام مساعد أمين عام						قسم العمليات الميدانية		
					ف-١	ف-٢	ف-٣	ف-٤	ف-٥	م-٦	م-٧	م-٨	
٦	٢	١	١	٤		٣	١						الأساسية المتصلة بالحالات
٦	٢	١	١	٤		٣	١						المجموع الفرعى
													الأساسية المتصلة بال الحالات
٢	١	١	١	١		١							الوظائف الجديدة
٢	١	١	١	١		١							المجموع الفرعى
٨	٣	٢	١	٥		٤	١						المجموع

٣- البرنامج ٣٣٠٠ : شعبة خدمات المحكمة

مقدمة

- ٢٩٨- تضطلع شعبة خدمات المحكمة بالمسؤولية عن الدعم التنظيمي لجلسات الاستماع التي تعقدها المحكمة، وعن تأمين تلقي وتسجيل وتوزيع المعلومات، وتوفير خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الفورية الكفأة بلغة عمل المحكمة فضلاً عن الخدمات باللغات الرسمية للمحكمة، وهي مسؤولة أيضاً عن تشغيل نظام فعال للاحتجاز يشمل وصول المتهمين إلى لاهي الذين تصدر بحقهم أوامر بإلقاء القبض أو بالمثلول أمام المحكمة، والإفراج المؤقت والاتصال بالسلطات ذات الشأن التابعة للدولة المضيفة، ودولة الاحتجاز ودولة التنفيذ. بالإضافة إلى ذلك تعمد الشعبة -بالتعاون مع مكتب المدعي العام- إلى تسهيل عمليات إلقاء القبض على الأشخاص الذين تصدر بحقهم أوامر بإلقاء القبض أو بالمثلول أمام المحكمة من خلال إعداد طلبات التعاون والترتيب لتوفير الدعم الدبلوماسي والتنفيذي والقضائي في الميدان وفي لاهي.
- ٢٩٩- وشعبة خدمات المحكمة مسؤولة أيضاً عن وضع الترتيبات الأمنية وتوفير سائر جوانب المساعدة الملائمة للشهود والضحايا الذين يمثلون أمام المحكمة وغيرهم من هم معرضون للخطر بسبب قبولهم الإدلاء بشهادات. وسوف تعمل هذه الشعبة على زيادة تطوير آليات الحماية بما في ذلك إعادة توطين الشهود بشكل يحالفه النجاح.
- ٣٠٠- ولأغراض عرض هذه الميزانية تم دمج قسم إدارة المحكمة (قسم إدارة المحكمة-البرنامج الفرعى ٣٣٢٠) في صلب مكتب الرئيس.

الأهداف

- ١- إجراء خمسة تحقيقات ومحاكمة واحدة رهنًا بما يؤمن من التعاون الخارجي. (المدارف الإستراتيجي ١)
- ٢- إرساء نظام يتصدى للمخاطر الأمنية والسعى الجاد لتأمين القدر الأقصى من أمن كافة المشاركون تماشياً مع نظام روما الأساسي. (المدارف الإستراتيجي ٢)
- ٣- وضع سياسات لتنفيذ معايير الجودة المنصوص عليها في نظام روما الأساسي وفي القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات فيما يخص جميع المشاركون في الإجراءات والأشخاص الذين تمسهم أنشطة المحكمة على نحو يحترم التنوع. (المدارف الإستراتيجي ٣)
- ٤- استحداث آليات خاصة بكل حالة على حدة تتيح التعاون اللازم بمختلف أشكاله وخاصة في مجال القبض على الأشخاص وتسليمهم (المدارف الإستراتيجي ٧)

الهدف في عام ٢٠٠١	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
١٠٪ كأقصى حد %٩٠	<ul style="list-style-type: none"> عدد التأخيرات أو الانقطاعات المعزوة إلى الشعيبة. عدد الطلبات التي يستجاب لها في غضون أسبوع. 	المدارف ١ <ul style="list-style-type: none"> توفير الدعم لجلسات المحكمة وفقاً للائحة المحكمة ولائحة قلم المحكمة. تقديم خدمات تتميز بالكفاءة والجدوى للأطراف التي تطلبها وإلى الدوائر.
(*) (*) %١٠٠ %٧٥	<ul style="list-style-type: none"> عدد الحوادث. عدد الحوادث التي تُعزى إلى عدم كفاية الحماية. الاستعراضات الإيجابية التي تجريها لجنة الصليب الأحمر الدولية. عدد ما يُستعرض من الخدمات والتي تناول الاستحسان على أساس أنها "جيدة" أو "جيدة جداً" 	المدارف ٢ <ul style="list-style-type: none"> دائرة احتجاز تتميز بالتنظيم الحكيم. توفر الخدمات المتناسبة بالكفاءة والجدوى في مجال الدعم والحماية والخدمات التنفيذية/اللوحستية إلى الضحايا والشهود وغيرهم من الفئات المعرضة للخطر بغض النظر عن الموقع الذي يوجدون فيه ورها بتقييم ينجز.
(*) (*)	<ul style="list-style-type: none"> عدد البحوث التي أُجريت في مجال الأدوات اللغوية كل شهر. عدد المترجمين الفوريين المؤهلين في مجال اللغات النادرة العاملين لحساب المحكمة. 	المدارف ٣ <ul style="list-style-type: none"> العمل على تعزيز دقة المصطلحات واتساقها. ترجمات تحريرية وفورية تتسم بالكفاءة والدقة (المحكمة والميدان) مع التركيز على اللغات النادرة.
(*)	<ul style="list-style-type: none"> عدد الشكاوي التي يقدمها المشاركون والدوائر أو المجتمع المدني فيما يتعلق بعمليات القبض على الأشخاص. عدد الاتفاques التي تُبرم مع الدول والمنظمات وأصحاب المصلحة المحليين بقصد الخدمات التي تقدمها شعبة خدمات المحكمة. 	المدارف ٤ <ul style="list-style-type: none"> عمليات القبض على الأشخاص الناجحة.

* تعكس المحكمة حالياً على وضع الخطوط الأساسية لمنه الأهداف.

الجدول -٦٥: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ : البرنامج ٣٣٠٠

نفقات عام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)	نفقات عام ٢٠٠٦ شعبة خدمات المحكمة	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨					
			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧		
%	المبلغ	المجموع	التصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	التصلة بالحالات	الأساسية	المجموع
١٨,٦	١٠٢١,٤	٦٥٠٨,٤	٣٣٦١,٨	٢٨٨٦,٦	٥٤٨٧,٠	٢٨٦٠,١	٢٦٢٦,٩	
١٦,٢	٣٤٢,٧	٢٤٥٤,١	٢٠٥٩,٣	٣٩٤,٨	٢١١١,٤	١٧٨٥,٦	٣٢٥,٨	بدون تقسيم
١٨,٠	١٣٦٤,١	٨٩٦٢,٥	٥٦١,١	٣٢٨١,٤	٧٥٩١,٤	٤٦٤٥,٧	٢٩٥٢,٧	٤٦١,٣
١٢,٧	٩٣,٩	٨٣٢,٣	٧١٤,٣	١١٨,٠	٧٣٨,٤	٦٢٣,٨	١١٤,٦	٩٩٨,٨
-٠,٨	-٢,٦	٣٢٢,٤	٤٤,٧	٢٧٧,٧	٣٢٥,٠	٤٥,٠	٢٨٠,٠	٣٧٦,٤
		٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠		٠,٣
٩٨,٤	١٠٨,٢	٢١٨,٢	٢٠٧,٢	١١,٠	١١٠,٠	٩٩,٠	١١,٠	١٠٩,٢
١٦,٦	١٩٩,٥	١٤٠٢,٩	٩٩٦,٢	٤٠٧,٧	١٢٠٣,٤	٧٩٧,١	٤٠٥,٧	١٤٤,٧
٣٠,٥	١٤٨,٦	٦٣٦,٢	٦٠٥,٨	٣٠,٤	٤٨٧,٦	٤٥٩,٦	٢٨,٠	٢٧١,٣
-١٣,٨	-٩٧,٩	٦١٣,٢	٢٢٢,٣	٣٩٠,٩	٧١١,١	٣٣٤,٩	٣٧٦,٢	١٨٠٤,٠
-٧,٩	-٢٣١,٨	٣١٠٦,٥	٢٠٠٦,٥	١١٠,٠	٣٣٣١,٣	١٨٤٣,٤	٤٩٤,٩	١٦٣,٤
٩,٣	١٢,٥	١٤٦,٥	١١٦,٠	٣٠,٥	١٣٤,٠	١٠٣,٤	٣٠,٧	٥٩,٣
-٧١,٣	-١٣٥,٦	١٥,٦	٣١,٠	٤٧,٦	٢٢١,٢	١٧٠,٠	٥١,٢	٢٨٠,١
-٦,٢	-٣٠٤,٢	٤٥٨٨,٠	٢٩٨٨,٦	١٥٩٩,٤	٤٨٩٢,٢	٢٩١١,٣	١٩٠,٩	٢٥٧٨,١
-٢١,٤	-٨٣,٧	٣٠٧,١	١٨٤,٤	١٢٢,٧	٣٩٠,٨	٢٥٦,٠	١٣٤,٨	٧٩١,٤
٨,٣	١١٧٥,٧	١٥٢٦٠,٥	٩٨٥٠,٣	٥٤١٠,٢	١٤٠٨٤,٨	٨٦١٠,٨	٥٤٧٤,٠	٨٧٤٤,١
								٣٨٤٩,١
								٤٨٩٥,٠
								المجموع

الجدول -٦٦: المالك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨ : البرنامج ٣٣٠٠

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	الخدمة العامة-الرتب الرئيسية	مجموع موظفي الفئة الفنية	المتعلقة بالحالات	١- ف-٢- ف-٣- ف-٤- ف-٥- م-٦- م-٧-	مساعد أمين عام	وكيل أمين عام	شعبة خدمات المحكمة
٣٢	٦	٦		٢٦		٤ ١١ ٧ ٣ ١			الأساسية
٨١	٤٢	٣٦	٦	٣٩	٤	١٢ ١٨ ٥			المتعلقة بالحالات
١١٣	٤٨	٤٢	٦	٦٥	٤	١٦ ٢٩ ١٢ ٣ ١			المجموع الفرعى
									الأساسية
٣	٢	٢		١		١			الوظائف الجديدة
٣	٢	٢		١		١			المجموع الفرعى
٢	١	١		١			١		الأساسية
-٢	-١	-١	-١	-١		-١			المتعلقة بالحالات
									الوظائف المعاد توزيعها/المعادة
									المجموع الفرعى
١١٦	٥١	٤٥	٥	٦٦	٤	١٦ ٣٠ ١٢ ٣ ١			المجموع

(أ) البرنامج الفرعى ٣٣١٠: مكتب الرئيس/قسم إدارة المحكمة

الموارد من الموظفين

الجدول ٦٧ - مؤشرات عبء العمل المتعلقة بقسم إدارة المحكمة

النقص الماحصل مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص الماحصل مع توافر الموارد الإضافية	الطاقة التقليدية لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧
٠	٠	١٦٠	١٢	١٦٠	١٢	١٦٠ = عدد الجلسات التي تعقدها المحكمة
٢٤٠	٠	١٢٠٠	٣	١٤٤٠	٣	١٢٠٠ = عدد الوثائق الأصلية
٩٠	٠	٤٥٠	٣	٥٤٠	٣	٤٥٠ = عدد القرارات الأوامر/الأحكام الخطية

الموارد الأساسية

إعادة التوزيع

مساعد إداري من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى

- ٣٠١ - نُقلت هذه الوظيفة من الموارد المتصلة بالحالات إلى الموارد الأساسية (مع إعادة تصنيفها على اعتبار أنها من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى بعد أن كانت من فئة الخدمات العامة-الرتبة الرئيسية على خلفية ميزانية عام ٢٠٠٧)، وتعكس هذه العملية حقيقة أن معظم الواجبات الملقاة على عاتق شاغل هذه الوظيفة ترتبط بهما أساسية.

الموارد ذات الصلة بالحالات

المساعدة المُفتوحة العامة

- ٣٠٢ - يلزم توفير موظف قانوني مساعد برتبة ف-٢ (أربعة أشهر-وظيفة جديدة) لوضع الإستراتيجية الخاصة بوحدة الضحايا والشهود وإقامة شبكة داعمة في الميدان وصياغة الاتفاقيات التي تُبرم مع الوكالات والدول والمنظمات غير الحكومية وإجراء البحوث بغرض المساعدة على وضع الإستراتيجيات في مجال السياسات العامة.

- ٣٠٣ - يلزم توافر مختزلين اثنين للمحاضر من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (إنكليزية-فرنسية، ٣ أشهر لكل منهما، وظيفتان جديدتان)، يقومان بالتدوين الآني لمحاضر كافة جلسات المحكمة ويكتفان تقديم الخدمات بلا انقطاع لا سيما أثناء فترات النزوة.

- ٣٠٤ - يلزم توفير مساعد خدمات سمعية بصرية من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (شهر واحد، وظيفة جديدة) يسدي بشكل غير منقطع هذه الخدمات أثناء مداولات المحكمة.

العمل الإضافي

- ٣٠٥ - يُتوقع، في سياق الجلسات التي تعقدتها المحكمة والتي تمتد من حين لآخر ساعات طوال فضلاً عن العمليات ذات الصلة بالشهادات التي يُدلّى بها عن بعد، أن يكرس العاملون في قاعات المحكمة وقتاً إضافياً للعمل.

الخبراء الاستشاريون

- ٣٠٦ - سوف يساعد الخبراء الاستشاريون في القيام باستعراض الطلبات الجديدة الواردة من أصحابها بشأن الانضمام إلى قائمة الخبراء التي تحفظ بها المحكمة (الطب الشرعي، المقدوفات، علم النفس، وما إلى ذلك). كما يشمل هذا البند المصروفات التي تبدل للخبراء الذين تعينهم دائرة من الدوائر بغية منع تضارب المصالح. ويعطي بالإضافة إلى ذلك توظيف الخبراء الاستشاريين المحليين من ذوي الخبرة الملائمة لمختلف الحالات يتولون الترتيب لاجتماعات مع المسؤولين رفيعي المستوى، سعياً لتنفيذ الأوامر العاجلة الصادرة عن المحكمة والتعرف على الشركاء المحليين المؤوثين والتوصير المفيد بالآليات المحلية. وأخيراً يغطي هذا البند الدعم المقدم للتحسين الجاري لاحتزال المحاضر آنياً باللغة الفرنسية.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

- ٣٠٧ - يشمل هذا البند التدريب في مجال السجلات المعاصرة وإدارة المحكمة فضلاً عن المسائل المتعلقة بالمحكمة الإلكترونية. وتمت الاستعاضة عن البعض من مهام صيانة نظام المحكمة الإلكترونية التي كانت تسند ماضياً إلى مصادر خارجية فأصبحت منوطه بذوي خبرات من داخل المحكمة.

نفقات التشغيل العامة

- ٣٠٨ - يشمل هذا البند صيانة معدات احتزال المحاضر بالمحكمة واقتضى إيجاد لوحات المفاتيح المصنوعة وفقاً للطلب.

اللوازم والمواد

- ٣٠٩ - يشمل هذا البند الشرائط السمعية البصرية والأفراد الالزمة لتسجيل الواقع بغرفة المحاكمة والطلبات المتعلقة بالاستنساخ واللوازم والمواد الخاصة بمكتب سجلات المحكمة.

الأثاث والمعدات

- ٣١ - تشمل التكاليف التي حضرت تعزيز معدات مكتب سجلات المحكمة والمساحات الضوئية الإضافية والشاشات المزدوجة الإضافية، ومرافق تخزين المعلومات المجهزة بنظام TEMPEST. كما يشمل هذا البند الأرشفة المتخصصة للبرمجيات والمعدات (كالتشفير العمودي) مما يسمح بالحفظ الكفيع للوثائق المتصلة بالأدلة والأشرطة التي تعد أثناء جلسات الاستماع.

الموارد المتصلة بالحالات

السفر

- ٣١١ - تعتبر عملية الإخطار عملية أكثر تعقيداً مما هو الشأن بالنسبة للمحاكم المخصصة وتفتت حضوراً على مستوى عالي الدرجة. ودعماً للشهادات التي يدلي بها شهود عن بعد، يلزم حضور موظف دعم في المجال السمعي البصري وموظفي من المحكمة في الواقع النائية.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

- ٣١٢ - يلزم توفير التدريب المتخصص لاختزال محاضر المحكمة وللموظفين العاملين في المجال السمعي البصري يتسع الاستخدام الصحيح لأحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا من أجهزة.

- ٣١٣ - ويشمل هذا البند كذلك تعزيز القدرة على الاضطلاع بالعمليات الأكثر تعقيداً كتنوعية الأشخاص بكيفية العمل على نحو أكثر كفاءة مع الضحايا الذين عانوا من الصدمات، أو الكيفية التي تضمن مراعاة الأصول القانونية في تدبير الأدلة والإشارات وصياغة الوثائق القانونية.

- ٣١٤ - وتدعو الحاجة إلى زيادة دعم نظام إدارة المحكمة في مجال التكامل بين هذا النظام وسائر الأنظمة المستخدمة حالياً في المحكمة.

نفقات التشغيل العامة

- ٣١٥ - تشمل حالات البث الساتلي والتداول عن بعد التي تقتن بها عملية الإلقاء بالشهادات عن بعد.

اللوازم والمواد

- ٣١٦ - تشمل أشرطة الفيديو والبث الإذاعي وأشرطة DVD وغير ذلك من لوازم الدعم السمعي البصري اللازمة بجلسات الاستماع بالمحكمة، واستخدام المستهلكات لتوفير وتوزيع الأدلة المستخدمة في المحكمة.

- ٣١٧ - ومجموع الزيادة البالغ ٢٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٣٠٠ يورو، ناقصاً تكاليف الصيانة الموزعة البالغة ٧٠٠ يورو = تخفيضاً صافياً بمقدار ٤٠٠ يورو.

الجدول ٦٨ - البرنامج الفرعى ٣٣١٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نحو في الموارد		الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)			الميزانية المقترنة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)			مكتب الرئيس/قسم إدارة المحكمة
%	المبلغ	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	
٧,١	٥٦,٠	٨٤٠,٦	٣٦٢,٢	٤٧٨,٤	٧٨٤,٦	٣٣١,٨	٤٥٢,٨	بدون تقسيم			موظفو الفتنة الفنية
٥,٠	٥٣,٣	١١٢٧,٤	٩٥٨,٢	١٦٩,٢	١٠٧٤,١	٩٦٥,٥	١٠٨,٦				موظفو الخدمات العامة
٥,٩	١٠٩,٣	١٩٦٨,٠	١٣٢٠,٤	٦٤٧,٦	١١٥١,٧	١٢٩٧,٣	٥٦١,٤	١٠٥٥,٥	٧١٢,٦	٣٤٢,٩	المجموع الفرعى، الموظفون
٦٩,٠		٦٩,٠	٦٩,٠					١٤٤,٤	٢٣,١	١٢١,٣	المساعدة المؤقتة العامة
٢٨٦,٢	٧٤,٤	١٠٠,٤	٨٩,٤	١١,٠	٢٦,٠	١٥,٠	١١,٠	١٨,٦	٢,٩	١٥,٧	العمل الإضافي
٢٥٦,١	١٤٣,٤	١٩٩,٤	١٨٨,٤	١١,٠	٥٦,٠	٤٥,٠	١١,٠	١٦٣,٢	٢٦,٢	١٣٧,٠	الخبراء الاستشاريون
-٠,٣	-٠,٢	٧٤,٣	٦٦,٥	٧,٨	٧٤,٥	٦٧,٤	٧,١	١٣,١	١١,١	٢,٠	السفر
-١٩,٦	-٧٥,٦	٣٠٩,٥	٧٧,٦	٢٣١,٩	٣٨٥,١	١٦٠,١	٢٢٥,٠	٥٧٧,٧	٥٩,٧	٥١٨,٠	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
١٦,٧	٥,٠	٣٥,٠	٣٠,٠	٥,٠	٣٠,٠	٣٠,٠		٢,٠		٢,٠	نفقات التشغيل العامة
١٢,٨	١٢,٥	١١٠,٠	٩٧,٠	١٣,٠	٩٧,٥	٨٤,٤	١٣,١	٠,٩		٠,٩	اللوازم والمواد
-٧٢,٣	-١٤٤,٥	٥٥,٥	٢٨,٠	٢٧,٥	٢٠٠,٠	١٦٠,٠	٤٠,٠	٢٠١,٢		٢٠١,٢	الأثاث والمعدات
-٢٥,٨	-٢٠٢,٨	٥٨٤,٣	٢٩٩,١	٢٨٥,٢	٧٨١,١	٥٠١,٩	٢٨٥,٢	٧٩٤,٩	٧٠,٨	٧٢٤,١	المجموع الفرعى، التكاليف غير المتصلة بالموظفين
-٢٩,٠	-٢٨,٧	٧٠,٢	٤٥,٠	٢٥,٢	٩٨,٩	٧٣,٦	٢٥,٣				الصيانت الموزعة
٠,٨	٢١,٢	٢٨٢١,٩	١٨٥٢,٩	٩٦٩,٠	٢٨٠٠,٧	١٩١٧,٨	٨٨٢,٩	٢٠١٣,٦	٨٠٩,٦	١٢٠٤,٠	المجموع

الجدول ٦٩ - البرنامج الفرعى ٣٣١٠: الملاك المقترن من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	المجموع	الخدمات العامة	الخدمات العامة	مجموع موظفي الفتنة الفنية	المجموع	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	مكتب الرئيس/قسم إدارة المحكمة
٦	٢	٢	٢	٤	٤	١	١	١	١	١	الأساسية المتصلة بال الحالات
٢١	١٧	١٣	٤	٤	٤	٢	٢				الوظائف الحالية
٢٢	١٩	١٥	٤	٨	٨	٣	٣	١	١		المجموع الفرعى
											الأساسية المتصلة بال الحالات
											المجموع الفرعى
٢٧	١٩	١٥	٤	٨	٨	٣	٣	١	١		المجموع

(ب) البرنامج الفرعى ٣٣٣٠: مركز الاحتجاز

الموارد من الموظفين

- ٣١٨ إن المهمة المنوطه بقسم الاحتجاز تتمثل في حبس المحتجزين في أماكن آمنة وفي ظروف إنسانية تحت سلطة المحكمة والسعى لرعايتيهم في كنف الاحتجاز لدى المحكمة. ويحبس قسم الاحتجاز حالياً أشخاصاً يخضعون لسلطة المحكمة الجنائية الدولية والمحكمة الخاصة لسيراليون. وعما ان حبس الأشخاص الخاضعين للمحكمة الخاصة لسيراليون قد يكون له أثره في أمان وأمن الشخص الذي تحتجزه المحكمة الجنائية الدولية، فإن عبء العمل ذا الصلة بالمحتجز لدى المحكمة الخاصة لسيراليون لا بد من إدراجه في مؤشرات عبء العمل. علاوة على ذلك وبالنظر إلى المستويات الإضافية من الاتصالات والإجراءات فإن عبء العمل ذا الصلة بالمحكمة الخاصة لسيراليون يستلزم توافر مزيد من الموارد يفوق عبء العمل المتصل بالشخص الذي تحتجزه المحكمة الجنائية الدولية.

الجدول ٧٠ - مؤشرات عبء العمل لقسم الاحتجاز

النقص المحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص المحاصل مع توافر الموارد الإضافية	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧
صفر	غير وارد	٣٢٠	١	١٦٠	١	١٠
صفر	غير وارد	٥٣٠	١	٥٣٠	١	٥٣٠
صفر	غير وارد	١	١	١	١	١
البيانات المتصلة بالمحكمة الخاصة لسيراليون						
صفر	غير وارد	١٦٠	٠,١٥	١٦٠	٠,١٥	٨٧
٦٠٠	غير وارد	٢٠٠	٠,١٥	٨٠٠	٠,١٥	٤٢٤
٠,٥	غير وارد	٠,٥	٠,١٥	١	٠,١٥	١

الموارد ذات الصلة بالحالات

المساعدة المؤقتة العامة

- ٣١٩ توفير خدمات الطب النفسي و/أو العلاج النفسي (وظيفة مستمرة من عام ٢٠٠٧): يتم ذلك بحسب الاقتضاء وعلى أساس كل حالة على حدة لكافالة الرعاية التي يحتاجها كل معتقل.

الموارد من غير الموظفين

الموارد ذات الصلة بالحالات

السفر

٣٢٠ - يُطلب هذا البند للوفاء بحاجات الزوجات وأطفال المختجز المعوز. وتشمل التكاليف السفر والإقامة داخل البلد الذي يقيم فيه والتكاليف المتصلة بطلب التأشيرة والتأمين والمصروفات ذات العلاقة بإقامتهم في هولندا^(١٠).

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

٣٢١ - تشمل بالتحديد التدريب ذا الصلة بالاحتجاز وإدارة السجن فضلاً عن حقوق الإنسان في السياق الدولي.

نفقات التشغيل العامة

٣٢٢ - خُفضت على أساس العرض الذي تقدمت به السلطات الهولندية والقاضي بتوفير ست زنزانات منها خمس زنزانات سُيُوفر لها مخصص في الميزانية المقترحة للمحكمة لعام ٢٠٠٨ وزنزانة واحدة ستُقييد على حساب المحكمة الخاصة لسيرايون.

الأثاثات والمعدات

٣٢٣ - أجهزة معدة للتسجيل السمعي للزيارات التي تتم في كنف المراقبة (تقيداً بأي أمر يصدر بمراقبة الزيارات طبقاً للبند ١٨٤ من لائحة قلم المحكمة)، وتوفير قنوات الاتصال التلفزيوني الساتلي من المنطقة التي يوجد فيها المختجز عملاً بالتوصية التي تتقدم بها سلطة التفتيش المستقلة.

٣٢٤ - مجموع التخفيض البالغ ٣٥١ ٠٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٣٦٦ ٩٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٣ ١٠٠ يورو = زيادة صافية بمقدار ١٩ ٠٠٠ يورو.

^(١٠) تسعه أشخاص؛ عدد مماثل من الأشخاص بحسب الأسرة الواحدة كما هو الشأن بالنسبة لبرنامج إعادة التوطين في نطاق وحدة الضحايا والشهد.

الجدول ٧١ - البرنامج الفرعى ٣٣٣٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نحو في الموارد	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)				الميزانية المقترنة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)				نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)				قسم الاحتياز	
	%	المبلغ	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع		
٩,٣	٢٤,٩	٢٩٣,٨	٨٧,٤	٢٠٦,٤	٢٦٨,٩	٧٦,٢	١٩٢,٧						موظفو الفئة الفنية	
٣,٩	٢,١	٥٦,٤	٥٦,٤	٥٦,٤	٥٤,٣	٥٤,٣	٥٤,٣						موظفو الخدمات العامة	
٨,٤	٢١,٠	٣٥٠,٢	٨٧,٤	٢٦٢,٨	٣٢٣,٢	٧٦,٢	٢٤٧,٠						المجموع الفرعى، الموظفون	
-٢٣,٥	-٣,١	١٠,١	١٠,١		١٣,٢	١٣,٢							المساعدة الموقته العامة	
-٢٣,٥	-٣,١	١٠,١	١٠,١		١٣,٢	١٣,٢							المجموع الفرعى، الرتب الأخرى	
٨,١	٢,٦	٣٤,٦	٣١,٧	٢,٩	٣٢,٠	٢٩,٣	٢,٧	١٤,٩	١٤,٩				السفر	
٥٠٠,٠	١٦,٥	١٩,٨	١٨,٣	١,٥	٣,٣	٢,١	١,٢	٩٤٨,٦	٩٤٨,٦				الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	
-٢٦,٣	-٣٩٩,٨	١١١٩,٨	٢٤,٨	١٠٩٥,٠	١٥١٩,٦	٢٤,٧	١٤٩٤,٩	٦,٠	٦,٠				نفقات التشغيل العامة	
			٧,٥		٧,٥	٧,٥	٧,٥	١,٠	١,٠				اللوازم والمواد	
		٧٩,٥	٨,٩	٢٠,١	٢٠,١	١١,٢	١١,٢	٣٤,٧	٣٤,٤				الأثاث والمعدات	
-٢٣,٦	-٣٧١,١	١٢٠١,١	٧٤,٨	١١٢٧,٠	١٥٧٣,٦	٥٦,١	١٥١٧,٥	١٠٠٥,٢	٢٢,٢	٩٨٣,٠			المجموع الفرعى، التكاليف غير	
													المتصفة بالموظفين	
-١٩,٣	-٣,١	١٣,٠	٢,٢	١٠,٨	١٦,١	٣,٥	١٢,٦						الصيانة الموزعة	
-١٨,٢	-٣٥١,٠	١٥٧٥,١	١٧٤,٥	١٤٠٠,٦	١٩٢٦,١	١٤٩,٠	١٧٧٧,١	١٢٥٥,٨	٧٩,٩	١١٧٥,٩			المجموع	

الجدول ٧٢ - البرنامج الفرعى ٣٣٣٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	الخدمات العامة-الرتب الرئيسية	مجموع موظفي الفئة الفنية فما فوقها	١- مدد ٢- مدد ٣- ف-٤- ف-٥- مدد ١- ف-٢- ف-٣-	مساعد أمين عام	وكيل أمين عام	وكليل أمين عام	الأساسية المتصفة بال الحالات	الأساسية المجموع الفرعى	الأساسية المتصفة بال الحالات	الأساسية المجموع الفرعى	الأساسية المجموع	قسم الاحتياز
٣	١	١	١	٢	١	١								الوظائف الحالية
١				١	١									
٤	١	١	١	٣	٢	١								الوظائف الجديدة
٤	١	١	١	٣	٢	١								

(ج) البرنامج الفرعي ٤٠ : قسم الترجمة الفورية والترجمة التحريرية بالمحكمة

الموارد من الموظفين

المجدول ٧٣ - مؤشرات عبء العمل المتعلقة بقسم الترجمة الفورية والترجمة التحريرية بالمحكمة

النـقص الحالـل مع عدم توافـر الموارـد الإضافـية	النـقص الحالـل مع توافـر الموارـد الإضافـية	طاقة التقـديرية لـعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تـكـافـي العمل على أساس التـفرـغ لـعام ٢٠٠٨	عبء العمل المتـوقع لـعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تـكـافـي العمل على أساس التـفرـغ لـعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتـوقع لـعام ٢٠٠٧
٢١٠	صفر	١١٩٧	٧,٢٥	١٤٠٧	٧,٢٥	عدد أيام التـرجمـة الفـوريـة
٣٠٠٠٠٠	٢٠٥٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠٠	٨,٢	(٣)٥٥٠٠٠٠٠	٨,٢	عدد الكلـمات المـطلـوب تـرجمـتها التـحرـيرـية إـلـى الفـرنـسـية
٩٥٠٠٠	صفر	٢٥٠٠٠٠٠	٨	٣٤٥٠٠٠٠	٨,٢	الـترجمـة التـحرـيرـية الـتـي سـتـم بـالـلغـة الفـرنـسـية
	صفر	١٢٠٠٠٠٠	٤	(٣)١٢٠٠٠٠٠	٤	الـترجمـة التـحرـيرـية الـتـي سـتـم بـالـلغـة الإنـكـلـيزـية

- (١) يفهم من الموارد الإضافية المساعدة المؤقتة العامة و/أو التـرجمـة الفـوريـة والـترجمـة التـحرـيرـية الخارجـيتـين.
- (٢) يتم التـعـريـض عن النـقص الحالـل في الـاعـتمـاد على المـترـجمـين الفـورـيين المستـقلـين (١٣٠) يومـاً بـالـنـسـبة للـمـيـزـانـية الأـسـاسـية، ٣٠ يومـاً بـالـنـسـبة للـمـيـزـانـية المتـصلـة بالـحالـات).
- (٣) تستـند التـقـديرـات إلى المـعـلـومـات الـتـي وـفـرـحـما الـدوـائـر وهـيـة الرـئـاسـية فيما يـخـصـ اللغـتين الفـرنـسـية والإـنـكـلـيزـية؛ وهـنـاك حـجم يـقـدر بـ٥٠٪ يـخـصـ التـرـجمـة إـلـى الفـرنـسـية وـالـبـاقـي يـخـصـ التـرـجمـة إـلـى الإنـكـلـيزـية وإـلـى اللـغـات الأـخـرى.

الـمـوارـد الأـسـاسـية

الـمسـاعـدة المؤـقـتـة العـامـة

- مـترجم مـساعد بـرـتبـة فـ-١ (الـلـغـة العـربـية-١٢ شـهـراً، تـكـلـفة مـتوـاصلـة مـن عـام ٢٠٠٧) يـلـزـم توـافـرـه لـلاـضـطـلاـع بـيـحـوـث وـتـرـجـمـات عـاجـلـة مـن الوـثـائق المـنـدـرـجة في إطارـ المـادـة ٥٠.

- يـلـزـم توـافـرـ مـساعد إـدارـي من فـتـة الخـدـمـات العـامـة-رـتبـ الأخرى (٤ أـشـهـر، تـكـلـفة مـسـتـمـرـة مـن عـام ٢٠٠٧) مـن أـجـلـ أنـ يـقـدم الدـعم إـدارـي أـثـنـاء فـتـرات الذـرـوة، خـاصـة فيما يتـصل بـتـوـظـيفـ المـترـجمـين الفـورـيين المستـقلـين.

الموارد ذات الصلة بالحالات

- ٣٢٧ يلتزم تمويل للوظائف الأربع الواردة أدناه التي اعتمدتها الجمعية في ميزانية عام ٢٠٠٧ على أن يتم استيعاب تكاليفها في نطاق البرنامج الرئيسي الثالث^(١). بيد أنه لم يعد في الإمكان استيعاب هذه التكاليف من الوفورات الداخلية بالنسبة لعام ٢٠٠٨.

مراجع واحد برتبة ف-٤ (اللغة الفرنسية)

- ٣٢٨ مع تزايد عبء العمل الذي يتضطلع به وحدة الترجمة الفرنسية يلزم توافر مراجع باللغة الفرنسية ليقوم بتقديم مشاريع القرارات التي تُعد باللغة الفرنسية ولمراجعة ترجمات القرارات إلى اللغة الفرنسية. الطاقة الراهنة الخاصة بالمراجعة باللغة الفرنسية تكفي حالياً لمراجعة ١٥ صفحة في اليوم مقارنة بما هو مطلوب مراجعته والمتمثل في ٣٠ صفحة في اليوم.

مراجع واحد برتبة ف-٤ (اللغة العربية)

- ٣٢٩ سيتولى هذا الموظف الترجمة من اللغتين الفرنسية والإنكليزية إلى العربية. هذا، ولا توجد بالمحكمة حالياً طاقة تتولى المراجعة باللغة العربية.

أخصائي المصطلحات مساعد برتبة ف-٢

- ٣٣٠ سيقوم هذا الموظف بوضع وحفظ قوائم بالمصطلحات القانونية وقوائم مرجعية باستخدام الأدوات اللغوية الحالية. والطاقة المتوفرة لدى المحكمة حالياً لدعم العمل المتصل بالمصطلحات الخاصة بالقضايا ذات الصلة بال الحالات لا تفي إلا بنصف المتطلبات.

مساعد لإعداد الموارد المرجعية من فئة الخدمات العامة-الرتبة الرئيسية

- ٣٣١ سيقوم هذا الموظف بتزويد الموظفين اللغويين بما يحتاجونه من المراجع ومن قوائم المصطلحات ويضطلع في هذا السياق بالبحوث اللازمة. الطاقة المتوفرة لدى المحكمة حالياً لا تفي إلا بنصف المتطلبات.

المساعدة المغربية العامة

- ٣٣٢ يلزم توفير مترجم مساعد برتبة ف-١ (السواحيلي-١٢ شهراً، التكلفة مستمرة من عام ٢٠٠٧) لترجمة الوثائق ذات الصلة بالقضية وليوفر طاقة إضافية للقيام بالترجمات العاجلة إلى السواحلية فضلاً عن كفالة الاتساق على صعيد المصطلحات بالسواحيلي.

- ٣٣٣ يلزم توفير مترجم مساعد برتبة ف-١ (الفرنسية-١٢ شهراً، تكلفة مستمرة من عام ٢٠٠٧) لترجمة الوثائق ذات الصلة بالقضايا وللقيام ببقية الأعمال الترجمية العاجلة الأخرى. واستناداً إلى عدد الصفحات المطلوب ترجمتها في

^(١) انظر الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر-١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/5/32)، الجزء الثاني- DAL- ٢٦ (أ)، الفقرة ٢٦.

المرحلة التمهيدية والمرحلة الابتدائية وفي مرحلة الاستئناف في عام ٢٠٠٦، هناك ما بين ١٢٠٠٠ و١٥٠٠٠ صفحة في السنة قد يتغير أن تُترجم إلى اللغة الفرنسية. أما الطاقة الحالية المتوفرة لدى المحكمة فهي تغطي بترجمة ٥٠٠٠ صفحة في السنة بالنسبة للترجمة إلى هذه اللغة.

٣٣٤ - ويلزم توفير مراجع برتبة ف-٤ (الإنكليزية-٦ أشهر، الكلفة مستمرة من عام ٢٠٠٧) للاضطلاع بتدريب متخصصي في مجال التحرير والمراجعة يستفيد منه مתרגمون تحريريون ومترجمون فوريون ومترجمون شبه مهنيين. ولا تتوفر لدى المحكمة في الطرف الراهن طاقة داخلية للقيام بالمراجعة في القضايا ذات الصلة بالحالات.

٣٣٥ - مترجمون فوريون ميدانيون (الخدمات العامة-الرتبة الرئيسية) - يساوي ما مجموعه ٢٦,٥ شهرًا، الكلفة مستمرة من عام ٢٠٠٧). ويمثل هذا انعكاساً للطلبات المتزايدة من أجل المساعدة في مختلف الحالات. والمترجمون التحريريون الداخليون لا يمكن تكليفهم بهم الترجمة الفورية الميدانية إلا عندما لا تكون هناك جلسات استماع تعقد في المحكمة.

٣٣٦ - مترجمان فوريان شبه مهنيين من فئة ف-١ (٦,٥ أشهر لكل منهما، التكلفة مستمرة من عام ٢٠٠٧) لازمان للاضطلاع بالترجمة بلغات نادرة نسبياً وفق ما تتطلبها الحالات الجديدة.

٣٣٧ - يلزم توافر مساعد إداري من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (١٢ شهراً، التكلفة مستمرة من عام ٢٠٠٧) ليقدم الدعم الإداري بمحال إدارة البيانات الترجمية (قاعدتا بيانات TRIM وACCESS) - ما يزيد على ٢٠٠ مدخل في الشهر في مختلف قواعد البيانات الترجمية.

٣٣٨ - يلزم توافر مساعد إداري من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (١٢ شهراً، التكلفة مستمرة من عام ٢٠٠٧) لتقديم الدعم الإداري لما يتصل بالوحدة النموذجية الرائدة لنظام إدارة المحكمة الخاصة بالترجمة مما يؤمن المحافظة على سير العمل بسلامة وعلى تجهيز الإشعارات التي تصدر.

٣٣٩ - يلزم توافر مساعد إداري من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (١٢ شهراً، وظيفة جديدة) ليقدم الدعم الإداري لرئيس القسم.

المساعدة المقتنة لاجتماعات

٣٤٠ - الترجمة الفورية باللغتين الإنكليزية والفرنسية لما مجموعه ٣٠ يوم عمل ترجمي، وهو عبء يتغير على الموارد الداخلية للمحكمة الوفاء به^(١٢).

الخبراء الاستشاريون

٣٤١ - أخصائيو لسانيات لتوفير خبرة إضافية لموارد المحكمة من الموظفين. وهذا يشمل تقديم خدمات المشورة لتأمين الرعاية للموظفين العاملين في مجال الترجمة حين تكليفهم بهم ميدانية بالنظر إلى أهميتهم فيما يستمعون إليه من شهادات تبعث على الكرب.

^(١٢) أيام الترجمة الفورية كما هي محددة في البنددين ٦٤ و ٦٥ من لائحة قلم المحكمة.

الموارد من غير الموظفين

الموارد ذات الصلة بالحالات

السفر

- ٣٤٢ إن الافتقار إلى مترجمين فوريين ميدانيين مؤهلين ناطقين باللغات الشائعة التي يتحدث بها أهل دارفور سيستلزم إجراء اختبارات إضافية، وبعثات اعتماد وتدريب يضطلع بها المنسق الميداني المعنى بالترجمة الفورية وذلك من أجل الحفاظ على عدد كافٍ من المترجمين الفوريين الميدانيين المعتمدين الناطقين باللغات المطلوبة.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

- ٣٤٣ الترجمة التحريرية الخارجية: سيحدث انخفاض فيما يلزم ترجمته التحريرية بالاعتماد على مصادر خارجية لوثائق قانونية.

- ٣٤٤ الطباعة الخارجية: طباعة أربع نسخ من نشرة مصطلحات (سرد لمصطلحات متعددة اللغات باللغات الرسمية الست جميعها وباللغات المستخدمة في بلدان الحالات).

- ٣٤٥ مجموع الزيادة البالغ ٨٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٩٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٦٠٠ يورو = زيادة صافية بمقدار ٦٢ يورو.

الجدول -٧٤ - البرنامج الفرعى ٣٣٤٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)	قسم الترجمة التحريرية والترجمة الفورية	
				المصطلحة بالحالات	المصطلحة بالحالات
٥٧,٨	٥٥٨,١	٤٠٧٢,٨	٢٣٩٣,٣	١٦٧٩,٥	٣٥١٤,٧
١٣٠,٨	٣٥٧,٠	٢٤٤,٢	١١٢,٨	٢٠٠٨,٥	٢٠٠٨,٥
١٨,٤	٦٨١,٩	٤٤٢٩,٨	٢٦٣١,٥	١٧٩٢,٣	٣٧٤٠,٩
٨,٥	٥٩,٣	٧٥٣,٢	٦٣٥,٢	١١٨,٠	٦٦٩٣,٩
-٠,٨	-٢,٦	٣٢٢,٤	٤٤,٧	٢٧٧,٧	٥٧٩,٣
١١,٤	٩,٦	٩٣,٦	٩٣,٦	٨٤,٠	١١٤,٦
٦,٠	٦٦,٣	١١٦٩,٢	٧٧٣,٥	٣٩٥,٧	٧٦٠,٠
٤٥,٣	٣٥,٠	١١٢,٣	١٠٣,٩	٨,٤	٣٢٢,٧
-١٢,٠	-٣٨,٨	٢٨٣,٩	١٢٦,٤	١٥٧,٥	١٧٢,٧
		٢٠,٠	١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠
-٠,٩	-٣,٨	٤١٦,٢	٢٤٠,٣	١٧٥,٩	٤٢٠,٠
-٢٠,٠	-٣٢,٦	١٣٠,٢	٦٥,٠	٦٥,٠	٦٤٢٨,٩
١٣,٢	٧١٨,٨	٦١٤٥,٤	٣٧١٦,٥	٥٤٢٦,٦	٣١٧٨,٦
				٢٤٨,٠	٢٤٨,٠
					٣٦٣١,٩
					١٧٤١,٥
					١٨٩٠,٤
					المجموع

الجدول -٧٥ - البرنامج الفرعى ٣٣٤٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	مجموع موظفي الخدمات العامة-الرتب الأخرى	مجموع موظفي الفئة الفنية	مدد-١	مدد-٢	مساعد	و كيل أمين عام	قسم الترجمة التحريرية والترجمة الفورية
				ف-١	ف-٢	ف-٣	ف-٤	
١٧	٢	٢	١٥	١	٨	٥	١	الأساسية
٣٠	٤	٣	٢٦	٤	٤	١٣	٥	المصطلحة بالحالات
٤٧	٦	٥	٤١	٤	٥	٢١	١٠	المجموع الفرعى
								الأساسية
								المصطلحة بال الحالات
								المجموع الفرعى
١			١			١		الأساسية
-١			-١			-١		المصطلحة بالحالات
								المجموع الفرعى
٤٧	٦	٥	١	٤١	٤	٥	٢١	المجموع

(د) البرنامج الفرعى ٣٣٥٠: وحدة الضحايا والشهود

الموارد من الموظفين

- ٣٤٦ يتوقع أن تحدث زيادة فيما يجري من تحركات ميدانية بالنسبة لوحدة الضحايا والشهود تتصل بالمشروع في المحاكمات وما يتصل بسفر الشهود لإبداء شهادتهم من التحضيرات. وسوف تُستوعب هذه الزيادة في عام ٢٠٠٨ من خلال الموارد الحالية المتمثلة في موظفي وحدة الضحايا والشهود في الميدان.

- ٣٤٧ كما تتوقع زيادة في التحركات فيما يتصل بتوفير الدعم والحماية للشهود في أربع حالات خاصة مع فتح التحقيق داخل جمهورية إفريقيا الوسطى وما يستوجبه التحقيق من حضور وحدة الضحايا والشهود في الميدان. ولناولة هذه الزيادة في عباء العمل تتوجه النية إلى تقديم طلب بتوافر موظف معني بالشهاده في الميدان (ف-٣) ومساعد في مجال الحماية/العمليات (محلي من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى) وكلتا الوظيفتين موقعهما جمهورية إفريقيا الوسطى.

الجدول ٧٦ - مؤشرات عباء العمل المتعلقة بوحدة الضحايا والشهود (الميدان)

النقص الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص الحاصل مع توافر الموارد الإضافية	الطاقة التدريجية لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧
١٩٣,٥	صفر	٢٠٣٣	٢١	٢٠٣٣	١٩	١١٤٣ = عدد التحركات التي سيشهدها الميدان ٤ حالات)

- ٣٤٨ وتدعى الحاجة إلى وجود فريق يتربّك من عدد من الموظفين لا يقل عن الثمانية لمساندة الشهود الذين يدللون بشهادتهم بمقر المحكمة. ويشمل هذا العدد ستة من مساعدي الدعم الذين يقومون بتقدیم خدمات للشهود كامل اليوم وطيلة الأسبوع ومساعد معني بالعمليات ومساعد ميداني واحد. وحالياً تُكرس ما نسبته ٨٠٪ من وقت عمل المساعد الميداني بوحدة العمليات لتوفير الحماية التي تستلزمها إدارة القضايا والتي زادت فبلغت ستة أمثالها منذ عام ٢٠٠٦. ويلزم توافر وظيفة مساعد حماية (من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى) لتسهيل عمل وحدة الحماية وتوفير الدعم الملائم للشهود أثناء المحاكمة.

- ٣٤٩ وغياب مثل هذه الوظيفة سوف يعوق قدرة وحدة الضحايا والشهود على توفير خدمات الحماية الملائمة للشهود الذين استقدمهم برنامج حماية الشهود التابع للمحكمة وسوف يؤثر تأثيراً سلبياً على قدرة وحدة العمليات على أداء مهامها الأساسية من أجل الشروع في المحاكمة عام ٢٠٠٨.

الجدول ٧٧ - مؤشرات عباء العمل المتعلقة بوحدة الضحايا والشهود (المقر)

النقص الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص الحاصل مع توافر الموارد الإضافية	الطاقة التدريجية لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧
صفر	غير وارد	٢١٥	٨	٢١٥	٨	١٩٠ = عدد الشهود الجدد في لاهي

الموارد ذات الصلة بالحالات

موظف معني بالشهود في الميدان برتبة ف-٣

٣٥٠ - يلزم وجود موظف معني بالشهود في الميدان من أجل الإدارة الناجحة للعمليات التي تقوم بها وحدة الضحايا والشهود فيما يتعلق بالشهادات داخل جمهورية إفريقيا الوسطى لينسق ويراقب أنشطة وحدة الضحايا والشهود، بما في ذلك صيانة برامج إعادة توطين الشهود؛ ووضع بروتوكولات حماية محلية تخص الأطراف التي تتولى عمليات التحقيق في الميدان، وإنشاء قدرة محلية على الحماية تشمل نظامي الاستجابة الأولية والثانوية؛ ويضطلع بتقييمات للتهديدات التي يواجهها الضحايا تدرج في برنامج حماية الشهود الذي وضعته المحكمة.

مساعد معني بالحماية/العمليات في الميدان من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى

٣٥١ - يلزم وجود مساعد معني بالحماية/العمليات في الميدان في جمهورية إفريقيا الوسطى ليضطلع بالمهام ذات الصلة بالحماية والعمليات، ولتنفيذ تدابير الحماية وأداء واجباتها عن كثب بحسب الاقتضاء، ولتوفير المساعدة اللوجستية والتتشغيلية، بما في ذلك أثناء تحركات الشهود؛ والمساعدة في تنفيذ بروتوكولات الحماية بالتعاون مع السلطات المحلية؛ ومرافقه الشهود في مجال العمليات وأثناء الرحلات الدولية بحسب الاقتضاء، ولرصد وتحليل الحالة السياسية والاجتماعية والأمنية في منطقة العمليات.

مساعد معني بالحماية من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى

٣٥٢ - سيعضد المساعد المعني بالحماية الموظف المعني بالحماية في مجال إدارة شؤون الشهود الذين يستقدمهم برنامج حماية الشهود التابع للمحكمة؛ وفي استعراض الوثائق والمواد السرية لغرض حفظ المعلومات الحساسة، وكفالة السرية والأمن للشهود الحميين، ووضع المواد التدريبية والتربوية الخاصة بالمحققين وأفرقة المحاكمة والمحامين والوسطاء. وقد كانت هذه المهام تؤدي في ما مضى من جانب مساعد في الميدان من وحدة الضحايا والشهود مما أدى إلى حجم من متطلبات العمل الإضافي الكبير بشكل مشط (٣٤٠) ساعة على مدى فترة ثلاثة أشهر بالنسبة لموظفي واحد).

الخبراء الاستشاريون

٣٥٣ - يلزم توافر خبرة استشارية لإجراء تقييمات للأدلة القانونية من منظور نفساني تخص شهوداً معينين في إطار برنامج حماية الشهود التابع للمحكمة. وتشمل هذه الممارسة أيضاً استعراض نظم حماية وعمليات وحدة الضحايا والشهود.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

السفر

٣٥٤ - غرضه التفاوض حول اتفاques حول إعادة توطين الشهود وحضور مؤتمر مكرس لحماية الشهود من أجل ترصد أفضل الممارسات الدولية في هذا الميدان.

الموارد ذات الصلة بالحالات

السفر

- ٣٥٥ يشمل هذا البند الرحلات المتصلة بتوفير خدمات الحماية والدعم للشهود بما في ذلك مرافقة الشهود في رحلاتهم لأغراض حضور المحاكمات. وهو يشمل كذلك سفر موظف من الموظفين التابعين لوحدة الضحايا والشهود في وقت سابق لعملية إعادة التوطين من أجل إقامة الاتصال والعمل على تنسيق التدابير مع أهم أصحاب المصلحة على المستوى التنفيذي ضمن السلطات المحلية لتامين التوطين السريع للشاهد ولاسرته وليتكيفوا مع البيئة الجديدة.

نفقات التشغيل العامة

- ٣٥٦ تتصل الزيادة في نفقات التشغيل العامة بتحرك الشهود لغرض حضور المحاكمات وإعادة توطين الشهود بما في ذلك استئجار بيوت آمنة وإقامة وصيانة واختبار نظام الاستجابة الأولية في بلدان الحالات الأربع.

- ٣٥٧ مجموع الزيادة البالغ ٧٨٦ ٧٠٠ يورو، مطروحاً منه تكاليف الضمنية البالغة ٣٩٨ ٢٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ١٩ ٣٠٠ يورو = زيادة صافية بعدها ٤٠٧ ٨٠٠ يورو.

الجدول -٧٨ - البرنامج الفرعى ٣٣٥٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نحوه في الموارد	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨				الميزانية المقترنة لعام ٢٠٠٧				نفقات عام ٢٠٠٦				وحدة الضحايا والشهداء
	%	المبلغ	المجموع	المتصلة بالحالات	%	المجموع	المتصلة بالحالات	المأساوية	%	المجموع	المتصلة بالحالات	المأساوية	
٤١,٦	٣٨٢,٤	١٣٠١,٢	٧٧٨,٩	٥٢٢,٣	٩١٨,٨	٤٤٣,٦	٤٧٥,٢	بدون تقسيم					موظفو الفتنة الفنية
٢٠,٧	١٥٦,٥	٩١٣,٣	٨٥٦,٩	٥٦,٤	٧٥٦,٨	٧٠٢,٥	٥٤,٣						موظفو الخدمات العامة
٣٢,٣	٥٣١,٩	٢٢١٤,٥	١٦٣٥,٨	٥٧٨,٨	١٦٧٥,٦	١٤٦,١	٥٢٩,٥	١١٥٤,٨	٦١٥,٤	٥٣٩,٤			المجموع الفرعى، الموظفون
-١٠٠,٠	-٣١,٣				٣١,٣	٣١,٣		٧٩,٨	٧,٢	٧٢,٦			المساعدة الموقته العامة
	٢٤,٢	٢٤,٢	٢٤,٢					٢٣,٠	٢٣,٠	٢٣,٠			الخبراء الاستشاريون
-٢٢,٧	-٧,١	٢٤,٢	٢٤,٢		٣١,٣	٣١,٣		١٠٢,٨	٣٠,٢	٧٢,٦			المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
٣٦,٦	١١١,٢	٤١٥,٠	٤٠٣,٧	١١,٣	٣٠٣,٨	٢٩٢,٦	١١,٢	٢٠٣,٨	١٩١,١	١٢,٧			السفر
٩,١	١٦٣,٧	١٩٥١,٧	١٩٥١,٧		١٧٨٨,٧	١٧٨٨,٧		١٢٩,٩	١٢٩,٩				الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
		٩,٠	٩,٠		٩,٠	٩,٠		١٥٥,٤	١٥٥,٤				نفقات التشغيل العامة
		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		٥١,٩	٥١,٩				اللوازم ولل المواد
١٣,٠	٢٧٤,٢	٢٣٨٥,٧	٢٣٧٤,٤	١١,٣	٢١١١,٥	٢١٠٠,٣	١١,٢	٤٤,٢	٤٤,٢				الأثاث والمعدات
-١٧,١	-١٩,٣	٩٣,٧	٧٢,٠	٢١,٧	١١٣,٠	٨٧,٧	٢٥,٣						المجموع الفرعى، التكاليف غير
٢٠,٠	٧٨٦,٧	٤٧١٨,١	٤١٠٦,٤	٦١١,٧	٣٩٣١,٤	٣٣٦٥,٤	٥٦٦,٠	١٨٤٢,٨	١٢١٨,١	٦٢٤,٧			المتصفة بالموظفين
													الصيانت الموزعة
													المجموع

الجدول -٧٩ - البرنامج الفرعى ٣٣٥٠: ملاك الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	الخدمات العامة-الرتب الرئيسية	مجموع موظفي الفتنة الفنية	ف-١	ف-٢	ف-٣	ف-٤	ف-٥	ف-٦	مد-١	مد-٢	مساعد	وكيل أمين عام	أمين عام	وحدة الضحايا والشهداء	
																	الأساسية
٦	١	١		٥		١		١	١	١						الوظائف	
٢٩	٢١	٢٠	١	١		٥	٣									المصلحة بالحالات	
٣٥	٢٢	٢١	١	١٣		٦	٥	١	١							المجموع الفرعى	
																	الأساسية
٣	٢	٢		١				١								المصلحة بال الحالات	
٣	٢	٢		١				١								المجموع الفرعى	
٣٨	٢٤	٢٣	١	١٤		٦	٦	٦	٦	٦						المجموع	

٤- البرنامج ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق

مقدمة

-٣٥٨ في عام ٢٠٠٧، أُعيد تنظيم هذا القسم بشكل يعكس على نحو أفضل العمليات التي يقوم بها. وهذا القسم مؤلف من أربع وحدات هي: المكتبة والوثائق، والشؤون العامة، والتوعية، والبروتكول والأنشطة. ويقوم مكتب رئيس القسم بإدارة الوحدات ومراقبة عملها.

-٣٥٩ وتظل توعية السكان المحليين في المناطق التي تمسها الحالات قيد التحقيق تشكل أولوية القسم. ناهيك أن قرابة ٦٠٪ من الموارد الحالية وأكثر من نصف الميزانية المقترحة ستُكرس للأنشطة التوعوية التي تقوم بها المحكمة. وتعمل وحدة التوعية عن كتب مع وحدة الشؤون العامة خاصة فيما يتصل بالتدريب ذي الصلة بوسائل الإعلام وإنتاج المواد التدريبية والاحتفاظ بصفحة على شبكة الإنترنت.

الأهداف

- ١ إشاعة مستوى من الوعي بدور المحكمة والفهم لهذا الدور يتلاءم مع المرحلة التي بلغتها أنشطة المحكمة في المجتمعات المتأثرة بهذه الأنشطة. (المدارف الإستراتيجي ٦)
- ٢ زيادة الدعم المتواصل للمحكمة عن طريق تعزيز الاتصال والتفاهم المتبادل مع أصحاب المصلحة والتشديد على دور المحكمة واستقلاليتها. (المدارف الإستراتيجي ٨)
- ٣ تطوير وإنجاز هيكلية تضمن الدعاية لكافة الإجراءات الموجهة إلى فئات التخاطب المحلية والعالمية. (المدارف الإستراتيجي ٩)
- ٤ وضع مجموعة من البرنامج لتحقيق المستويات المثلثى من الجودة بأقصى قدر ممكن من الكفاءة. (المدارف الإستراتيجي ١٢)

الهدف في عام ٢٠٠١	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
<p>٤ بحسب كل حالة</p> <p>٢٤ بالنسبة لكل حالة</p> <p>٨٠٪ من المجتمعات المحلية المتأثرة</p> <p>٧٥٪</p> <p>١٢٠ بحسب كل حالة</p>	<p>عدد الدراسات الاستقصائية الأساسية التي تتم.</p> <p>عدد المقابلات التي تجري مع المجموعات التي يتجه إليها التركيز.</p> <p>العدد التقديري من السكان الذين يتم الوصول إليهم بواسطة الإذاعة والتلفزيون.</p> <p>نسبة الطلبات المقدمة من الضحايا والتي ملأها هؤلاء بشكل سليم.</p> <p>عدد المقابلات العشوائية التي تجري مع الأعضاء النموذجيين في مجموعة مستهدفة.</p>	<p>الهدف ١</p> <ul style="list-style-type: none"> تنمية الوعي والفهم على المستويات الشعبية لأنشطة المحكمة. ازدياد عدد الطلبات المقدمة من الضحايا للمساهمة في الإجراءات. توقعات واقعية بشأن نطاق عمل المحكمة.
١٠٣٠٠	<p>إن مؤشرات الأداء المستخدمة لتقدير المدى ١ يمكن استخدامها أيضاً في قياس المدى ٢ (معلومات تبادلية).</p> <p>عدد الزائرين الذين تتم إحياطهم الإعلامية.</p>	<p>الهدف ٢</p> <ul style="list-style-type: none"> المعرفة الجيدة للطريقة التي تعمل بها المحكمة.
<p>٪٣٠</p> <p>٢</p> <p>٪٣٠</p> <p>٧٠٠٠</p> <p>٪٩٠</p>	<p>العدد التقديري للسكان الذين تم الوصول إليهم.</p> <p>عدد الواقع العاملة المحكمن الاطلاع عليها.</p> <p>العدد المتزايد من الزوار لموقع المحكمة على الويب.</p> <p>عدد المنشورات والممواد التوعوية التي وزعت.</p> <p>العملاء الداخليون والخارجيون الذين يشعرون بالارتياح للخدمات التي قدمت لهم.</p>	<p>الهدف ٣</p> <ul style="list-style-type: none"> إمكانية الوصول المتزايد إلى الإجراءات القضائية للمحكمة.
٣٦٠٠	<p>عدد المستخدمين لقسم الإنترنيت بالمكتبة.</p> <p>شعور المستخدم بالارتياح إزاء الخدمات التي تقدمها إليه المكتبة.</p>	<p>الهدف ٤</p> <ul style="list-style-type: none"> الموارد القانونية وغيرها من الموارد الإعلامية المتاحة بيسر من المكتبة.

الموارد من الموظفين

٣٦٠ - بالنظر إلى الحالة السائدة في كل من دارفور وجمهورية إفريقيا الوسطى لن يتمكن قسم الإعلام والمكتبة والوثائق من الاضطلاع بالأنشطة التوعوية المت厚قة.

٣٦١ - وإذا ما ثمت الموافقة على الوظيفة الراهنة المكرسة للمساعدة المؤقتة العامة لا يتوقع أن يحصل أي نقص بالنسبة للبنود المدرجة في النظم والتطبيقات والمتوجبات.

- ٣٦٢ - هذا ولا يمكن أن يُستوعب النقص المتصل بالمكتبة ضمن الموارد القائمة. بيد أنه سيتم السعي لالتماس موارد من قلم المحكمة.

الجدول -٨٠ مؤشرات عبء العمل المتعلقة بقسم الإعلام والوثائق

النقص الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص الحاصل مع توافر الموارد الإضافية	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧
٣٦	١٢	٧٢	٣	٨٤	(٢+١) ٢	٤ عدد الأنشطة التوعوية المتصلة بدارفور =
٦٠	٣٦	٤٨	(٣) ٢	٨٤	صفر	عدد الأنشطة التوعوية المتصلة بإفريقيا الوسطى = صفر
صفر	صفر	٢٤	١	٢٤	١	عدد الخطط والمنشورات الداخلية التي صممت ٢٤ =
صفر	صفر	(٣) ٣٦٠	٠,٥	٣٦٠	٠,٥	عدد بنود النظم والمعلومات والمنتجات الداعمة للأنشطة التوعوية في الميدان = ٢٤٠
١٠٠٠	غير وارد (٤)	١٠٠٠	٤	٢٠٠٠	٤	عدد الكتب الواجب تصنيفها = ١٠٠٠
٧٥٠٠	غير وارد (٤)	٢٢٥٠٠	٤	٣٠٠٠	٤	عدد الكتب الواجب أن تُجهز وتوضع على الرفوف وتعاد إلى موضعها = ٢٢٥٠٠

(١) ناتج أربعة أنشطة فقط في عام ٢٠٠٧ معزو إلى وظيفتين لم يشغلان نتيجة للمصاعب في التعرف على الموظفين المحليين الملائمين.

(٢) وظيفة واحدة تكافئ العمل على أساس التفرغ قد أعيد نقلها من دارفور إلى جمهورية إفريقيا الوسطى.

(٣) هنا يفترض الموافقة على الوظيفة المتعلقة بالمساعدة المؤقتة العامة اللازم أن تغطي هذا الجهد.

(٤) للتخلص من النقص يلزم أن يتوافر موظفان إضافيان.

الموارد الأساسية

مهندسين تصاميم شكلية من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى

- ٣٦٣ - يتم شغل هذه الوظيفة في الطرف الراهن بالاعتماد على المساعدة المؤقتة العامة. وقد أظهرت دراسة مقارنة وكذلك التجربة أن وجود مهندس للتصميم الشكلي بالمحكمة يكون أقل تكلفة من الاعتماد على المصادر الخارجية. وتشمل المهام التي يقوم بها هذا المهندس إعداد المخططات الخاصة بمنتجات المحكمة في مجال الإعلام والتوعية. وستقوم المحكمة بإضافة عدد من المنشورات مع اتساع نطاق الأنشطة التوعوية التي تتضطلع بها المحكمة وتلبية لما تقدم بها الجموعات المستهدفة الجديدة من طلبات على المنتوجات الجديدة.

الموارد ذات الصلة بالحالة

منسقان اثنان للنشاط التوعوي في الميدان برتبة ف-٢

٣٦٤ - سيقوم هذان الوظفان بإسداء المشورة إلى المقر حول الاتجاه الواجب أن تتخذه المبادرات التوعوية، ويتولىان سير فعالية برنامج التوعية الذي تقوم به المحكمة، ويصممان وينفذان الأنشطة التوعوية، ويضمان الإستراتيجيات المتعلقة بالصحافة ويسديان المشورة في هذا الصدد. وسيقوم المنسقان بتوجيهه ومراقبة العمل الذي تقوم به أفرقة التوعية في الميدان. وسيقومان بدور المتحدث باسم المحكمة. وسيُكلّف أحدهما بالعمل في جمهورية إفريقيا الوسطى؛ على حين سيُكلّف الآخر بالحالة في دارفور، حيث من المزمع أن يكون للمحكمة حضور أبرز وتعمل على شحذ وعي اللاجئين السودانيين في تشاد وتحسيسهم فضلاً عن تعزيز الثقة وبناء شبكة للتواصل مع مجموعات الشتات. ويصل هذا الاعتماد إلى ١٥٥ ٠٠٠ يورو.

المساعدة المؤقتة العامة

٣٦٥ - يلزم أن يتوفّر موظف استقبال من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى في الجناح D (١٢ شهراً، هذه الوظيفة مستمرة من عام ٢٠٠٧) ليكفل إمكانية حضور الجمهور العام المحاكمات التي تجري. ولكي يكون هناك مدخل آمن فلا بد من وجود موظف استقبال متفرغ يساعد الزائرين.

٣٦٦ - يلزم توافر مساعد إداري من فئة الخدمات العامة-الرتب الأخرى (٦ أشهر، الوظيفة مستمرة من عام ٢٠٠٧) ليدعم الأنشطة التوعوية. ويشترك في هذه الوظيفة قسم العمليات الميدانية.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

٣٦٧ - يشمل التدريب عنصر التدريب المتخصص الذي توفره الرابطة الدولية لأمناء المكتبات القانونية والاتحاد الأوروبي لمجموعات مستخدمي Unicorn.

٣٦٨ - الطباعة الخارجية: تم التخفيف في الاعتماد على المصادر الخارجية لطباعة المواد. وقد قمت إعادة تنظيم توزيع مجموعات المواد الإعلامية مع التشديد بشكل أكبر على النسخ الرقمية للمواد رهناً بنوعية الجمهور الذي يحضر الإحاطات الإعلامية التي تنظمها المحكمة.

٣٦٩ - وتشمل الخدمات التعاقدية الأخرى التكاليف المتصلة بعملية الإعارة التي تقوم بها المكتبات فيما بينها وبالتجليد. كما تشمل نشاط رصد وسائل الإعلام.

الموازيم والمواد

٣٧٠ - يخص هذا الاعتماد شراء الكتب والمجلات للمكتبة. وقد جرى التخفيف فيه لتمويل شطر من ترخيص البرامجيات التي تلزم المحكمة.

الأثاث والمعدات

- ٣٧١ يشمل تراخيص برامجيات زائدة تتيح إمكانية الوصول بشكل متزايد إلى قواعد البيانات الإلكترونية (عوضاً عن المصادر المطبوعة) مما يسهل عمليات البحث.

الموارد المتصلة بالحالات

السفر

- ٣٧٢ يلزم السفر للقيام ببعثات مقررة للحالات الأربع قيد التحقيق، بما في ذلك السفر الداخلي المتزايد إلى المناطق التي توجد فيها بكثافة المجتمعات المحلية المتأثرة. ويشمل هذا البند أيضاً السفر الذي يقوم به إلى المقر المنسق المعنى بالتوعية الميدانية والمنسق المعنى بوسائل الإعلام.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

- ٣٧٣ تُستخدم، في كل حالة، الشبكات والتحالفات لتعزيز التوعية والزيادة في أثر الأنشطة. والأنشطة المذكورة تشمل عرض أشرطة فيديو خاصة بالتوعية أثناء الاجتماعات المعقودة في المدن والقرى، والعروض المسرحية والغنائية التي تُنظم أثناء زيارات المدن والقرى والحملات العامة التي تتم من خلال الإذاعة والتلفزيون ووضع الملصقات المواضيعية في أهم الواقع داخل المدن والقرى والمجتمع بممثلي المجموعات المستهدفة. كما أنها تستهدف استخدام الأطراف الثالثة لأجل تدريب الصحفيين على التغطية الإعلامية لإجراءات المحكمة وأنشطتها والخدمات التعاقدية لتقدير الآثار والمنجزات وتقديم تقرير بشأنها.

نفقات التشغيل العامة

- ٣٧٤ بالنسبة لعام ٢٠٠٨ ستستوعب تكنولوجيا المعلومات والاتصال نفقات الاستخدام الرشيد للفيديو وما يتصل بذلك من البنود.

- ٣٧٥ مجموع الزيادة البالغ ٦٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٤٢٢ ٧٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٤٠٠ ٧ يورو = زيادة صافية بمقدار ١٥٢ ٣٠٠ يورو.

الجدول -٨١ : الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ : الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧

نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)		الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)		الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)		قسم الإعلام والوثائق			
%	المبلغ	المجموع	المتصلاة بالحالات	المجموع	المتصلاة بالحالات				
٧٣,٦	٥٦٦,٣	١٣٣٥,٨	٤٩٤,٤	٨٤١,٤	٧٦٩,٥	١٨٠,٤	٥٨٩,١	بدون تقسيم	موظفو الفئة الفنية
٩,٣	٤٢,٨	٥٠١,٧	١٨٨,٣	٣١٣,٤	٤٥٨,٩	١٦٨,٥	٢٩٠,٤		موظفو الخدمات العامة
٤٩,٦	٧٠٩,١	١٨٣١,٥	٦٨٢,٧	١١٥٤,٨	١٢٢١,٤	٣٤١,٩	١٧٩,٥		المجموع الفرعى ، الموظفون
-٢٤,٨	-٣١,٠	٩٤,١	٩٤,١		١٢٥,١	٦٢,٦	٦٢,٥		المساعدة الموقته العامة
									العمل الإضافي
									الخبراء الاستشاريون
									المجموع الفرعى ، الرتب الأخرى
-٢٤,٨	-٣١,٠	٩٤,١	٩٤,١		١٢٥,١	٦٢,٦	٦٢,٥		السفر
٥٤,٦	٣١,٨	٩٠,٠	٧٦,٠	١٤,٠	٥٨,٢	٤٦,٦	١١,٦		الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
١٩,٠	١٣٨,٤	٨٦٨,٤	٨٠٢,٧	٦٥,٧	٧٣٠,٠	٦٥٥,٠	٧٥,٠		نفقات التشغيل العامة
-٩٥,٥	-١٥٠,٠		٧,٠		١٥٧,٠	١٥٠,٠	٧,٠		اللوازم ولل المواد
-٢٨,٣	-٦٣,٣	١٦٠,٠		١٦٠,٠	٢٢٣,٣		٢٢٣,٣		الأثاث والمعدات
٨٨,٩	٤٠,٠	٨٥,٠	١٥,٠	٧٠,٠	٤٥,٠	٤٥,٠			المجموع الفرعى ، التكاليف غير
-٠,٣	-٣,١	١٢١٠,٤	٨٩٣,٧	٣١٦,٧	١٢١٣,٥	١٩٦,٦	٣١٦,٩		المتصلاة بالموظفين
-٧,٧	-٧,٤	٨٨,٨	٣٨,٢	٥٠,٦	٩٦,٢	٤٥,٦	٥٠,٦		الصيانت الموزعة
٢١,٣	٥٦٧,٦	٣٢٣٠,٨	١٧٠٨,٧	١٥٢٢,١	٢٦٦٣,٢	١٣٥٣,٧	١٣٠٩,٥		المجموع

الجدول -٨٢ : الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	المجموع	الخدمات العامة	الخدمات العامة	مجموع موظفي الرتبة الرئيسية الأخرى	مجموع موظفي الفئة الفنية فما فوقها	وكيل أمين عام مساعد أمين عام							قسم الإعلام والوثائق	
							١- ف-٢	٢- ف-٣	٣- ف-٤	٤- ف-٥	٥- م-١	٦- م-٢	٧- م-٣		
١٣	٥	٥				٨		٣	١	٣	١				الأساسية المتصلة بال الحالات
١٥	١١	٨	٣			٤		٤							الوظائف الحالية
٢٨	١٦	١٣	٣		١٢			٧	١	٣	١				المجموع الفرعى
١	١	١							٢						الأساسية المتصلة بال الحالات
٢									٢						الوظائف الجديدة
٣	١	١				٢			٢						المجموع الفرعى
٣١	١٧	١٤	٣		١٤			٩	١	٣	١				المجموع

٥- البرنامج ٣٥٠٠: شعبة الضحايا والدفاع

مقدمة

-٣٧٦ وفقا لنظام روما الأساسي وللقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، ترکز شعبة الضحايا والدفاع على كفالة إدراك الضحايا والأشخاص المتهمين/المتشبه بهم حقوقهم ومارستهم إياها ممارسة كاملة. ومن المهام المعهود بها إلى الشعبة كفالة حصول الدفاع والضحايا على الوسائل الالزمة للمشاركة في الإجراءات المعروضة على المحكمة. ولتحقيق هذا الغرض، تدير الشعبة نظام المساعدة القانونية بالمحكمة لتمكين المعوزين من الضحايا والمتهمين/المتشبه بهم فيهم من الحصول على موارد كافية ومعقولة للاستعداد لقضائهم بفعالية وكفاءة.

-٣٧٧ وأدرجت جميع نفقات السنة الماضية للميزانيات المعتمدة لمكتب الرئيس وقسم دعم الدفاع وقسم مشاركة وتعويض الضحايا في مكتب الرئيس نتيجة لدمج هذه الأقسام الثلاثة لدعاعي عرض الميزانية.

الأهداف

- ١ وضع سياسات لتنفيذ معايير الجودة المنصوص عليها في نظام روما الأساسي وفي القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات فيما يخص جميع المشاركين في الإجراءات والأشخاص الذين تم لهم أنشطة المحكمة على نحو يحترم النوع. (المدارف الإستراتيجي ٣)
- ٢ إشاعة مستوى من الوعي بدور المحكمة والفهم لهذا الدور يتلاءم مع المرحلة التي بلغتها أنشطة المحكمة في المجتمعات المتأثرة بهذه الأنشطة. (المدارف الإستراتيجي ٦)
- ٣ وضع مجموعة من البرامج لتحقيق المستويات المثلثى من الجودة بأقصى قدر ممكن من الكفاءة. (المدارف الإستراتيجي ١٢)

الهدف في عام ٢٠٠١	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
<p>١٥</p> <p>٣٠٠</p> <p>٤٠</p> <p>بدون</p> <p>%٩٥</p> <p>بدون</p> <p>بدون</p> <p>%٩٥</p>	<p>عدد المذكرات القانونية المقدمة.</p> <p>عدد خدمات المشورة القانونية المقدمة.</p> <p>عدد التقارير وغيرها من الوثائق ذات الصلة.</p> <p>عدد المطالبات التي لها ما يبررها فيما يتعلق بالإجراءات التي اتخذها المكتب نيابة عن أفرقة الممثلين القانونيين.</p> <p>إعداد الوثيقة الخاصة بالسياسات.</p> <p>عدد الحالات التي عولجت فيها المعلومات السرية بطريقة غير مناسبة.</p> <p>عدد المطالبات التي لها ما يبررها فيما يتعلق بخرق السرية.</p> <p>إعداد الوثيقة الخاصة بالسياسات.</p>	<p>• تقديم المساعدة و/أو المشورة القانونية بشأن الإجراءات أمام المحكمة.</p> <p>• إعداد مواد مناسبة لأفرقة الممثلين القانونيين أو أفرقة الدفاع.</p> <p>• امتثال جميع الموظفين بالوحدات التابعة للبرنامج لقواعد السرية المشددة.</p> <p>• إتاحة معايير شفافة لتقديم الدعم القانوني للأفرقة القانونية.</p>
<p>>%٧٥</p> <p>>%٩٥</p> <p>١٠</p>	<p>عدد الطلبات المقدمة من الضحايا باستخدام الاستثمارات النموذجية.</p> <p>عدد المشتبه بهم والمتهمين الذين يستخدمون الاستثمارات ذات الصلة للحصول على مساعدة قانونية تدفعها المحكمة</p> <p>عدد الوسطاء.</p>	<p>• إدراك المشتبه بهم والمتهمين والضحايا لحقهم في محاكمة عادلة وفي المشاركة والتعويض.</p>
<p>(*)</p> <p>٢٠٠</p> <p>%٩٥</p> <p>%٩٥</p> <p>%٩٥</p>	<p>عدد طلبات المساعدة القانونية التي دفعتها المحكمة.</p> <p>عدد المحامين الذين يتمتعون بسمعة حسنة في نظمهم الوطنية.</p> <p>معدل المدفووعات في غضون شهر واحد.</p> <p>عدد الطلبات المقدمة من الضحايا التي سجلت والتي تم الإشعار باستلامها في غضون سبعة أيام من الاستلام.</p> <p>عدد الطلبات المقدمة من الضحايا التي أدخلت بقاعدة البيانات في غضون ٣٠ يوماً من استلامها.</p>	<p>• وجود نظام فعال للمساعدة القانونية بتمويل من المحكمة.</p> <p>• وجود نظام فعال لمعالجة الطلبات المقدمة من الضحايا</p>
<p><٤٠</p> <p>>٥</p>	<p>عدد المحامين الذين تم تدريسيهم في بلدان</p> <p>عدد الرباطات الدولية التي تتلقى معلومات من ممثل المحكمة في السنة.</p>	<p>• تدريب العاملين بالقانون والمحامين في بلدان مستهدفة على الإجراءات أمام المحكمة.</p>

(*) لما كان جميع الضحايا الذين يقدمون طلبات للمشاركة في الإجراءات يقدمون على الأرجح طلبات للمساعدة القانونية فإنه لا يمكن حالياً تقدير عدد الطلبات بصورة معقولة.

الجدول ٨٣ - البرنامج ٣٥٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

النحو في الموارد		الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيرو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيرو)				نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيرو)				شعبة الصحابي والمدافع
%	المبلغ	الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع	بدون تقسيم			
٢٠,٨	٣٩٢,٤	٢٢٨١,٢	١١٢٠,٧	١١٦٠,٥	١٨٨٨,٨	٧٨١,٩	١١٠٦,٩						موظفو الفئة الفنية	شعبة الصحابي والمدافع
-١١,٠	-٧٦,٦	٦١٨,٦	٢٧٣,٩	٣٤٤,٧	٦٩٥,٢	٤٢٣,٧	٢٧١,٥						موظفو الخدمات العامة	
١٢,٣	٣١٥,٨	٢١٩٩,١	١٣٩٤,٦	١٥٥,٢	٢٥٨٤,٠	١٢٠٥,٦	١٣٧٨,٤	١٢١٥,٠	٢٢٢٠,	٩٩٣,٠				
١١١,٣	١٠١,٨	١٩٣,٣	١٦١,٩	٣١,٤	٩١,٥	٩١,٥	٩١,٥	٢٠٧,١	٤٧,٥	١٥٩,٦				
-٥٠,٠	-٨,٠	٨,٠	٨,٠	٨,٠	١٦,٠	١٦,٠	١٦,٠	٢,١	٠,٩	١,٢				
٨٧,٣	٩٣,٨	٢٠١,٣	١٧١,٩	٣٩,٤	١٠١,٥	١٠١,٥	١٠١,٥	٢٠٩,٢	٤١,٤	١٦٠,٨				
٣٦,٣	٣٩,٢	١٤٧,١	١٠٩,٢	٣٧,٩	١٠٧,٩	٩٢,٧	١٥,٢	٩٣,٥	٣٩,٦	٥٣,٩				
٢٠,٧	٣٢١,٥	١٨٧٣,٤	١٨٥٤,٠	١٩,٤	١٥٥١,٩	١٥٣٩,٣	١٢,٦	٩٤٥,١	٨٩٨,٠	٤٧,١				
٣٢,٩	٩,٤	٣٨,٠	٣٨,٠	٠,٧	٢٨,٦	٢٨,٦			٢,٧	٢,٧				
-٢٢,٣	-٢٩,٩	١٠٤,٠	٤٢,٧	٦١,٣	١٣٣,٩	٦٦,٦	٦٧,٣							
١٦,٦	٧٥٠,٥	٥٢٦٤,٣	٣٦٠٠,٤	١٦٦٣,٩	٤٥١٣,٨	٢٩٣٢,٨	١٥٨١,٠	٢٤٦٥,٥	١٢٠٨,٠	١٢٥٧,٥				
المجموع														

الجدول ٨٤ - البرنامج ٣٥٠٠: الملاك المقترحة من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	الخدمات العامة-الرتب الرئيسية	مجموع موظفي الفئة الفنية	وكليل	مساعد	أمين عام	أمين عام	الأساسية المتصلة بال الحالات	الوظائف الحالية	الأساسية المتصلة بال الحالات	الوظائف الجديدة	المجموع	شعبة الصحابي والمدافع
١٦	٥	٥		١١	٤	٢	٢	٣						
١٩	٧	٧		١٢	٤	٣	٢							
٣٥	١٢	١٢		٢٣	٣	٨	٥	٤						
١	١	١												
١	١	١												
٣٦	١٣	١٣		٢٣	٣	٨	٥	٤						

(أ) البرنامج الفرعى ٣٥١٠: مكتب الرئيس / قسم دعم الدفاع/قسم مشاركة وتعويض الضحايا

الموارد من الموظفين

٣٧٨ - سيؤدي بدء الإجراءات المتعلقة بإحدى المحاكمات في أواخر عام ٢٠٠٧/ أوائل عام ٢٠٠٨ فعلاً إلى زيادة في عدد الطلبات التي سيلزم إدراجها في القوائم المختلفة التي يحتفظ بها قسم دعم الدفاع. ولا يمكن استيعاب العجز دون تعين موظف إضافي من فئة الخدمات العامة – الرتب الأخرى.

٣٧٩ - وستؤدي الحالة الرابعة، بالاقتران بالتطورات القضائية في القضيتين الأولى والثانية في الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية، إلى زيادة في المساعدة التي سيلزم تقديمها للمشتتبه فيهم/المتهمين وأفرادتهم القانونية. وسيستوعب العجز بإعطاء الأولوية للعمل بقسم دعم الدفاع.

الجدول ٨٥ - مؤشرات عبء العمل لقسم دعم الدفاع

عدد الطلبات التي ينبغي إدراجها في القوائم (١)	عدد خدمات المساعدة (٢) للمشتتبه فيهم والضحايا ومحاميهم = ٨٠	عدد الرسائل والمشاورات مع المهنة القانونية = ٣	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨	النقد المالي مع توافر الموارد الإضافية	النقد المالي مع عدم توافر الموارد الإضافية
٢٠٠	٢٠٠	٣	٦٠٠	٦٠٠	١	١	٣٠٠	١٠٠	٣٠٠
٥٠	٨٠	١	١٥٠	١٥٠	١	١	١٠٠	١٠٠	غير وارد
صفر	صفر	٣	٣	٣	١	١	صفر	صفر	صفر

(١) يشير القسم القوائم المنفصلة للمحامين والمحققين الغربيين والمساعدين.

(٢) الدعم المؤجسي أساساً.

٣٨٠ - ومن المتوقع أن يزيد عدد الطلبات المقدمة من الضحايا في عام ٢٠٠٨ نتيجة للحالة الرابعة والإجراءات المتعلقة بالتعويض. وسيتمكن قسم مشاركة وتعويض الضحايا من استيعاب هذه الزيادة نتيجة لكفاءة الإدارة الداخلية ووجود الموظفين الميدانيين بالموقع في العام بأكمله. غير أنه سيزيد الوقت اللازم لمعالجة الطلبات إذا تجاوزت الزيادة القدر المتوقع.

٣٨١ - وسيؤدي الاضطلاع بمحاكمة في عام ٢٠٠٨ علاوة على قضية ثانية محتملة في الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية واحتمال تعين ممثلين قانونيين في الحالتين الأخريين إلى زيادة في الأنشطة المتعلقة بتنظيم التمثيل القانوني للضحايا وتقدم المساعدة لأفرادتهم القانونية. وسيعاد تنظيم قسم مشاركة وتعويض الضحايا من الموظفين، لاسيما في أوقات الذروة، لاستيعاب هذه الزيادة.

الجدول -٨٦- مؤشرات عبء العمل لقسم مشاركة وتعويض الضحايا

النقص المعاين مع عدم توافر الموارد الإضافية	النقص المعاين مع توافر الموارد الإضافية	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠١	عدد الوظائف التي تكتفى العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠١	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠١	عدد الوظائف التي تكتفى العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠٧
٢٠٠	غير وارد	٤٠٠	٣	٦٠٠	٣	٤٠٠ عدد الطلبات المقدمة من الضحايا =
١٠	غير وارد	٦٠	١	٥٠	١	١٠ عدد خدمات المساعدة للضحايا والمنتمين القانونيين =
١	غير وارد	٣	٦	٤	٦	٤ عدد الأنشطة الميدانية =

الموارد الأساسية

موظف إداري من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى

- ٣٨٢ يلزم هذا المورد للتأكد من السمعة الحسنة للمحامين المدرجين بالقوائم التي يحتفظ بها قسم دعم الدفاع (يتوقع ما يزيد على ٣٠٠ رسالة مع السلطات الوطنية) وضمان مراقبة نظام المساعدة القانونية بوجه ملائم (الإبلاغ عن جميع المدفووعات المقدمة لأعضاء الأفرقة القانونية بناء على طلب لجنة الميزانية والمالية)^(١٣). وتشغل هذه الوظيفة حالياً بتمويل من المساعدة المؤقتة العامة.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

السفر

- ٣٨٣ يشمل هذا البند الاجتماعات مع نقابات المحامين ورابطات المحامين والمؤتمرات والحلقات الدراسية القانونية ذات الصلة.

الموارد المتصلة بالحالات

السفر

- ٣٨٤ بالاستناد إلى النفقات الفعلية في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ والنشاط المتوقع للإجراءات في الحالات الأربع في عام ٢٠٠٨.

^(١٣) انظر الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الرابعة، لاهاي، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر-٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/4/32)، الجزء الثاني، باء-٦(أ)، الفقرة ٥٣.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

- ٣٨٥ - يعزى المبلغ الإضافي المطلوب للمحامين مباشرة إلى إعادة النظر في نظام المساعدة القانونية للمحكمة الذي عُرض على لجنة الميزانية والمالية في دورتها المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ . وتعزى الزيادة التي تبلغ ٣٢٥ ٨٠٠ يورو للممثلين القانونيين للضحايا خاصة إلى مستويات الأجور المنقحة لأعضاء الأفرقة القانونية وإضافة ميزانية للتحقيقات، فضلاً عن افتراض أن المحاكمة ستستغرق ١٢ شهراً، وتوفير فريق موسع لمرحلة التعويض (٣ أشهر).

- ٣٨٦ - ومجموع الزيادة البالغ قدره ٤٨٧ ٤٠٠ يورو، مطروحا منه التكاليف الضمنية البالغة ٩٠٠ ١٣٨ يورو، ناقصا الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٩٠٠ ١٦ يورو = زيادة صافية بقدر ٤٠٠ ٣٦٥ يورو.

الجدول -٨٧- البرنامج الفرعى ٣٥١٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

مكتب الرئيس	نفقات عام ٢٠٠٥ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)					
	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتعلقة بالحالات	المجموع	%	البلغ	النحو في الموارد						
موظفو الفئة الفنية				٩٨٨,٠	٢١٧,١	٧٧٠,٩												
موظفو الخدمات العامة				٤٧٨,٠	٣١٥,١	١٦٢,٩												
المجموع الفرعى، الموظفون				١٤٦٦,٠	٥٣٢,٢	٩٣٣,٨												
المساعدة الموقته العامة				٩١,٥		٩١,٥												
العمل الإضافي							٧٥,٦	٢١,٣	٥٤,٣									
الخبراء الاستشاريون							٢,١	٠,٩	١,٢									
المجموع الفرعى، الرتب الأخرى				١٦,٠		١٦,٠												
السفر				١٠١,٥	٠,٠	١٠١,٥												
الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب				٥١,٠	٤٣,٤	٧,٦												
خدمات التشغيل العامة				١٥٠٥,٩	١٤٩٩,٣	٦,٦												
المجموع الفرعى، التكاليف غير				٢٨,٦	٢٨,٦													
المتعلقة بالموظفين				١٥١٥,٥	١٥٧١,٣	١٤,٢												
الصيانة الموزعة				٨٤,٩	٣٨,٦	٤٦,٣												
المجموع	١٥,٠	٤٨٧,٤	٣٧٣١,٣	٢٥٥٠,٨	١١٨٠,٥	٣٢٤٣,٩	٢١٤٢,١	١١٠١,٨	١٩٤٨,٥	٩٦٣,٥	٩٨٥,٠							

الجدول -٨٨- البرنامج الفرعى ٣٥١٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مكتب الرئيس	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	مدد ١	مدد ٢	ف-١	ف-٢	ف-٣	ف-٤	ف-٥	مدد ١	مدد ٢	مجموع موظفي الفئة الفنية	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	الخدمات العامة-الرتب الرئيسية	مجموع موظفي الرتبة الأولى	مجموع موظفي الخدمة العامة	مجموع الموظفين
	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	مدد ١	مدد ٢	ف-١	ف-٢	ف-٣	ف-٤	ف-٥	مدد ١	مدد ٢	مجموع موظفي الفئة الفنية	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	الخدمات العامة-الرتب الرئيسية	مجموع موظفي الرتبة الأولى	مجموع موظفي الخدمة العامة	مجموع الموظفين
الوظائف الحالية					٣	٢	٢	٢	١								
					٧	٢	١	٢	١								
الوظائف الجديدة					١٠	١٠	٥	٣	٢	١							
					١												
					١١	١١	٥	٣	٢	١							

(ب) - البرنامج الفرعى ٣٥٤٠: مكتب المحمى العام للدفاع

الموارد من الموظفين

- ٣٨٧ يوفر مكتب المحمى للدفاع في إطار ولايته البحوث والمساعدة القانونية لأفرقة الدفاع والمحامين المختصين. وسيؤدي عدم الحصول على موارد إضافية للمكتب إلى عدم تمكينه من تقديم البحوث والمساعدة القانونية في الوقت المناسب. ولن يتمكن المكتب بالمستويات الحالية للتوظيف من تقديم ١٠٠ مذكرة من مذكرات البحوث والمساعدة القانونية. وفي حالة تزويد المكتب بموظف إضافي برتبة ف-٤، من المتوقع أن ينخفض العجز إلى ٦٣ مذكرة فقط. وسيسعى المكتب إلى معالجة العجز من خلال طلب إعادة توزيع الموارد في قلم المحكمة.

- ٣٨٨ ويجوز لدائرة المحكمة طبقاً للنظام الأساسي تعيين مكتب المحمى العام للدفاع كمحام مخصص في حالة معينة وأن تطلب منه تقديم مذكرات خطية أو شفوية بشأن تأثير مسألة قانونية معينة على حقوق الدفاع. وبالمستويات الحالية للتوظيف، في عام ٢٠٠٨، من المتوقع أن يتذرع على المكتب الوفاء بواجبات المحمى المخصص في حالتين. وفي حالة تزويد المكتب بموارد إضافية (موظف واحد برتبة ف-٤ لمدة تسعة أشهر)، سيزول هذا العجز. وسيؤدي عدم الحصول على موارد إضافية إلى تعذر امتثال المكتب للأوامر القضائية وعدم قدرته على تقديم المذكرات في الموعود المحدد من الدائرة.

- ٣٨٩ وقد تأمر الدائرة المكتب أو يطلب منه أحد أفرقة الدفاع تقديم مذكرات شفوية للمحكمة بشأن مسائل قانونية معينة. وبالمستويات الحالية للتوظيف، من المتوقع أن يتذرع على المكتب الاستجابة لذلك في ١٠ جلسات. وسيزول هذا العجز في حالة الموافقة على وظيفة المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة. وسيؤدي عدم الحصول على هذا المورد إلى تعذر امتثال المكتب للأوامر القضائية وعدم قدرته على تقديم المساعدة القانونية لفريق الدفاع في الوقت المناسب.

الجدول ٨٩ - مؤشرات عبء العمل لمكتب المحمى العام للدفاع

عدد خدمات البحوث والمساعدة القانونية	عدد التعيينات بصفة محام مخصص = ٤	الحضور في جلسات الاستماع بالمحكمة (مسائل محددة) = ٢٠	عدد المحامين المنتدبين = ٣	٤٨	٢٠٠٧	النفقات التي تكاليف العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	النفقات التي تكاليف العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	النفقات التي تكاليف العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	النفقات التي تكاليف العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	النفقات التي تكاليف العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	النفقات التي تكاليف العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	النفقات التي تكاليف العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٨	النفقات التي تكاليف العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	
٤٨	٤					٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	
١٠٠	(١) ٦٣	٥٠	١	١٥٠	١	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٧	
٢	.	١٠	٢	١٢	١									
١٠	.	٣٠	٢	٤٠	١									
.	.	٦	٢	٦	١									

(١) انظر الفقرة ٣٨٤

الموارد المتصلة بالحالات

المساعدة الموقتة العامة

- ٣٩٠ يلزم محام/مستشار قانوني برتبة ف-٤ (تسعة أشهر، جديد) لإعداد موقف مكتب الحامي العام للدفاع في جميع المسائل المتعلقة بحقوق الدفاع في مرحلة التحقيق أو في المسائل الخاصة التي قد تنشأ في حالة تعيين المكتب كمحام متخصص لمسألة أو حالة معينة.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

السفر

- ٣٩١ يلزم هذا البند لـ**تـشـارـكـ** الموارد القانونية والبحوث وكذلك للاستفادة من تجربة وخبرة مكاتب الدفاع الأخرى التابعة للمحاكم الدولية.

الموارد المتصلة بالحالات

السفر

- ٣٩٢ يلزم هذا البند لتيسير قدرة مكتب الحامي العام للدفاع على العمل كمحام منتدب لتمثيل المشتبه فيه في الميدان أو تمثيل حقوق الدفاع المتعلقة بفرصة معينة للتحقيق في الميدان.

- ٣٩٣ ومجموع الزيادة البالغ ١٤٠ ٥٠٠ يورو، مطروحا منه التكاليف الضمنية البالغة ٤٥ ٠٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في الصيانة الموزعة البالغ ٣ ٧٠٠ يورو = زيادة صافية بمقدار ٩٩ ٢٠٠ يورو.

الجدول -٩٠ - البرنامج الفرعى ٣٥٤٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

مكتب المحامي العام للدفاع	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيزو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيزو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيزو)					
	الأساسية			المجموع			الأساسية			المجموع			الأساسية			المجموع		
	%	المبلغ	الرتبة	المجموع	النفصلة بالحالات	الأساسية	%	المبلغ	النفصلة بالحالات	الأساسية	%	المجموع	النفصلة بالحالات	الأساسية	%	المجموع	النفصلة بالحالات	الأساسية
موظفو الفئة الفنية				٣٠٣,٣	١٧٤,٨	١٢٨,٥		٢٠٦,١	٧٦,٢	١٢٩,٩								
موظفو الخدمات العامة	-٤٨,١	-٥٢,٢		٥٦,٤		٥٦,٤		١٠٨,٦	٥٤,٣	٥٤,٣								
المجموع الفرعى، الموظفون	١٤,٣	٤٥,٠		٣٥٩,٧	١٧٤,٨	١٨٤,٩		٣١٤,٧	١٣٠,٥	١٨٤,٢		٣,٣		٣,٣				
المساعدة المؤقتة العامة		٩٩,٢		٩٩,٢								٨٠,٤		٨٠,٤				
المجموع الفرعى، التكاليف غير												٨٠,٤		٨٠,٤				
المتصلة بالموظفين		٩٩,٢		٩٩,٢														
السفر	-٣,٤	-٠,٧		١٩,٨	١٦,٠	٣,٠٨		٢٠,٥	١٦,٧	٣,٨								
الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	-١٦,٥	-٣,٣		١٦,٧	١٦,٧			٢٠,٠	٢٠,٠									
نفقات التشغيل العامة		٤,٠		٤,٠														
المجموع الفرعى، التكاليف غير																		
المتصلة بالموظفين				٤٠,٥	٣٦,٧	٣,٨		٤٠,٥	٣٦,٧	٣,٨								
الصيانة الموزعة	-٢٤,٠	-٣,٧		١١,٧	٤,٥	٧,٢		١٥,٤	٧,٠	٨,٤								
المجموع	٣٧,٩	١٤٠,٥		٥١١,١	٣١٥,٢	١٩٥,٩		٣٧٠,٦	١٧٤,٢	١٩٦,٤		٨٣,٧		٨٣,٧				

الجدول -٩١ - البرنامج الفرعى ٣٥٤٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مكتب المحامي العام للدفاع	وكيل أمين عام مساعد أمين عام												مكتب المحامي العام للدفاع												
	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩						
الأساسية												الأساسية													
المتصلة بال الحالات	٢	١	١	١	١	٢	١	١	١	١	١		١												
المجموع الفرعى	٤	١	١	١	٣	١	١	١	١	١	١		١												
الأساسية																									
المتصلة بال الحالات																									
المجموع الفرعى																									
المجموع	٤	١	١	١	٣	١	١	١	١	١	١		١												

(ج) البرنامج الفرعى ٣٥٥٠: مكتب المحامي العام للضحايا

الموارد من الموظفين

- ٣٩٤ من الجدير بالذكر أن موظفين اثنين من الموظفين التسعة المدرجين بالميزانية لمكتب المحامي العام للضحايا ليسا من القانونيين وأنهما لا يمكنهما بالتالي القيام ببحوث قانونية. ويقوم الموظفان القانونيان والموظفان القانونيان المساعدين بالبحوث القانونية تحت إشراف كبير المحامين. وتشمل هذه الوظيفة إعداد البحوث ومشاريع المذكرات نيابة عن المكتب للدوائر المختصة لأغراض تمثيل (مجموعات) الضحايا في الإجراءات أمام المحكمة.

- ٣٩٥ ومن المتوقع حدوث زيادة في عدد خدمات البحوث والمشورة القانونية المقدمة للممثلين القانونيين في عام ٢٠٠٨ نتيجة لبدء المحاكمة الأولى، والتحقيقات الجارية في الحالات الثلاث، والمشروع في التحقيق الرابع. ولا يمكن للمكتب استيعاب الزيادة بدون موظف قانوني آخر. وسيؤثر غياب المورد مباشرة على قدرة المكتب على تقديم البحوث والمشورة للممثلين القانونيين على النحو المحدد في البند ٨١ من لائحة المحكمة. وسيؤثر غياب المورد أيضا على قدرة المكتب على تقديم نوعية عالية من البحوث والمشورة القانونية.

- ٣٩٦ ومن المتوقع أيضا حدوث زيادة في عدد خدمات المشورة الواحذ تقديمها للضحايا في عام ٢٠٠٨ نتيجة لبدء تحقيق رابع وزيادة عدد الطلبات المقدمة من الأشخاص الذين لا يملكون ممثلين قانونيين. ولا يستطيع المكتب استيعاب النقص بدون موظف قانوني آخر. وسيؤثر غياب المورد على قدرة المكتب على تقديم المشورة للضحايا وبوجه عام على توفير المساعدة القانونية لهم على النحو المحدد في البند ٨١ من لائحة المحكمة.

الجدول ٩٢ - مؤشرات عبء العمل لمكتب المحامي العام للضحايا

عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠٧	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠١	عبء العمل المتوقع لعام ٢٠٠١	عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ لعام ٢٠٠١	الطاقة التقديرية لعام ٢٠٠٨	النقص الحاصل مع توافر الموارد الإضافية	النقص الحاصل مع عدم توافر الموارد الإضافية
٢٠٠٧	٢٠٠١	٢٠٠١	٥	١٠٠	غير وارد	غير وارد
٢٠ = عدد الخدمات الاستشارية المقدمة للممثلين القانونيين = ١٠٠	٣	٤٠	٥	٣٠	غير وارد	غير وارد
٢٠ = عدد التمثيل في جلسات الاستماع	٢	٥٠	٣	٥٠ ^(١)	غير وارد	غير وارد
١ = عدد التمثيل لكل حالة قضائية	٢	٣	٣	٣	غير وارد	غير وارد

(١) إذا لم ينشأ تعارض في المصالح.

(٢) يعادل الرقم ١ مجموعة تبلغ ٥٠ قضية في حالة أو قضية معينة. ويتم العمل بأفقرة تتألف من ثلاثة أشخاص. ويزيد عبء العمل بمقدار قضيتين على الأكثرب لكل فريق لتغطية عبء العمل الإضافي.

الموارد المتصلة بالحالات

المساعدة المقتضية العامة

- ٣٩٧ - يلزم مساعد واحد لقواعد البيانات من فئة الخدمات العامة – الرتب الأخرى (١٢ شهرا، حديد) لإعداد قاعدة بيانات للضحايا من أجل إدارة المساعدة القانونية المقدمة لهم وللمتهمين القانونيين بما يتماشى مع المشروع العام لنظام إدارة المحكمة. والهدف هو تسهيل التبادل الميسر لهذه المعلومات بين جميع الأقسام/المكاتب المعنية عن طريق قاعدة بيانات ذات مجالات موحدة.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

السفر

- ٣٩٨ - يلزم هذا البند لإجراء مقابلات مع المنظمات الدولية العاملة في مجال حماية حقوق الضحايا.

الموارد المتصلة بالحالات

السفر

- ٣٩٩ - يلزم هذا البند لإقامة اتصالات مع الضحايا المحتملين، والممثلين القانونيين المحتملين، وتقديم المساعدة القانونية للضحايا في الميدان، ومساعدة الممثلين القانونيين في الميدان، وإقامة اتصالات مع الوسطاء، وإجراء مقابلات نع الوكالات التابعة للأمم المتحدة.

النفقات التشغيلية العامة

- ٤٠٠ - يلزم استئجار مبان بالميدان لتقديم المساعدة القانونية للضحايا وإجراء مقابلات معهم. وقد تبين من الممارسة أن يلزم أحياناً الاستئجار في أكثر من مكان واحد لتجنب التقاء مجموعات الضحايا الذين تتعارض مصالحهم وضمان سلامتهم وأمنهم.

- ٤٠١ - ومجموع الزيادة البالغ ٦٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٦٩٢٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في الصيانة الموزعة البالغ ٩٣٠٠ يورو = زيادة صافية بقدر ٦٢٧٠٠ يورو.


الجدول ٩٣ - البرنامج الفرعى ٣٥٥٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

مكتب المحامي العام للقضايا	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)						الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)						الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)					
	نفقات عام ٢٠٠٦			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧			الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٨			نفقات عام ٢٠٠٦			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧			الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٨		
	%	المبلغ	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع
موظفو الفئة الفنية																		
موظفو الخدمات العامة																		
المجموع الفرعى، الموظفون																		
المساعدة الموقته العامة																		
المجموع الفرعى، الرتب الأخرى																		
السفر																		
الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب																		
نفقات التشغيل العامة																		
اللوازم والمواد																		
المجموع الفرعى، التكاليف غير																		
المتعلقة بالموظفين																		
الصيانة الموزعة																		
المجموع	١٣,٦	١٢٢,٦	١٠٢١,٩	٧٣٤,٤	٢٨٧,٥	٨٩٩,٣	٦٩٦,٥	٢٨٢,٨	٤٣٣,٣	٢٤٤,٥	١٨٨,٨							

الجدول ٩٤ - البرنامج الفرعى ٣٥٥٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

مكتب المحامي العام للقضايا	وكيل أمين عام مساعد أمين عام										وكيل أمين عام مساعد أمين عام									
	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨		
الوظائف الحالية																				
المجموع الفرعى																				
الوظائف الجديدة																				
المجموع الفرعى																				
المجموع	٩	١	١	١	٨	١	٢	٢	٢	١	٢	٢	٢	١						

دال- البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف



مقدمة

٤٠٢ - توفر الأمانة لجمعية الدول الأطراف ومكتبها وهيئتها الفرعية المساعدة الإدارية والتقنية في أداء مهامها بموجب النظام الأساسي. وتشمل مهام الأمانة في مجال خدمة المؤتمرات تخطيط اجتماعات جمعية الدول الأطراف وهيئتها الفرعية والتحضير لها وتنسيقها، واستلام وتحرير وترجمة وإصدار واستنساخ وتوزيع الوثائق الرسمية والتقارير والقرارات الصادرة عن الجمعية وهيئتها الفرعية.

٤٠٣ - بالإضافة إلى ذلك، توفر الأمانة الخدمات الموضوعية للجمعية وهيئتها الفرعية. وتشمل مهام الخدمة الموضوعية توفير خدمات الأمانة القانونية والموضوعية مثل إتاحة الوثائق والتقارير والملخصات التحليلية وإسداء المشورة داخل الأمانة بشأن المسائل القانونية والموضوعية المتصلة بأعمال الجمعية. وتشمل المهام الأخرى تقديم المشورة بشأن النظام المالي والقواعد المالية وإعداد مشاريع القرارات بشأن المسائل المالية ومسائل الميزانية.

الأهداف

١ - توفير مؤتمرات عالية الجودة عن طريق تنظيم الدورة السادسة المستأنفة لجمعية الدول الأطراف التي تستغرق أربعة أيام في نيويورك والدورة السابعة للجمعية في لاهاي ودورتين للجنة الميزانية المالية في لاهاي. وبالإضافة إلى ذلك ستتوفر الأمانة الخدمات لاجتماعات عدد من الهيئات الفرعية للجمعية، وخاصة الفريق العامل الخاص المعنى بجريمة العدوان.

٢ - تمكين الجمعية وأجهزتها الفرعية من تنفيذ ولايتها على نحو أكثر فعالية من خلال تزويدها بخدمات ودعم عالية الجودة كخدمات تخطيط وتنسيق المؤتمرات؛ وإعداد الوثائق وتنسيقها وتقديمها؛ ورصد امتحان مختلف أجهزة المحكمة للوائح التي تحكم إعداد الوثائق في موعدها؛ وتحديد الموارد الإضافية وحيازتها لتمكين الأمانة من تنفيذ ولايتها بفعالية وكفاءة، وكفالة حصول الدول الأطراف على خدمات المؤتمرات ووثائق المؤتمرات وفقا للنظام الأساسي.

٣ - إجراء البحوث وإعداد الدراسات التحليلية بشأن تطبيق وتفسير أحكام نظام روما الأساسي المتعلقة بالجمعية وهيئتها الفرعية.

٤ - المساعدة في توزيع الوثائق والمعلومات، عن طريق قنوات منها الانترنت، على الدول الأطراف وغيرها من المنظمات المهتمة.

الهدف في عام ٢٠٠٨	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
غير وارد	<ul style="list-style-type: none"> حسن سير العمل في الجلسات والفروع منها في الوقت المخصص لها واعتماد التقارير. النظر في كافة البنود المدرجة في جدول الأعمال. تقديم الدعم الموضوعي واللوحسي للمشاركين في الجلسات بما في ذلك التسجيل وتوفير الوثائق والخدمات اللغوية. ارتياح المشاركين في الدورات للเตรبيات والمعلومات المقدمة. 	الهدف ١ <ul style="list-style-type: none"> انعقاد المؤتمرات وفقاً للخطة الموضوعة لها.
غير وارد	<ul style="list-style-type: none"> تزويد الدول بخدمات مؤتمرات تتميز بجودتها وتنقيح الوثائق وترجمتها وإصدارها في الموعد المحدد لها باللغات الرسمية المستَ دعماً لأعمالها. مساعدة الدول حسب الاقتضاء، لاسيما في توفير المعلومات والوثائق المتعلقة بالجمعية والمحكمة. 	الهدف ٢ <ul style="list-style-type: none"> إعداد وثائق عالية الجودة وتنقيحها وترجمتها ثم الإفراج عنها من أجل معالجتها وإنتاجها وتعيمها في الأوقات المحددة لها.
غير وارد	<ul style="list-style-type: none"> تزويد الدول بخدمات قانونية موضوعية، وخاصة في شكل وثائق مما يسهل ويدعم عملها. ارتياح أعضاء الجمعية وأهليات ذات الصلة للدورات. 	الهدف ٣ <ul style="list-style-type: none"> تقديم مشورة قانونية عالية الجودة للجمعية وهيئاتها الفرعية.
غير وارد	<ul style="list-style-type: none"> الاستعمال المألف لموقع الجمعية على شبكة الويب والإكسترانet. الحصول دون تأخير على المعلومات والوثائق. 	الهدف ٤ <ul style="list-style-type: none"> التعليم الفعال للوثائق والمعلومات بعن طريق الانترنت.

الموارد من الموظفين

٤٠ - تتوقع أمانة جمعية الدول الأطراف زيادة في الوثائق وبالتالي زيادة في تحرير وترجمة ومراجعة الوثائق الرسمية للجمعية ولجنة الميزانية والمالية. ويبلغ عدد الوظائف التي تكافئ العمل على أساس التفرغ للترجمة والتحرير لكل لغة من اللغات وظيفتين اثنتين (مترجم ومحرر)^(١٤).

^(١٤) يتوقف إصدار الأمانة للوثائق الرسمية في الوقت المحدد لها على التزام المحكمة بمواعيد تقديم مسوداتها، وفقاً للجدول الزمني الذي تعدد الأمانة، عملاً بدليل الإجراءات الذي اعتمدته مكتب الجمعية.

المجدول ٩٥ - مؤشرات عبء العمل لمكتب المحمي العام للضحايا

٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٧	٢٠٠٧	٢٠٠٧	٢٠٠٧
٢	٢	%١٠	١٤١٤	%١٠	١٢٨٥	١١٦٨	عدد الصفحات (الإنكليزية) الواردة للتحرير والترجمة والمراجعة	
١٠	١٠	%١٠	٧٠٦٨	%١٠	٦٤٢٥	٥٨٤٠	صفحات المترجمة والمراجعة بلغات العمل الرسمية للخنس الأخرى (العربية والصينية والفرنسية والروسية والإنسانية)	
١٢	١٢	%١٠	٨٤٨٢	%١٠	٧٧١٠	٧٠٠٨	المجموع	

(١) عدد الكلمات للصحيفة الواحدة هو ٣٠٠ كلمة.

(٢) مترجم ومراجع لكل لغة يعملان من آب/أغسطس إلى كانون الأول/ديسمبر من كل عام على أساس التفرغ. وتعتمد الأمانة في بقية العام أي من كانون الثاني/يناير إلى تموز/يوليه على الاستعانة بمصادر خارجية.

المؤتمرات

الموارد من الموظفين

الموارد الأساسية

المساعدة المؤقتة العامة

٤٠٥ - يعزى الانخفاض في ميزانية المساعدة العامة المؤقتة البالغ قدره ٦٠٠ يورو أساسا إلى انخفاض بدل الإقامة اليومي المستحق للطابعين الذين يعينون دوليا. ويتماشى هذا الانخفاض مع البدل الذي أعلنه قسم الميزانية المالية في آذار/مارس ٢٠٠٧.

المساعدة المؤقتة للاجتماعيات

٤٠٦ - هناك أيضا انخفاض إجمالي في هذا البند من بنود الميزانية يعزى أساسا إلى الانخفاض في بدل الإقامة اليومي المستحق للمترجمين والمراجعين الذين يعينون دوليا. ويتماشى هذا الانخفاض مع البدل الذي أعلنه قسم الميزانية المالية في آذار/مارس ٢٠٠٧.

العمل الإضافي

٤٠٧ - تستند الزيادة في العمل الإضافي إلى نفقات العمل الإضافي الفعلية في عام ٢٠٠٦ البالغ قدرها ٥٢٠٠٠ يورو. ويصرف هذا المبلغ لجميع موظفي دعم المؤتمرات والطابعين.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

- ٤٠٨ - هناك زيادة إجمالية في هذا البند من بنود الميزانية الذي يتعلق بخدمات الاستعانا بمصادر خارجية وغير ذلك من الخدمات التعاقدية. وتعزى هذه الزيادة إلى زيادة الاستعانا بمصادر خارجية في خدمات الأمن وإلى أجهزة الأمن الازمة للدورة السابعة للجمعية التي ستعقد في لاهي. ولا تكبد هذه التكاليف عند انعقاد الجمعية في المقر الرئيسي للأمم المتحدة في نيويورك.

- ٤٠٩ - غير أن هناك انخفاض في الخدمات التعاقدية الأخرى، التي تعكس النفقات الفعلية. ويشمل هذا البند التكاليف المتصلة بعقد الدورة السادسة المستأنفة للجمعية في نيويورك، والدورة السابعة للجمعية في لاهي، والدورات الخاصة بلجنة الميزانية والمالية، وتكاليف دعم فريق الترجمة خارج الموقع، وغير ذلك من الخدمات التعاقدية.

اللوازم والمواد

- ٤١٠ - تعكس هذه الزيادة النفقات الفعلية المتکبدة في عام ٢٠٠٦. وتغطي هذه الزيادة شراء الأدوات الكتابية والمواد الأخرى الازمة لحسن سير العمل في الاجتماعات.

الأمانة

الموارد من الموظفين

الموارد الأساسية

المساعدة المؤقتة العامة

- ٤١١ - يرجع الانخفاض في هذا البند من بنود الميزانية إلى حساب تكاليف المساعدة المؤقتة العامة لموظف المؤتمرات برتبة ف-٣ في عام ٢٠٠٧ بنسبة ١٠٠ في المائة من تكاليف الأجور القياسية لعام ٢٠٠٧ واحتساب هذه التكاليف بنسبة ٥٠ في المائة في عام ٢٠٠٨ لتوقع أن يعمل هذا الموظف مدة ستة أشهر فقط.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

السفر

- ٤١٢ - هناك انخفاض في تكاليف السفر في عام ٢٠٠٨ نتيجة لانعقاد الدورة السابعة للجمعية في لاهي. وكانت الزيادة في هذا البند في عام ٢٠٠٧ بسبب انعقاد الدورة السادسة للجمعية في المقر الرئيسي للأمم المتحدة في نيويورك.

٤١٣ - والانخفاض الذي يبلغ قدره ٣٠٠ يورو، مطروحا منه التكاليف الضمنية البالغة ١٦٩٠٠ يورو، ناقصا الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٤٠٠ يورو = انخفاضا صافيا يبلغ ٣٨٥٠٠ يورو.


الجدول ٩٦ - البرنامج الرئيسي الرابع: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (منقح باستخدام مبلغ أعاد حسابه قسم الميزانية)

نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف البيورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف البيورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف البيورو)			أمانة جمعية الدول الأطراف
		الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع	
%	المبلغ	المجموع	الأساسية	المتصلة بال الحالات	المجموع	الأساسية	المتصلة بال الحالات	
١٣,٥	٥٩,٤	٥٠٠,٥	٥٠٠,٥		٤٤١,١	٤٤١,١		موظفو الفتنة الفنية
٢٠,٥	٥٧,٥	٣٣٧,٨	٣٣٧,٨		٢٨٠,٣	٢٨٠,٣		موظفو الخدمات العامة
١٦,٢	١١٦,٩	٨٣٨,٣	٨٣٨,٣		٧٢١,٤	٧٢١,٤		المجموع الفرعى، الموظفون
-١٣,٣	-٩٤,٢	٦١٤,١	٦١٤,١		٧٠٨,٣	٧٠٨,٣		المساعدة المؤقتة العامة
-٨,٣	-١٠٨,٧	١٢٠٥,٧	١٢٠٥,٧		١٣١٤,٤	١٣١٤,٤		المساعدة المؤقتة للاجتماعات
٢٣,٥	١١,٤	٦٠,٠	٦٠,٠		٤٨,٦	٤٨,٦		العمل الإضافي
-٩,٢	-١٩١,٥	١١٧٩,٨	١١٧٩,٨		٢٠٧١,٣	٢٠٧١,٣		المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
-٣٦,٩	-١٢٣,٦	٢١١,٤	٢١١,٤		٣٣٥,٠	٣٣٥,٠		السفر
		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		الضيافة
-٢,٢	-٢٣,١	١٠٢١,٠	١٠٢١,٠		١٠٤٤,١	١٠٤٤,١		الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
-٩,١	-٥,٠	٥٠,٠	٥٠,٠		٥٥,٠	٥٥,٠		نفقات التشغيل العامة
٧٣,٢	١٦,٩	٤٠,٠	٤٠,٠		٢٣,١	٢٣,١		اللوارم وللمواد
-٧٥,٠	-٦٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠		٨٠,٠	٨٠,٠		الأثاث والمعدات
-١٢,٦	-١٩٤,١	١٣٥٢,٤	١٣٥٢,٤		١٥٤٦,٢	١٥٤٦,٢		المجموع الفرعى، التكاليف غير التصلة بالموظفين
-١٤,٢	-٥,٤	٣٢,٥	٣٢,٥		٣٧,٩	٣٧,٩		الصيانة الموزعة
-٦,٣	-٢٧٤,٨	٤١٠٣,٠	٤١٠٣,٠		٤٣٧٧,٨	٤٣٧٧,٨		الجموع

الجدول ٩٧ - البرنامج الرئيسي الرابع: الملاك المقترحة لعام ٢٠٠٨

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	مجموع موظفي الرتب الأخرى	مجموع موظفي الفتنة الفنية	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	ف-١	ف-٢	ف-٣	ف-٤	ف-٥	مدد-١	مدد-٢	مدد-٣	مدد-٤	مدد-٥	أمانة جمعية الدول الأطراف	
٩	٥	٢	٣	٤		١	٢	١									الوظائف الحالية
٩	٥	٢	٣	٤		١	٢	١									المجموع الفرعى
																	الوظائف الجديدة
٩	٥	٢	٣	٤		١	٢	١									المجموع

هاء- البرنامج الرئيسي الخامس: الاستثمار في مباني المحكمة



مقدمة

٤١٤- المدف من البرنامج الرئيسي الخامس أساسا هو توفير الأماكن الازمة للمحكمة للوفاء بأهدافها وغاياتها الإستراتيجية. وينقسم البرنامج إلى برنامج للمبني الدائمة وآخر للمبني المؤقتة اعترافاً بأن المحكمة تمر بمرحلة انتقالية ينبغي خلالها توفير مبان مؤقتة لها وإدارتها بينما يتم إعداد وتحيط وفي نهاية الأمر تنفيذ مبان دائمة لها.

٤١٥- المدف الإستراتيجي ١: نوعية العدالة. يتوقف الاضطلاع بإجراءات منصفة وفعالة وسرعة إلى حد كبير على توافر مبان ملائمة تسمح لجميع المشاركيين بممارسة حقوقهم ممارسة كاملة. ولتحقيق هذا الغرض، يوفر هذا البرنامج مبان ذات مرونة كافية لتلبية الاحتياجات المؤقتة للمحكمة بينما يقوم بتطوير وتحيط مبانيها الدائمة.

٤١٦- المدف الإستراتيجي رقم ٢: مؤسسة مشهود لها بمكانتها وتحظى بالدعم الملائم. المؤسسة التي تحظى بدعم ملائم هي المؤسسة التي لديها، بحكم تعريفها، مبانٍ ملائمة. وعلاوة على ذلك، ستؤثر المبني الدائمة للمحكمة كثيرا على الاعتراف الدولي بها.

٤١٧- المدف الإستراتيجي رقم ٣: نموذج للإدارة العامة. يهدف هذا البرنامج الرئيسي أساسا إلى ضمان إسكان جميع الموظفين الذين يعملون بالمركز الرئيسي للمحكمة (بما في ذلك أمانة جمعية الدول الأطراف والصندوق الاستئماني للضحايا) بوجه ملائم وبأقل تكلفة ممكنة. وفي هذا الصدد، يقدم هذا البرنامج الدعم لهدف المحكمة المتمثل في تحقيق النتائج المرجوة بأقل الموارد الممكنة. ولتحقيق هذا الغرض، تهدف المحكمة إلى أن تكون نموذجا للإدارة العامة فيما يتعلق بإدارة المبني.

٤١٨- وأنشئ المكتب المعنى بمشروع المبني الدائمة في جملة أمور للتأكد من تطبيق المعايير الإدارية للمهنة على جميع مستويات المشروع. وتقوم المحكمة حاليا بتزويد هذه الوحدة بأشخاص مؤهلين تأهيلًا عاليًا سيساهمون كثيرا في توفير مستوى عال من الإدارة العامة لهذا المشروع.

الجدول -٩٨- البرنامج الرئيسي الخامس: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

النحو في الموارد	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧				نفقات عام ٢٠٠٦				الاستثمار في مباني المحكمة	
	%	البالغ	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتصلة بالحالات	الأساسية			
١١٥,٤	٢٠٧,٨	٣٨٧,٩	٣٨٧,٩		١٨٠,١	١٨٠,١							موظفو الفئة الفنية	
٨٠,٢	٢٥,١	٥٦,٤	٥٦,٤		٣١,٣	٣١,٣							موظفو الخدمات العامة	
١١٠,٣	٢٣٢,٩	٤٤٤,٣	٤٤٤,٣		٢١١,٤	٢١١,٤							المجموع الفرعى، الموظفون	
٢٩,٦	٧٤,٠	٣٢٤,٠	٣٢٤,٠		٢٥٠,٠	٢٥٠,٠							المساعدة المؤقتة العامة	
٢٩,٧	٧٤,٠	٣٢٤,٠	٣٢٤,٠		٢٥٠,٠	٢٥٠,٠							المجموع الفرعى، الرتب الأخرى	
		١١,٤	١١,٤		١١,٤	١١,٤							السفر	
٢٣,٠	٨١,٣	٤٣٥,٣	٤٣٥,٣		٣٥٤,٠	٣٥٤,٠							الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	
١١٦,٦	٤٩٣,٢	٩١٦,١	٩١٦,١		٤٢٢,٩	٤٢٢,٩							نفقات التشغيل العامة	
-٩٤,٢	-١٤٨,٥	٩,١	٩,١		١٥٧,٦	١٥٧,٦							اللوازم والمواد	
٢٣,٠	٢٠٠,٠	١٠٦٣,١	١٠٦٣,١		٨٦٣,١	٨٦٣,١							الأثاث والمعدات	
٣٤,٦	٦٢٦,٠	٢٤٣٥,٠	٢٤٣٥,٠		١٨٠٩,٠	١٨٠٩,٠							المجموع الفرعى، التكاليف غير المتصلة بالموظفين	
٤٢,٩	٥,٤	١٨,٠	١٨,٠		١٢,٦	١٢,٦							الصيانة الموزعة	
٤١,١	٩٣٨,٣	٣٢٢١,٣	٣٢٢١,٣		٢٢٨٣,٠	٢٢٨٣,٠							المجموع	

الجدول -٩٩- البرنامج الرئيسي الخامس: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨


مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	المجموع	الخدمات العامة-الرتب الأخرى	الخدمات العامة-الرتب الرئيسية	مجموع موظفي الفئة الفنية	مجموع موظفي الفئة الفنية	١- ف-٢	٢- ف-٣	٣- ف-٤	٤- ف-٥	٥- ف-٦	٦- م-٢	٧- م-١	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	الاستثمار في مباني المحكمة	
																	الوظائف الحالية
٣	١	١			٢	١	١										المجموع الفرعى
٣	١	١			٢	١	١										الأساسية
٢					٢	١	١										المجموع الفرعى
٢					٢	١	١										الأساسية
٥	١	١			٤	٢	٢										المجموع

٩ - البرنامج ٥١٠٠: المباني المؤقتة

مقدمة

٤١٩ - تطورت الافتراضات المتعلقة بالمباني المؤقتة منذ ميزانية عام ٢٠٠٧ نتيجة لإلغاء مشروع المباني المصنوعة مقدماً. واعتباراً من تموز/يوليه ٢٠٠٦، تضمنت خطة المباني المؤقتة للمحكمة عدة مواقع، سيتم شغلها على النحو التالي:

الشكل ٥ - خطة المباني المؤقتة



٤٢٠ - وتبلغ الميزانية التقديرية للمباني المؤقتة للمحكمة في عام ٢٠٠٨ نحو ٦٢ مليون يورو. ويشمل هذا المبلغ التكاليف الإضافية المتکبدة نتيجة لعمل الموظفين في موقع مختلف (الترتيبات الأمنية الإضافية، الاستقبال، المرافق الالزمة لخدمات التكنولوجيا والاتصال، النظافة، وما إلى ذلك).

٤٢١ - ويعتمد تمويل الترتيبات الأمنية لمبني هاغس فست (Haagse Veste) على الافتراضات التالية:

- أن يورو جست (Eurojust) (الجهة الأخرى المقيمة في المقر الرئيسي للمحكمة) هي المسؤولة عن توفير الأمن، باستثناء المشرفين الذين ستقدمهم المحكمة. ولم يدرج الاعتماد الخاص بموظفي الأمن في الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨.
- أن الدولة الضيفية توفر، كما هو الحال بالنسبة للمقر الرئيسي الحالي للمحكمة (مبني الأرك) الاستثمارات الالزمة للأمن الداخلي. ومن باب الاحتياط، أدرجت بعض الاستثمارات المتعلقة بالأمن في الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨.

النفقات المتكررة

- ٤٢٢ - كما ذكر في ميزانية العام الماضي، الميزانية المحددة لمبني هوفتون (Hoftoren) بأكملها متكررة، باستثناء تكاليف التجهيز. وأضيفت المتطلبات الالزام لتخفيض تكاليف مبني هاغس فست و "المباني الإضافية" بـالميزانية ذات الصلة.

الموارد من الموظفين

الموارد الأساسية

المساعدة المغربية العامة

- ٤٢٣ - يطلب مشرف للأمن من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (١٢ شهرا) على أساس أن الدولة المضيفة ستقوم بتطبيق نفس المعايير والخدمات على المباني الجديدة وأن يوروجست ستساهم في تنفيذ التدابير الأمنية.

- ٤٢٤ - ويلزم أيضا عامل عام من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى وكاتب لشؤون السفر البريد من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (١٢ شهرا لكل منهما).

- ٤٢٥ - ويلزم بالإضافة إلى ذلك ثلاثة موظفين لمكتب المساعدة في تكنولوجيا الاتصالات (موظف لمدة ١٢ شهرا وموظفان لمدة سبعة أشهر لكل منهما).

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

- ٤٢٦ - ستزيد خدمات الأمن الإضافية على أساس الاستدعاء - أدرجت في ميزانية عام ٢٠٠٧ بوصفها "تكاليف أخرى للموظفين" - لعدم التأكد من الواقع الثلاثة واحتمال الاحتياج إلى عمل إضافي إذا استمر العمل بعد المواعيد المحددة للدوام. كذلك ستزيد الخدمات التعاقدية للخدمات العامة نتيجة لوجود موقع ثالث بل واحتمال وجود موقع رابع.

نفقات التشغيل العامة

- ٤٢٧ - وكما حدث في عام ٢٠٠٧، أدرج اعتماد لصيانة المباني الجديدة، والمنافع، واستئجار الأجهزة، ونظافة المكاتب، وتكاليف تكنولوجيا المعلومات والاتصال. وتضاعفت التكاليف بالمقارنة بعام ٢٠٠٧ نتيجة لسيناريو الاحتياج إلى صيانة ثلاثة مواقع في وقت واحد.

الأثاث والمعدات

- ٤٢٨ - يبلغ الاعتماد الاحتياطي للاستثمارات الأمنية في مبني هاغس فست وحده ٧٥٠ .٠٠٠ يورو، بالإضافة إلى تكاليف أخرى لأجهزة المراقبة والفحص والأجهزة اللاسلكية للمباني الأخرى. وقد لا يلزم الاعتماد الاحتياطي إذا تبين أن الافتراضات الموصوفة أعلاه صحيحة، ولكن أضيفت لعدم وجود التزام قطعي من الدولة المضيفة عند إعداد هذه الوثيقة.

٤٢٩ - ويلزم أيضاً استثمار إضافي للخدمات العامة وأجهزة تكنولوجيا المعلومات والاتصال (مثل الخوادم، ونظم التشغيل، والتحويلات، وأجهزة التشفير، ومحطات العمل) لتجهيز الواقع الجديدة.

٤٣٠ - ومجموع الزيادة البالغ ٥٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف العضوية البالغة ٧٢٥ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٦٠٠ يورو = زيادة صافية بعدها صفر يورو.

الجدول ١٠٠ - البرنامج ٥١٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

النحو في الموارد	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)			نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)			المبني المؤقتة
	%	البلغ	المجموع	المتصلة الأساسية بالحالات	المجموع	المتصلة الأساسية بالحالات	المجموع	المتصلة الأساسية بالحالات		
بدون تقسيم									موظفو الفئة الفنية	
٨٠,٢	٢٥,١	٥٦,٤	٥٦,٤	٣١,٣	٣١,٣	٢٥,٢	٢٥,٢	٢٥,٢	موظفو الخدمات العامة	
٨٠,٣	٢٥,١	٥٦,٤	٥٦,٤	٣١,٣	٣١,٣	٤٢٢,٩	٤٢٢,٩	٤٠,٣	المجموع الفرعى، الموظفون	
٢٩,٦	٧٤,٠	٣٢٤,٠	٣٢٤,٠	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠	٤١٤,٨	الماساعدة المؤقتة العامة	
٢٩,٦	٧٤,٠	٣٢٤,٠	٣٢٤,٠	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠	٢٥٠,٠	٤٠,٣	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى	
١٨٤,٨	٨١,٣	١٢٥,٣	١٢٥,٣	٤٤,٠	٤٤,٠	٤٤,٠	٤٤,٠	٤١٤,٨	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	
١١٦,٦	٤٩٣,٢	٩١٦,١	٩١٦,١	٤٢٢,٩	٤٢٢,٩	٤٢٢,٩	٤٢٢,٩	٤٠,٣	نفقات التشغيل العامة	
-٩٤,٢	-١٤٨,٥	٩,١	٩,١	١٥٧,٦	١٥٧,٦	١٥٧,٦	١٥٧,٦	٢,٣	اللوازم والمواد	
٢٣,٢	٢٠٠,٠	١٠٦٣,١	١٠٦٣,١	٨٦٣,١	٨٦٣,١	٨٦٣,١	٨٦٣,١	١٤٧,٣	الأثاث والمعدات	
٤٢,١	٦٢٦,٠	٢١١٣,٦	٢١١٣,٦	١٤٨١,٦	١٤٨١,٦	١٤٨١,٦	١٤٨١,٦	٦٠٤,٧	المجموع الفرعى، التكاليف غير	
-١٤,٣	-٠,٦	٣,٦	٣,٦	٤,٢	٤,٢	٤,٢	٤,٢		المتصفة بالموظفين	
٤٠,٩	٧٢٤,٥	٢٤٩٧,٦	٢٤٩٧,٦	١٧٧٣,١	١٧٧٣,١	١٧٧٣,١	١٧٧٣,١	٦٢٩,٩	الصيانة الموزعة	
								٦٢٩,٩	المجموع	

الجدول ١٠١ - البرنامج ٥١٠٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

المبني المؤقتة	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	مدين ١	مدين ٢	مدين ٣	مدين ٤	مدين ٥	مدين ٦	مدين ٧	مدين ٨	المجموع	الإجمالي	الوظائف	الوظائف الجديدة
			١	١	١									الأساسية
			١	١	١									المجموع الفرعى
														الأساسية
														المجموع الفرعى
														المجموع

٤- البرنامج ٥٢٠٠: المباني الدائمة

مقدمة

٤٣١- مشروع المكتب المعنى بالمباني الدائمة هو المسؤول حاليا، في إطار مشروع الإدارة الرشيدة، عن إدارة الأعمال المتعلقة بتطوير المباني الدائمة، وسيشرف في وقت لاحق على تنفيذ المشروع. ويقوم المكتب بصفة رئيسية بالأعمال التحضيرية لما يلي:

- وضع ملخص تشغيلي، يتضمن احتياجات المستخدمين والاحتياجات الأمنية؛
- التكاليف التقديرية للمشروع؛
- الجدول الزمني المؤقت للمشروع مع نقاط القرارات الرئيسية؛
- الخطة الموجزة للمشروع والقضايا المتعلقة بالتراخيص والقضايا القانونية؛
- وضع نظام لمراقبة المشروع؛
- مشروع لمناقشة حقوق ومسؤوليات أصحاب المصلحة والمشاركين المختلفين؛
- استعراض الخيارات المالية.

٤٣٢- وبناء على النتائج التي توصلت إليها لجنة الميزانية والمالية في تقريرها عن أعمال دورتها الثامنة، تتطلب ضخامة العمل الذي يقوم به هذا المكتب إنشاء فريق من الأحصائيين المحنkin والمهرة في إدارة التفاصيل المتعلقة بمثل هذا المشروع الضخم والمعقد للمباني. وتلزم الوظائف التالية لبدء تشكيل فريق الأحصائيين المطلوب.

الموارد من الموظفين

الموارد الأساسية

اقتصادي إنشاءات برتبة ف-٤

٤٣٣- لزيادة تعزيز الفريق المعنى بالمشروع وسيكون شاغل هذه الوظيفة مسؤولاً عن الجوانب المالية والتجارية للمشروع، بما في ذلك مراقبة الميزانية، وإدارة المخاطر، وإعداد العقود والاتفاقيات، والإشراف على تنفيذ العقود والاتفاقيات المتعلقة بالمشروع.

مراجع حسابات المشروع برتبة ف-٣

٤٣٤- سيكون شاغل هذه الوظيفة مسؤولاً أساساً عن إعداد دليل المشروع تحت إشراف مدير المشروع. وسيتضمن الدليل جميع الإجراءات الإدارية والرسمية التي تحكم تنفيذ المشروع. وسيقدم شاغل هذه الوظيفة المشورة لمدير المشروع فيما يتعلق بالتحطيط، والإجراءات، ومراقبة التنفيذ، وآليات رصد المشروع، واستعراض الإجراءات الواجبة الاستخدام. وتشمل المهام الأخرى لهذه الوظيفة وضع نظام اتصالات ومعلومات مقيد الاستعمال للمشروع وصيانته.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

- ٤٣٥ يقترح في عام ٢٠٠٨ الإبقاء على نفس المستوى السابق للموارد من غير الموظفين. وستستو Ubz الزراعة في الوظائف الفنية الجديدة على مستوى الميزانية الحالية.

- ٤٣٦ ومجموع الزيادة البالغ ٨٠٠ يورو، مطروحاً منه التكاليف العضوية البالغة ٩٠٠ ٣٥ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٦٠٠٠ يورو = زيادة صافية بمقدار ١٧١ ٩٠٠ يورو.

الجدول ١٠٢ - البرنامج ٥٢٠٠: الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨

نقطات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)		الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)		المباني الدائمة
			المجموع	المتصلة بال الحالات	المجموع	المتصلة بال الحالات	
			الأساسية	الأساسية	الأساسية	الأساسية	
١١٥,٤	٢٠٧,٨	٣٨٧,٩	٣٨٧,٩	١٨٠,١	١٨٠,١	١٨٠,١	بدون تقسيم
١١٥,٤	٢٠٧,٨	٣٨٧,٩	٣٨٧,٩	١٨٠,١	١٨٠,١	١٨٠,١	موظفو الفتنة الفنية موظفو الخدمات العامة
		١١,٤	١١,٤	١١,٤	١١,٤	١١,٤	الحجوز الفرعى، الرتب الأخرى
		٣١٠,٠	٣١٠,٠	٣١٠,٠	٣١٠,٠	٣١٠,٠	السفر
		٣٢١,٤	٣٢١,٤	٣٢١,٤	٣٢١,٤	٣٢١,٤	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
٧١,٤	٦,٠	١٤,٤	١٤,٤	٨,٤	٨,٤	٨,٤	الحجوز الفرعى، التكاليف غير المتصلة بالموظفين
٤١,٩	٢١٣,٨	٧٢٣,٧	٧٢٣,٧	٥٠٩,٩	٥٠٩,٩	١٧٥,٦	الصيانت الموزعة
						١٧٥,٦	المجموع

الجدول ١٠٣ - البرنامج ٥٢٠٠: الملاك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

المجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	الخدمات العامة- الرتب الأخرى	الخدمات العامة- الرتبة الرئيسية	مجموع موظفي الفتنة الفنية فما فوقها	وكيل أمين عام مساعد أمين عام					المباني الدائمة			
					ف-١	ف-٢	ف-٣	ف-٤	ف-٥	مد-١	مد-٢	مد-٣	
٢				٢	١	١	١	١	١				الأساسية المتصلة بالحالات
٢				٢	١	١	١	١	١				الحجوز الفرعى
٢				٢	١	١	١	١	١				الأساسية المتصلة بالحالات
٢				٢	١	١	١	١	١				الحجوز الفرعى
٤				٤	٢	١	١	١	١				المجموع

وأو- البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا

مقدمة

- ٤٣٧- المدف من الصندوق الاستثماري للضحايا هو استهلال أو تشجيع أو تيسير أو تنفيذ التدابير الرامية إلى جبر ضحايا جرائم الحرب أو الإبادة الجماعية أو الجرائم ضد الإنسانية وإعادة تأهيلهم واستعادة كرامتهم أو الإسهام في هذه التدابير.
- ٤٣٨- وبناء على نظام الصندوق الاستثماري للضحايا الذي اعتمدته الجمعية، قام مجلس إدارة الصندوق بتحديد السياسات والاتجاهات العامة للصندوق في عام ٢٠٠٦، وقام بتعيين المدير التنفيذي للصندوق في أوائل عام ٢٠٠٧.
- ٤٣٩- ووضعت بعد ذلك الإجراءات الداخلية (المالية والبرنامجه) للصندوق وأقيمت شبكات واسعة النطاق مع الشركاء والضحايا. وبدأت اعتبارا من منتصف عام ٢٠٠٧ عملية التعيين في الوظائف الدائمة. وبدأت أيضا الأنشطة البرنامجية في الميدان، وستزيد هذه الأنشطة مع الموافقة على الوظائف المطلوبة والتعيين فيها.
- ٤٤٠- وسبقت الموافقة على موظف مساعد للصندوق برتبة ف-٢. ييد أنه تبين بحق أن ما يحتاج إليه الصندوق عوضا عن ذلك هو موظف برنامج ميداني برتبة ف-٣ من أجل تنفيذ المشروع بكفاءة وفعالية في الميدان. ولذلك نعزم إعادة الوظيفة برتبة ف-٢ والاستعاضة عنها بالوظيفة ف-٣ المشار إليها أعلاه.
- ٤٤١- وبناء على ما ذكر أعلاه، أعدت ميزانية الصندوق الاستثماري للضحايا لعام ٢٠٠٨ بحذر وبشغف من التحفظ إقامة أمانة قابلة للتشغيل. وتعتمد الميزانية البرنامجية على اعتقاد راسخ بأن وفورات كبيرة ستتحقق على الأرجح في الكفاءة كلما زادت العمليات في الصندوق. وسيلزم لذلك تعبئة موارد إضافية للمشاريع التي تم لصالح الضحايا.

الأهداف

- ٤٤٢- المدف الإجمالي هو الاستجابة لاحتياجات ذات الأولوية لأكثر الضحايا قابلية للتأثير بالجرائم أعلاه، سواء لمساعدة الأمر الصادر من المحكمة بالجبر، أو نتيجة لقرار صادر من مجلس إدارة الصندوق بمساعدة مجموعة من الضحايا تدخل في نطاق اختصاص المحكمة (وبالتالي الصندوق).
- ٤٤٣- ومزيد من التحديد، يمكن تقسيم المدف الإجمالي للصندوق إلى الأهداف الفرعية التالية لعام ٢٠٠٨:
- ١- صياغة خيارات قم موقع جغرافية مختلفة لموارد المحكمة وأنشطتها بما في ذلك المتطلبات الخاصة بالمباني الدائمة. (المدف الرئيسي ٥)
 - ٢- استحداث آليات خاصة بكل حالة على حدة تتيح التعاون اللازم بمختلف أشكاله، وخاصة في مجال توقيف الأشخاص وتسلیمهم. (المدف الرئيسي ٧)
 - ٣- زيادة الدعم المتواصل للمحكمة عن طريق تعزيز الاتصال والتفاهم المتبادل مع أصحاب المصلحة والتشديد على دور المحكمة واستقلاليتها. (المدف الرئيسي ٨)

٤- وضع مجموعة من البرامج لتحقيق المستويات الأمثل من الجودة بأقصى قدر ممكن من الكفاءة. (المدار)
الرئيسي (١٢)

الهدف في عام ٢٠٠١	مؤشرات الأداء	النتائج المتوقعة
%١٠٠	جميع الموظفين بأماكنهم.	<ul style="list-style-type: none"> • موظفو الصندوق بأماكنهم في كل من المقر الرئيسي والميدان.
٢ > ٦٠ يوماً	الموافقة على جميع الأطر وتوزيعها واستعمالها. الوقت اللازم لتنفيذ (قبول/رفض) الاقتراح	<ul style="list-style-type: none"> • الموافقة على الإطار البرنامجية والمالية وتنفيذها. • التوصل إلى اتفاقات مع الشركاء بشأن منح معينة للصندوق أو بشأن طائق تنفيذ المشروع.
(*)	مستوى التمويل المخصص للمشاريع التي تمت الموافقة عليها	<ul style="list-style-type: none"> • تخصيص الموارد للمشاريع بناء على الأطر أعلاه.
		المدار ١
(*)	عدد المنتديات/المشاركين.	<ul style="list-style-type: none"> • منتديات منتظمة مع الشركاء.
(*)	عدد الشركاء.	<ul style="list-style-type: none"> • توسيع شبكة الشركاء.
ضعف القيمة المالية	مجموع التبرعات الواردة.	<ul style="list-style-type: none"> • زيادة مستويات حشد الموارد.
%٩٠	نسبة الإستراتيجية المنفذة/الموزعة.	<ul style="list-style-type: none"> • الموافقة على/تنفيذ إستراتيجية الاتصال.
		المدار ٢
(*)	عدد المنتديات.	<ul style="list-style-type: none"> • الدعاية للصندوق والمحكمة والضحايا عن طريق المنتديات الالكترونية والتقلدية والسياسية وغيرها من المنتديات
(*)	عدد الأفراد الذين تم الوصول إليهم	<ul style="list-style-type: none"> •
(*)	استخدام إستراتيجية الاتصال بالصندوق بصورة فعالة.	<ul style="list-style-type: none"> •
		المدار ٣
(*)	عدد المنتديات مع الضحايا.	<ul style="list-style-type: none"> • مشاركة الضحايا مباشرة في تحديد احتياجاتهم وفي تنفيذ الحلول
(*)	المشاريع التي أعدت مع الضحايا	<ul style="list-style-type: none"> • المراقبة المستهدفة ولكن المنتظمة للدعم والمشروع
(*)	عدد الزيارات الشهرية لموظفي/شركاء الصندوق	<ul style="list-style-type: none"> • التنسيق الوثيق مع الشركاء الآخرين المتدخلين في المجال/القطاع
(*)	عدد الاجتماعات التي يحضرها الصندوق من الاجتماعات التنسوية للقطاع	<ul style="list-style-type: none"> • الامتثال لأهداف/علم الميزانية والبرنامج
%١٠٠	الامتثال السنوي لحدود الميزانية، والأهداف البرنامجية، والاتفاقات مع المانحين	
		المدار ٤

(*) لا يمكن تقدير مستوى الأنشطة حالياً لأن الصندوق لا يزال في مرحلة استهلاكية.

الموارد من الموظفين

الموارد الأساسية

المساعدة المؤقتة العامة

٤٤٤ - مصمم اتصالات برتبة ف-٣ (شهر واحد، حديدة): لا بد من تزويد الصندوق الاستثماري بمواد الاتصال التي تتماشى مع الجمهور والمانحين والشركاء التنفيذيين والضحايا لكي يتمكن من تحقيق مهماته بنجاح. ويلزم وجود موظف في رفيع المستوى لتركيب أجهزة الاتصال (الإلكترونية والطابعات) المستخدمة في الصندوق.

٤٤٥ - موظف تقارير برتبة ف-٣ (ثلاثة أشهر، حديدة): بناء على طلب الدول الأطراف، ينبغي أن يُزود الصندوق بالآليات دقيقة لتقديم التقارير عن الأموال التي يتلقاها وعن استخدامها في المشاريع التي ينفذها لصالح الضحايا. وينبغي أن تسمح هذه الآليات بالإبلاغ حسب المصدر، والنشاط، والمجموعة المستهدفة، والموقع، الخ. والمدف من هذه الوظيفة المؤقتة هو إقامة وتنفيذ هذا النظام، بالاستناد إلى الأعمال السابقة للصندوق.

٤٤٦ - أخصائي في التطبيقات الحاسوبية (SAP) من فئة الخدمات العامة - الرتبة الرئيسية (شهران، حديدة): يلزم وجود أخصائي في نظام SAP الذي يعالج به نفقات الصندوق في المحكمة لتكيف برامج الصندوق المتعلقة بالإبلاغ والمعالجة لهذا النظام.

٤٤٧ - أخصائي لشبكة الويب من فئة الخدمات العامة - الرتبة الرئيسية (شهر واحد، حديدة): يعتمد الصندوق استخدام الانترنت على نطاق واسع في ولايته الخاصة بالدعائية وكذلك لموافقة شركاء الصندوق. معلومات عن حالة الضحايا. وسيساعد هذا الأخصائي في تشكيل موقع الويب على نحو يتفق مع هذا الغرض.

٤٤٨ - مساعد إداري من فئة الخدمات العامة - الرتب الأخرى (شهر واحد، حديدة): تلزم هذه المساعدة المؤقتة لمساعدة الصندوق قبل الاجتماع السنوي لمجلس الإدارة وأثناء هذا الاجتماع.

العمل الإضافي

٤٤٩ - يرد الاعتماد الخاص بالعمل الإضافي ضمن الاعتماد الخاص بإنشاء مكتب الصندوق الاستثماري.

الخبراء الاستشاريين

٤٥٠ - لإصدار المشورة بشأن عدد كبير من المسائل التقنية التي تتراوح بين الأمان المالي (للمعاملات الدولية-المنجع وال النفقات - الخاصة بالصندوق) وتقييم الاستجابة للطوارئ، والاتصالات، الخ.

الموارد المتصلة بالحالات

موظف برنامج ميداني برتبة ف-٣

٤٥١ - تقرر في إطار الإستراتيجية التي وضعها مجلس الإدارة لتنفيذ البرنامج أن يكون الموظفون التابعون للمكتب في أقرب مكان ممكن من الضحايا لضمان الإشراف على برنامج الصندوق ودعمه التقني بأفضل وجه ممكن. ونتيجة لهذه الأولوية، تقرر إنشاء وظيفة برتبة ف-٣ في كمباوا ليتم من خلالها تغطية مشاريع الصندوق في أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وسيمول هذا المورد أساسا بإعادة وظيفة الموظف القانوني المساعد برتبة ف-٢.

المساعدة المؤقتة العامة

٤٥٢ - موظف للرصد والتقييم برتبة ف-٣ (٩ أشهر، جديدة): يلزم موظف لرصد استخدام موارد الصندوق وتقييم التقدم المحرز في مشاريعه وتقديم تقرير بذلك إلى كل من المانحين والجمعية.

٤٥٣ - خبير في مجال سرعة التقييم برتبة ف-٣ (شهران، جديدة): لما كان الأمن يسمح تدريجيا بالوصول إلى مناطق لم يكن من المتاح الوصول إليها من قبل وكانت هناك حالات جديدة معروضة على المحكمة/الصندوق فإنه يلزم بعثات لسرعة التقييم وموافقة مجلس الإدارة بتقارير مبكرة عن حالة الضحايا. وسيسمح هذا بدوره للصندوق بالتدخل بمزيد من السرعة وبطريقة ملائمة عند الاقتضاء.

٤٥٤ - خبير اتصالات برتبة ف-٢ (شهر واحد، جديدة): في معرض تنفيذ إستراتيجية الاتصالات (مع الدول الأطراف والشركاء والضحايا) في الصندوق، يلزم القيام بعمليات تقييم وتكيف دورية كي تتماشى اتصالات الصندوق مع الاحتياجات المتغيرة للحالات أو للتطورات التي تكشف عنها اللقاءات. وإستراتيجية الاتصالات الخاصة بالصندوق أداة رئيسية لتنفيذ البرنامج، وجمع الأموال، وعموما للدعайـة لصالح الضحايا، ولذلك فإنـا في حاجة إلى هذا الدعم المؤقت.

الموارد من غير الموظفين

الموارد الأساسية

السفر

٤٥٥ - لسفر أعضاء مجلس الإدارة وزيارة المشاريع والشركاء والأمانة.

الضيافة

٤٥٦ - للقاءات والاستقبالات الرامية إلى تعزيز مكانة الصندوق والمبادرات المتعلقة بمحشد الموارد.

الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب

٤٥٧ - خدمات الترجمة التحريرية المتعلقة بمجلس الإدارة والاتصال بالصناديق الاستثمارية الأخرى. تصميم وطبع المواد للمبادرات المتعلقة تطوير المشروع، وأنشطة حشد الموارد، وتنوعية الضحايا.

نفقات التشغيل العامة

- ٤٥٨ - لتغطية النفقات اللوجستية ونفقات المواد والاتصالات والأمن الناشئة من عمل الصندوق في مناطق نائية ومحفوفة بالمخاطر تفتقر إلى معظم المياكل الأساسية أو تكون فيها هذه المياكل شحيحة للغاية.

اللوازم والمواد

- ٤٥٩ - للوازم المكتبية الأساسية وغيرها من المواد الاستهلاكية الالازمة للمكتب.

الموارد المتصلة بالحالات

السفر

- ٤٦٠ - لرصد وتقييم المشروع، وحشد الموارد، والدعابة، وتطوير المشروع.

نفقات التشغيل العامة

- ٤٦١ - للترجمة التحريرية و/أو الترجمة الفورية إلى اللغات المحلية في مجالات مستهدفة.

- ٤٦٢ - ومجموع الزيادة البالغ ٣٧٥ ٢٠٠ يورو، مخصوصاً منه التكاليف الضمنية البالغة ٢٩ ٧٠٠ يورو، ناقصاً الفرق في تكاليف الصيانة الموزعة البالغ ٣٠٠ ٤ يورو = زيادة صافية بمقدار ٣٤٩ ٨٠٠ يورو.

الجدول ١٠٤ - البرنامج الرئيس الخامس: الميزانية المؤقتة المقترحة لعام ٢٠٠٨

نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)	الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)	نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)			أمانة الصندوق الاستثماري للحصایا
			نفقات الأساسية بالحالات	المجموع	نفقات الأساسية بالحالات	
			%	المبلغ	%	
١٢,١	٤٢,٢	٣٩١,٩	١٠٤,١	٢٨٧,٨	٣٤٩,٧	٣٤٩,٧
٣,٩	٤,٢	١١٢,٨	١١٢,٨	١١٢,٨	١٠٨,٦	١٠٨,٦
١٠,١	٤٦,٤	٥٠٤,٧	١٠٤,١	٤٠٠,٦	٤٥٨,٣	٤٥٨,٣
١٦١,١	١٦١,١	١٠٣,٥	٥٧,٦			١٧,٣
١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠			١٧,٣
١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠			
١١١,١	١١١,١	١٠٣,٥	٧٧,٧			١٧,٣
٣١٢,٤	١٥٣,١	٢٠٢,١	١٢٤,٤	٧٧,٧	٤٩,٠	٤٩,٠
١٥٠,٠	١٠,٥	١٧,٥	١٧,٥		٧,٠	٧,٠
٣,٨	٣,٤	٩٣,٤	١٧,٠	٧٦,٤	٩٠,٠	٩٠,٠
-٢٤,١	-٢٠,٠	٦٣,٠	٦٣,٠	٨٣,٠	٨٣,٠	
٥٠,٠	٥,٠	١٥,٠	١٥,٠	١٠,٠	١٠,٠	
٦٣,٦	١٥٢,٠	٣٩١,٠	١٤١,٤	٢٤٩,٦	٢٣٩,٠	٢٣٩,٠
-٢٠,٤	-٤,٣	١٦,٨	٢,٢	١٤,٦	٢١,١	٢١,١
٥٢,٢	٣٧٥,٢	١٠٩٣,٦	٣٥١,٢	٧٤٢,٤	٧١٨,٤	٧١٨,٤
					٧٥,٠	٧٥,٠
						المجموع

الجدول ١٠٥ - البرنامج الرئيسي السادس: المالك المقترح من الموظفين لعام ٢٠٠٨

أمانة الصندوق الاستثماري لـ الحصایا	وكيل أمين عام	مساعد أمين عام	وكيل أمين عام	مـ ٢	مـ ١	فـ ٤	فـ ٣	فـ ٢	فـ ١	أمانة الصندوق الاستثماري لـ الحصایا	
										الأساسية المتصلة بال الحالات	الوظائف الحالية
٥	٢	٢		٣	١	١	١	١	١		
٥	٢	٢		٣	١	١	١	١	١		
١				١		١					
١				١		١					
-١				-١		-١					
-١				-١		-١					
٥	٢	٢		٣	١	١	١	١	١		

المرفقات

المرفق الأول

مشروع قرار جمعية الدول الأطراف بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨

وصدقه رأس المال العامل لعام ٢٠٠٨

إن جمعية الدول الأطراف،

وقد نظرت في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨ للمحكمة الجنائية الدولية وفي الاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة الواردة في تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها التاسعة،

ألف - الميزانية البرنامجية لعام ٢٠٠٨

- ١ توافق على الاعتمادات البالغ مجموعها ٩٧٥٧٠ يورو لأبواب الاعتمادات التالية:

باب الاعتماد	بآلاف اليورو
البرنامج الرئيسي الأول - الهيئة القضائية	١٠٩٤٥,٧
البرنامج الرئيسي الثاني - مكتب المدعي العام	٢٥١٣١,٠
البرنامج الرئيسي الثالث - قلم المحكمة	٥٣٠٧٥,٥
البرنامج الرئيسي الرابع - أمانة جمعية الدول الأطراف	٤١٠٣,٠
البرنامج الرئيسي الخامس - الاستثمار في مباني المحكمة	٣٢٢١,٠
البرنامج الرئيسي السادس - أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا	١٠٩٣,٦
المجموع	٩٧٥٧٠,١

- ٢ توافق أيضًا على جداول ملخص الموظفين لكل باب من أبواب الاعتمادات أعلاه التالية:

القسم	أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا	أمانة الاستثمار في مباني المحكمة	الاستثمار في الأطراف	أمانة جمعية الدول الأطراف	قلم المحكمة	مكتب المدعي العام	الهيئة القضائية	القسم
١						١		وكيل أمين عام
٣					١	٢		أمين عام مساعد
								مد-
٨	١		١	٤	٢			١- مد
٢٩		١		١٥	١٠	٣		٥- ف
٦٤	١	١	٢	٣١	٢٧	٢		٤- ف
١٣١	١		١	٦٨	٤٢	١٩		٣- ف
٩٣		٢		٤٦	٤٣	٢		٢- ف
٢٢				٧	١٤	١		١- ف
٣٥١	٣	٤	٤	١٧٢	١٤١	٢٧		المجموع الفرعي
٢٣				٣	١٨	١	١	الخدمات العامة - الرتبة الرئيسية
٣٠٥	٢	١	٢	٢٢١	٦٤	١٥		الخدمات العامة - الرتب الأخرى
٣٢٨	٢	١	٥	٢٣٩	٦٥	١٦		المجموع الفرعي
٦٧٩	٥	٥	٩	٤١١	٢٠٦	٤٣		المجموع


باء— صندوق رأس المال العامل لعام ٢٠٠٨

إن جمعية الدول الأطراف،

توافق على إنشاء صندوق لرأس المال العامل لعام ٢٠٠٨ مبلغ ١٣٠ ٨٤٢ يورو وتأذن للمسجل بتقديم سلف من الصندوق وفقاً للأحكام ذات الصلة من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة.

المرفق الثاني

الميكل التنظيمي للمحكمة الجنائية الدولية



المرفق الثالث

افتراضات تخصّ الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨

٢٠٠	عدد أيام المحكمة في اثنى عشر شهرًا*
١٦٠	عدد الشهود: ٤٠ عملية تناوب قوامها ٥/٤
٣٠	عدد الشهود من أهل الخبرة
٣٠	عدد أشخاص الدعم
٧ أيام	المدة القصوى التي يبقاها كل شاهد
١	عدد المتهمين بحسب كل قضية
١	عدد أفرقة الدفاع بحسب كل قضية
٢	عدد مثلي الضحايا بحسب كل قضية
٦	عدد الزنزانات المطلوبة في عام ٢٠٠٨
١	عدد الزيارات الموقعة التي يؤديها القضاة
٠ صفر	جلسات الاستماع بالموقع
٦	٦ عدد الموظفين الميدانيين ^(١)

^(١) المكاتب الميدانية: جمهورية الكونغو الديمقراطية – كينشاسا وبونيا، أوغندا – كمبالا، تشاد – إنجمانيا وآبيشي، وجمهورية أفريقيا الوسطى، بانغي.

المرفق الرابع

قائمة الأهداف والغايات الإستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية

المُدْفَعٌ ٣: نموذج للإدارة العامة	المُدْفَعٌ ٢: مؤسسة مشهود لها بمحاذاتها وتحظى بالدعم الملائم	المُدْفَعٌ ١: نوعية العدالة
<p>التفاني في سبيل تحقيق النتائج المتواخدة باستخدام أدنى قدر من الموارد عن طريق هيكل وعمليات رشيدة مع المحافظة في الوقت نفسه على المرونة وضمان المحسنة؛ وبالاعتماد على عدد كافٍ من الموظفين الأكفاء وذوي الخبرة العالية وفي بيئه مبنية الحرث تسودها ثقافة غير بيروغرافية.</p>	<p>زيادة تعزيز الوعي بدور المحكمة وتصحيح الفهم لهذا الدور وتؤمن الدعم المتزايد له.</p>	<p>الاضطلاع بإجراءات علنية منصفة وفعالة وسريعة وفقاً لنظام روما الأساسي ولأسى المعايير القانونية مع كفالة ممارسة جميع المشاركون حقوقهم ممارسة تامة.</p>
<p>١٠ - إقامة عمليات جيدة الأداء لاتخاذ القرارات بالأجهزة وفيما بين الأجهزة وتوضيحها بناء على فهم دقيق لدور كل جهاز.</p>	<p>٦ - إشاعة مستوى من الوعي بدور المحكمة والفهم لهذا الدور يتلاءم مع المرحلة التي بلغتها أنشطة المحكمة في المجتمعات المتأثرة بهذه الأنشطة.</p>	<p>١ - إجراء تحقيقات في القضايا ومحاكمة واحدة، هنا بما يؤمن من التعاون الخارجي. (من تموز يوليه ٢٠٠٦ إلى تموز يوليه ٢٠٠٩)</p>
<p>١١ - أن تتحول إلى إدارة غير بيروغرافية ترتكز على النتائج وليس على العمليات، وتعتمد على قواعد لضمان الحقوق أو تقليل المخاطر عند الاقضاء.</p>	<p>٧ - استحداث آليات خاصة بكل حالة على حدة تتبع التعاون اللازم بمختلف أشكاله، وخاصة في مجال توقيف الأشخاص وتسلیمهم.</p>	<p>٢ - إرساء نظام يتصدى للمخاطر الأمنية والسعى الجاد لتأمين القدر الأقصى من أمن كافة المشاركون تماشياً مع نظام روما الأساسي.</p>
<p>١٢ - وضع مجموعة من البرامج لتحقيق المستويات الأمثل من الجودة بأقصى قدر ممكن من الكفاءة.</p>	<p>٨ - زيادة الدعم المتواصل للمحكمة عن طريق تعزيز الاتصال والتفاهم المتبادل مع أصحاب المصلحة والتشديد على دور المحكمة واستقلاليتها.</p>	<p>٣ - وضع سياسات لتنفيذ معايير الجودة المنصوص عليها في نظام روما الأساسي وفي القواعد الإجرائية وقواعد الإناث فيما يخص جميع المشاركة في الإجراءات والأشخاص الذين تسهم أنشطة المحكمة على نحو يحترم التنوع.</p>
<p>١٣ - تقديم مقترنات سليمة ودقيقة وشفافة للميزانية تستوجب تعديلات بسيطة فقط في مقدار الموارد المقترنة من جمعية الدول الأطراف وتوزيعها.</p>	<p>٩ - تطوير وإنجاز هيكلية تضمن الدعاية لكافة الإجراءات الموجهة إلى فئات التخاطب المحلية والعالمية.</p>	<p>٤ - إنجاز نموذج لطاقة المحكمة و مباشرة المناقشات مع جمعية الدول الأطراف حول جملة من القضايا ستتمكن المحكمة من معالجتها كل سنة.</p>
<p>١٤ - تعين موظفين يتمتعون بأعلى مستويات الكفاءة والصلاحية والاستقامة، مع مراعاة تمثيل الجنسين، والتمثيل الجغرافي، وتمثيل النظم</p>		<p>٥ - صياغة خيارات تتم موقع جغرافية مختلفة لموارد المحكمة وأنشطتها بما في</p>

القانونية.		ذلك المتطلبات الخاصة بالمباني الدائمة.
١٥ - توفير أقصى قدر ممكن من الأمان والسلامة والرفاه لجميع الموظفين، بما يتفق مع نظام روما الأساسي.		
١٦ - إيجاد بيئة حريصة على تقدير التنوع بين الموظفين.		
١٧ - توفير فرص التطوير والترقي للموظفين المتفوقين .		
١٨ - الشروع في بناء ثقافة مشتركة للمحكمة الجنائية الدولية وتنفيذها.		
١٩ - وضع وتنفيذ مجموعة كاملة من المعايير الأخلاقية الواضحة لسلوك الموظفين.		
٢٠ - أن تتحول إلى "مؤسسة إلكترونية" تقدم مستوى عال من الأمان للمعلومات.		

المرفق الخامس

المعلومات المتعلقة بملك الموظفين

(أ) المالك المقترح من الموظفين للمحكمة الجنائية الدولية بحسب البرنامج الرئيسي

مجموع الموظفين	مجموع موظفي الخدمات العامة	مجموع الخدمات العامة - الرتب الأخرى	مجموع الخدمات العامة - الرتب الرئيسية	مجموع موظفي الفئة الفنية وما فوقها	١- ف-٢	٢- ف-٣	٣- ف-٤	٤- ف-٥	٥- م-٦	٦- م-٧	مساعد مديراً عاماً	وكيل أمين عام	أمين عام	مليون	المجموع الكلي للمحكمة
٤٣	١٦	١٥	١	٢٧	١	٢	١٩	٢	٣						البرنامج الرئيسي الأول
٢٠٦	٦٥	٦٤	١	١٤١	١٤	٤٣	٤٢	٢٧	١٠	٢		٢	١		البرنامج الرئيسي الثاني
٤١١	٢٣٩	٢٢١	١٨	١٧٢	٧	٤٦	٦٨	٣١	١٥	٤			١		البرنامج الرئيسي الثالث
٩	٥	٢	٣	٤			١	٢		١					البرنامج الرئيسي الرابع
٥	١	١		٤		٢		١	١						البرنامج الرئيسي الخامس
٥	٢	٢		٣			١	١		١					البرنامج الرئيسي السادس
٦٧٩	٣٢٨	٣٠٥	٢٣	٣٥١	٢٢	٩٣	١٣١	٦٤	٢٩	٨		٣	١		المجموع العام

(ب) تغيرات أدخلت على جدول ملوك الموظفين

الرتبة	عدد الوظائف	المفيدة القضائية الأساسية	من ميزانية عام ٢٠٠٧ المعتمدة إلى الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨
هيئة الرئاسة	١	١	هيئة الرئاسة
هيئة الرئاسة	١	١	مكتب المدعي العام
قسم الخدمات	١	١	ديوان المدعي العام
أفرقة التحقيق	٢	٤	أفرقة التحقيق
قسم التخطيط والعمليات	٨	٣	أفرقة التحقيق
قسم التخطيط والعمليات	٦	٢	أفرقة التحقيق
قسم التخطيط والعمليات	٩	٣	أفرقة التحقيق
قسم التخطيط والعمليات	٢	٢	الخدمات العامة-الرتب الأخرى
	٢٧		الخدمات العامة-الرتب الأخرى
	٢٨		
قسم الترجمة الفورية والتحريرية في المحكمة -	٤	٤	قسم الترجمة الفورية والتحريرية في المحكمة
الأساسية	١		المحكمة
قسم الأمن والسلامة	١	٣	الخدمات العامة-الرتبة الرئيسية إلى ف-٣
مكتب الرئيس/قسم إدارة المحكمة - الأساس	١		الخدمات العامة-الرتبة الرئيسية
	٣		
مكتب المحمي العام للدفاع	١	١	الخدمات العامة-الرتب الأخرى إلى ف-١
مكتب المحمي العام للضحايا	١	١	مكتب المحمي العام للضحايا
	٢		
	٥		
أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا			
الأساسية			
أمين الصندوق الاستثماري للضحايا	١	٢-	أعيدت
	١		
	٣٥	=	المجموع

المرتبات والاستحقاقات لعام ٢٠٠٨ - القضاة
(ج)

(بآلاف اليورو)

التكليف	هيئة الرئاسة: ٣ قضاة
٥٤٠,٠	التكليف القياسي للمرتبات
٢٨,٠	البدلات الخاصة للرئيس ونواب الرئيس
٥٣٠,٠	المعاشات التقاعدية للقضاة
٥٤,٠	التكليف العامة (١٠٪ من المرتبات على أساس الأرقام الفعلية لعام ٢٠٠٦)
١٠٧,٠	احتياطي للقضاة الذين قد يغادرون المحكمة
١٢٥٩,٠	المجموع الفرعي لمجلس الرئاسة
	الدواتر: ١٣ قاضيا
٢٣٤٠,٠	التكليف القياسي للمرتبات
٨٠,٠	البدلات الخاصة لقاضيين غير متفرغين
٢٢٩٦,٧	المعاشات التقاعدية للقضاة
٢٣٤,٠	التكليف العامة (١٠٪ من المرتبات على أساس الأرقام الفعلية لعام ٢٠٠٦)
٦٠,٠	الاستحقاقات الأخرى في المعاشات التقاعدية
٥٠١٠,٧	المجموع الفرعي - الدواتر
٦٢٦٩,٧	المجموع - الهيئة القضائية

(د) التكاليف القياسية للمrerبات لسنة ٢٠٠٨

موظفو الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة (المقرّ)

(بآلاف اليورو)

رتبة الوظيفة	صافي المرتبات الأساسية	تسويات العمل	مجموع صافي المرتبات	التكاليف المشتركة الخاصة بالموظفين	بدل التمثيل	المجموع
(١)	(٢)	(٣)=(٢)+(١)	(٤)	(٥)	(٦)=(٥)+(٤)+(٣)	(٧)
وكيل أمين عام	١٠٦,٩	٥١,٦	١٥٨,٥	٧٥,٣	٣,٢	٢٣٧,٠
أمين عام مساعد	٩٦,٩	٤٦,٨	١٤٣,٧	٦٨,٣	٢,٤	٢١٤,٤
مد-٢	٨٩,٠	٤٣,٠	١٣٢,٠	٦٢,٧	٠,٥	١٩٥,٢
مد-١	٨٥,٨	٤١,٤	١٢٧,٢	٦٠,٤	٠,٠	١٨٧,٦
ف-٥	٦٥,٣	٣١,٥	٩٦,٨	٤٦,٠	٠,٠	١٤٢,٨
ف-٤	٦٠,٤	٢٩,٢	٨٩,٦	٤٢,٦	٠,٠	١٣٢,٢
ف-٣	٤٧,٦	٢٣,٠	٧٠,٦	٣٣,٥	٠,٠	١٠٤,١
ف-٢	٤٤,٤	٢١,٤	٦٥,٨	٣١,٣	٠,٠	٩٧,١
ف-١	٤٤,٤	٢١,٤	٦٥,٨	٣١,٣	٠,٠	٩٧,١
الخدمات العامة-	٥٦,٥	٠,٠	٥٦,٥	٢٦,٨	٠,٠	٨٣,٣
الرتبة الرئيسية-	٤٢,٥	٠,٠	٤٢,٥	٢٠,٢	٠,٠	٦٢,٧
الخدمات العامة-	٤٢,٥	٠,٠	٤٢,٥	٢٠,٢	٠,٠	٦٢,٧
الرتب الأخرى						

عوامل تأثير التعيين:

- الوظائف الحالية من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة، في البرنامج الرئيس الأول: % ٥
- الوظائف الحالية من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة في البرامج الرئيسية الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس: % ١٠
- الوظائف الجديدة من الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة في جميع البرنامج الرئيسية: شهور عمل

عوامل تأثير التعيين

رتبة الوظيفة	(صفر %)	(% ٥)	(% ١٠)	(% ٢٥)	(% ٥٠)
وكيل أمين عام	٢٣٧,٠	٢٢٥,١	٢١٣,٣	١٧٧,٧	١١٨,٥
أمين عام مساعد	٢١٤,٤	٢٠٣,٧	١٩٢,٩	١٦٠,٨	١٠٧,٢
مد-٢	١٩٥,٢	١٨٥,٤	١٧٥,٧	١٤٦,٤	٩٧,٦
مد-١	١٨٧,٦	١٧٨,٢	١٦٨,٨	١٤٠,٧	٩٣,٨
ف-٥	١٤٢,٨	١٣٥,٧	١٢٨,٥	١٠٧,١	٧١,٤
ف-٤	١٣٢,٢	١٢٥,٦	١١٩,٠	٩٩,٢	٦٦,١
ف-٣	١٠٤,١	٩٨,٩	٩٣,٧	٧٨,١	٥٢,١
ف-٢	٩٧,١	٩٢,٢	٨٧,٤	٧٢,٨	٤٨,٦
ف-١	٩٧,١	٩٢,٢	٨٧,٤	٧٢,٨	٤٨,٦
الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)	٨٣,٣	٧٩,١	٧٥,٠	٦٢,٥	٤١,٧
الخدمات العامة (الرتب الأخرى)	٦٢,٧	٥٩,٦	٥٦,٤	٤٧,٠	٣١,٤

المرفق السادس

جدول تلخيصي حسب أوجه الإنفاق

النحو في الموارد		الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)		الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧ (بألاف اليورو)		نفقات عام ٢٠٠٦ (بألاف اليورو)		المجموع الكلي للمحكمة
%	المبلغ	المجموع	المتعلقة بالحالات	المجموع	المتعلقة بالحالات	المجموع	المتعلقة بالحالات	
٧,٥	٤٣٦,٦	٦٢٦٩,٧	٦٢٦٩,٧	٥٨٣٣,١	٥٨٣٣,١	٢٩٧١,٤	٢٩٧١,٤	القضاء
١٧٥,١	٥٣٤٢٣,٤	٣٥٦٩٠,٥	١٧٧٣٢,٩	١٧٩٥٧,٦	٣٠٥١٥,٦	١٤٥٣٢,٩	١٥٩٨٢,٧	موظفو الفئة الفنية
١٦٠,٦	٢٦٥٠٣,٩	١٨٠٩٧,٠	٨٤٠٦,٩	٩٦٩٠,١	١٦٥٠٥,٣	٧٥٣٨,٠	٨٩٦٧,٣	موظفو الخدمات العامة
١٤,٤	٦٧٧٠,٥	٥٣٧٩١,٤	٢٦١٤٣,٧	٢١٧٦١,٧	٤٧٠٢٠,٩	٢٢٠١٠,٩	٢٤٩٥٠,٠	المجموع الفرعى، الموظفون
١٠,٧	٧٦٠,٣	٧٨٦٦,٥	٥٢٧٣,٥	٢٥٩٣,٠	٧١٠٦,٢	٤٧٥٥,٨	٢٣٥٠,٤	الماساعدة المؤقتة العامة
-٦,٧	-١١١,٣	١٥٦٠,٦	٤٤,٧	١٥١٥,٩	١٦٧١,٩	٤٥,٠	١٦٢٦,٩	الماساعدة المؤقتة للجمعيات
١٨,٢	٥٩,٠	٣٨٣,٠	٩٥,٤	٢٨٧,٦	٣٢٤,٠	٨٤,٣	٢٣٩,٧	العمل الإضافي
٤٦,٧	١١١,٥	٣٥٠,٤	٢٧٥,٠	٧٥,٤	٢٣٨,٩	١٧٦,٩	٦٢,٠	الخبراء الاستشاريون
٤,١	٨١٩,٥	١٠١٦٠,٥	٥٧٨١,٦	٤٤٧١,٩	٩٣٤١,٠	٥٠٦٢,٠	٤٢٧٩,٠	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
١٠,٢	٤١٣,٣	٤٤٧١,٥	٣٥٣٣,١	٩٣٨,٤	٤٠٥٨,٢	٣١٠٦,٠	٩٥٢,٢	السفر
٢١,٩	١٠,٥	٥٨,٥	٥٨,٥		٤٨,٠		٤٨,٠	الضيافة
٢,٦	١٩٣,٥	٧٧٣٢,٦	٤٣٨٣,٩	٣٣٤٨,٧	٧٥٣٩,١	٤١٨٩,٠	٣٣٥٠,١	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
٤,٧	٥٣٥,١	١١٨٤٣,٥	٥٣٨٤,٢	٦٤٥٩,٣	١١٣٠٨,٤	٤٩٠,٦	٦٣٥٧,٨	نفقات التشغيل العامة
-١٨,١	-٢٧١,٩	١٢٢٨,٠	٤١٨,١	٨٠٩,٩	١٤٩٩,٩	٤٧٤,٩	١٠٢٥,٠	اللوازم والمواد
-٩,٤	-٢٠٨,٨	٢٠١٤,٤	٣٢٥,٠	١٦٨٩,٤	٢٢٢٣,٢	٥٧٩,٠	١٦٤٤,٢	الأثاث والمعدات
٢,٥	٦٧١,٧	٢٧٣٤١,٥	١٤٠٤٤,٣	١٣٣٠٤,٢	٢٦٦٧٦,٨	١٣٢٩٩,٥	١٣٣٧٧,٣	المجموع الفرعى، التكاليف غير المتصلة بالموظفين
			-٤٦,٤	٤٦,٤				الصيانة الموزعة (*)
٩,٨	٨٦٩٨,٣	٩٧٥٧٠,١	٤٥٨٣٠,٢	٥١٧٣٩,٩	٨٨٨٧١,٨	٤٠٤٣٢,٤	٤٨٤٣٩,٤	المجموع

(*) الصيانة الموزعة داخلية ويرد بيانها في شتى البرامج الفرعية لكن لا تأثير لها على الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ ككل.

المرفق السابع

تقسيم للتکاليف الضمنية من عام ٢٠٠٧ إلى عام ٢٠٠٨

(بآلاف اليورو)

البرنامج (القمرعي)	اسم البرنامج	التضخم	الشواغر	المعاشات الشاغلية	الميزاني المقرنة	صركتر الاحتياز	المجموع
١١٠٠	البرنامج الرئيسي الأول الرئاسة	٥٤,٩	١٤,١	٨٩,٧			١٥٨,٧
١٢٠٠	الدوائر	٢١٦,٥	١٠٧,٢	١٥٢,٧			٤٧٦,٤
	مجموع البرنامج الرئيسي الأول	٢٧١,٤	١٢١,٣	٢٤٢,٤			٦٣٥,١
٢١١٠	البرنامج الرئيسي الثاني ديوان المدعي العام	٧٥,٢	-٦,٣				٦٨,٩
٢١٢٠	قسم الخدمات	١٢٦,٢	٦,٣				١٣٢,٥
٢٢٠٠	شعبة الاختصاص والتكميل والتعاون	٧١,٥	-٢٦,٤				٤٥,١
٢٢١٠	مكتب نائب المدعي العام للتحقيقات/أفرقة التحقيق	٣٠٤,٢	٩١,٤				٣٩٥,٦
٢٢٢٠	قسم التخطيط والعمليات	٢٨١,٩	٤,٥				٢٨٦,٤
٢٤٠٠	شعبة الادعاء	١٣٨,٥	-٦,٢				١٣٢,٣
	مجموع البرنامج الرئيسي الثاني	٩٩٧,٥	٦٣,٣				١٠٦٠,١
٣١١٠	البرنامج الرئيسي الثالث ديوان المسجل	٧٤,٣	٦,٣				٨٠,٦
٣١٢٠	مكتب المراجعة الداخلية للحسابات	١٧,٨	٥٢,٩				٧٠,٧
٣١٤٠	قسم الأمن والسلامة	١٣٦,٢	٨٧,٣				٢٢٣,٥
٣١٥٠	مكتب المراقب المالي	٨,٧					٨,٧
٣٢١٠	مكتب المدير	٢٦,٩	٤٠,٨				٦٧,٧
٣٢٢٠	قسم الموارد البشرية	٥١,٠	٢٥,٠				٧٦,٠
٣٢٤٠	قسم الميزانية والمالية	٧٠,٩	٣١,٣				١٠٢,٢
٣٢٥٠	قسم الخدمات العامة	١٣٠,٦	١٠٠,٣				٢٣٠,٩
٣٢٦٠	قسم تكنولوجيات المعلومات والاتصال	١١١,١	١٣٦,٨				٢٤٧,٩
٣٢٨٠	قسم العمليات الميدانية	٢٢,١	٢٥,٠				٤٧,١
٣٣١٠	مكتب الرئيس	١٢٧,٩	-١٨,٦				١٠٩,٣
٣٣٢٠	قسم الاحتياز	٢٧,٠					-٣٦٦,٩
٣٣٤٠	قسم الترجمة الفورية والترجمة التحريرية	٢٣٩,٧	٤٤٩,٢				٦٨٨,٩
٣٣٥٠	وحدة الضحايا والشهود	١٣١,٧	٢٦٦,٥				٣٩٨,٢
٣٤٠٠	قسم الإعلام والوثائق	٨٩,٩	٣٣٢,٨				٤٢٢,٧
٣٥١٠	مكتب الرئيس	٧٣,٣	٦٥,٦				١٣٨,٩
٣٥٤٠	مكتب الحامي العام للدفاع	١٤,٠	٣١,٠				٤٥,٠
٣٥٥٠	مكتب الحامي العام للضحايا	٣٨,٢	٣١,٠				٦٩,٢
	مجموع البرنامج الرئيسي الثالث	١٣٩١,٣	١٦٦٣,٢				٢٦٦٠,٦
٤١٠٠	البرنامج الرئيسي الرابع ال المؤتمرات						
٤٢٠٠	الأمانة						
	مجموع البرنامج الرئيسي الرابع						١١٦,٩
	البرنامج الرئيسي الخامس الميزاني الموقته						١١٧,٩
٥١٠٠	الميزاني الدائمة						
	مجموع البرنامج الرئيسي الخامس						٧٢٥,١
٥٢٠٠							٣٥,٩
	مجموع البرنامج الرئيسي السادس أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا						٧٦١,٠
٦١٠٠							٢٩,٧
	مجموع البرنامج الرئيسي السادس أمانة الكلى						٥٢٦٤,١
							-٣٩٣,٩
							٧٠٠,٠
							٢٤٢,٤
							١٩٧٤,٧
							٢٧٤٠,٩

المرفق الثامن

تأثير الوظائف الجديدة التقديرية في ميزانية عام ٢٠٠٩ (معدل الشغور) (بألاف اليورو)

التكلفة التقديرية الإضافية لعام ٢٠٠٩	التكلفة الإضافية لعام ٢٠٠٩	التكلفة المدرجة في الميزانية لعام ٢٠٠٨	عدد الوظائف الجديدة لعام ٢٠٠٨	الوظائف الجديدة
٨٦٢,٩	١٥٣,١	٧٠٩,٨	١١	الأساسية
١٧٢٥,٢	٢٩٢,٦	١٤٣٢,٦	٢٢	المتعلقة بالحالات
٢٥٨٨,١	٤٤٥,٧	٢١٤٢,٤	٣٣	المجموع

المرفق التاسع


الإسقاطات المتعلقة بالإيرادات في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٨

(باليورو)

			الوصف
٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦	الاشتراكات المقررة (*)
٩٦٦١٧٦١٩ ١٦٧٧٨٨١ ٩٨٢٩٥٥٠٠	٨٧٩١٦٣٥٠ ١٦٦٠٠٠٠ ٨٩٥٧٦٣٥٠	٧٩٥٤٤٧١٧ ٢٠٠٨٥١٦ ٨١٥٥٣٢٣٣	الفوائد المكتسبة (**)
			المجموع

(*) تشمل الاشتراكات المقررة أقساط المعاشات التقاعدية للقضاة.

(**) من المتوقع أن يزيد حجم المدفوعات في عام ٢٠٠٨ وأن ينخفض وبالتالي معدل الرصيد المصري نتيجة لانخفاض الفوائد المتوقعة.



المرفق العاشر (أ)

بيان الإيرادات المقدرة لعام ٢٠٠٨

(باليورو)

المحكمة الخاصة لسيراليون

البند	
	الإيرادات المقدرة لعام ٢٠٠٨
١٦٢ ٣٣٨	الاستهلاك
٨١٥ ٦٦١	الخدمات
٩٧٧ ٩٩٩	المجموع الفرعى
	النفقات المقدرة لعام ٢٠٠٨
٥٦٧ ١٩٦	تكاليف الموظفين
٢٠٩ ١٤٥	إيجار المباني - الاحتجاز
٣ ١٢٠	خدمات صيانة المباني
٣٤ ٢٠٠	خدمات تنظيف المكاتب
٢ ٠٠٠	خدمات أخرى
٨١٥ ٦٦١	المجموع الفرعى للنفقات
١٦٢ ٣٣٨	الإيرادات الصافية لعام ٢٠٠٨

الافتراضات:

- ١ على أساس أن استخدام قاعات المحكمة سيبلغ ٢٠٠ يوماً في عام ٢٠٠٨.
- ٢ الصيانة يوماً واحداً في الشهر مقابل ٢٦٠ يورو لليوم الواحد.
- ٣ الإيجار الحدد لرنزنة الاحتجاز هو ٥٧٣ يورو لليوم الواحد.
- ٤ على أساس أن تنظيف القاعات سيتم يومياً مقابل ١٧١ يورو لليوم الواحد.
- ٥ معدل الاستهلاك المستخدم لحساب مصاريف التشغيل يبلغ ٢٠٪ وفقاً للاتفاق المعقود مع المحكمة الخاصة لسيراليون.

المرفق العاشر (ب)

بيانات الإيرادات المقدرة لعام ٢٠٠٨

(باليورو)

برنامج المتدربين والمهنيين الزائرين

البناء	
الإيرادات المقدرة لعام ٢٠٠٨	
الtributes المقدمة من الجهات المانحة	
١٢٠٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠٠
١٢٠٠٠٠٠	المجموع الفرعي
٧٧٠٠٠٠	النفقات المقدرة لعام ٢٠٠٨
٢٩٠٠٠	المتدربين والمهنيين الزائرين
١٤٣٥٣٠	السفر
٤٢٠٠٠	نفقات التشغيل العامة
١٣٧٠٠٠	اللوازم والمواد
٧٨٤٧٠	الأثاث والمعدات
١٢٠٠٠٠٠	التكاليف الإدارية
صفر	المجموع الفرعي للنفقات
صفر	الإيرادات الصافية لعام ٢٠٠٨

الصندوق الاستثماري لصالح أقل البلدان نمواً

البناء	
الإيرادات المقدرة لعام ٢٠٠٨	
الtributes المقدمة من الجهات المانحة	
٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠
٥٠٠٠٠	المجموع الفرعي
٤٤٢٤٨	النفقات المقدرة لعام ٢٠٠٨
٥٧٥٢	السفر
٥٠٠٠٠	التكاليف الإدارية
صفر	المجموع الفرعي للنفقات
صفر	الإيرادات الصافية لعام ٢٠٠٨

المرفق الحادي عشر

ملخص للميزانية المكررة للمحاكمات ٢

(بآلاف اليورو)

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ والمكررة للمحاكمات ٢ (بآلاف اليورو)				ملخص الميزانية المكررة للمحاكمات ٢
المجموع	البرنامج الرئيسي الثاني	البرنامج الرئيسي الثالث	البرنامج الرئيسي الأول	
٤١١,٠				المجموع الفرعى للقضاء
١٧٩٤,٣	١٣٣٨,٤		٤٥٥,٩	الموظفون من الفئة الفنية
١٣٧٢,٢	١٣٧٢,٢			الموظفون من فئة الخدمات العامة
٣١٦٦,٥	٢١٦٦,٢		٣٥٩,١	المجموع الفرعى للموظفين
١٨٤٦,٣	٣٠٠,٤	١٥٤٥,٩		المساعدة المؤقتة العامة
١٥,٠	١٥,٠			المساعدة المؤقتة للجمعيات
٦,٣	٦,٣			العمل الإضافي
٩٧,٧	٢١,٠	٧٦,٧		الخبراء الاستشاريون
١٩٦٥,٣	٣٤٢,٧	١٦٢٢,٦		المجموع الفرعى للرتب الأخرى
٣٩٢,٤	٢٢٥,٢	١٢٠,٧	٤٦,٥	السفر
١٩٥٨,٤	١٩٥٨,٤			الضيافة
١٠٨٢,٢	١٠٨٢,٢			الخدمات التقاعدية بما فيها التدريب
٢٩,٦	٢٩,٦			مصاريف نفقات التشغيل العامة
٣٥,٠	٣٥,٠			اللوازم والمواد
٣٤٩٧,٦	٣٣٣٠,٤	١٢٠,٧	٤٦,٥	الأثاث والمعدات
٩١١٠,٤	٥٨٣٩,٣	١٧٤٣,٣	٨٨٧,٣	المجموع الفرعى غير المتصل بالموظفين
				المجموع

ينقسم مجموع التكاليف المقترحة للمحاكمات ٢ البالغة ٣٢٤٤٠٠ يورو إلى ١١٠٤٠٠ يورو لتكاليف الإنشاء و ٨٧٨٦٠٠٠ يورو للتکاليف الجارية سنوياً أو ١٦٧٧٣٢ يورو للتکاليف الشهرية.

المرفق الثاني عشر

ملخص الميزانية المكرسة جلسات الاستماع الموقعة

(بآلاف يورو)

الجُمُوع	ملخص الميزانية
(بآلاف اليورو)	
٢٠,٧	القضاء
٢٣,٤	سفر القضاة
٤٤,١	الجُمُوع الفرعى للقضاء
١٠٤,١	الموظفو من الفئة الفنية
٥٣,٨	الموظفو من فئة الخدمات العامة
١٥٧,٩	الجُمُوع الفرعى للموظفين
١٥,٠	المساعدة المؤقتة العامة
٢٠,٠	المساعدة المؤقتة للاحتجماعات
١٠,٠	العمل الإضافي
٤٥,٠	الجُمُوع الفرعى للرتب الأخرى
١٣٦,٢	السفر
٢,١	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
٩,٨	نفقات التشغيل العامة
١,٠	اللوازم والماد
٢٦,٨	الأثاث والمعدات
١٧٥,٩	الجُمُوع الفرعى غير المتصل بالموظفين
٤٢٢,٩	الجُمُوع

الجُمُوع المقترن لتكليف جلسات الاستماع الموقعة والبالغ ٤٢٢ ٩٠٠ يورو بالاستناد إلى مدة تبلغ ١٤ يوماً.

المرفق الثالث عشر

التكاليف المتعلقة بعمليات الطب الشرعي في الميدان (مكتب المدعي العام)

لم يدرج في الميزانية العادلة بنداً بشأن عمليات الطب الشرعي في الميدان، ويرجع ذلك إلى عدم معرفة التكاليف ذات الصلة، وعدد بعثات الطب الشرعي التي ستقوم بها شعبة التحقيقات في عام ٢٠٠٨، وحجم تلك البعثات. ومن المُحتمل أن تترواح التكاليف المتعلقة ببعثات الطب الشرعي بين ٨٤٧٩٤ يورو و ٢٠٠٢١٣٠ يورو وفقاً لحجم العمليات، والحدود الزمنية المقررة لها، ووقت الاستجابة اللازم للقيام بها، وحالة الجثث، وصعوبة التشريح.

وسيسعى المكتب في بداية الأمر إلى الحصول على خدمات الطب الشرعي بالمجان أو عن طريق ترتيبات تعاونية لاسترداد التكاليف من أجل تخفيف الاحتياج إلى استثمارات مالية طويلة الأجل بقدر الإمكان. وأعد المكتب، نظراً لعدم وجود مثل هذه الترتيبات حالياً، قائمة تقديرية لتكاليف عمليات الطب الشرعي الصغيرة والمتوسطة والكبيرة الحجم^(١) بالاستناد إلى سيناريوهين: (أ) الإدارة الذاتية للعمليات؛ و(ب) الاستعانة بمنظمات غير حكومية معنية بالطب الشرعي في هذه العمليات. وترتدى القائمة التقديرية المذكورة في الجدول ١ أدناه.

الجدول ١ - مقارنة بين تكاليف أنشطة الطب الشرعي المولة بالموارد الذاتية والأنشطة التي تتم بالاستعانة بمصادر خارجية
(تستند المقارنة إلى الحد الأقصى للضحايا في كل حالة)

حجم العملية	الحد الأدنى للتكاليف (الاستعانة بمصادر خارجية) (باليورو)	الحد الأقصى للتكاليف (موارد المحكمة) (باليورو)
صغرى الحجم (١٠ ضحايا - ٢٠ ضحية)	٦٩٩٣٤٠	٨٤٧٩٤
متوسطة الحجم (٥٠ - ١٠٠ ضحية)	١٠٢٥٨٩٦	١٨٤٠٢٧
كبيرة الحجم (١٥٠ - ٢٠٠ ضحية)	٢١٣٠٢٠٠	٣٣٦٤٢٢

وقد تنشأ تكاليف إضافية لتوفير المكان المناسب لعمليات الطب الشرعي ونقل الجثث محلياً والتبريد، ولكن لا يمكن تقدير هذه التكاليف قبل معرفة الظروف المحيطة بكل عملية ولذلك فإنها لا تدخل في المبالغ المبينة في الجدول ١ أعلاه.

وسيلجاً مكتب المدعي العام إلى صندوق الطوارئ إذا ما دعت الحاجة إلى ذلك.

^(١) تشمل هذه التكاليف الاحتياجات من الموظفين، وتكاليف السفر وبديل الإقامة اليومي، وببدل المحاطر القابل للتطبيق، والتأمين الطبي والصحي، والمعدات الميدانية، وتعويض المستهلكات، والنقل والشحن، وغير ذلك من تكاليف الإقامة بالموقع. ولا تشمل التكاليف النفقات المالية الكبيرة الحجم الازمة لأدوات الطب الشرعي (التي سبق شراؤها في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦) أو تكاليف الإصلاح والصيانة أو الاستهلاك السنوي.

المفق الرابع عشر

مدخل إلى وظائف البرامج والبرامج الفرعية

ألف - البرنامج الرئيسي الأول: الهيئة القضائية

١- البرنامج ١١٠٠: هيئة الرئاسة

- وظيفة إدارية: إدارة المحكمة والتنسيق فيما بين الأجهزة.
- وظيفة قضائية: دعم الدوائر، تنفيذ الأحكام وغير ذلك من الوظائف المنوطه بـ هيئة الرئاسة وفقاً لنظام روما الأساسي والنصوص الفرعية.
- وظيفة علاقات خارجية: توسيع دائرة الفهم للعمل الذي تقوم به المحكمة وتنسيق أنشطة الإتصال الخارجي التي تضطلع بها المحكمة.

٢- البرنامج ١٢٠٠: الدوائر

- الشعبة التمهيدية
- الشعبة الابتدائية
- شعبة الاستئناف

باء- البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام

١- البرنامج ٢١٠٠: المدعي العام

- البرنامج الفرعي ٢١١٠: ديوان المدعي العام
- وظيفة استراتيجية: إدارة الإستراتيجيات الداعمة؛ تقسيم المعاير والسياسات القانونية؛ استراتيجية توزيع الموارد البشرية.
- وظيفة إسداء المشورة: تقديم المشورة القانونية للشعب التنفيذية التابعة للمكتب وتنسيق شبكة المؤسسات الأكادémية القانونية.
- البرنامج الفرعي ٢١٢٠: قسم الخدمات
- وحدة الإدارة العامة: مسائل الميزانية والمسائل المالية، إدارة الموارد البشرية، بما في ذلك التدريب والتطوير والدعم التشغيلي للأفرقة المشتركة وللشعب.
- وحدة الخدمات اللغوية: الترجمة التحريرية والترجمة الفورية الميدانية للعمليات التي يضع بها مكتب المدعي العام.
- وحدة قاعدة المعارف: خدمات تكنولوجية الأساسية يختص بها مكتب المدعي العام.
- وحدة المعلومات والأدلة: الأدلة المادية، إدارة الأدلة ذات الصلة بالمحاكمات وعمليات الإحالة المختملة.

٢-

البرنامج ٢٠٠ : شعبة الاختصاص والتكمال والتعاون

التحليل الموجعي

- وظيفة تنفيذية: تحليل الحالات التي تحظى بالاهتمام (الجديدة والقائمة) من منظور مصالح العدالة وقضايا التكمال والمقبولة؛ التحليلات التي تتناول البلاغات الوافية والإحالات بموجب المادتين ١٥ و٥٣ من نظام روما الأساسي. توفر قدرة مكرّسة لتحليل الحالات تحظى بها الأفرقة المشتركة بالنسبة لكلّ حالة.
- وظيفة إسداء المشورة: تقارير ووصيات تُرفع إلى اللجنة التنفيذية.

التعاون الدولي

- وظيفة علاقات خارجية: بناء شبكة دولية، إجراء المفاوضات بشأن اتفاقات التعاون والتعاون ذو الصلة بالحالات. ينسّق طلبات المساعدة.
- وحدة التعاون القضائي: تنسّق المساعدة القضائية.
- وحدة التعاون الدولي والقبض على الأشخاص: تنفذ استراتيجيات التعاون الدولي، تعزّز الجهود الوطنية والتعاون الدولي بشأن قضايا القبض.
- يوفر قدرة تشاورية في مجال التعاون الدولي لكلّ فريق من الأفرقة المشتركة.

٣-

البرنامج ٢٣٠ : شعبة التحقيقات

- البرنامج الفرعى ٢٣١٠ : مكتب نائب المدعي العام للتحقيقات وأفرقة التحقيق
- وظيفة تنفيذية: تشتمل على قدرة لإجراء التحقيقات والاضطلاع بالعمليات الميدانية المنوطة بالأفرقة المشتركة المعنية بحالات محددة والمسؤولة عن جمع الأدلة في الميدان وتنفيذ استراتيجيات وخطط التحقيق.
- موارد مكرّسة للتعاون مع فريق المحاكمة أثناء مرحلتي المحاكمة والاستئناف.
- البرنامج الفرعى ٢٣٢٠ : قسم التخطيط والعمليات
- وحدة الدعم العملياتي وفي مجال التحقيق: تدعم وترصد العمليات الميدانية وإجراءات الأمن. توفر المشورة المتصلة بالطلب الشرعي والنسخ بلغة العمل وفهارس البيانات الشرحية.
- الوحدة المعنية بالمرأة والطفولة: توفر المشورة والدعم المتصلين بالقضايا التي قم الضحايا/الشهود.
- وحدة استراتيجيات التحقيق والتحليل: تطور استراتيجيات للتحقيق وتجري تحليلات للجرائم. تطور معايير التشغيل في مجال التحليل والتحقيق وتعمل على تنمية وتطوير الشبكات التي تربطها بالوكالات الوطنية وهيئات إنفاذ القوانين.

٤-

البرنامج ٢٤٠ : شعبة الأداء

الادعاء

- وظيفة قضائية: الترافع في القضايا المطروحة على الدائرة التمييمدية والدائرة الابتدائية، ويتوالى القسم صياغة المستند المضمن للمتهم بموجب المادة ٦١(٣)(أ) من نظام روما الأساسي ويعد المذكرات القانونية.

- وظيفة مشرورة: يوفر المشورة القانونية للأفرقة المشتركة أثناء وضع استراتيجيات التحقيق والإعداد للقضايا.

الاستئناف

- وظيفة فضائية: الترافع أثناء إجراءات الاستئناف؛ يعد المذكرات القانونية المتعلقة بالطعن التمهيدي والطعن النهائي ويعرض الحجج الشفوية أثناء الاستئناف.
- وظيفة مشرورة: يوفر المشورة القانونية للمكتب بشأن الطعون والطعون المختللة.

جيم - البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

١- البرنامج ٣١٠٠: مكتب المسجل

- البرنامج الفرعى ٣١١٠: ديوان المسجل
- وظيفة مشرورة: يسدي المشورة للمسجل ولسائر أجهزة المحكمة. يعد الصكوك القانونية والسياسات الداخلية والمبادئ التوجيهية ويتفاوض بشأنها ويستعرضها.
- وظيفة علاقات خارجية: ينسق مع الدولة المضيفة عملية تنفيذ اتفاق المقر. ويرصد تعاون الدول الأطراف ويسن التشريعات.

◦ البرنامج الفرعى ٣١٢٠: مكتب المراجعة الداخلية للحسابات

- وظيفة تنفيذية: يحدّد ما إذا كانت التعاملات المالية تجري بشكل مقتضى وكفاء وفعال ومع التقييد بالسند التشريعي المنطبق ولوائح القواعد.

◦ البرنامج الفرعى ٣١٤٠: قسم الأمن والسلامة

- وظيفة تنفيذية: مسؤول عن الأمان المادي للمحكمة
- وظيفة مشرورة: يسدي المشورة بشأن السلامة عموما.

◦ البرنامج الفرعى ٣١٥٠: مكتب المراقب المالي

- وظيفة تنفيذية: يراقب الميزانية الداخلية وبخاصة التقييد بينود الميزانية البرنامجية المعتمدة. ويراقب كذلك الاعتمادات الخارجة عن الميزانية الخاصة.
- وظيفة مشرورة: يسدي المشورة للمحكمة.

٢- البرنامج ٣٢٠٠: شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

- البرنامج الفرعى ٣٢١٠: مكتب المدير
- البرنامج الفرعى ٣٢٢٠: قسم الموارد البشرية
 - وحدة التوظيف
 - وحدة إدارة ومتابعة شؤون الموظفين
 - وحدة التدريب والتطوير

- وحدة الصحة والرفاه
 - البرنامج الفرعى ٣٢٤٠: قسم الميزانية والمالية
 - وحدة الحسابات: إدارة الميزانية والإدارة المالية
 - وحدة المرتبات
 - وحدة المدفوعات
 - وحدة الخزانة
 - وحدة الاشتراكات
 - البرنامج الفرعى ٣٢٥٠: قسم الخدمات العامة
 - وحدة السفر
 - وحدة إدارة المرافق
 - وحدة العمليات اللوجستية والنقل
 - وحدة إدارة السجلات/الأرشيف
 - وحدة المشتريات
 - البرنامج الفرعى ٣٢٦٠: قسم تكنولوجيات المعلومات والاتصال
 - وحدة العمليات: توفر المعدات والبرامج والتطبيقات والبنية التحتية للاتصال؛ تؤمن دعم العملاء.
 - وحدة خدمات المعلومات: تطور وتدعم نظم المعلومات والتطبيقات.
 - البرنامج الفرعى ٣٢٨٠: قسم العمليات الميدانية
 - وظيفة تنفيذية: ينسق أنشطة المكاتب الميدانية ويرصد تنظيمها
 - وظيفة مشورة: يسدي المشورة بشأن الأنشطة المتصلة بالعمليات الميدانية.
- ٣-٣
- البرنامج ٣٣٠٠: شعبة خدمات المحكمة
 - البرنامج الفرعى ٣٣١٠: مكتب المدير
 - وظيفة تنفيذية: تنظم جلسات الاستماع وتتوفر قاعات المحكمة الجاهزة تماماً. تدعم الربط الفيديو.
 - تدیر المعلومات المتعلقة بجلسات الاستماع التي تعقدتها المحكمة.
 - البرنامج الفرعى: ٣٣٣٠: قسم الاحتياز
 - وظيفة تنفيذية: مسؤول عن أمن وسلامة المحتجزين واحتيازهم في ظروف انسانية في ظل السلطة المخولة للمحكمة.
 - البرنامج الفرعى ٣٣٤٠: قسم الترجمة الفورية والترجمة التحريرية بالمحكمة
 - وظيفة تنفيذية: مسؤول عن الترجمة التحريرية والترجمة الفورية خدمة بجلسات الاستماع التي تعقدتها المحكمة، ولأنشطتها والبعثات الميدانية التابعة لقلم المحكمة والدوائر وهيئة الرئاسة.
 - البرنامج الفرعى ٣٣٥٠: وحدة الضحايا والشهود

- وظيفة تنفيذية: تسهل عملية تفاعل الشهود والضحايا مع المحكمة.
- وظيفة مشورة: تaldi للمحكمة المشورة بشأن التدابير الحماية الملائمة والترتيبات الأمنية والنصائح المساعدة.

٤- البرنامج ٣٤٠٠: قسم الإعلام والوثائق المكتبة ومركز الوثائق

- وظيفة تنفيذية: يشرف على موارد المعلومات القانونية المطبوعة وغير المطبوعة والإلكترونية.
- وحدة الإعلام: وظيفة تنفيذية يشرف على موارد المعلومات القانونية المطبوعة وغير المطبوعة والإلكترونية.
- وظيفة تنفيذية: تتولى الدعاية للأنشطة التي تتطلع بها المحكمة. تعزز الفهم الأفضل لمبادئ المحكمة. تقيم الحوار مع المجتمعات المحلية في المناطق التي تنشط فيها المحكمة.

٥- البرنامج ٣٥٠٠: شعبة الضحايا والدفاع دعم الدفاع

- وظيفة تنفيذية: يساعد الأشخاص الملتمسين لمساعدة قانونية ويساعد كذلك أفرقة الدفاع ويؤمن استقلالية أفرقة الدفاع ويتواصل مع سائر أجهزة المحكمة والجهات الخارجية التي تتحاور معها المحكمة.

مشاركة وتعويض الضحايا

- وظيفة تنفيذية: يساعد الضحايا وجموعات الضحايا. يرفع مستوىوعي الضحايا بحقوقهم بموجب نظام روما الأساسي. ينسق مع أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا المسائل المتعلقة بتنفيذ أوامر التعويض.

• البرنامج الفرعي ٣٥٤٠: مكتب المحامي العام للدفاع

- وظيفة تنفيذية: يوفر الدعم والمساعدة للمدعى عليهم وأفرقة الدفاع وللدوائر كذلك.
- المكتب مستقل عن المسجل.

• البرنامج الفرعي ٣٥٥٠: مكتب المحامي العام للضحايا

- وظيفة تنفيذية: يوفر الدعم والمساعدة للضحايا وللممثلين القانونيين لمؤلاء الضحايا.
- المكتب مستقل عن المسجل.

دال- البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

- وظيفة تنفيذية: توفر المساعدة الإدارية والتقنية فضلاً عن خدمات السكريتيرية القانونية والموضوعية لجمعية الدول الأطراف ولمكتبهما وهياكلها الفرعية.
- وظيفة مشورة: تساعد في مجال وضع النصوص والبيانات المتعلقة بالمسائل المالية ومسائل الميزانية وتعده هذه النصوص والبيانات.

هاء- البرنامج الرئيسي الخامس: الاستثمار في مباني المحكمة

-١ البرنامج ٥١٠٠: المباني المؤقتة

- وظيفة تنفيذية: توفر الإسكان الأفضل الممكن في الأجل القصير للمحكمة وذلك بأدنى التكاليف الممكنة.

-٢ البرنامج ٥٢٠٠: المباني الدائمة

- وظيفة تنفيذية: توفر أفضل الإسكان الممكن في الأجل القصير للمحكمة بأدنى التكاليف الممكنة.

واو- البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا

• وظيفة تنفيذية: يوفر المساعدة لمجلس إدارة الصندوق الاستثماري للضحايا.

- تخضع الأمانة للسلطة الكاملة لمجلس الإدارة وهو ملحق بقلم المحكمة للأغراض الإدارية.

المرفق الخامس عشر

سرد مصطلحات الميزانية

الاعتماد	المبلغ الذي تصوّت عليه جمعية الدول الأطراف لأغراض محدّدة لفترة مالية ما ويعكّن تكبّد التزامات مقابل هذا المبلغ أو لتلك الأغراض بما لا يتجاوز المبالغ التي تمّ التصويت عليها.
باب الاعتماد	أكبر تقسيم فرعى لميزانية أي منظمة ويمكن في داخل الباب إجراء عمليات نقل أموال دون موافقة مسبقة من جمعية الدول الأطراف.
التكاليف الأساسية	التكاليف المطلوبة لإنشاء وتشغيل المحكمة الجنائية الدولية كمنظمة تتمتع بطاقة أساسية كي تكون مستعدة للتصرّف في الحالات قبل فتح التحقيق. وتشمل التكاليف الأساسية القضاة والموظفين المنتجين ودعمهم والخدمات الجوهرية لتسهيل الوظائف الإدارية الأساسية للمحكمة وأماكنها والطاقة اللازمة لأداء التحليل الأولي وأداء مهام التحقيق والادعاء والقضاء قبل فتح أي تحقيق.
الميزانية	خطة بتعابرات مالية للقيام ببرنامج أنشطة لفترة محددة.
مراقبة الميزانية	مراقبة المنظمة أو إدارتها وفقاً لميزانية معتمدة بغرض إبقاء النفقات في حدود الاعتمادات المتأصلة والإيرادات المتأصلة.
التكاليف المشتركة الخاصة بالموظفين	أى تكاليف خلاف تكاليف المرتبات تنشأ عن شروط استخدام الموظفين صندوق لتمويل النفقات غير المتوقعة.
صندوق الطوارئ	جميع الموارد التي تديرها المنظمة، خلاف موارد الميزانية العادية.
الموارد الخارجية عن الميزانية	الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر وتشمل هذين التاريخين.
السنة المالية	مهمة رئيسية للمنظمة ويمكن تحديد هدف أو أكثر لها.
البرنامج الرئيسي	حالة يُرجى الوصول إليها أو استمرارها من خلال نشاط أو أكثر.
المدف	تصريح بتعيين شخص أو سلسلة من الأشخاص لأداء العمل المطلوب من المنظمة.
الوظيفة	مجموعة من الأنشطة الموجهة لإحراز هدف محدّد أو أكثر.
البرنامج	في هيكل البرامج يكون البرنامج هو التقسيم الفرعى الأول والتالى في برنامج رئيسي ويساهم في هدف أو أهداف ذلك البرنامج الرئيسي.
الميزانية البرنامجية	ميزانية ترکز على العمل الذي يتعين القيام به والأهداف المرسومة من خلال ذلك العمل: وهي تؤكّد على الأهداف التي يتعين تحقيقها وتترجم ذلك إلى تكاليف مطلوبة لتنفيذها؛ وتتصل القرارات بمستويات الموارد وبالتالي التي يتعين تحقيقها على السواء.
هيكل البرامج	هو ترتيب هرمي للبرامج (مثلاً البرامج الرئيسية، فالبرامج، فالبرامج الفرعية، فالعناصر البرنامجية).

<p>عملية لوضع الميزانية تسمى بما يلي:</p> <p>(أ) تضع الوحدات التنظيمية الميزانيات على أساس مجموعة من الأهداف والتائج المتوقعة المحددة سلفاً؛</p> <p>(ب) تبرر التائج المتوقعة متطلبات الموارد المستمدة من نواتج مطلوبة لإحراز هذه التائج ومرتبطة بهذه النواتج؛</p> <p>(ج) يُقاس الأداء الفعلي لإحراز التائج المتوقعة بمؤشرات الأداء.</p> <p>المبالغ المستعملة لأغراض وضع الميزانية ومراقبة الميزانية وهي تمثل إما الأهداف أو المتوسط التقديرية لتكاليف الوحدة.</p> <p>التكليف المعيارية</p>	<p>الميزنة على أساس النتائج</p>
<p>التكليف المتأصلة بالحالات</p> <p>جانب المدعي العام بموجب المادة ٥٣ أو من جانب دائرة المحاكمة التمهيدية بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٥ من نظام روما الأساسي).</p> <p>في هيكل البرامج هو التقسيم الفرعي الأقل التالي في أحد البرامج ويساهم في تحقيق هدف أو أهداف ذلك البرنامج.</p> <p>وظائف لمدة محددة توافق عليها السلطة الملائمة في حدود المبالغ المدرجة في الميزانية لهذا الغرض.</p> <p>حساب ينشأ باختصاصات محددة وبموجب اتفاقيات محددة لتسجيل إيرادات ونفقات التبرعات بغض تمويل تكلفة أنشطة كلياً أو جزئياً بما يتمشى مع أهداف وسياسات المنظمة.</p> <p>الصندوق الاستعمالي</p>	<p>التكاليف المتأصلة بالحالات</p>
<p>صندوق رأس المال العامل</p> <p>المساهمات من الدول الأطراف ولأي أغرض أخرى يتم التصرّح بها.</p> <p>الميزانية المعتمدة للسنة الجارية مضافاً إليها التكاليف الضمنية للسنة القادمة.</p> <p>النمو الصافي</p>	<p>البرنامج الفرعي</p>

باء- تقارير لجنة الميزانية والمالية

*** ٢٠٠٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثامنة،**

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
١٩٥	١١-١	أولاً- مقدمة
١٩٥	٦-١	ألف- افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال.....
١٩٦	٧	باء- مشاركة المراقبين.....
١٩٦	٨	حيم- البيانات اللذان ألقاهمما مثل الدولة المضيفة
١٩٦	١١-٩	DAL- صدور الوثائق في الوقت المناسب.....
١٩٧	٢٧-١٢	ثانياً- النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها الثامنة
١٩٧	١٢	ألف- استعراض القضايا المالية.....
١٩٧	١٢	١- حالة تسديد الاشتراكات
١٩٧	٢٧-١٣	باء- مسائل الميزانية
١٩٧	١٧-١٣	١- الأداء البرنامجي لميزانية عام ٢٠٠٦
١٩٨	٢١-١٨	٢- أداء ميزانية عام ٢٠٠٧ (الربع الأول من السنة).....
١٩٩	٢٧-٢٢	٣- الهيكل البرنامجي وعرض الميزانية لعام ٢٠٠٨
١٩٩	٢٥-٢٣	(أ) الإطار الزمني للميزانية.....
٢٠٠	٢٦	(ب) عرض الميزانية لعام ٢٠٠٨
٢٠١	٢٧	(ج) تحسينات الميزانية المقبلة
٢٠٢	٥٧-٢٨	حيم- مباني المحكمة
٢٠٢	٣٠-٢٨	١- المباني الدائمة
٢٠٢	٤٠-٣١	(أ) الموجز الوظيفي
٢٠٤	٤٢-٤١	(ب) تقديرات التكاليف
٢٠٥	٤٦-٤٣	(ج) التمويل
٢٠٦	٥٥-٤٧	(د) الهيكل الإداري
٢٠٧	٥٧-٥٦	٢- المباني المؤقتة
٢٠٧	٦٣-٥٨	دال- الموارد البشرية
٢٠٩	٧٣-٦٤	هاء- عمليات التصنيف/إعادة التصنيف
٢١٠	٧٨-٧٤	واو- نظام المعاشات التقاعدية للقضاة
٢١١	٨٢-٧٩	زاي- نظام المساعدة القانونية

* صدر سابقاً بوصفه الوثيقة ICC-ASP/6/2

الصفحة	الفقرات	
٢١٢	٩٧-٨٣ مسائل أخرى حاء-
٢١٢	٨٦-٨٣ تكاليف الاحتجاز ١-
٢١٣	٩٤-٨٧ المحكمة الخاصة لسيراليون ٢-
٢١٤	٩٦-٩٥ قضايا مراجعة الحسابات ٣-
٢١٤	٩٧ مواعيد انعقاد الدورة التاسعة ٤-
		المرفقات
٢١٥	 حالة تسديد الاشتراكات حتى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ الأول-
٢١٧	 قائمة الوثائق الثاني -
٢١٨	 جداول خاصة بالموارد البشرية الثالث -
٢١٨	 الجدول ١: تعداد الموظفين، فعلي
٢١٩	 تعداد الموظفين بالاستناد إلى الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧
٢٢٠	 التمثيل الجغرافي للموظفين الفنيين بالمحكمة
٢٢٣	 التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين للموظفين الفنيين بالمحكمة بحسب الوظائف
٢٣٣	 ممارسة إعادة التصنيف الرابع -
٢٣٦	 ممارسة التصنيف الخامس -

أولاً - مقدمة

ألف- افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال

١- انعقدت الدورة الثامنة للجنة الميزانية والمالية (اللجنة) وفقاً لمقرر جمعية الدول الأطراف (الجمعية) الذي اتخذته في الجلسة العامة السابعة من دورتها الخامسة المعقدة في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وعقدت اللجنة دورتها الثامنة، التي تتضمن تسع جلسات، في مقر المحكمة بلاهاري في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. وقد ألقى رئيس المحكمة، السيد فيليب كيرش، كلمات ترحيبية لدى افتتاح الدورة.

٢- وترأس الدورة الرئيس، السيد ديفيد داتون (أستراليا). وعملت السيدة إيلينا سوبوكوفا (سلوفاكيا) نائبة للرئيس. وعيّنت اللجنة السيد بيتر لوفيل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) مقرراً للدورة.

٣- وتولت أمانة جمعية الدول الأطراف (الأمانة) توفير الخدمات الموضوعية للجنة وأضطلاع مديرها، السيد رينان فيلاسيس، بدور أمين اللجنة.

٤- وأقرت اللجنة، في جلستها الأولى، جدول الأعمال التالي (ICC-ASP/6/CBF.1/L.1):

- ١ افتتاح الدورة
 - ٢ إقرار جدول الأعمال
 - ٣ مشاركة المراقبين
 - ٤ تنظيم العمل
 - ٥ الأداء البرنامجي الميزاني عام ٢٠٠٦
 - ٦ أداء ميزانية عام ٢٠٠٧
 - ٧ الهيكل البرنامجي وعرض الميزانية لعام ٢٠٠٨
 - ٨ مبيان المحكمة
 - ٩ الموارد البشرية
 - ١٠ إعادة التصنيف
 - ١١ نظام المعاشات التقاعدية للقضاة
 - ١٢ نظام المساعدة القانونية
 - ١٣ مسائل أخرى
- (أ) تكاليف الاحتجاز
- (ب) المحكمة الخاصة لسيراليون

- ٥- وحضر الدورة الثامنة للجنة الأعضاء التالية أسماؤهم:
- ١ لمبرت داه كيندجي (بنن)
 - ٢ ديفيد داتون (أستراليا)
 - ٣ إدواردو غاياردو أباريثيو (بوليفيا)
 - ٤ فوزي أ. غرائية (الأردن)
 - ٥ روزيت نيرينكيندي كاتونغبي (أوغندا)
 - ٦ يوهان ليمييك (إستونيا)
 - ٧ بيتر لوفيل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
 - ٨ كارل باشكى (ألمانيا)

- ٩- إيلينا سوبوكوفا (سلوفاكيا)
 ١٠- مايكيل - إيتيان تيليمان (بلجيكا)
 ١١- سانتياغو ويتز (أوروغواي)

٦- وُدعت أجهزة المحكمة التالية إلى المشاركة في جلسات اللجنة لعرض تقاريرها: هيئة الرئاسة، مكتب المدعي العام وقلم المحكمة.

باء- مشاركة المراقبين

٧- قبلت اللجنة طلب التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية لإلقاء بيان أمام اللجنة.

جيم- البيان اللذان ألقاهما مثل الدولة المضيفة

٨- في الجلستين الثانية والسبعين، المعقودتين يومي ٢٣ و ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، ألقى السفير إدموند ولينشتاين، المدير العام لفرقة العمل الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية التابعة لوزارة الشؤون الخارجية في هولندا ببيانين باسم الدولة المضيفة يتعلقان بقضايا المباني الدائمة وتكاليف الاحتجاز، على التوالي.

DAL- صدور الوثائق في الوقت المناسب

٩- أعربت اللجنة عن قلقها لأن توصياتها إلى المحكمة الواردة في التقارير المتعلقة بأعمال دورتها السادسة دورتها السابعة^(١) لم ي عمل لها إلى حد كبير. وهي ترغب في التعبير مرة أخرى للمحكمة عن الأهمية التي توليهما لحسن توقيت وتنظيم تقديم تقارير المحكمة وغيرها من الوثائق إلى أمانة الجمعية، وذلك لضمان توزيعها على اللجنة في وقت يسبق دورتها بثلاثة أسابيع على الأقل. وهذا من شأنه أن يمكن أعضاء اللجنة من فحص الوثائق بشكل دقيق ومفصل قبيل وصولهم إلى الدورة ومن أداء مهامهم في توفير المشورة للجمعية على النحو المتسم بأقصى درجات الفعالية.

١٠- وعبرت اللجنة بالإضافة إلى ذلك عن قلقها إزاء حجم المعلومات التي تُعرض عن طريق مذكرات ونشرات كان من المفروض توفيرها بشكل سليم من خلال الورقات الموضوعية. وهذا لم يحل فقط دون فرصة النظر المسبق والإعداد ولكنه حدّ أيضاً من السرعة التي يمكن لها للجنة أن تعمل وجعل من الصعب الجدول الزمني الدقيق لبرنامج عمل المسؤولين وحضور هؤلاء. ونتيجة لذلك هناك عدد من البنود التي استلزمت وقتاً أطول مما كان مقرراً لها متسببة بذلك في تأخير الأضطلاع الكفاء من قبل اللجنة بعملها.

١١- توصي اللجنة بأن تلتزم المحكمة بالمبادئ التوجيهية المنصوص عليها في دليل الإجراءات الذي اعتمدته مكتب جمعية الدول الأطراف في ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٦ وتلاحظ بشكل خاص محتوى الفقرة ٤ من ذلك الدليل^(٢).

^(١) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/5/32)، الجزء الثاني-DAL-٦(أ)، الفقرة ٧٢ والجزء الثاني-DAL-٦(ب)، الفقرة ١٣٣.

^(٢) ٤- يتضمن دليل الإجراءات الحالي مبادئ توجيهية وُضعت لأجل تيسير إعداد وتقديم الوثائق الرسمية إلى الأمانة من قبل أجهزة المحكمة وتبسيط كافة الإجراءات ذات الصلة بالخدمات المؤتمرة التي توفرها الأمانة للجمعية ولهيئاتها الفرعية. وأهم المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقديم الوثائق هي:

(أ) يتعين على المحكمة أن تقدم الوثائق إلى الأمانة الجمعية بشكل متداخل ومنظم، وذلك وفقاً لجدول زمني تُعده الأمانة، على النحو الذي يتضمن تقدم الوثائق إلى الجمعية أو إلى هيئاتها الفرعية في وقت يسبق بثلاثة أسابيع على الأقل موعد انعقاد الدورة المعنية.

ثانياً - النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها الثامنة

ألف- استعراض القضايا المالية

- ١ حالة تسديد الاشتراكات

١٢ - استعرضت اللجنة حالة تسديد الاشتراكات حتى تاريخ ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ (المرفق الأول). ولاحظت أن مجموعه ٦٨٥٢٥٦٧ يورو ما زال مستحقاً عن الفترة المالية السابقة. فيما سلمت اللجنة بأن معدل السداد حتى هذا التاريخ قد تحسّن مقارنة بالسنوات السابقة، أعربت عن قلقها من أن مبلغاً هائلاً يجيء مستحقاً ولم يُسدّد. وتم حتى الآن تسديد ٦٢ في المائة من اشتراكات عام ٢٠٠٧ بـ ٥٥ في المائة بالنسبة لعام ٢٠٠٤؛ و٥٠ في المائة بالنسبة لعام ٢٠٠٥؛ و٤٤ في المائة بالنسبة لعام ٢٠٠٦. وأعربت اللجنة عن قلقها الجدي أيضاً من أن ٣١ دولة فقط سددت بالكامل جميع اشتراكاتها، الأمر الذي يجعل مجموعه ٣٩٧٤٣٠٤٤ يورو مستحقاً عن كافة الفترات المالية.

باء- مسائل الميزانية

- ١ الأداء البرنامجي لميزانية عام ٢٠٠٦

١٣ - نظرت اللجنة في التقرير المتعلق بالاداء البرنامجي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠٠٦ (ICC-ASP/6/CBF.1/2)^(٣) ولاحظت المحكمة أن معدل التنفيذ الشامل تمثل في المائة. وهناك عوامل ثلاثة أثرت في قدرة المحكمة على تنفيذ الميزانية البرنامجية لعام ٢٠٠٦ تنفيذاً كاملاً. العامل الأول تمثل في الافتقار إلى نشاط المحاكمة مرتأي في الميزانية. وتمثل العامل الثاني في القيود التي فرضتها الأمم المتحدة على السفر بالنظر إلى المخاطر الأمنية الكامنة في مناطق ذات أهمية أساسية بالنسبة للمحكمة. وتمثل العامل الثالث في التوظيف التأثير الذي أُجري في نطاق الهيئة القضائية ومكتب المدعي العام وقسم المحكمة وبخاصة في شعبة خدمات المحكمة وشعبة الصحابي والدفاع.

١٤ - وبالرغم من أن معدل التنفيذ يحوم حول ٨٠ في المائة تقريباً وعدم تحقق الافتراضات المتصلة بعمله، لاحظت المحكمة أن إنفاقاً زائداً حدث في بعض المجالات (منها على سبيل المثال الأثاث والمعدات والمساعدة المؤقتة العامة وما يتعلق بالخبراء الاستشاريين). وفيما لاحظت اللجنة أن جانباً من الإنفاق الزائد غزي في جانب منه إلى التأخيرات في التوظيف وتوصي المحكمة للمرونة الممنوعة لها، أعربت اللجنة عن قلقها من أن هذا يمكن أن ينجم عن تجاوز المحكمة ميزانيتها فيما لو تحققت الافتراضات.

(ب) إذا كان هناك تقرير قدم إلى الأمانة في وقت متأخر فلا بد من إدراج أسباب التأخير في حاشية لتلك الوثيقة.

(ج) وينبع على مكتب الخدمات الموضوعية الذي يتولى تقديم الوثائق إلى الأمانة أن يدرج، عند الاقتضاء، العناصر التالية في التقارير:

- ١' ملخص للتقرير ينبغي أن يأتي على ذكر أي آثار متربطة في الميزانية البرنامجية؟
- ٢' استنتاجات وتوصيات موحدة وغير ذلك من التدابير المقترحة؟
- ٣' المعلومات الأساسية ذات العلاقة بالموضوع.

(د) جميع الوثائق التي تقدم إلى الهيئات التشريعية للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها ينبغي أن تورد الاستنتاجات والتوصيات بخط بارز.

^(٣) أعيد إصدارها بوصفها الوثيقة 3/ASP-ICC.

- ١٥ وأشارت اللجنة إلى توصياتها المتعلقة بالإنفاق الزائد والواردة في التقرير عن أعمال دورتها السادسة^(٤)، التي بينت فيها اللجنة أنها تتوقع أن تُدار النفقات بعناية فائقة لتفادي تجاوز المستويات المأذون بها لكل وجه من أوجه الإنفاق.

- ١٦ ورَجَحت اللجنة بالتقرير المتعلق بميكل الأداء الذي يورد النتائج في شكل جدول واضح. وأشارت اللجنة إلى التعليقات التي أبدتها في دورتها السابعة وفي التقارير السابقة بشأن الميزنة القائمة على أساس النتائج ومؤشرات الأداء. وعلى الرغم من أن التقدم كان بطيئاً في هذا المجال إلا أن العديد من المؤشرات ظلت مبهمة مسفرة بذلك عن عدم الوضوح في الأداء والمباغة والتوصيف اللاواقعي. بناء عليه فإن التحديات التي تواجهها المحكمة لم تسلط عليها في جميع الأوقات أضواء كافية. وكررت اللجنة تأكيدها على الحاجة إلى الميزنة القائمة على أساس النتائج مع ربطها بالإنفاق وكذلك الحاجة إلى أن تكون مؤشرات الأداء:

- محددة
- قابلة للقياس
- قابلة للتحقيق
- ذات علاقة بالموضوع
- محددة الإطار الزمني

- ١٧ وذكرت اللجنة، في معرض المناقشة للنتائج التي أحرزتها المحكمة في عام ٢٠٠٦، بأن النظام الأساسي لم يقتصر على إنشاء محكمة بل إنه أرسى نظاماً دولياً كاملاً للعدالة الجنائية، يتضمن مهام التحقيق واللاحقة والمهام القضائية ومشاركة وتعويض الضحايا والدفاع العام والتوعية والأمن والاحتجاز. وأعربت اللجنة عن اهتمامها باحتمالات تقييم تأثير المحكمة في حالات محددة وفي النظم القانونية للدول الأطراف، ملاحظة بأن أنشطة المحكمة من شأنها أن تكون لها آثار تنطوي على الملاحقات الفورية والمحاكمات التي جرت. وطلبت اللجنة من المحكمة أن تواصل تقصيّ السُّبُل التي يمكن بها تقييم تلك الآثار، بما في ذلك في سياق الخطة الاستراتيجية والتقرير السنوي المتعلق بالأداء.

٢- أداء ميزانية عام ٢٠٠٧ (الربع الأول من السنة)

- ١٨ قدمت المحكمة عرضاً للأداء البرنامجي بالنسبة للأشهر الثلاثة الأولى من عام ٢٠٠٧. وتمثل إجمالي مستوى الأداء في ٤٢١، لكن المحكمة لم تقم حتى الآن بوضع نظم محاسبية خططت للإنفاق على أساس شهري على مدى السنة. على هذا الأساس لا يمكن أن يُقارن معدل التنفيذ في ٣١ آذار/مارس إلا بالنظر إلى ربع واحد من إجمالي الميزانية. وشجعت اللجنة المحكمة على أن تواصل العمل صوب تطوير نظم من شأنها أن تمكن من مقارنة الإنفاق الفعلي والمخطط مقارنة قائمة على أساس شهري. ولاحظت اللجنة أن ٥٦٪ في المائة من الميزانية المكررة للخبراء الاستشاريين قد أنفقت وهذا مجال شهد إنفاقاً زائداً ملحوظاً في عام ٢٠٠٦.

- ١٩ وفيما يخص الوضع الراهن للحالات التي تقوم المحكمة بالنظر فيها، أشار مكتب المدعي العام بأن مرحلة التحقيق المتصل بأوغندا فيما يخص الجرائم التي يُزعم أن جيش الرب قد ارتكبها سوف تنتهي عما قريب فيما سيتواصل رصد الحالة ككل. وتناقض عدد المشتبه بهم من ٥ إلى ٤ (بوفاة شخص)، ولكن اعتقالهم وتسلیمهم للمحكمة أمران لا يزالان غير مؤكدين ولا سيطرة للمحكمة عليهم. وقد استلزمت الأوضاعبقاء بعض الموارد البشرية في الميدان بغية الحفاظ على الأدلة، وتعقب الشهود بوجه خاص في صورة ما إذا حدث الاعتقال والتسلیم في مرحلة لاحقة تفادياً لإجراء تحقيق جديد

^(٤) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهسي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/5/32)، الجزء الثاني- دال- ٦(أ)، الفقرة ٢٤.

مكلف نتيجة لضياع الأدلة. وفي الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية، تم إقرار التهم في حالة واحدة (توماس لوبانغا) في أواخر عام ٢٠٠٦، ولكن محامي الدفاع قد استقال في الأثناء مما أدى إلى تأخير في الإجراءات القانونية. أما القضية الثانية في إطار هذه الحالة فهي متواصلة على حين أن القضية الثالثة هي محل نظر. وتمت الإشارة كذلك إلى أن قيوداً فرضت على السفر في جمهورية الكونغو الديمقراطية بسبب مخاوف أمنية. وأحرز تقدم فيما يتعلق بحالة دارفور. وقد طلب توجيه أمرين بالمثل بخصوص نفرین هذان الطلبان محل نظر الدائرة التمهيدية^(٥).

-٢٠ وأشارت اللجنة إلى أن الجمعية قد أوصت في دورتها الخامسة بما مفاده أنه فيما يخص الوظيفتين الإضافيتين المطلوبتين للترجمة ولوحدة الضحايا والشهدود، في نطاق البرنامج الرئيسي الثالث، يمكن استيعابهما في إطار ذلك البرنامج الرئيسي^(٦). وأشارت المحكمة إلى أن التكاليف المتصلة بهذه الموارد سيقابلها نقص في الإنفاق في مجالات أخرى وبينت أنها تعترض إدراج كامل التكلفة المرتبطة على هاتين الوظيفتين في ميزانية عام ٢٠٠٨. ولاحظت اللجنة أنه فيما أقرت الجمعية الوظائف المعنية، بدا وأن هناك توقيعاً أن تسعى المحكمة لاستيعاب التكاليف الإضافية (بدلاً من مجرد تأجيلها لسنة أخرى). وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تسعى إلى تحديد أي وفورات مقابلة وأن تدرج مثل هذه المعلومات في الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨.

-٢١ كما أن اللجنة أبلغت بأن المحكمة تعترض اقتراح زيادات في ميزانية عام ٢٠٠٨ بسبب التضخم الذي حصل خلال السنتين السابقتين. وأشارت اللجنة إلى أن الجمعية لم توافق على تعديل يقتضيه التضخم في الميزانية لعام ٢٠٠٧. فيما كانت اللجنة تتوقع أن تقتصر المحكمة زيادة يستدعيها التضخم في الفترة ما بين الميزانيتين ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨، ويقوم بتقييم هذه الزيادة كل من اللجنة والجمعية، لم تر اللجنة ما يبرر إدراج زيادة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨ بداعي التضخم في الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٧، وهو أمر كان قوبل بالرفض من قبل الجمعية. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تدرج في الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ تفسيراً كاملاً يتناول منهجيتها في حساب التضخم وتسويات أسعار الصرف بالنسبة للموارد من الموظفين ومن غير الموظفين.

٣- الهيكل البرنامجي وعرض الميزانية لعام ٢٠٠٨

-٢٢ وأشارت اللجنة إلى تبادل وجهات النظر الذي جرى أثناء الدورة الخامسة للجمعية بشأن عرض الميزانية وعملية الميزنة^(٧) كما أشارت إلى تعليقاها هي عن الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ في دورتها السابعة^(٨). ووافقت اللجنة على النظر في التحسينات الممكن إدخالها على عرض الميزانية وعملية إعدادها بما يتتفق مع تقرير الجمعية في دورتها التاسعة.

(أ) الإطار الزمني للميزانية

-٢٣ دعت اللجنة الميسّر المعنى بقضايا الميزانية التابع للفريق العامل في لاهاي، السفير هانز مغنوسن (السويد) إلى إلقاء كلمة أمام اللجنة بشأن القضايا التي قدم الفريق العامل في لاهاي. وقام السفير مغنوسن بتقديم ورقة غير رسمية إلى اللجنة اقتراح فيها إدخال تسويات في الجدول الزمني لعملية الميزنة. وهو يرى أنه سيكون من المفضل في السنوات المقبلة تقديم أحل

^(٥) تبعي الإشارة في هذا السياق إلى أن الدائرة التمهيدية أصدرت، في ٢ أيار/مايو ٢٠٠٧، أمرين بالقبض على النفرین المعنيين.

^(٦) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ٢٠٠٦، ٥/٣٢)، الجزء الثاني-Dal-

^(٧) الفقرتان ٢٦ و ٢٧.

^(٨) المرجع نفسه، الجزء الثاني-Jimmy، الفقرات ٩-٥.

^(٩) المرجع نفسه، الجزء الثاني-Dal-6(B)، الفقرات ٤٨-٥٠.

انعقاد الدورة السنوية الثانية للجنة ببضعة أسابيع وتقديم تاريخ نشر الميزانية البرنامجية المقترحة ببضعة أسابيع، والدول ترغب كذلك في أن يوزع عليها في وقت باكر الأرقام المتعلقة بالميزانية قبيل شهر آب/أغسطس.

- ٢٤ اتفقت اللجنة على أن الدول لم يتح لها ما يكفي من الوقت لبحث التقرير الذي أعدته اللجنة في وقت سابق للجمعية في عام ٢٠٠٦ وبناء عليه قررت تقديم موعد انعقاد دورتها من شهر تشرين الثاني/نوفمبر إلى شهر أيلول/سبتمبر، مما يضمن إتاحة التقرير بحلول أواسط تشرين الأول/أكتوبر. كما أنها حثت المحكمة والأمانة على توخي السُّلْلُ المثلثي في عملية إعداد الميزانية. وذكرت اللجنة، في هذا الصدد، بالقاعدة ٣-١٠٣ والبند ٣-٤ من النظام المالي والقواعد المالية التي تنص على ما يلي:

القاعدة ٣-١٠٣
مضمون الميزانية البرنامجية المقترحة

تنص الميزانية البرنامجية المقترحة ما يلي:

(أ) الإطار المالي للمحكمة ويعقبه ما يلي:

١' بيان مفصل بالموارد حسب الجزء والباب و، حيثما ينطبق ذلك، الدعم البرنامجي. ولأغراض المقارنة، تبين النفقات للفترة المالية السابقة والاعتمادات المنقحة للفترة المالية الحالية، جنباً إلى جنب مع تقديرات الموارد للفترة المالية المقبلة؛
٢' بيان بالإيرادات المقدرة، بما في ذلك الإيرادات المصنفة كإيرادات متنوعة وفقاً للبند ١-٧؛

(ب) مقترفات الميزانية، مع شروط تفصيلية في الميزانية كما ترد في البند ٣-٣؛

(ج) الجداول والأرقام ذات الصلة بشأن تقديرات الميزانية والوظائف.

٤ يقدم المسجل إلى لجنة الميزانية والمالية، الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة المالية التالية قبل ٤٥ يوماً على الأقل من الاجتماع الذي ستتظر فيه اللجنة في الميزانية البرنامجية المقترحة وفي الوقت نفسه يحيل المسجل أيضاً إلى الدول الأطراف الميزانية البرنامجية المقترحة".

- ٢٥ لاحظت اللجنة أن الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ ينبغي أن تنشر بحلول ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٧ وذلك لكي تكون متاحة في أجل يسبق بـ ٤٥ يوماً تاريخ افتتاح الدورة التاسعة للجنة في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.

(ب) عرض الميزانية لعام ٢٠٠٨

- ٢٦ في أعقاب عملية تشاورية غير رسمية دارت بين المحكمة واللجنة منذ الدورة السابقة، تم الاتفاق على أن يتم إدخال التحسينات التالي ذكرها على الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨ الخاصة بالمحكمة:

١' الخط الأساس: يستمر مشروع الميزانية في إبراز التقديرات لعام ٢٠٠٨ مقارنة بالميزانية المعتمدة للسنة الراهنة (٢٠٠٧) والنفقات الفعلية التي تکبدت في السنة السابقة (٢٠٠٦). من ناحية أخرى ولتحسين إمكانية المقارنة بين التقديرات، تقوم المحكمة بتقديم إضافة إلى الميزانية تُجري فيها مقارنة للميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ بالأرقام الفعلية المرتآة بالنسبة للسنة الحالية (٢٠٠٧) وذلك بالاستناد إلى النفقات التي تکبدت حتى أواخر شهر آب/أغسطس.

٢ المقدمة: من شأن المقدمة لمشروع الميزانية أن تتضمن تحليلًا كلياً أطول أجالاً ومتضمناً لمعلومات أغزر عن التغير في الميزانية، مما يتيح للجنة وللجمعية الأداء التي تمكناها من فحص الميزانية على مستوى استراتيجية أعلى. ومن شأن هذا أن يتضمن تفسيراً أفضل لعلاقة التغيير في الميزانية بالخطة الاستراتيجية مع بيان التحديات المحددة والأهداف بالنسبة للمحكمة في السنة المقبلة. ومن شأن المقدمة أن تتضمن حداول أكثر تعرض الجوانب الرئيسية للميزانية، وذلك ليتيسر بوجه خاص إبراز التغيير في الموارد الازمة لكل حالة من الحالات. ومن شأن البيانات الوصفية أن تشتمل على تفاصيل لمستويات التوظيف الراهنة والمترحة تسمح باستعراض أيسر للميزانية المقترحة.

٣ تبير الموارد الإضافية: يستمر مشروع الميزانية في توفير التبرير الذي يدعم طلب موارد جديدة مقترحة. وهذا التبرير من شأنه أن يوضح السبب الداعي إلى لزوم موارد جديدة في سياق الموارد القائمة المتاحة بالنسبة لحالات ذات العلاقة بالموضوع ويشرح لماذا لم يتيسر استيعاب التكاليف الجديدة، وتحقيق تحسينات كافية أو وضع جدول بالأولويات. ومن المستحب أن تُستخدم مؤشرات تتعلق ببعء العمل وغير ذلك من المعلومات الداعمة حيالاً يقتضي الأمر ذلك. ومن شأن مستوى التبرير أن يكون أوثق صلة بكمية الموارد الإضافية المطلوبة ويتسم بالاتساق الأفضل عبر وثيقة الميزانية. وأخيراً، من شأن مشروع الميزانية أن يتضمن معلومات أوفى عن المستوى الراهن من الموارد والوظائف بالنسبة لكل برنامج على نحو يسمح بالمقارنة الأيسر للموارد المقترحة بالموارد القائمة.

٤ تبير الموارد غير المتكررة: من شأن مشروع الميزانية إلا يفترض الاستمرار التلقائي للموارد من سنة إلى أخرى بالنسبة للتکاليف الممکن اعتبارها من وجهة نظر العقول تکاليف غير متكررة. وعلى حين لا يستصوب القيام بتحديد دقيق لما هو متكرر وغير متكرر من الموارد، إلا أنه ينبغي توفير المبررات للموارد التي يمكن اعتبارها غير متكررة. وعلى سبيل المثال تم في العديد من الحالات اعتماد مصاريف تتعلق بالخبرات الاستشارية لغرض يتوخى مرة واحدة ولا يتكرر ولا ينبغي افتراض استمراره دون الحاجة إلى تقديم مبرر جديد.

٥ البرامج الفرعية: ستقوم المحكمة، في إعداد مشروع الميزانية، باستعراض دواعي استمرار الميزانيات الفردية المخصصة لبرامج فرعية صغيرة جداً ولا سيما بالنسبة للعديد من "مكاتب الرئيس". وستسعى المحكمة إلى إدماج البرامج الفرعية حد الصغرية في وحدات الميزانية الأعرض حيالاً يكون ذلك ممكناً. ولا ينبغي لأمر كهذا أن يُقلص من طول وثيقة الميزانية.

٦ مؤشرات الأداء: من شأن الميزانية أن تتضمن عدداً أصغر من مؤشرات الأداء تساعد في قياس درجة ما تحقق من نجاح في إنجاز الأهداف المحددة الواردة في الخطة الاستراتيجية. وسوف تسعى المحكمة إلى تطبيق التحسينات المحددة في الفقرة ١٦ أعلاه بشأن الأداء البرنامجي لسنة ٢٠٠٦.

٧ الإيراد: لتحسين الشفافية ينبغي أن تعكس الميزانية كل الإيرادات والنفقات ذات الصلة بالفترة المالية المعنية طبقاً لما ينص عليه البند ٢-٣ من النظام المالي والقواعد المالية

تحسينات الميزانية المقبلة (ج)

-٢٧ - أجرت اللجنة تبادلاً أولياً للآراء مع المحكمة حول عدة مسائل أخرى ذات صلة بالميزانية من شأنها أن تتطلب قيام الجمعية بتعديل النظام المالي والقواعد المالية، بما في ذلك الميزانيات المتعددة السنوات والتحويلات التي تتم فيما بين البرامج الرئيسية والتغييرات الممکن إدخالها على هيكل البرنامج الرئيسي. وجرى التسليم بأن هذه القضايا تتسم بالتعقيد وأن الأمر

يتطلب مزيداً من العمل قبل أن يتسمى التقدم بأي توصية إلى الجمعية. وقررت الجمعية أن تعود إلى هذه القضايا في الدورات المقبلة.

جيم - مباني المحكمة

١ - المباني الدائمة

- ٢٨ أشارت اللجنة إلى أن الجمعية طلبت، في دورتها الخامسة، إلى المحكمة تيسيراً لاستعراض تجربة لجنة الميزانية والمالية في دورتها الثامنة، (أ) الانتهاء في أقرب وقت ممكن من إعداد الموجز الفني المفصل الذي سيُنطوي على متطلبات المستعمل ومقتضيات الأمان بما يعكس المرونة إزاء مستويات التوظيف؛ (ب) القيام، بالتشاور مع الدولة المضيفة، بإعداد تقديرات لتكلفة المشروع؛ (ج) القيام، بالتشاور مع الدولة المضيفة، بإعداد جدول زمني مؤقت ينطوي على المقررات الرئيسية الواجب أن تتحذذ وملخص لقضائي التخطيط والترخيص واستراتيجية للتخطيط تتعلق بالموقع تبيّن النهوض النموذجية المحكمة التي تحدد القابلية للتكييف كما طلبت الجمعية إلى الدولة المضيفة، تسهيلاً للاستعراض الذي تجربه لجنة الميزانية والمالية في دورتها الثامنة، تقديم معلومات إضافية بخصوص العروض المالية المتعلقة بقطعة الأرض التي يتضمنها عرض الدولة المضيفة الإضافي، بما في ذلك الخيارات المحكمة والنهوض الالزمة لإدارة القرض المقترن، وأية قضايا قانونية أخرى تتعلق بفضل ملكية الأرض عن المباني المقترحة وغير ذلك من المسائل التي من شأنها أن تكون موضوع عقد يُبرم بين الدولة المضيفة والمحكمة. كما طلبت الجمعية أن يقوم المكتب، بالتشاور مع المحكمة ومع الدولة المضيفة، بإعداد خيارات هيكل يخص إدارة المشروع ويُحدد الأدوار والمسؤوليات المنوطة بكل من الجمعية والمحكمة والدولة المضيفة^(٩).

- ٢٩ وتبعاً لذلك، نظرت اللجنة في الموجز الوظيفي المتعلق بالمباني الدائمة وتقديرات التكاليف والتوضيح الإضافي الذي قدمته الدولة المضيفة والمتصل بالعرض المقدم والورقات غير الرسمية التي قدمها الفريق العامل في لاهاي بشأن المباني الدائمة وقد أتيحت لها فرصة إجراء مناقشة للقضايا التي أثّيرت مع مسؤولي المحكمة وممثلين الدولة المضيفة والميسر المعنى بالمباني الدائمة والتابع للفريق العامل في لاهاي السيد مسعود حسين (كندا).

- ٣٠ وأعربت اللجنة عن ارتياحها لجودة الوثائق واتسامتها بالتفصيل، ولاحظت أن تقدماً كبيراً قد أحرز منذ اجتماع الخبراء الأول الذي عُقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وقررت اللجنة أن ترک عملها على الحالات التي يمكن فيها بفضل ما تتمتع به من خبرة الإسهام في إلزام التقدم الشامل في المشروع واتفاقت على أنها بحاجة إلى أن تنظر في القضايا مجدداً في دورتها المقبلة بهدف رفع تقرير إلى الجمعية في دورتها السادسة. ورأت اللجنة، واضعة أمراً كهذا في الاعتبار، الحالات التالي ذكرها في هذه المرحلة.

(أ) الموجز الوظيفي

- ٣١ لاحظت اللجنة أن الموجز الوظيفي يتضمن جموعتين من الافتراضات في مستوى النشاط مستقبلاً وأن تقديرات بعد أماكن العمل الالزمة قد وُضعت بالنسبة لكلا السيناريوهين ألا وهم "سيناريو المهد" و"سيناريو النماء".

- ٣٢ أما سيناريو المهد فهو إسقاط لاحتياجات المتوقعة للمحكمة يتحلى عام ٢٠١٢ من حيث مستويات الملاك الوظيفي والمقتضيات ذات الصلة بهذا المجال. فقد وضع هذا السيناريو بالاستناد إلى الافتراضات الرئيسية التالية المستخدمة في نموذج الطاقة الخاص بالمحكمة: لغاية ٤ حالات، أربع تحقيقات وأربع محاكمات وثلاث دعاوى استئنافية وفريق قوامه ١٨

^(٩) المرجع نفسه، الجزء الثالث، القرار ١ ICC-ASP/5/Res.١، الفقرات ٢ و ٣ و ٧.

قاضياً يعملون على أساس التفرغ الكامل في المحكمة. هذه الافتراضات أدت إلى سيناريو ينطوي على ١٣٧ موظفاً و٣٥٧ محطة عمل.

-٣٣ - أما سيناريو النماء فهو إسقاط يستند إلى نموذج الطاقة الخاص بالمحكمة يُبيّن الإمكانيّة لتوسيعات تحدث مستقبلاً بعد إقامة المباني الدائمة. وقد استند هذا السيناريو إلى الافتراضات الرئيسية التالي ذكرها: عدد يصل إلى خمس حالات، وأربع تحقيقات وبسبع محاكمات وثلاث دعاوى استئنافية نهائية وربما أكثر من ١٨ قاضياً وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٦٣ من نظام روما الأساسي. وهذه الافتراضات أدت إلى سيناريو قوامه ٣٦٤ موظفاً و٥٩٨ محطة عمل.

-٣٤ - اتفقت اللجنة على أنه في الوقت الذي يستحيل فيه التنبؤ ببعض العمل المحكمة بعد ١٠ سنوات من الآن إلا أن الافتراضات المتعلقة ببعض العمل المذكورة في "سيناريو الهدف" تبدو وكأنها تمثل أساساً معقولاً بالنسبة لتخفيط المباني الدائمة.

-٣٥ - ولاحظت اللجنة أن مستويات التوظيف التي تفترن بها الافتراضات المتعلقة ببعض العمل هذه قد اشتقت من نموذج الطاقة الخاص بالمحكمة. وذكرت اللجنة بتعليقها الواردة في الفقرة ٣٦ من التقرير عن دورها السابقة التي رحبت فيها باستمرار العمل المتصل بالنموذج فيما أعتبرت عن لزوم توخي الحذر بشأن مدى دقتها كأداة لتخفيط في هذه المرحلة^(١٠). واتفقت اللجنة على أن النموذج لم يأخذ بعين الاعتبار وفورات الحجم وجاء بتقديرات متضخمة فيما يخص مستويات التوظيف حتى في الحالات التي لم تكن فيها مستويات التوظيف في المحكمة مرتبطة بافتراضات الميزانية (على سبيل المثال أمانة جمعية الدول الأطراف).

-٣٦ - لتحسين القابلية للمقارنة بين مستويات التوظيف في الملاحم الوظيفي بمسمى التوظيف الراهن وضع اللجنة الجدول التالي:

"النماء"	"الهدف"	ميزانية ٢٠٠٧	٢٠٠٧ نيسان/أبريل	
١٤٣٤	١٢٠١	٧٧١	٦٤٠	الموظفون
١٥٣	١٥٣	٩٦	٦٧	المتدربون الداخليون/الزائرات الفنيون
١٥٩٢	١٣٥٧	٨٦٧	٧٠٧	المجموع

-٣٧ - يُحدد الجدول عدد الموظفين بجميع أصنافهم العاملين بالمحكمة باستثناء من هم في الميدان. ولاحظت اللجنة أن الموجز الوظيفي يتباين بناءً قوامه ٥٦ في المائة في أعداد الموظفين خلال ما بين المستوى المدرج في الميزانية من الموظفين لعام ٢٠٠٧ و"السيناريو الهدف". ومن ناحية أخرى فإن الفروق عموماً بين الافتراضات الخاصة بميزانية عام ٢٠٠٧ والافتراضات المتعلقة بالسيناريو الهدف لم تبد كبيرة بالحد الذي سيوضح الزيادة بنسبة ٥٦ في المائة في الاحتياجات المنسقطة من الموظفين.

-٣٨ - وفيما اتفقت اللجنة على أنه لن يتيسر تقدير مستويات التوظيف في المستقبل بشكل دقيق، بالنظر إلى نواحي عدم التيقن التي تكتنف تطور عمل المحكمة، اتفقت على أن الافتراضات المتعلقة ببعض العمل الواردة في السيناريو الهدف يمكن أن توفر أساساً معقولاً لحساب تراوح معين من الموظفين. وفي رأي اللجنة أن تراوحاً قوامه ما بين ٨٥٠ إلى ١٠٥٠ موظفاً (هذا الرقمان لا يشملان المتدربين الداخليين والفنين الزائرين) من شأنه أن يعطي احتياجات المحكمة للوفاء

^(١٠) المرجع نفسه، الجزء الثاني-Dal-6(B)، الفقرة ٣٦.

بالافتراضات المتعلقة بعبد العمل في السيناريو المدف. وأعربت عن اهتمامها بالبحث الفاحص لأي تقديرات إضافية تتعلق بالتوظيف يمكن أن تتقدم بها المحكمة.

- ٣٩ لاحظت اللجنة أن الفريق العامل في لاهاي قد طلب نسخة سيناريو يستند إلى عدد من الموظفين قوامه ٩٠٠ مع التحليل بالمرونة وإمكانية التدرج وأيدت هذا الطلب.

- ٤٠ وفهمت اللجنة أن اجتماعاً إضافياً للخبراء يجري الترتيب له بالنسبة لشهر حزيران/يونيه ٢٠٠٧ للاضطلاع بعملية تأكيد من صحة بيانات من أجل اختبار متطلبات المستعمل بشكل أكثر تفصيلاً. وأثرت اللجنة، واضعة أمر كهذا في اعتبارها، أن تحصر تعليقاًها بشأن الموجز الوظيفي في النقاط التالية في هذه المرحلة، ملاحظة أن اجتماع الخبراء السابق قد قام بالفعل بتحديد معظم القضايا ذات الأهمية بالنسبة للجنة:

١' لاحظت اللجنة أن محطات العمل قد اتخذت ما يلزم لاستيعاب ١٥٣ متدرجاً داخلياً وغيرهم من الزائرين لآجال قصيرة، مما يرفع في مجموع الاحتياجات المكانية وعدد محطات العمل بما نسبته ١٢,٥ في المائة. ورغم أن اللجنة تسلم بقيمة التدريب الداخلي وغيره من الأنشطة التي يضطلع بها الزائرون إلا أنها شكلت فيما إذا كان هذا يستلزم توفير تسهيلات بهذا القدر من الارتفاع. ورأىت اللجنة أنه ربما ترغب الجمعية في أن تحدد إلى أي مدى تجد أن تول ما يلزم من حيز وأثاث ومعدات تكنولوجيا المعلومات ولوازم تشغيلية لهذا العدد الكبير من المتدرجين الداخليين.

٢' وتوفير ما يلزم لوظائف بالنسبة لأمانة الجمعية في السيناريوهين كليهما قام على أساس النمو الأسي ذي الصلة بالزيادة في عبء عمل المحكمة. بيد أن عبء عمل الأمانة ليس له علاقة كبيرة بالافتراضات المتعلقة بالمحكمة. وهذا مجال كان فيه نزوع نموذج الطاقة الخاص بالمحكمة إلى تضخيم الأعداد واضحاً وضوح الشمس في رابعة النهار. ولاحظت اللجنة أن عبء العمل المتعلقة بالأمانة سيتأثر بالدرجة الأولى لمتطلبات الجمعية وهيئاتها الفرعية.

٣' ونص الموجز الوظيفي على الحيز المكاني للموظفين الذين لا ترتبط مهامهم بوجود مكتب خاص بهم (مثال ذلك الأمن). وبالرغم من أن اللجنة لا تسعى لحرمان موظفي المحكمة من بيئة وتسهيلات عمل سليمة إلا أنها شكلت فيما إذا كان حكم كهذا ضرورياً. واتفقنا على أن الحيز المكاني المقترن للموظفين بحاجة إلى تدقيق فاحص رهنًا بالوظائف المحددة المنوطة بهم.

٤' وفي التقديرات المتعلقة بالتكليف^(١) استأثر المبلغ المخصص لموقف السيارات بأكثر من ١٠ في المائة من تكاليف البناء. وقد شكلت اللجنة فيما إذا كان هذا لازماً بالنظر لما يتوفّر من بدائل ومن تسهيلات النقل العام.

(ب) تقديرات التكاليف

- ٤١ أحاطت اللجنة علمًا بالتقديرات المتعلقة بالتكليف التي تم توفيرها في هذه المرحلة والنهج الذي تم توخيه في حساب هذه التكاليف. وسلمت اللجنة بأن التقديرات إنما هي تقديرات أولية بالنظر إلى العديد من جوانب عدم التيقن والافتراضات غير الواضحة السائدة حالياً. ولاحظت كذلك أن التقديرات المتعلقة بالتكليف لا تتصل إلا بتكليف التشييد

^(١) الورقة غير الرسمية بشأن تقييم التكاليف. تقديرات تتعلق بتكليف تشييد المبني الدائم للمحكمة الجنائية الدولية

. (Drees & Sommer International, 6 March 2007)

والتركيبيات الثابتة وأن عدداً من البنود الأخرى كأجهزة تكنولوجيا المعلومات والاتصال استبعدت، على الرغم من أن في الإمكان استخدام البعض من الأجهزة الحالية الموجودة في المبني الدائمة. بالإضافة إلى ذلك، سيقتضي الأمر توسيع الخدمات المهنية لإدارة المشروع وهذا شيء سيتجلى فور اتضاح القضايا المتصلة بإدارة المشروع وتدبيره. ورأت اللجنة أنه يتبع على المحكمة المبادرة بالعمل الذي يكفل التأكيد من تراوح التكاليف الإضافية التي سيقتضيها الأمر ليتوفر للدول الأطراف الفهم الأفضل لمجموع التكاليف التي سيدعو الأمر إلى الالتزام بها.

- ٤٢ وفيما يتعلق بتقديرات التكاليف، ثمنت الإشارة كذلك إلى أن الأمر يستلزم تقديم توضيحات إضافية من الدولة المضيفة بشأن بعض الجوانب القانونية للعلاقة بين قطعة الأرض والمبني الذي سيشيد عليها وخاصة فيما يتعلق بالوضع القانوني لملكية المبني في حالة انتقال مقر المحكمة إلى مكان آخر.

(ج) التمويل

- ٤٣ لاحظت اللجنة أن الخيارات التمويلية تحتاج إلى فحص دقيق من جانب الجمعية وتبعاً لذلك رحبت بالمعلومات التي توفرها الدولة المضيفة فيما يتعلق بشروط القرض الذي تعرضه. وقد قام مثل الدولة المضيفة بتقديم معلومات إضافية مساعدة رداً على الأسئلة المتعلقة بتفاصيل الترتيبات المختلفة الخاصة بالقرض. واتفقت اللجنة على أنه سيكون مفيداً بالنسبة للدولة المضيفة توفير أكبر قدر ممكن من المعلومات خطياً في مرحلة باكرة، فيما يخص مسائل منها ما يلي:

- ١' ما مقدار المرونة المتاحة فيما يخص تاريخ بدء التسديد؟
- ٢' هل يمكن للقرض أن يمتد لأجل يصل إلى ٣٠ سنة؟
- ٣' كيف سيتناول الترتيب الذي يوضع المدفوعات المتأخرة بسبب تأخر الدول الأطراف عن السداد؟
- ٤' هل يمكن أن تُعتبر قيمة القرض بمثابة الإعانة المباشرة للمشروع؟

- ٤٤ واتفقت اللجنة على أنه على حين أن قراراً بشأن التمويل قد لا يلزم أن يُتخذ في عام ٢٠٠٧، إلا أن من الأهمية يمكن إحراز تقدم على الأقل صوب الخيارات التمويلية ووضع التفاصيل المتعلقة بتكاليف نماذج معينة.

- ٤٥ وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تُعد مساعدة من ذوي الخبرة الملائمة، ولدورها المقبولة التفاصيل المتعلقة بالتكاليف التي تُعرض على الجمعية فيما يخص كل خيار من الخيارات التالية (تبليغ تكاليف إجمالي المشروع بالنسبة لكل حالة مقدار ١٥ مليون يورو و ٢٠٠ مليون يورو):

- ١' تسديد التكاليف في السنوات التي تتطلب فيها نفقات المشروع (دون استخدام أي قرض)؛
- ٢' استخدام المبلغ المرسل (ومقدار بـ ٣٥ مليون يورو) في حالة عدم استخدام القرض المقدم من الدولة المضيفة؛
- ٣' قرض حسن مدته ٣٠ عاماً على أن يبدأ التسديد في السنة الأولى من المشروع؛
- ٤' قرض حسن مدته ٣٠ عاماً على أن يبدأ التسديد عند إنجاز المشروع؛
- ٥' قرض بفائدة مقدارها ٢,٥ في المائة مدته ٣٠ عاماً على أن يبدأ التسديد في السنة الأولى من المشروع؛
- ٦' قرض بفائدة قيمتها ٢,٥ في المائة مدته ٣٠ عاماً على أن يبدأ التسديد عند إنجاز المشروع؛
- ٧' وقرض بفائدة قيمتها ٢,٥ في المائة مدته ١٠ سنوات على أن يبدأ التسديد في السنة الأولى من المشروع.

٤٦ - ولاحظت اللجنة أن من المحتمل جمع مبالغ مهمة من الأموال لُّتكرس للمشروع من خلال تبرعات تقدمها الدول والمؤسسات الخاصة والأفراد، وأوصت المحكمة والفريق العامل في لاهاي أن يواصل إيلاء النظر للوسائل التي تسمح بأن تُمول أجزاء محددة من المباني الدائمة (على سبيل المثال قاعات المحكمة وقاعات الاجتماعات والمكتبة) بواسطة التبرعات. وأشارت إلى أن الأمر قد يتضمن تحلي الفريق المعنى بالمشروع ورعايا الهيكل المنوط بالإدارة بقدرات على جمع الأموال لجلب التبرعات.

(د) الهيكل الإداري

٤٧ - نظرت اللجنة مرة أخرى في مسألة الترتيبات الإدارية الخاصة بالمشروع في ضوء المناقشات غير الرسمية المتواصلة داخل الفريق العامل في لاهاي. ورحت بالتقدم المهم الذي نص عليه في الملخص غير الرسمي الذي قدمه الميسر المعنى بالمباني الدائمة والمتصل باجتماع الخبراء بشأن المباني الدائمة الذي التأم في لاهاي في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٧.

٤٨ - وعلى العموم، رأت اللجنة أن توجه المناقشات التي دارت داخل الفريق العامل في لاهاي توجهٌ واعدٌ ومتواافق مع تصريحاتها السابقة التي: (أ) أكدت على ضرورة إيجاد إطار واضح يحدد هيكل المشروع ومسؤوليات كل طرف وخطوط المحاسبة أمام الجمعية؛ و(ب) شدد على الحاجة إلى ترتيبات إدارية سليمة توضع منذ البداية^(١٢).

٤٩ - لاحظت اللجنة أنه سيتم الاستقلال بمزيد من العمل في سبيل تحديد أهم القرارات الواجب أن تتخذها الجمعية فيما يخص هيكل الإدارة وكيفية تفويض السلطة إلى من هم مسؤولون عن تنفيذ المشروع بشكل ناجح. وشجعت اللجنة الفريق العامل في لاهاي على مواصلة العمل صوب وضع إطار واضح من شأنه أن يحدد أهم الأطراف في هيكل المشروع، والمسؤولية والسلطة اللتين سيمارسهما كل طرف وخطوط العامة للمساءلة أمام الجمعية. ورأت اللجنة، في هذا الصدد، أنه ربما يكون من المفيد التفريق بين الأطراف التي هي أساسية بالنسبة لعملية اتخاذ القرارات وإدارة المشروع والأطراف الأخرى أصحاب المصلحة الذين يلزم اشتراكهم الاستراتيجي عن كثب بموازاة الهيكل المعنى باتخاذ القرارات. وأصحاب المصلحة لا يمكنهم جميعاً أن ينخرطوا في الهيكل المسؤول عن اتخاذ القرارات؛ ولكن تدعو الحاجة إلى إيجاد سُبل فعالة لإشراكهم بما في ذلك السُّبل الفعالة للاتصال منعاً للرببية. ورأت اللجنة أن من الأهمية الحاسمة بالنسبة للهيئة العليا المسؤولة عن اتخاذ القرارات أن تكون قادرة على اتخاذ القرارات السريعة والواضحة بشأن مسائل تشمل أصعبها حيث قد توجد اختلافات في وجهات النظر فيما بين الأطراف.

٥٠ - وفيما يتعلق بمدير المشروع، اتفقت اللجنة على أنه من غير المحكمة تعين الدولة المضيفة بوصفها مديرًا للمشروع. ورغم أن الدولة المضيفة لها دور لا غنى عنه تلعبه في العديد من أوجه المشروع، وهذا الأمر يلزم أن تعكسه الترتيبات المتعلقة بالإدارة، رأت اللجنة أن الأدوار الأخرى التي تؤديها الدولة المضيفة (ما فيها دورها في التمويل) ربما تغدو عوامل تُعقد المسائل ويمكن أن تفضي إلى نشوء تضارب محسوس في المصالح. بالإضافة إلى ذلك لاحظت اللجنة أن الجمعية قد ترغب في ممارسة تأثير أقوى في توجيه المشروع مما هو ممكن فيما لو أن الدولة المضيفة تقوم هي الأخرى بأداء دور مدير المشروع.

٥١ - واتفقت اللجنة على أنها تجنب، بالاستناد إلى المعلومات المتاحة في هذه المرحلة، تعين المحكمة بوصفها "مديرة المشروع". وشددت اللجنة في دورتها السادسة^(١٣) على أنه يتوجب على المحكمة أن تضع ترتيبات إدارة داخلية قوية تضمن أن يكون المسجل هو المسؤول وهو من يُسأله عن المشروع وشجعت إنشاء مكتب قوي لإدارة المشروع.

^(١٢) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي،

-٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/5/32)، الجزء الثاني- DAL-

٦(أ)، الفقرتان ٣٣ و٤٤، والجزء الثاني- DAL-٦(ب)، الفقرتان ١١٣ و١١٤ .

-٥٢ واسترعى ممثلو المحكمة نظر اللجنة إلى حقيقة أن المحكمة هي الكيان القانوني الوحيد الممكن أن يأخذ على عاته التزامات مالية مُلزمة. وفيما رأت اللجنة أن هذا الواقع يمكن التغلب عليه لم تر من جهة أخرى أي ميزات في استخدام الترتيبات الحالية المتعلقة بالإدارة التي تطبق على أنشطة الإدارة العادلة للمحكمة، بما في ذلك الاستثمارات الرأسمالية. واستخدام المحكمة بوصفها مدير المشروع من شأنه أن يمثل الترتيب الأبسط شريطة أن تكون الخطوط الداخلية للمسؤولية والمساءلة قوية وأن تكون قدراتها على أداء هذا الدور كافية للاضطلاع بالمهام.

-٥٣ وفي هذا الصدد، اتفقت اللجنة على أن الأداء الفعال لدور مدير المشروع سيطلب من المحكمة أن تُنشئ فريقاً من الأخصائيين المحنكين والمهرة في إدارة تفاصيل مشروع بناء كبير الحجم ومعقد. وينبغي أن يكون رئيس الفريق، بوجه خاص، مهنياً مؤهلاً بارزاً وصاحب سجل سابق يتميز بالنجاح في تنفيذ المشاريع الكبرى من هذا القبيل ويحظى باحترام جميع الأطراف له. ورأت المحكمة أن التخطيط السابق من قبل المحكمة من أجل توفير الموظفين لمكتبهما الخاص بالمشاريع، الذي يرأسه موظف برتبة ف-٥، لن يفي بهذا المعيار. وبذا محتملاً، بوجه خاص، لزوم تعين مدير هذا المكتب في رتبة أعلى لاحتذاب المرشحين الملائمين. ورأت اللجنة كذلك أنه مما سيساعد المحكمة توفير المزيد من المعلومات بشأن الخطوط الداخلية للمساءلة بقصد مكتب المحكمة إذا ما قررت الجمعية أن تؤدي المحكمة دور مدير المشروع.

-٥٤ بالرغم من هذه التعليقات، سلمت اللجنة أيضاً بأن بعض الاعتبارات نفسها التي تنطبق على الدولة المضيفة بوصفها مدير للمشروع تطبق أيضاً على المحكمة: فقد يكون هناك تضارب في المصالح وقد لا يسمح الترتيب للجمعية بعمارة ما يكفي من الرقابة على المشروع. فإن قررت الجمعية بأن تقوم المحكمة بدور مدير للمشروع فقد تحتاج إلى اعتماد الضوابط المناسبة ضمن مخطط الإدارة.

-٥٥ واللجنة واعية بأن هذه المسائل بقيت قيد النظر ضمن الفريق العامل في لاهي وعبرت عن رغبتها في أن تعود إلى مسألة الإدارة في دورتها القادمة. وفي ذلك الوقت ستقوم اللجنة بتوفير المزيد من المشورة الدقيقة، عند اللزوم، إلى الجمعية، خاصة فيما يتعلق بالترتيبات داخل المحكمة بالنسبة لأي نموذج من النماذج يُحتمل أن تعتمده الجمعية.

٢- المباني المؤقتة

-٥٦ لخصت المحكمة آخر موقف فيما يتعلق بالمباني الدائمة. فالمحكمة تشغّل حالياً أماكن عمل مؤقتة بمبني الأرك ومبني هوفتون وبمبني ساتورنسترات. وسوف يحدث توسيع إضافي في بمبني هاغس فيسيتي في صائفة عام ٢٠٠٨ بنية الاستعاضة عن هوفتون. إلا أنه بالنظر إلى تزايد أعداد موظفي المحكمة وليس من المحتمل أن يفي هذا الحل بمتطلبات المحكمة مما يُسفر عن وجود المحكمة في أربعة مواقع مختلفة.

-٥٧ وعبرت اللجنة عن آساهما للمصاعب التي تواجهه وانعدام الفعالية في تشغيل مواقع متعددة. وأبدت اللجنة قلقها من أن الدولة المضيفة لم تظفر بحل أفضل تمشياً مع مسؤولياتها المتعلقة بتوفير مباني مؤقتة. وعبرت عن الأمل في أن يتم التوصل سريعاً إلى حل يُجنب تكرار تغيير موقع أماكن العمل.

دال- الموارد البشرية

-٥٨ تلقت اللجنة عرضاً بشأن السياسات والممارسات الحالية للمحكمة في مجال الموارد البشرية، بما في ذلك بعض البيانات المتعلقة بتشكيلية موظفي المحكمة. وأشارت المحكمة إلى أنها ستشرع عما قريب في مشروع بشأن التطوير الوظيفي وطائفة من السياسات المتعلقة بالموارد البشرية ضمن سياق الخطة الاستراتيجية.

(١٣) المرجع نفسه، الجزء الثاني-دال-٦(أ)، الفقرتان ٤٣ و٤٤.

- ٥٩ لاحظت اللجنة أن أي تقرير لم يقدم من جانب المحكمة لتنظر فيه. وبناءً لذلك تعين على اللجنة أن تطلب معلومات محددة بشأن مستوى الموظفين والوظائف الثابتة والوظائف المشغولة ومعدل الشواغر وعملية التوظيف. بالإضافة إلى ذلك طلبت معلومات فيما يتعلق بالتوافق ما بين الجنسين والتمثيل الجغرافي بحسب كل بلد خاصة فيما يتعلق بالوظائف على مستوى اتخاذ القرارات.

- ٦٠ وافقت اللجنة على أن السياسات المتعلقة بالموارد البشرية للمحكمة تعتبر حيوية لتحقيق أهداف المحكمة: المحكمة بحاجة إلى ممارسات في مجال الموارد البشرية من شأنها أن تساعده اجتذاب واستبقاء الموظفين ذوي أعلى الأداء. ولذلك أوصت المحكمة بأن تتحرك بسرعة للشروع في هذه الممارسات وطلبت منها أن تفحص (في جملة أمور)، القضايا التالي ذكرها:

- (أ) بدائل في إطار النظام المشترك بالنسبة لأجور الموظفين بغية تحديد نماذج تكون هي الأنسب لعمل المحكمة؛
- (ب) احتمال دمج الرتب (توسيع نطاق الفئات)؛
- (ج) اتخاذ تدابير تكفل اتسام نظام إدارة الأداء بالفعالية والإنصاف؛
- (د) إمكانية لربط الأداء بالأجور وغير ذلك من الحوافز؛
- (هـ) اتخاذ تدابير تعزز التطوير الوظيفي والمساعدة.

- ٦١ لاحظت اللجنة أن هناك بعض الميل في عملية الانتقاء التي تتواхدا المحكمة وفي الإعلانات عن الوظائف إلى الاعتماد اعتماداً شديداً على سنوات الخبرة والأقدمية بدلاً من الكفاءة. وبدون الغض من أهمية الخبرة ذات العلاقة بالموضوع، اتفقت اللجنة على أنه ينبغي للمحكمة أن تسعى لوضع معايير انتقاء لكافة الوظائف ترتكز هذه المعايير على الكفاءات والقدرات. ورحبت بالمشورة التي أسلتها المحكمة بما مفاده أنها استخدمت أساليب تقوم على أساس الكفاءة في إجراء المقابلات وشجعت المحكمة على أن تكفل التعديلات المقبلة المدخلة على متطلبات التوظيف تعزيز قدرة المحكمة على التفريق ما بين المتقدمين إلى الوظائف على أساس كفاءتهم.

- ٦٢ وناقشت اللجنة الجهود التي تبذلها المحكمة في سبيل تحسين التمثيل الجغرافي للموظفين، بما يتمشى مع النظام الأساسي وقرارات الجمعية. وذكرت بالأولوية العليا التي توليها الدول لكتفالة التمثيل العادل للموظفين وأحاطت علماء بالبيانات التي قدمت حول التشكيلة الراهنة للموظفين. وشجعت اللجنة بقوة المحكمة على مواصلة تطوير النظم الخاصة بالإعلان عن الشواغر على المجموعات والأفراد ذوي العلاقة بالموضوع في البلدان التي تكون ناقصة التمثيل. ومن الأساسي بالنسبة للشبكات التي تقوم بتوزيع إعلانات الشواغر أن تعمل بسرعة إما من خلال الإنترن特 أو عن طريق الفاكس بغية كفالة أن تُتاح للمتقدمين المحتملين للوظائف الفرصة الكافية لتقديم طلباتهم. وسلمت اللجنة بأن العمل متواصل على صعيد الفريق العامل في لاهي ب شأن هذا الموضوع، وعبرت عن الأمل في أن يعمد هذا الفريق إلى وضع التدابير الفعالة التي يمكن بها للمحكمة أن تتعاون مع الدول على تحديد واجتذاب المرشحين من الدول ناقصة التمثيل.

- ٦٣ طلبت اللجنة إلى المحكمة أن تُعد تقريراً شاملًا عن قضية الموارد البشرية لتنظر فيها اللجنة في دورها السابعة في نيسان/أبريل ٢٠٠٨، ويوفر هذا التقرير تحديثاً للسياسة المتعلقة بالقضايا المحددة أعلاه، فضلاً عن أنواع ومرة العقود التي تستخدمها المحكمة. كما ينبغي أن تتضمن المعلومات ذات العلاقة بالموضوع تشكيلة الموظفين والخبراء الاستشاريين.

هاء- عمليات التصنيف/ إعادة التصنيف

٦٤ - وفقاً للتوصية المقدمة إلى الجمعية التي اعتمدتها اللجنة في دورتها السابقة^(١٤) أذنت الجمعية للجنة أن توافق في دورتها المعقودة في نيسان/أبريل على إعادة التصنيف التي اقترحتها المحكمة حيثما يكون هناك تبرير قوي يدعو إلى إعادة ذلك التصنيف^(١٥). واقتصرت المحكمة ما مجموعه ٢٠ اقتراحاً بالتصنيف أو إعادة التصنيف تغطي ٣٩ وظيفة.

٦٥ - وأشارت المحكمة إلى أن عملية إعادة التصنيف اقتصرت على الوظائف التي شهدت تغييرات مهمة منذ آخر استعراض جرى في عام ٢٠٠٥ وقد اتبعت المنهجية التي وضعتها لجنة الخدمة المدنية الدولية. فأولاً، أعدّت استقصاءات تتعلق بالعمل بالنسبة لكل وظيفة قيد الاستعراض، وبالنسبة إلى العمل المسند والأداء. ثانياً، جرى تحليل المسؤوليات المسندة المتعلقة بالوظائف وتقييمها من قبل أحصائيين في مجال تقييم الوظائف، قاموا هم أيضاً بإجراء مقابلات مع الموظفين والمديرين بغية الحصول على فهم أفضل لطبيعة العمل والمسؤوليات التي ينطوي عليها، ثالثاً، عرضت التوصيات التي تقدم بها الأنصبائي الاستشاري إلى مجلس التنسيق وتم استعراضها من قبل رؤساء الأجهزة. ولاحظت المحكمة أنه ينبغي التمييز ما بين عدد الوظائف المقترح إعادة تصنيفها بالنسبة لبعض المناصب العامة وعدد الشاغلين الحائز أن يكونوا هم من يحتلون تلك الوظائف. وهذه الممارسة أفضت إلى اقتراحات تتعلق بإعادة تصنيف ١٣ وظيفة تشمل ٣٢ نفراً.

٦٦ - كما وأشارت المحكمة إلى أن ما مجموعه ٤٧ وظيفة لم تخضع سابقاً للتصنيف ضمن الممارسة التي جرت في عام ٢٠٠٥. وهذه الوظائف تشمل ٧ وظائف في الفئة الفنية و ٢٠ وظيفة من فئة الخدمات العامة. وهناك مستوى تم تثبيته في الميزانية بالنسبة لجميع هذه الوظائف. والكثير من الوظائف المعروضة لهذا التصنيف الذي يتم لأول مرة تتميز بطابع متماثل من حيث المحتوى الوظيفي، مثل وظيفة مدير المكتب الميداني وظيفة المساعد لشؤون التوعية الميدانية. وتبعداً لذلك فإن التمييز ما بين عدد ما يصنف من الوظائف ذات الطابع العام وعدد الشاغلين الحائز أن يكونوا هم من يحتلون هذه الوظائف له علاقة بالموضوع في هذه الحالة. ولاحظت المحكمة أن التغيير في المستوى بالنسبة لرتب الخدمات العامة (مستوى آخر) لا يتربّط عليه أي تأثير في الميزانية. وهناك ٧ وظائف فقط من أصل ٤٧ وظيفة جرى استعراضها سترتب عليها آثار في الميزانية. ومن بين هذه الوظائف ٥ في مستوى الفئة الفنية ووظيفتان اثنتان كانتا قد أدرجتا في الميزانية في مستوى الخدمات العامة ولكن صنفتا الآن باعتبارهما من المستوى الفني.

٦٧ - ولاحظت اللجنة أنه يقتضى المادة ١-٢ من النظام الأساسي للموظفين وطبقاً للمبادئ التي وضعتها جمعية الدول الأطراف، يقوم المسجل، بالتشاور مع المدعي العام باتخاذ ما يلزم من التدابير لتصنيف الوظائف وفقاً لطبيعة المهام والمسؤوليات المقتضاة وما يتمشى مع مرتبات وبدلات ومزايا النظام المشترك للأمم المتحدة. واتفقت اللجنة على أنه ينبغي أن تصنف جميع الوظائف تصنيفاً صحيحاً وعلى نحو يتسم بالاتساق وفقاً للمعايير ذات العلاقة بالموضوع. وفي الوقت نفسه تعتقد اللجنة أن المسؤولية ملقاة على عاتق المديرين لتأمين إسناد ما يتربّط من الواجبات للوظائف وفقاً لرتبها.

٦٨ - وكانت اللجنة تتوقع ألا تُقترح إعادة للتصنيف إلا في الحالات التي يتم فيها إدخال تغييرات جوهرية على طبيعة أو ترتيبات العمل في مجال بعينه، تمخضت عنها مقتضيات جديدة لا يمكن تغطيتها بإعادة إسناد المهام. وحضرت اللجنة من مغبة استخدام إعادة التصنيف كأداة للترقية أو للجزاء أو لتضخيم الرتب.

٦٩ - واتفقت اللجنة على أنه لا ينبغي أن يكون هناك داعٍ لإجراء عمليات إعادة تصنيف عامة أو دورية في المستقبل. وإسناد المهام وفقاً لرتب الوظائف يعتبر جزءاً من المهمة الإدارية العادية التي تتولاها المحكمة، وعملية إعادة النظر في وظائف

^(١٤) المرجع نفسه، الجزء الثاني-Dal-٦(ب)، الفقرة ٥٢.

^(١٥) المرجع نفسه، الجزء الثاني-Dal-١(ج)، الفقرة ٢٣.

بعينها لا ينبغي أن تحدث إلا حيالاً تنشأ حاجة محددة في عمل وحدة من الوحدات. وعملية إعادة التصنيف ينبغي أن تكون استثنائية وتعكس تعديلات جوهرية على المهام وثيراً تثيراً كلياً في الميزانية السنوية المقترحة.

- ٧٠ وبالنسبة لإعادة التصنيف ضمن رتب الخدمات العامة، أوصت اللجنة بمنح المحكمة المرونة في إعادة تصنيف الوظائف التي تدعو الحاجة إلى إعادة تصنيفها. وأي عملية لإعادة تصنيف لوظيفة من فئة الخدمات العامة ينبغي إذن إدراجها في الميزانية المقترحة المقبلة.

- ٧١ وناقشت اللجنة أيضاً مع المحكمة الحاجة إلى التمييز بوضوح بين تصنيف وظيفة وتقدير فرد من الأفراد. واللجنة تتوقع من الأفراد الذين يشغلون وظائف جرى إعادة تصنيفها برفع رتبتها أن يخضعوا لتقدير صارم يقوم على أساس مؤهلاتهم لأداء المهام المنوطة بالرتبة الأعلى. وفهم اللجنة أن ترقية الأفراد لا تتم حيث لا تتوفر فيهم المعايير التي تقتضيها الفئة الأعلى وأن من المناسب في بعض الحالات أن يتم اللجوء إلى إجراء انتقاء جديد.

- ٧٢ وفيما يتعلق بعمليات إعادة التصنيف والتصنيف المقترحة التي عرضت على اللجنة لاحظت هذه الأخيرة أنها لم تلتقي ما يكفي من المعلومات لإجراء استعراض كامل ونخلص إلى حكم يقوم على أساس الجدارة بالنسبة لكل مقترح. ومع ذلك تقبلت اللجنة التأكيدات بأن عملية إعادة النظر في هذه الوظائف كانت عملية ملائمة ولذلك أقرت الوظائف التي أعيد تصنيفها أو التي صنفت والتي يرد ذكرها في المرفقين الرابع والخامس^(١٦).

- ٧٣ وساور اللجنة، في إقرارها لعمليات إعادة التصنيف هذه، قلق وشكوك معينة بشأن إعادة تصنيف منصب الموظف القانوني المساعد وأثر ذلك على الهيكل التوظيفي للدوائر. وتم طمأنة اللجنة بأن رفع الرتبة ليس خطوة في سبيل الزيادة في الدعم القانوني للقضاء ومستويات التوظيف في الدوائر، بل إن ذلك يعكس تغيراً في طبيعة وظيفة المساعدة القانونية. وذكرت اللجنة بأن المحكمة وضعت سابقاً هيكللاً واضحاً يختص توفير الدعم القانوني في الدوائر^(١٧) وهو هيكل أصبح الآن منسوباً. واتفقـتـ اللجنةـ علىـ أنهـ يـنـبـغـيـ لـلـمـحـكـمـةـ،ـ قـبـلـ التـقـدـمـ بـأـيـ مـقـتـرـحـاتـ إـضـافـيـةـ لـلـزـيـادـةـ فـيـمـاـ يـوـفـرـ مـنـ دـعـمـ قـانـوـنـيـ للـدـوـائـرـ،ـ أـنـ تـقـدـمـ هـيـكـلـاًـ وـظـيـفـيـاًـ مـنـقـحـاًـ.ـ كـمـاـ أـنـهـ اـتـفـقـتـ عـلـىـ أـنـ مـوـافـقـهـاـ عـلـىـ إـعـادـةـ تـصـنـيـفـ الـمـنـاصـبـ الـتـيـ يـجـتـلـهـاـ الـمـوـظـفـوـنـ الـقـانـوـنـيـوـنـ الـمـاسـعـدـوـنـ مـنـ شـأـنـهـاـ أـنـ تـشـكـلـ عـامـلـاًـ أـسـاسـيـاًـ فـيـ النـظـرـ فـيـ مـقـتـرـحـ إـضـافـيـ لـلـزـيـادـةـ فـيـ مـسـطـوـيـ الـتوـظـيفـ فـيـ الـدـوـائـرـ فـيـ الـمـيـزـانـيـاتـ الـبـرـنـامـجـيـةـ الـمـقـبـلـةـ.

واو- نظام المعاشات التقاعدية للقضاة

- ٧٤ كان معروضاً على اللجنة التقرير المتعلق بنظام المعاشات التقاعدية للقضاة: مقارنة لشروط الخدمة الخاصة بالقضاة وشروط الخدمة التي تطبق على سائر موظفي المحكمة. يقتضي قواعد لجنة الخدمة المدنية الدولية(ICC-ASP/6/CBF.1/3).

- ٧٥ أشارت اللجنة إلى الاستنتاج الذي توصلت إليه في دورتها السابعة والذي مفاده أن مستوى الدخل من المعاشات التقاعدية ينبغي أن يكون متماشياً مع الحصة من الحياة العملية التي قضاها الفرد في المحكمة واتفقـتـ علىـ أنـ نـظـامـ الـمـاعـاشـاتـ

^(١٦) يـنـبـغـيـ لـلـمـحـكـمـةـ أـنـ الـمـقـتـرـحـاتـ الـمـتـضـمـنـةـ قـدـ أـوـصـىـ هـاـ رـؤـسـاءـ الـأـجـهـزةـ الـمـعـيـنـوـنـ عـلـىـ إـثـرـ اـسـتـعـارـضـ لـاـسـتـتـاجـاتـ الـخـبـرـ الـإـسـتـشـارـيـ.

^(١٧) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الثالثة، لاهاي،

٦ - ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ٢٥/ASP/3)، الجزء الثاني-ألف-٧، الفقرات ١٣٩-١٤٤.

انظر كذلك الجزء الثاني-ألف-٨-(ب)، الفقرة ٥٣.

التقاعدية الخاصة بالقضاة الذين سيعملون في المستقبل ينبغي أن يعكس هذا المبدأ^(١٨). وأقرت الجمعية، في دورتها الخامسة هذا المبدأ وطلبت إلى اللجنة موافقة النظر في المسألة في سياق بحثها لشروط خدمة القضاة الذين يعينون مستقبلاً^(١٩).

- ٧٦ وضعًا في الاعتبار أن معظم القضاة سيكونون من بين من سبق لهم العمل في هذه الوظيفة وأتيحت لهم الفرصة للحصول على استحقاقات تقاعدية وأن نظام المعاشات التقاعدية للمحكمة يقوم على أساس سنوات الخدمة، أوصت اللجنة بأن يكون مستوى المعاشات التقاعدية للقضاة الذين يعملون في المستقبل قائمًا على أساس ٥٠ في المائة من مرتب القضاة. وعلى أساس افتراض حياة عملية تمتد لست وثلاثين سنة يحصل فيها القاضي على استحقاقات تقاعدية وأن هذا القاضي يشغل وظيفته عادة لمدة تسع سنوات فإن من رأى اللجنة أن يحصل القاضي على جزء من ٧٢ من المرتب عن كل سنة عمل كاستحقاق تقاعدي. وهذا من شأنه أن يضمن التراكم السلس للاستحقاقات التقاعدية وفقاً لكل مدة يعمل طيلها القاضي بدلاً من النظام التدaxلي الذي يتميز بغياب الاستحقاقات التقاعدية حالياً طيلة السنوات الثلاث الأولى.

- ٧٧ ورأت اللجنة كذلك أن النظام التقاعدي للقضاة الذين سيعملون مستقبلاً ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار الزيادة في الأعمار المتوقعة ولاحظت أن سن التقاعد للموظفين هو ٦٢ سنة. بالنظر إلى هذه، أوصت اللجنة بأن يعدل نظام المعاشات التقاعدية بالنسبة للقضاة الذين سيعملون مستقبلاً بما مفاده بدء الدفع في سن الثانية والستين بدلاً من سن الستين (دون أي تغيير في الشروط الأخرى المتعلقة بالأهلية).

- ٧٨ وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقدم إليها في دورتها القادمة تقريرًا لتنظر فيه الجمعية في الدورة السادسة يتضمن مشاريع تعديلات تُبرز هذه المقترنات فيما يتعلق بنظام المعاشات التقاعدية والأثار المالية المرتبطة على اعتمادها.

زاي- نظام المساعدة القانونية

- ٧٩ نظرت اللجنة في التقرير بشأن طريقة عمل نظام المساعدة القانونية للمحكمة ومقترحات لتعديلاته قدمته المحكمة ICC-ASP/6/CBF.1/1 (Add.1)^(٢٠). واقتراح في التقرير القيام، بالاستناد إلى الخبرة التي اكتسبت خلال السنوات الماضية من خلال تشغيل نظام المساعدة القانونية، اعتماد العناصر التالي ذكرها من النظام: تشكيلة الأفراد، ميزانية للتحقيقات، البيانات الصادرة عن الخبراء الشهود، تحديد مرتب كل عضو من أعضاء أفراد الدفاع، التعويض عن الأعباء المهنية وإجراءات الدفع.

- ٨٠ ورحبـتـ اللجنةـ بـدقـةـ التـقرـيرـ وـشـولـهـ وـرأـتـ أـنـ يـعرـضـ هيـكـلـاـ سـليمـاـ يـخـصـ نـظـامـ المسـاعـدةـ القـانـونـيـةـ.ـ وـفـيمـاـ يـتـعلـقـ بـتشـكـيلـ فـرـيقـ الدـفـاعـ،ـ لـاحـظـتـ اللـجـنةـ أـنـ رـبـطـ تـشـكـيلـ الفـرـيقـ بـمـرـحلـةـ الـحاـكـمـةـ وـالـقـيـامـ،ـ عـنـدـ الـاقـضـاءـ،ـ بـإـضـافـةـ مـوـارـدـ بـشـرـيـةـ إـضـافـيـةـ وـفـقـاـ جـمـلـةـ مـحدـدـةـ مـنـ الـبـارـامـتـرـاتـ الـكـمـيـةـ،ـ يـيدـوـ مـعـقـولاـ.ـ وـكـانـ هـنـاكـ اـتـفـاقـ عـامـ دـاـخـلـ اللـجـنةـ عـلـىـ التـوـصـيـةـ باـعـتـمـادـ التـعـدـيـلـاتـ الـمـقـرـرـةـ بـنـظـامـ المسـاعـدةـ القـانـونـيـةـ وـالـوـارـدـةـ فـيـ الـوـثـيقـةـ.

- ٨١ ولاحظـتـ اللـجـنةـ أـنـ إـسـتـخـدـمـ صـنـدـوقـ الطـوارـئـ لـلـفـوـاءـ بـالـتـكـالـيفـ الإـضـافـيـةـ المتـغـيرـةـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ فـيـ تـقـرـيرـ المحـكـمةـ (ICC-ASP/6/CBF.1/1)^(٢١) يمكنـ أـنـ يـكـونـ مـتـمـشـيـاـ مـعـ الـبـنـدـ ٦ـ ٦ـ مـنـ النـظـامـ الـمـالـيـ وـالـقـوـاعـدـ الـمـالـيـ لـلـمـحـكـمـةـ.ـ يـيدـ أـنـ

^(١٨) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي،

٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر- ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، 2007/32 ICC-ASP/6/32)، الجزء الثاني- دال-

٦(ب)، الفقرة .٩١.

^(١٩) المرجع نفسه، الجزء الثاني- دال- ٣(أ)، الفقرة .٣٣.

^(٢٠) أعيد إصداره بوصفه الوثيقة 4/4 ICC-ASP/6/4.

^(٢١) أعيد إصداره بوصفه الوثيقة 4/4 ICC-ASP/6/4.

اللجنة أعربت عن قلقها من أن هذا لا ينبغي أن يصبح مصدراً عادياً لتمويل نظام المساعدة القانونية، وكان من رأي اللجنة أن التكاليف ينبغي الوفاء بها من الميزانية المخصصة للمساعدة القانونية قبل النظر في استخدام صندوق الطوارئ وشددت على أهمية الميزنة بأقصى قدر ممكن من الدقة.

-٨٢ لاحظت اللجنة أن البند ١-٨٣ من نظام المحكمة ينص على وجوب أن تحدد المساعدة القانونية من قبل المسجل على حين أن البند ٨٣-٤ يتبع إمكانية استعراض نطاق المساعدة القانونية المقدمة من الدائرة المعنية. وأبلغت اللجنة بأن الدوائر قامت مؤخراً باتخاذ قرارات متعددة تتعلق بجوانب محددة من المساعدة القانونية، بما في ذلك مستوى دعم الموظفين وتقوية الدفع. وشددت اللجنة على أهمية احتفاظ المسجل بنظام للمساعدة القانونية يتسم باتساقه وشفافيته واقتصاديته ولاحظت أن القرارات القضائية التي تتخذ على أساس مخصص يمكن أن تضر بسلامة نظام المساعدة القانونية على النحو يديره المسجل. وبالنظر إلى المخاطر التي تحف بسمعة المحكمة في أداء المساعدة القانونية وأهمية الآثار المالية المرتبطة، شددت اللجنة على أهمية ضمان الحفاظ على حقوق المدعى عليه في محكمة عادلة مع النهوض في الوقت نفسه بسلامة نظام المساعدة القانونية الذي يديره المسجل وتأمين مراقبة اللجنة وجمعية الدول الأطراف لتكاليف المساعدة القانونية.

حاء- مسائل أخرى

١- تكاليف الاحتجاز

-٨٣ أبلغت الدولة المضيفة اللجنة بأن هناك ديناً ما زال غير مسدود يتصل بمرافق الاحتجاز عن عام ٢٠٠٦ ناشئًا عن الفرق في المبلغ المدرج في الميزانية والمخصص للاحتجاز والأسعار التي حملتها الدولة المضيفة. وأشارت اللجنة على المحكمة بتسوية هذه المسألة في أبكر فرصة وتقديم مقترن إلى الجمعية عن طريق اللجنة بشأن السداد إذا ما تبين أن ذلك ضروري.

-٨٤ وأشارت اللجنة إلى ما أعربت عنه من قلق في الدورة السابقة يتصل بالتكلفة العالية نسبياً لمرافق الاحتجاز، والحال أن محتجزاً واحداً أو محتجزين اثنين فقط هما رهن الحبس. وهذا الارتفاع ناتج عن ضرورة تسديد مبلغ جناح كامل يضم ١٢ زنزاناً. وأشارت اللجنة إلى أنها ناشدت الدولة المضيفة في الدورة السابقة النظر في أي وسيلة ممكنة للتخفيف من العبء المالي على المحكمة^(٢٢). واستمعت اللجنة إلى عرض قدمته الدولة المضيفة أعلنت فيه هذه الأخيرة عن إمكانية الحد، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، من عدد الزنزانات التي تؤجرها من ١٢ زنزاناً إلى ٦ زنزانات مع الاحتفاظ بنفس التسهيلات والخدمات كما نصت عليها المحكمة. والانخفاض المترب على ذلك في التكاليف سيتوقف على ما إذا كان موظف واحد أو موظفان يستيقان للنوبة الليلية.

-٨٥ واستبقاء موظفين اثنين للنوبة الليلية من شأنه أن يجد التكلفة من ٤٤١ ٦٧٧ ١ يورو إلى ١٩٠ ٩٠٠ ١ يورو بالنسبة لست زنزانات. وإذا لم يتم استبقاء الموظف الثاني للعمل في النوبة الليلية فإن التكاليف من شأنها أن تنخفض إلى ٦٠٩ ٤٧ ١ يورو. علمًا بأن التكاليف المتصلة بالاحتجاز هي بالدرجة الأولى تكاليف تخص الموظفين وإيجار الزنزانات في حد ذاته، والحد من الزنزانات من ١٢ إلى ٦ زنزانات من شأنه أن يزيد في المعدل بحسب الزنزانة الواحدة واليوم الواحد فيما يتحقق وفرًا بوجه عام. وشدد مسؤولو المحكمة على الأسباب الأمنية التي تجعل أن من الضروري، بعض النظر عن عدد الزنزانات، استبقاء موظفين اثنين على الأقل قائمين بالمهمة في جميع الأوقات.

^(٢٢) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي،

٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر-١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (مشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/5/32)، الجزء الثاني- DAL-

.٦(ب)، الفقرة ٧٥

-٨٦ شجعت اللجنة المحكمة والدولة المضيفة على تنفيذ هذا الترتيب في أبكر تاريخ ممكن ورأت أن هذا ينبغي أن يكون ممكناً بسرعة.

٤ - المحكمة الخاصة لسيراليون

-٨٧ دُعيت اللجنة، في دورتها السابعة، إلى النظر في الورقات غير الرسمية المتصلة بالترتيبات المالية المتعلقة بالمحكمة الخاصة لسيراليون وفي أساس تحويل التكاليف. من بين هذه الورقات الرسالة المؤرخة ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ الموجهة من رئيس الجمعية إلى رئيس المحكمة يبين فيها أن استخدام مرافق المحكمة من جانب المحكمة الخاصة لسيراليون سيكون حالياً من أي تكلفة تتحملها المحكمة الجنائية الدولية.

-٨٨ ويذكر في الفقرة ٣-٣ من مذكرة التفاهم، المؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ المبرمة بين المحكمة والمحكمة الخاصة لسيراليون أن هذه المحكمة تقوم بدفع "كامل ما يترب من التكاليف المباشرة وغير المباشرة الممكن تحديدها بوضوح وما يتصل بهذه التكاليف الجائز أن تُتكبد [...]. وتشمل مثل هذه التكاليف عنصراً يتصل بأي استهلاك لقيمة التجهيزات أو الممتلكات العائدة إلى المحكمة الجنائية الدولية [...]. ويرد في الفقرة ٣-٤ من مذكرة التفاهم أنه "[...] لا يتضمن من المحكمة الخاصة لسيراليون أن تُسدد للمحكمة الجنائية الدولية التكاليف التي كانت ستتحملها على أي حال المحكمة بغض النظر عمّا إذا كانت المرافق ستتوفر للمحكمة الخاصة لسيراليون".

-٨٩ وخلصت اللجنة، في دورتها السابعة، إلى أن ما سيتم تحميشه يعكس التكاليف المباشرة وغير المباشرة القابلة للتحديد التي تكبدتها المحكمة إضافياً إليها رسم إداري مقداره ١٣ في المائة على النحو الذي يعكس تكلفة غير محددة كمياً تتصل بإدارة المحكمة لما يُتاح من المرافق المستخدمة^(٢٣). وفي دورتها الخامسة أقرت الجمعية هذه التوصية^(٢٤).

-٩٠ والتمسك المحكمة من جديد مشورة اللجنة بشأن تطبيق هذه التوصية في أعقاب المفاوضات التي دارت مع المحكمة الخاصة لسيراليون، خاصة فيما يتعلق بالكيفية التي ينبغي أن يُحسب بها الاستهلاك والرسوم عن الاحتياز. وفيما يتعلق بالاستهلاك، أبلغت المحكمة اللجنة أنها توصلت إلى الاتفاق التالي مع المحكمة الخاصة لسيراليون فيما يخص توفير قاعة محكمة:

(أ) توفر قاعات المحكمة وغرفة الإعلام الصحفى بلا مقابل.

(ب) تدفع المحكمة الخاصة لسيراليون المبلغ الذي يمثل استهلاكاً لحطاطات العمل الحاسوبي والأجهزة السمعية البصرية في قاعات المحكمة أثناء المحاكمة بالسعر القياسي المعمول به في الأمم المتحدة. ويعود بعين الاعتبار الفترة الزمنية الفعلية التي كانت المحكمة طيلتها تملك الأجهزة.

-٩١ واتفقت اللجنة على أن هذا النهج يُعتبر مقبولاً.

-٩٢ وفيما يخص الاحتياز، أبلغت اللجنة بأنه بالرغم من أن المحكمة الخاصة لسيراليون كانت تختل زنزانتين من الزنزانات المسخرة للاحتجاز التي تستخدمها المحكمة، رأت أنه ينبغي سوى المقابل لاستخدام زنزانة واحدة لا غير. وخلصت اللجنة إلى أنه، بالنظر إلى التكاليف الإجمالية المتصلة بالاحتجاز التي تُتكبد في سبيل توفير موظفين سجينين وأن

^(٢٣) المرجع نفسه، الجزء الثاني-Dal-٦(ب)، الفقرة ١٢٧.

^(٢٤) المرجع نفسه، الجزء الثاني-Dal-٣(و)، الفقرة ٤٤.

الزنزانة الثانية تُستخدم لتخزين الوثائق القانونية بدلاً من إيواء سجين، لا داعي هناك لتحميل مصاريف عن الزنزانة الثانية طالما أن المحكمة ليست بحاجة إليها.

- ٩٣ وخلصت اللجنة إلى أنه بالنظر إلى الاتفاques التي سبق أن تم التوصل إليها فيما يخص هذه المسألة يعسر على اللجنة أن توفر مزيداً من التوضيحات الممكن تطبيقها بأثر رجعي. ولتفادي نشوء أية قضية جديدة حثت المحكمة على أن تُلزم اتفاقاً شاملًا يتعلق بتحميل التكاليف في أقرب وقت ممكن.

- ٩٤ ويتضمن الجدول الوارد أدناه معدلات الاستهلاك المعمول بها في الأمم المتحدة ذات العلاقة بالموضوع.

السنوات التالية	السنة ٤	السنة ٣	السنة ٢	السنة ١	وصف
١٥ في المائة	١٥ في المائة	٢٠ في المائة	٢٥ في المائة	٢٠ في المائة	معدات إلكترونية لتجهيز البيانات
١٠ في المائة	١٠ في المائة	٢٠ في المائة	٢٠ في المائة	٤٠ في المائة	الفعة باه من المعدات الكهربائية (سمعة - بصرية، معدات تسجيل وما إلى ذلك)

٣- قضايا مراجعة الحسابات

- ٩٥ قام المراجع الداخلي للحسابات باطلاع اللجنة على المعلومات المتعلقة بالعمل الذي اضطلع به المكتب وقررت، أن تنظر، في جملة أمور، في قضية التبليغ الخارجي الذي يقوم به المكتب في دورتها المقبلة. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تُعد تقريراً يتضمن توصيات عن الكيفية التي يمكن بها لللجنة وللجمعية من أن ترصد العمل الذي يقوم به المراجع الداخلي للحسابات.

- ٩٦ وأشارت اللجنة أيضاً إلى التوصيات التي تقدم بها المراجع الخارجي للحسابات فيما يتعلق بالبيانات المالية عن السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥^(٢٥) التي تضمن رصد اللجنة لتطبيق التوصيات المتعلقة بمراجعة الحسابات وطلبت إلى المحكمة إعداد تقرير يحدد التقدم المحرز في كل مجال من الحالات لتنظر فيه اللجنة في دورتها المقبلة. وفي هذا الصدد، وأشارت اللجنة إلى توصيتها الواردة في الفقرة ٢٤ من التقرير عن أعمال دورتها السابعة^(٢٦).

٤- مواعيد انعقاد الدورة التاسعة

- ٩٧ اتفقت اللجنة على أن تُعقد دورتها التاسعة في مدينة لاهاي في الفترة من ١٠ إلى ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وقررت اللجنة التمديد في مدة دورتها إلى ما مجموعه ثمانية أيام (أي بما في ذلك يوم السبت ١٥ أيلول/سبتمبر) بالنظر إلى تنامي عدد القضايا المطروحة وتعقيدها والتي سيلزم أن تنظر فيها اللجنة. وستتوسيع التكاليف في إطار ميزانية الأمانة وسيُبذل جهود للبحث عن سُبل مقابلة للتوفير من خلال الاستخدام الكفؤ لوقت الترجمة الفورية وتدابير أخرى.

^(٢٥) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الرابعة، لاهاي، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر-٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/4/32)، الجزء الثاني-جيم-١، التوصية ١٣.

^(٢٦) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/5/32)، الجزء الثاني- DAL-٦(ب)، الفقرة ٢٤.

المرفق الأول
حالة تسديد الاشتراكات حتى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧

الدول الأطراف	الاشtraكات المقررة للسنوات السابقة	متحصلات السنوات السابقة	الاشtraكات غير المسددة عن السنوات السابقة	متحصلات عن عام ٢٠٠٧	الاشtraكات غير المسددة عن عام ٢٠٠٧	مجموع الاشتراكات غير المسددة
أفغانستان ١	٨٤٦٥	٦٠٣٠	٢٤٣٥	-	١٦٩٦	٤١٣١
ألانيا ٢	٢١٤٣٢	٢١٤٣٢	-	٤٦٢	٩٧١٦	٩٧١٦
أندورا ٣	٢٢٨٧٠	٢٢٨٧٠	-	١٢٢٠	١٢٣٥٠	١٢٣٥٠
أنغوفا وبربودا ٤	١٣٤٧٤	١٣٤٧٤	-	٣٣٩٣	٣٣٩٣	-
الأردن ٥٢	٤٥٢٨٨٤٤	٤٥٠٨٢٢	١٩٧٨٠٢٢	٥٥١٢٩٣	٥٥١٢٩٣	٢٥٢٩٣١٥
أمتراليا ٦	٧٥٠١٩٣٠	٧٥٠١٩٣٠	-	٣٠٣١٢٦٣	٤٩٥٨٤٧	٢٥٣٥٤١٦
النمسا ٧	٤٠٩٠٥٣٧	٤٠٩٠٥٣٧	-	١٥٠٤٦٥٥	١٥٠٤٦٥٥	-
بربادوس ٨	٤٤٢٤٠	٤٤٢٤٠	-	٣٤٣٠	١١٨٣٧	١١٨٣٧
بلغيكا ٩	٥٠٦٠٠٠٦	٥٠٦٠٠٠٦	-	٣٤٦٧٩٧	١٥٢٢٥١٠	١٥٢٢٥١٠
بلizer ١٠	٤٦٩٧	٤٦٩٧	-	١٦٩٦	١٦٩٦	-
بن ١١	٩٣٩٥	٩٣٩٥	-	٨٠٠	٨٩٦	٨٩٦
بوليفيا ١٢	٤١٦٥٨	٤١٦٥٨	٣٥٧١٨	-	١٠١٧٨	٤٥٨٩٦
اليونسة والهرسك ١٣	١٤٧١٠	١٤٧١٠	-	١٠١٧٨	-	-
بوتسيانا ١٤	٥٥١٣٤	٥٥١٣٤	-	٢٣٧٤٨	٢٠٠٦٧	٢٠٠٦٧
البرازيل ١٥	٧٦٤٢٧٣٦	٣٣٤٧٧٢٤	٤٢٩٥٠١٢	-	١٤٨٥٩٤٦	٥٧٨٠٩٥٨
بلغاريا ١٦	٧٧٣٨٣	٧٧٣٨٣	-	٣٣٩٢٦	٣٣٩٢٦	-
بوركينا فاصو ١٧	٧٠٦١	٧٠٦١	٦٦١٤	-	٣٣٩٣	٣٣٩٣
بوروندي ١٨	٣٠٧٤	٣٠٧٤	٢٨٥٩	-	١٦٩٦	٤٥٥٥
كمبوديا ١٩	٩٣٩٥	٩٣٩٥	-	١٦٩٦	١٤٩٦	١٤٩٦
كندا ٢٠	١٣٠٥٩٥٣	١٣٠٥٩٥٣	١٣٠٥٩٥٣	-	٥٠٤٩٨٤٣	٥٠٤٩٨٤٣
جمهورية أفريقيا الوسطى ٢١	٤٦٩٧	٤٦٩٧	٢٨٥٨	-	١٦٩٦	٤٥٥٤
تشاد ٢٢	-	-	-	-	١٦٩٦	١٦٩٦
كولومبيا ٢٣	٧٣٨٢١٤	٧٣٨٢١٤	٧٣٨٢١٤	-	١٧٨١١٠	١٥٥١٥
الكامرون ٢٤	٢٦٧	٢٦٧	-	١٦٩٦	١٦٩٦	١٩٦٣
الكونغو ٢٥	٣٤٤٠	٣٤٤٠	٣٣١٦	-	١٦٩٦	٥٠١٢
كوستاريكا ٢٦	١٣٤٧٤٣	١٣٤٧٤٣	-	٢٩٣٤	٢٤٩٤٧	٢٤٩٤٧
كرواتيا ٢٧	١٧٥٠٣٩	١٧٥٠٣٩	-	٨٤٨١٤	-	-
قبرص ٢٨	١٨٢٥٧٩	١٨٢٥٧٩	-	٧٤٦٣٧	-	-
جمهورية الكونغو ٢٩	١٤٧١٠	١٤٧١٠	١١٧٩٩	-	٥٠٨٩	١٦٨٨٨
الدنمارك ٣٠	٣٣٩٢٨٣٠	٣٣٩٢٨٣٠	-	٢٧٨٣٩٣	٩٧٥١٦٢	٩٧٥١٦٢
جيبوتي ٣١	٤٥٠١	٤٥٠١	١٢٨١	-	١٦٩٦	٢٩٧٧
دومينيكا ٣٢	٤٦٩٧	٤٦٩٧	١٣٩٥	-	١٦٩٦	٣٠٩١
الجمهورية الدومينيكية ٣٣	٧٦١٣٨	-	٧٦١٣٨	-	٤٠٧١١	٤٠٧١١
إيكادور ٣٤	٩٢٩٥٨	٩٢٩٥٨	-	٤٠٤٩٦	٤١٢٦	٤١٢٦
إستونيا ٣٥	٥٥١٣٤	٥٥١٣٤	-	٢٧١٤١	-	-
فيجي ٣٦	١٨٧٩٠	١٨٧٩٠	٥٠٣٣	-	٥٠٨٩	٥٠١٢٢
فنلندا ٣٧	٢٤٩٧٥٤٥	٢٤٩٧٥٤٥	-	٩٥٦٧٥٠	-	-
فرنسا ٣٨	٢٨٦٠٢٥٦	٢٨٦٠٢٥٦	-	١٠٦٨٨٢٩٦	١٠٦٨٨٢٩٦	-
غابون ٣٩	٤٥٣٦	٤٥٣٦	١٦٩٢٤	-	١٣٥٧٠	٣٠٤٩٤
غامبيا ٤٠	٤٦٩٧	٤٦٩٧	١٢٨١	-	١٦٩٦	٢٩٧٧
جورجيا ٤١	١٢٤٢٩	١٢٤٢٩	٣٩٠١	-	٥٠٨٩	٨٩٩٠
ألمانيا ٤٢	٤١٣٨٤٧٩٢	٤١٣٨٤٧٩٢	-	٨٣٦١٣٤٠	٦١٨٧٧٠٢	٦١٨٧٧٠٢
غانا ٤٣	١٩٤٠٧	١٩٤٠٧	-	٦٧٨٥	-	-
اليونان ٤٤	٢٤٩٥٨١١	٢٤٩٥٨١١	-	١٦٤٨٩٧	٨٤٦٠٨٩	٨٤٦٠٨٩
غينيا ٤٥	١٣٣٨٦	١٣٣٨٦	١٢٢٣٩	-	١٦٩٦	١٣٩٣٥
غانا ٤٦	٣٠٧٤	٣٠٧٤	١٣٣٢	-	١٦٩٦	٣٠٢٨
هندوراس ٤٧	٢٣٣٢٩	٢٣٣٢٩	١٠٣٤٥	-	٨٤٨١	٢١٤٦٥
هنغاريا ٤٨	٥٨٨٣٢٤	٥٨٨٣٢٤	-	٤١٣٨٤	٣٨٩١٥٠	٣٨٩١٥٠
آيسلندا ٤٩	١٥٩٠٩٣	١٥٩٠٩٣	-	٦٢٧٦٣	-	-
آيرلندا ٤٥	١٦٠٩٩٦٢	١٦٠٩٩٦٢	-	٧٥٤٨٤٧	٧٥٤٨٤٧	-
إيطاليا ٥١	٢٣٠٦٤٠٢٧	٢٣٠٦٤٠٢٧	-	٨٦١٥٤٣٥	٤٤٣٥٤٢٣	٤٤٣٥٤٢٣
الأردن ٥٢	٤٩٨١٨	٤٩٨١٨	-	١١٨٦	١٩١٦٩	١٩١٦٩
كينيا ٥٣	٢١٦٥٢	٢١٦٥٢	-	١٦٩٦٣	-	-

الدول الأطراف	الاشتراكات المقررة للسنوات السابقة	متحصلات السنوات السابقة	الاشتراكات غير المسددة عن السنوات السابقة	متحصلات الاشتراكات عن عام ٢٠٠٧	الاشتراكات غير المسددة عن عام ٢٠٠٧	مجموع الاشتراكات غير المسددة
لاتفيا ٥٤	٦٧ ٣٧٢	٦٧ ٣٧٢	-	٣٠ ٥٣٣	٣٠ ٥٣٣	-
ليسوتو ٥٥	٤ ٦٩٧	٤ ٦٩٧	-	١ ٦٩٦	١ ٦٩٦	-
ليبيريا ٥٦	٣ ٠٧٤	١٠٦	٢٩٦٨	-	١ ٦٩٦	١ ٦٩٦
ليختنشتاين ٥٧	٢٤ ١٠٥	٢٤ ١٠٥	-	١٦ ٩٦٣	١٦ ٩٦٣	-
ليتوانيا ٥٨	١٠١ ١٦٣	١٠١ ١٦٣	-	٥٠ ٦٧٨	١ ٩٠٧	٥٠ ٦٧٨
لوكسمبورغ ٥٩	٣٦٣ ٥٥٣	٣٦٣ ٥٥٣	-	١٣٦ ٠١٧	٨ ١٦٧	١٣٦ ٠١٧
ملاوي ٦٠	٥ ٠٧٨	٢٦٢	٤ ٨١٦	-	١ ٦٩٦	١ ٦٩٦
مالي ٦١	٩ ٣٩٥	٦ ٩٦٠	٢ ٤٣٥	-	١ ٦٩٦	-
مالطة ٦٢	٦٣ ٤٣١	٦٣ ٤٣١	-	٢٨ ٨٣٧	٢٨ ٨٣٧	-
جزر مارشال ٦٣	٤ ٦٩٧	١ ٧٢٨	٢ ٩٦٩	-	١ ٦٩٦	١ ٦٩٦
موريسبيوس ٦٤	٥١ ٦٧١	٥١ ٦٧١	-	١٧ ٢٣١	١ ٣٢٨	١٧ ٢٣١
المكسيك ٦٥	٣ ٠١١ ٣٥٢	٣ ٠١١ ٣٥٢	-	٣ ٨٢٨ ٥١٧	٣ ٨٢٨ ٥١٧	٣ ٨٢٨ ٥١٧
منغوليا ٦٦	٤ ٦٩٧	٤ ٦٩٧	-	-	١ ٦٩٦	-
الجبل الأسود ٦٧	٩ ٣٣	٩ ٣٣	-	صفر	١ ٦٩٦	صفر
ناميبيا ٦٨	٢٨ ٨٠٢	٢٨ ٨٠٢	-	٩ ٤٥٢	٧٢٦	٩ ٤٥٢
ناورو ٦٩	٤ ٦٩٧	٢ ٠٢٨	٢ ٦٦٩	-	١ ٦٩٦	-
هولندا ٧٠	٧ ٩٧٠ ٣٠٥	٧ ٩٧٠ ٣٠٥	-	٦٥٣ ٣٤٩	٢ ٥٢٣ ٧٩٤	٣ ١٧٧ ١٤٣
نيوزيلندا ٧١	١ ٠٥٠ ٧٩٧	١ ٠٥٠ ٧٩٧	-	-	٤٣٤ ٢٤٩	٤٣٤ ٢٤٩
البيحر ٧٢	٤ ٦٩٧	٢٩٨	٤ ٣٩٩	-	١ ٦٩٦	-
نيجيريا ٧٣	٢١١ ٤٥٣	١٨٨ ٧٥٦	٢٢ ٦٩٧	٨١ ٤٢٢	-	١٠٤ ١١٩
البروچ ٧٤	٣ ١٧٠ ٠٨٩	٣ ١٧٠ ٠٨٩	-	-	١ ٣٢٦ ٤٩٥	١ ٣٢٦ ٤٩٥
بنما ٧٥	٨٨ ٦٣٣	٨٤ ٣٤٠	٤ ٢٩٣	٣٩ ٠١٥	-	٤٣ ٣٠٨
باراغواي ٧٦	٥٨ ٨٤٠	٥٨ ٨٤٠	-	٢٧٤٦	٥ ٧٣٥	٢٧٤٦
بيرو ٧٧	٤٤٨ ٣٨٢	٤٥١ ٤٥٦	١٩٦ ٩٢٦	١٣٢ ٣١٠	-	٣٢٩ ٢٣٦
بولندا ٧٨	٢١٠ ٤٨٦	٢١٠ ٤٨٦	-	-	٨٤٩ ٨٣٩	٨٤٩ ٨٣٩
البرتغال ٧٩	٢٢٠ ٣٤٦	٢٢٠ ٣٤٦	-	٧٤٧ ٤٧٤	١٤٦ ٤٦٩	٧٤٧ ٤٧٤
جمهوریة كوريا ٨٠	٨١٠ ٣٢٥	٨١٠ ٣٢٥	-	٣ ١٤٨ ٩٢٧	٥٣٧ ١٠٢	٣ ١٤٨ ٩٢٧
رومانيا ٨١	٢٨٠ ٧٦٧	٢٨٠ ٧٦٧	-	١٠٠ ٤٣١	١٨ ٣٠٩	١٠٠ ٤٣١
سانكت كيتس ونيفيس ٨٢	٢٦٧	-	٢٦٧	١ ٩٦٣	-	-
سان فنسنت وغرنادين ٨٣	٤ ٥٣٣	٤ ٥٣٣	٢ ٩٦٨	٤ ٦٦٤	-	-
ساموا ٨٤	٤ ٥٧٩	٤ ٥٧٩	-	-	٥ ٠٨٩	٥ ٠٨٩
سان مارينو ٨٥	١٣ ٤٧٣	١٣ ٤٧٣	-	-	-	-
الستغال ٨٦	٢٣ ٤٨٧	٢٣ ٤٨٧	-	٦ ٦٠١	١٨٤	٦ ٦٠١
صربيا ٨٧	٨٩ ٨٦٩	٨٩ ٨٦٩	-	٣٣ ٥٩٩	٢٠ ٢٣	٣٣ ٥٩٩
سيراليون ٨٨	٤ ٦٩٧	٤ ٦٩٧	٢ ٤٣٧	١ ٦٩٦	-	-
سلوفاكيا ٨٩	٢٣٤ ٦٢٣	٢٣٤ ٦٢٣	-	-	١٠٦ ٨٦٦	١٠٦ ٨٦٦
سلوفينيا ٩٠	٣٨٤ ٥٦٨	٣٨٤ ٥٦٨	-	١٥٤ ٩٢٢	٧ ٩٢١	١٥٤ ٩٢٢
جنوب أفريقيا ٩١	١ ٤٤٣ ٧٨٤	١ ٤٤٣ ٧٨٤	-	-	٤٩١ ٩٢٣	٤٩١ ٩٢٣
إسبانيا ٩٢	١١ ٨٣٩ ٨٦٠	١١ ٨٣٩ ٨٦٠	-	٤ ٢٦٩ ٣٨٧	٧٦٥ ١٨٩	٤ ٢٦٩ ٣٨٧
السويد ٩٣	٤ ٧٠٧ ٠٦٥	٤ ٧٠٧ ٠٦٥	-	-	١ ٨١٦ ٧٢٢	١ ٨١٦ ٧٢٢
سويسرا ٩٤	٥ ٦٧٠ ٣٥٠	٥ ٦٧٠ ٣٥٠	-	-	٢ ٠٦٢ ٦٨٣	٢ ٠٦٢ ٦٨٣
طاجيكستان ٩٥	٤ ٦٩٧	٤ ٦٩٧	١ ٢٢٩	١ ٦٩٦	-	٢ ٩٢٥
جمهوريّة مقدونيا ٩٦	٢٨ ١٨٤	٢٨ ١٨٤	١ ١٦٢	٨ ٤٨١	-	٩ ٦٤٣
اليوغوسلافية السابقة ٩٧	٤ ٥٧٩	٤ ٥٧٩	١ ٢٨١	١ ٦٩٦	-	٢ ٩٧٧
ترنيداد وتوباغو ٩٨	٩٩ ٦٣٥	٩٩ ٦٣٥	-	-	٤٥ ٨٠٠	٤٥ ٨٠٠
أوغندا ٩٩	٢٧ ٥٦٦	٢٧ ٥٦٦	-	٣ ٩٤٠	١ ١٤٩	٣ ٩٤٠
المملكة المتحدة ١٠٠	٢٨ ٤٢٢ ٥٧٣	٢٨ ٤٢٢ ٥٧٣	-	-	١١ ٢٦٦ ٧٣٠	١١ ٢٦٦ ٧٣٠
جمهورية ترانسنيستria ١٠١	٢٦ ٦٣٢	٢٦ ٦٣٢	٧٣	٩ ٤٥٣	٧٢٥	٩ ٤٥٣
أوروغواي ١٠٢	٢٤٥ ٤٠٤	٢٤٥ ٤٠٤	١٢٥ ٥٥٠	٤٥ ٨٠٠	-	١٧١ ٣٥٥
فنزويلا ١٠٣	٨٢٦ ٤٣١	٨٢٦ ٤٣١	-	٢٣٥ ٢٠٢	١٠٤ ٥٥٠	٢٣٥ ٢٠٢
زامبيا ١٠٤	٩ ٠٠١	٩ ٠٠١	٦ ٩٨٧	١ ٦٩٦	-	٣ ٧١٠
المجموع	٢٣١ ٢٧٣ ٧٤٦	٢٣١ ٢٧٣ ٧٤٦	٢٢٤ ٤٢١ ١٧٩	٦ ٨٥٢ ٥٦٧	٨٨ ٨٧١ ٨٠٠	٣٢ ٨٩٤ ٤٧٧

المرفق الثاني

قائمة الوثائق

لجنة الميزانية والمالية

جدول الأعمال المؤقت

ICC-ASP/6/CBF.1/L.1

القائمة المشروحة للبنود المدرجة في جدول الأعمال المؤقت

ICC-ASP/6/CBF.1/L.2/Rev.1

تقرير عن طريقة عمل نظام المساعدة القانونية للمحكمة
ومقترحات بتعديلها

ICC-ASP/6/CBF.1/1

إضافة إلى التقرير بشأن طريقة عمل نظام المساعدة القانونية
للمحكمة ومقترنات بتعديلها

ICC-ASP/6/CBF.1/1/Add.1

تقرير عن الأداء البرنامجي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠٠٦

ICC-ASP/6/CBF.1/2

– تقرير عن الأداء البرنامجي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠٠٦
تصويب

ICC-ASP/6/CBF.1/2/Corr.1

تقرير عن النظام التقاعدي الخاص بالقضاة: مقارنة بين شروط
الخدمة الخاصة بالقضاة وتلك السارية على موظفي المحكمة الآخرين
يمقتضى قواعد لجنة الخدمة المدنية الدولية

ICC-ASP/6/CBF.1/3

المرفق الثالث

جداول خاصة بالموارد البشرية

الجدول ١ : تعداد الموظفين، فعلي

حتى ١٥ مايو ٢٠٠٧ تمثل الحالة الفعلية المتعلقة بتعداد موظفي المحكمة فيما يلي:

تعداد الموظفين	
٤٦٨	الوظائف الثابتة
١٨٤	المساعدة العامة المؤقتة المعتمدة
٦٩	المتدربون الداخليون
٤	المهنيون الزائرون
١٩	الخبراء الاستشاريون
٢٢	المسؤولون المنتخبون
٧٦٦	المجموع

الجدول ٢ : تعداد الموظفين، بالاستناد إلى الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧

استناداً إلى الميزانية المعتمدة لعام ٢٠٠٧ وإلى متوسط أعداد المتدربين الداخليين والمهنيين الزائرين والخبراء الاستشاريين في السنوات الماضية، سيكون تعداد أفراد المحكمة بحلول نهاية عام ٢٠٠٧ كما يلي:

تعداد الموظفين	
٦٤٧	الوظائف الثابتة
١٣٦	المساعدة العامة المؤقتة المعتمدة
٨٤	المتدربون الداخليون ^(٢٩)
١٢	المهنيون الزائرون
٢٤	الخبراء الاستشاريون
٢٣	المسؤولون المنتخبون
٩٢٦	المجموع

^(١) عدد المتدربين الداخليين متقلب ويضم المتدربين الداخليين من الاتحاد الأوروبي فضلاً عن المتدربين الداخليين بلا أجر.

الجدول ٣: التمثيل الجغرافي للموظفين الفيدين بالمحكمة^(٢)

الحالة في ١ أيار/مايو ٢٠٠٧

مجموع عدد الموظفين المهنيين: ٢٠٣

التوزيع بحسب المنطقة

المنطقة	الجنسية	المجموع
الأفريقية	الجزائر	١
	بنن	٢
	جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢
	مصر	١
	غامبيا	٢
	غينيا	١
	كينيا	١
	ليسوتو	١
	مالي	٢
	موريتانيا	١
	النيجر	١
	نيجيريا	٧
	السنغال	١
	سيراليون	٤
	جنوب أفريقيا	٦
	السودان	١
	جمهورية ترانسنايل المتحدة	١
	زامبيا	١
مجموع المنطقة الأفريقية		٣٦


الآسيوية	المند	١
	إيران (جمهورية - الإسلامية)	٢
	العراق	١
	الأردن	٣
	منغوليا	١
	الأراضي الفلسطينية المحتلة	١
	الفلبين	١
	جمهورية كوريا	٣
مجموع المنطقة الآسيوية		١٣

^(٢) مجموعة دول أمريكا اللاتينية ودول البحر الكاريبي

دول أوروبا الغربية ودول أخرى

١	بيلاروس	أوروبا الشرقية
٤	كرواتيا	
١	إستونيا	
١	جورجيا	
٤	رومانيا	
٣	صربيا	
١	سلوفاكيا	
١	أوكرانيا	
١٦	مجموع منطقة أوروبا الشرقية	
٢	الأرجنتين	مجموعة دول أمريكا اللاتينية ودول البحر الكاريبي
٣	البرازيل	
١	شيلي	
٦	كولومبيا	
٢	كостاريكا	
٢	إكوادور	
٢	المكسيك	
١	بيرو	
١	سانت فنسنت وجزر غرينادين	
٢	ترинيداد وتوباغو	
١	فتنزانيا	
٢٣	مجموع مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	
٦	أستراليا	دول أوروبا الغربية ودول أخرى
٢	النمسا	
٥	بلغاريا	
١١	كندا	
١	الدانمرك	
٤	فنلندا	
١٦	فرنسا	
١٧	ألمانيا	
٤	آيرلندا	
٨	إيطاليا	
٨	هولندا	
٤	نيوزيلندا	
١	البرتغال	
٨	إسبانيا	
١	السويد	
٣	سويسرا	
١٣	المملكة المتحدة	
٣	الولايات المتحدة	
١١٥	مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى	

الرسم البياني ١ : التمثيل الجغرافي: النسبة المئوية الفعلية مقابل النسبة المستهدفة



**الجدول ٤: التمثيل الجغرافي والتوازن بين الجنسين للموظفين الفنيين بالمحكمة بحسب الوظائف
الحالة في ١ أيار/مايو ٢٠٠٧**

عدد الموظفين بحسب الوظيفة والمنطقة

الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث ذكور	المجموع الكلي
مد-١	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	إيكوادور	١ ١	١
	مجموع دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي			١
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	كندا فرنسا ألمانيا إيطاليا	١ ١ ١ ١	٤
	مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى		٣ ١	٤
			٤ ١	٥ مجموع مد-١

الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث ذكور	المجموع الكلي
ف-٥	الأفريقية	ليسوتو مالي السنغال	١ ١ ١	٣
	الآسيوية	الفلبين	١	١
	مجموع المنطقة الآسيوية			١
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	الأرجنتين المكسيك	١ ١	٢
	مجموع دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي		١ ١	٢
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	بلجيكا فرنسا ألمانيا آيرلندا إيطاليا سويسرا المملكة المتحدة الولايات المتحدة الأمريكية	٢ ١ ٢ ١ ١ ٢ ١	١٤
	مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى		٤ ٦	٢٠ مجموع ف-٥

الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث	ذكور	المجموع الكلي
ف - ٤	الأفريقية	غامبيا		١	١
		نيجيريا		٢	٢
		سيراليون	١		١
		جنوب أفريقيا		١	١
مجموع المطقة الأفريقية					
١	الأردن		١		١
مجموع المطقة الآسيوية					
١	أوروبا الشرقية	كرواتيا		١	١
		صربيا		١	١
مجموع منطقة أوروبا الشرقية					
١	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	الأرجنتين		١	١
		إcuador		١	١
		بيرو		١	١
		ترинيداد وتوباغو		١	١
مجموع دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي					
١	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	كندا		١	١
		فنلندا		١	١
		فرنسا	٢	٣	٥
		ألمانيا		١	١
		هولندا		١	٣
		إسبانيا		١	٢
		السويد		١	١
		المملكة المتحدة		٢	٣
مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى					
٣٣	مجموع ف - ٤		١٤	١٩	٢٠

الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث ذكور	الجموع الكلي
ف-٣	الأفريقية	بنن جمهورية الكونغو الديمقراطية مالي النيجر نيجيريا سيراليون جنوب أفريقيا السودان زامبيا	٢ ٢ ١ ١ ١ ١ ٣ ١ ١	٢ ٢ ١ ١ ١ ١ ٣ ١ ١
	مجموع المنطقة الأفريقية		٩ ٤	١٣
	الآسيوية	إيران (جمهورية - الإسلامية) الأردن	١ ١	١ ١
	مجموع المنطقة الآسيوية		١ ١ ١	٢
	أوروبا الشرقية	رومانيا صربيا سلوفاكيا		١ ١ ١
	مجموع منطقة أوروبا الشرقية		٢ ١ ٣ ١ ١ ١ ١	٣ ٢ ١
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	البرازيل كولومبيا كостاريكا المكسيك فترويلا		٢ ٣ ١ ١ ١
	مجموع دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي		٣ ٥	٨
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	أستراليا النمسا كندا الدانمرك فنلندا فرنسا ألمانيا إيطاليا نيوزيلندا البرتغال إسبانيا المملكة المتحدة		٥ ١ ٢ ١ ٣ ٦ ٤ ٥ ١ ١ ١ ٣
	مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى		٢٤ ٩	٣٣
٣-٥	مجموع ف-		٣٩ ٢٠	٥٩


الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث ذكور	المجموع الكلي
ف-٢	الأفريقية	الجزائر مصر غامبيا غينيا كينيا موريتانيا نيجيريا سيراليون جنوب إفريقيا جمهورية تنزانيا المتحدة	١ ١ ١ ١ ١ ١ ٢ ٢ ٢ ١ ١	
	مجموع المنطقة الأفريقية		٩	١٣
	الآسيوية	الهند إيران (جمهورية - الإسلامية) الأردن منغوليا السلطة الفلسطينية جمهورية كوريا	١ ١ ١ ١ ١ ٣	
	مجموع المنطقة الآسيوية		٦	٨
	أوروبا الشرقية	بيلاروس كرواتيا جورجيا رومانيا صربيا أوكرانيا	١ ١ ١ ٣ ١ ١	
	مجموع منطقة أوروبا الشرقية		٥	٨
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	البرازيل كولومبيا كورستاريكا	١ ٣ ١	
	مجموع دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي		٢	٥
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	أستراليا النمسا بلغاريا كندا فرنسا ألمانيا آيرلندا إيطاليا هولندا نيوزيلندا إسبانيا سويسرا المملكة المتحدة الولايات المتحدة الأمريكية	١ ١ ٣ ٧ ٣ ٦ ٢ ١ ٣ ٤ ٣ ٢ ٣ ١ ١ ٣ ٢ ١	
	مجموع دول أوروبا الغربية ودول أخرى		٢٠	٣٩
٢-	مجموع ف-		٤٢	٧٣

الرتبة	المنطقة	الجنسية	إناث ذكور	المجموع الكلي
ف-١	الأفريقية	نيجيريا	٢ ٢	
	الآسيوية	العراق	٢ ١	مجموع المنطقة الأفريقية
	أوروبا الشرقية	كرواتيا إستونيا	١ ١	مجموع المنطقة الآسيوية
	مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	شيلي سانت فنسنت وجزر غرينادين	٣ ١ ٢	مجموع منطقة أوروبا الشرقية
	دول أوروبا الغربية ودول أخرى	ألمانيا آيسلندا هولندا إسبانيا سويسرا	٢ ١ ١	مجموع دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
١	مجموع دولة أوروبا الغربية ودول أخرى		٥ ١ ٤	
	مجموع ف-١		١٣ ٤ ٩	

إناث ذكور المجموع
الكلي ٢٠٣ ١٢٢ ٨١


المجموع الكلي

الرسم البياني ٢ : النسبة المئوية من الوظائف فـ-٥
النسبة المئوية للموظفين بحسب الوظيفة وبحسب المنطقة




بالنظر إلى محدودية الوظائف المعنية وعدها ستُ فقط يمكن أن تكون الإحصاءات والرسوم التمثيلية مضللة، وعليه يرجى الرجوع إلى الأرقام المضبوطة الواردة في الجدول أعلاه.


الرسم البياني ٣: النسبة المئوية من الوظائف فـ-٤




الرسم البياني ٤: النسبة المئوية من الوظائف ف-٣



الرسم البياني ٥: النسبة المئوية من الوظائف ف-٢



الرسم البياني ٦: النسبة المئوية من الوظائف ف-١



المرفق الرابع		ممارسة إعادة تصنيف			
ملخص الاستنتاجات المتعلقة بتقييم الوظائف					
الفئة الفنية					
* = التغيير المقترن في الرتبة					
الدوائر					
الوظيفة					
وظيفة مساعد الشؤون القانونية					
شعبة خدمات المحكمة					
قسم الترجمة الفورية والترجمة التحريرية في المحكمة					
الوظيفة					
مترجم تحريري للغة الفرنسية					
وحدة الضحايا والشهود					
الوظيفة					
موظفو شؤون عمليات					
قسم إدارة المحكمة					
الوظيفة					
موظفو يُعني بقاعدة المعرف					
قسم المالية					
الوظيفة					
موظفو لشؤون المرتبات					
موظفو لشؤون المدفوعات					
قسم المشتريات					
الوظيفة					
رئيس قسم المشتريات					
مكتب المدعي العام					
قسم الخدمات					
الوظيفة					
موظفو شؤون إدارية					
شعبة التحقيقات					
قسم التخطيط والعمليات					
الوظيفة					
موظفو تخطيط ومراقبة					
منسق شؤون الطب الشرعي					

ملخص الاستنتاجات المتعلقة بتقييم الوظائف
فئة الخدمات العامة

* = التغيير المقترن في الرتبة

أمانة جمعية الدول الأطراف			
الوظيفة مساعد شؤون مالية	المستوى الموصى به ١ خ ع - ٦	المستوى الحالي خ ع - ٦	عدد الوظائف
قسم الموارد المالية			
الوظيفة مساعد شؤون التوظيف	المستوى الموصى به *١ خ ع - ٤	المستوى الحالي خ ع - ٣	عدد الوظائف
قسم الأمن والسلامة			
الوظيفة موظف شؤون الإطفاء والسلامة	المستوى الموصى به *١ خ ع - ٧	المستوى الحالي خ ع - ٦	عدد الوظائف
شعبة خدمات المحكمة			
الوظيفة مساعد شؤون إدارية	المستوى الموصى به ١ خ ع - ٥	المستوى الحالي خ ع - ٥	عدد الوظائف
وحدة الضحايا والشهود			
الوظيفة مساعد شؤون الدعم	المستوى الموصى به *١ خ ع - ٧	المستوى الحالي خ ع - ٥	عدد الوظائف
قسم إدارة المحكمة			
الوظيفة منسق أقدم مكلف بنسخ التسجيلات مساعد شؤون التسجيلات بالمحكمة كاتب بالمحكمة	المستوى الموصى به *١ خ ع - ٦ ٢ خ ع - ٥ ٢ خ ع - ٣	المستوى الحالي خ ع - ٥ خ ع - ٥ خ ع - ٣	عدد الوظائف
قسم المالية			
الوظيفة قابض مالي	المستوى الموصى به ١ خ ع - ٤	المستوى الحالي خ ع - ٤	عدد الوظائف
قسم الخدمات العامة			
الوظيفة مساعد شؤون إدارية	المستوى الموصى به ١ خ ع - ٤	المستوى الحالي خ ع - ٤	عدد الوظائف
ديوان المدعي العام			
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	عدد الوظائف

١	خ ع-٤	خ ع-٤	مساعد شؤون إدارية
قسم الخدمات			
المستوى الموصى به *١	عدد الوظائف خ ع-٤*	المستوى الحالي خ ع-٣	الوظيفة مساعد شؤون إدارية
شعبة التحقيقات			
المستوى الموصى به *٣	عدد الوظائف خ ع-٥*	المستوى الحالي خ ع-٣	وحدة دعم العمليات
الوظيفة			
مساعد إدارة شؤون الإعلام			

المرفق الخامس

مارسة التصنيف

ملخص الاستنتاجات المتعلقة بتقييم الوظائف الفئة الفنية

* = التغيير المقترن في الرتبة مقارنة بالمستوى المقرر في الميزانية

		<u>هيئة الرئاسة</u>	
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	عدد الوظائف
مستشار قانوني	ف-٣	ف-٣	١
مستشار علاقات خارجية	ف-٣	ف-٣	١
مستشار قانوني مساعد	ف-٢	ف-٢	١
مساعد خاص للرئيس	ف-١	ف-١	١

		<u>ديوان المسجل</u>	
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	عدد الوظائف
مساعد خاص للمسجل	ف-٢	ف-٢	١
موظف مكلف بالعلاقات الخارجية	ف-١	ف-١	*١

		<u>مكتب المراجعة الداخلية للحسابات</u>	
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	عدد الوظائف
مراجعة حسابات أقدم داخلي	ف-٤	ف-٤	١

		<u>قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال</u>	
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	عدد الوظائف
موظف معين بنظام الحكم الإدارية	ف-٣	ف-٣	١

		<u>قسم مشاركة وتعزيز الصحايا</u>	
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	عدد الوظائف
موظف قانوني مساعد	ف-٢	ف-٢	١

		<u>قسم الإعلام والوثائق</u>	
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	عدد الوظائف
رئيس، شؤون الإعلام والوثائق	ف-٤	ف-٤	*١

		<u>وحدة التوعية</u>	
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	عدد الوظائف
رئيس وحدة التوعية	ف-٣	ف-٣	*١
موظف شؤون التوعية	ف-٢	ف-٢	١
موظف قانوني لشؤون التوعية	ف-٢	ف-٢	١

		<u>وحدة البروتكول والأنشطة</u>	
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	الوظيفة
رئيس وحدة البروتكول والأنشطة	ف-٣	ف-٣	عدد الوظائف
<u>وحدة الشؤون العامة</u>			
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	الوظيفة
متكلّم باسم الوحدة ورئيسها	*٤	ف-٣	عدد الوظائف
مدير مكلف بمحفوّيات شبكة الويب	ف-٢	ف-٢	المستوى الموصى به
<u>المكتبة</u>			
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	الوظيفة
أمين المكتبة	*٤	ف-٣	عدد الوظائف
موظّف مساعد لشؤون المكتبة	ف-٢	ف-٢	المستوى الموصى به
<u>المكتب الميداني</u>			
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	الوظيفة
منسق شؤون التوعية الميدانية	ف-٢	ف-٢	عدد الوظائف
<u>أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا</u>			
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	الوظيفة
موظّف قانوني مساعد	ف-٢	ف-٢	عدد الوظائف
موظّف مكلف بشؤون الشراكة	ف-٤	ف-٤	المستوى الموصى به
<u>قسم العمليات الميدانية</u>			
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	الوظيفة
رئيس قسم العمليات الميدانية	*٤	ف-٤	عدد الوظائف
مدير المكتب الميداني	ف-٣	ف-٣	المستوى الموصى به
<u>مكتب المدعي العام</u>			
<u>شعبة التحقيقات</u>			
<u>وحدة الدعم العملياتي</u>			
الوظيفة	المستوى الموصى به	المستوى الحالي	الوظيفة
رئيس وحدة الدعم العملياتي	ف-٤	ف-٤	عدد الوظائف
محلي العمليات	ف-٣	ف-٣	المستوى الموصى به
موظّف مساعد للعمليات	ف-٢	ف-٢	المستوى الموصى به
موظّف مساعد للعمليات	ف-١	ف-١	المستوى الموصى به

**ملخص الاستنتاجات المتعلقة بتنقييم الوظائف
فئة الخدمات العامة**

* = التغيير المقترن في الرتبة مقارنة بالمستوى المقرر في الميزانية

		هيئة الرئاسة	
		الوظيفة	مساعد شؤون إدارية (نيويورك)
المستوى الموصى به		المستوى الحالي	
١	خ ع -٥	خ ع -٥	
شعبة خدمات المحكمة			
المستوى الموصى به		الوظيفة	مساعد شؤون إدارية
١	خ ع -٥	خ ع -٥	
قسم الخدمات العامة			
المستوى الموصى به		الوظيفة	تقني مسؤول عن المرافق الكهربائية
١	خ ع -٥	خ ع -٥	
قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال			
المستوى الموصى به		الوظيفة	مراقب مشرف على مكتب الخدمات
١	خ ع -٦	خ ع -٦	
			مهندس برامج المحكمة الإلكترونية
وحدة البروتوكول والأنشطة			
المستوى الموصى به		الوظيفة	مساعد مكلف بشؤون البروتوكول
١	خ ع -٤	خ ع -٣	
			والأنشطة
وحدة الشؤون العامة			
المستوى الموصى به		الوظيفة	مساعد شؤون الإعلام
١	خ ع -٦	خ ع -٥	
			مساعد أقدم لشؤون الإعلام
المكتبة			
المستوى الموصى به		الوظيفة	مساعد لشئون المكتبة (الادارة)
١	خ ع -٥	خ ع -٦	
			مساعد لشئون المكتبة (النظم)
قسم مشاركة وتعويض الضحايا			
المستوى الموصى به		الوظيفة	مساعد شؤون التطبيقات
١	ف -١	خ ع (وظيفة جديدة)	

				<u>قسم المكتب الميداني</u>
الوظيفة	المستوى الحالي	المستوى الموصى به	عدد الوظائف	
مساعد للتوغية الميدانية	خ ع	خ ع	٢	
مساعد للتوغية الميدانية	خ ع	خ ع	٦	
مساعد لشؤون الإدارة الميدانية	٣-خ ع	*٤-خ ع	*٣	

أمانة الصندوق الاستئماني للضحايا

الوظيفة	المستوى الحالي	المستوى الموصى به	عدد الوظائف
موظف شؤون إدارية	خ ع	خ ع	١
مساعد لشؤون الاتصال	٦-خ ع	٦-خ ع	١

قسم العمليات الميدانية

الوظيفة	المستوى الحالي	المستوى الموصى به	عدد الوظائف
مدير مكتب المتابعة الميدانية	خ ع	خ ع	١
مساعد لوجستي	٤-خ ع	٤-خ ع	١

ديوان المدعي العام

الوظيفة	المستوى الحالي	المستوى الموصى به	عدد الوظائف
مساعد لشؤون الموارد البشرية	٦-خ ع	٦-خ ع	١

شعبة التحقيقات

الوظيفة	المستوى الحالي	المستوى الموصى به	عدد الوظائف
مساعد شؤون إدارية	٤-خ ع	٤-خ ع	١

وحدة الدعم العملياتي

* - تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها التاسعة*

الصفحة	الفقرات	المحتويات
٢٤٢	٨-١	أولاً- مقدمة
٢٤٢	٦-١ جدول الأعمال	ألف- افتتاح الدورة وانتخاب أعضاء المكتب وإقرار جدول الأعمال
٢٤٣	٧	باء- مشاركة المراقبين.....
٢٤٣	٨	حيم- بيان مثل الدولة المضيفة
٢٤٣	١٠٦-٩	ثانياً- النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها التاسعة
٢٤٣	١٥-٩	ألف- استعراض القضايا المالية
٢٤٣	٩	١- حالة تسديد الاشتراكات
٢٤٤	١٤-١٠	٢- الدول المتأخرة عن تسديد اشتراكاتها
٢٤٥	١٥	٣- الفوائض
٢٤٥	٢٤-١٦	باء- تقارير مراجعة الحسابات
	١- البيانات المالية المتعلقة بالمحكمة للفترة من ١ كانون الثاني / يناير إلى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦	
٢٤٥		٢- البيانات المالية المتعلقة بالصندوق الاستثماري للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني / يناير إلى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦
٢٤٥	١٨-١٦	٣- تقرير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات
٢٤٦	١٩	٤- مسائل أخرى تتعلق بمراجعة الحسابات
٢٤٦	٢٤-٢٠	حيم- مسائل الميزانية
٢٤٧	٨٤-٢٥	١- بيانات الأداء المالي لميزانية عام ٢٠٠٧ حتى ٣١ تموز / يوليه ٢٠٠٧
٢٤٧	٣٠-٢٥	٢- النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨
٢٤٨	٨٤-٣١	(أ) عرض الميزانية
٢٤٨	٣٣-٣١	(ب) الافتراضات والأنشطة بالنسبة لعام ٢٠٠٨
٢٤٩	٣٦-٣٤	(ج) التحليل الكلي
٢٤٩	٣٩-٣٧	(د) التكاليف العامة المتصلة بالموظفين / التضخم
٢٥٠	٤٥-٤٠	(ه) حالات التأخير في التوظيف ومعدلات الشغور
٢٥٢	٥٢-٤٦	(و) متطلبات جديدة رئيسية
٢٥٣	٥٣	(ز) صندوق الطوارئ
٢٥٣	٥٤	

* صدر سابقاً بوصفه الوثيقة Add.1 و Corr.1 ICC-ASP/6/12 (بالإنكليزية فقط) و 2 و Corr.

الصفحة	الفقرات	
٢٥٣	٥٨-٥٥	(ج) البرنامج الرئيسي الأول: هيئة الرئاسة
٢٥٤	٦٠-٥٩	(ط) البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام.....
٢٥٤	٧٤-٦١	(ي) البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة.....
٢٥٧	٧٦-٧٥	(ك) البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف .
٢٥٨	٨١-٧٧	(ل) البرنامج الرئيسي الخامس: الاستثمار في مباني المحكمة
		البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستثماري
٢٥٩	٨٣-٨٢	(م) للضحايا.....
٢٥٩	٨٤	(ن) الإيرادات المقدرة لعام ٢٠٠٨
٢٥٩	٨٨-٨٥	DAL - التحسينات المقبلة في الميزانية
٢٦٠	٩٩-٨٩	HAE - مباني المحكمة
٢٦٠	٩٩-٨٩	1 - المباني الدائمة
٢٦٠	٩٢-٩٠	(أ) المساحة المطلوبة وتكليف المشروع.....
٢٦١	٩٦-٩٣	(ب) الإدارية.....
٢٦١	٩٩-٩٧	(ج) تمويل المشروع.....
٢٦٢	١٠١-١٠٠	WAO - نظام المعاشات التقاعدية للقضاة.....
٢٦٣	١٠٢	ZAI - عمليات التصنيف / إعادة التصنيف
٢٦٣	١٠٤-١٠٣	HAA - تكاليف الاحتجاز
٢٦٣	١٠٦-١٠٥	TAA - مسائل أخرى
٢٦٣	١٠٥	1 - الاجتماعات المقبلة
٢٦٤	١٠٦	2 - صدور الوثائق في الوقت المناسب
		المرفقات
٢٦٥		الأول - قائمة الوثائق
٢٦٦		الثاني - حالة تسديد الاشتراكات حتى ١٧ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٧
		الثالث - مشاريع التعديلات لنظام المعاشات التقاعدية لقضاة المحكمة
٢٦٩		الجنائية الدولية
٢٧٣		الرابع - عملية إعادة التصنيف
٢٧٤		الخامس - الآثار المترتبة في الميزانية على تنفيذ توصيات لجنة الميزانية والمالية

أولاً - مقدمة

ألف- افتتاح الدورة وانتخاب أعضاء المكتب وإقرار جدول الأعمال

- دُعيت الدورة التاسعة للجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") إلى الانعقاد وفقاً للمقرر الذي اتخذه جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") في الجلسة العامة السابعة من دورتها الخامسة المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وقد تخللت الدورة، التي عقدت في الفترة من ١٠ إلى ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، ١٣ جلسة. وألقى رئيس المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة")، السيد فيليب كيرش، كلمة ترحيبية في الجلسة الافتتاحية للدورة.
 - وعيّنت اللجنة السيد بيتر لوفل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية) مقرراً للدورة.
 - قدمت أمانة جمعية الدول الأطراف ("الأمانة") الخدمات الموضوعية للجنة، وعمل مديرها السيد رينان فيلاسيز، أميناً للجنة.
 - وأقرت اللجنة، في جلستها الأولى، جدول الأعمال التالي (ICC-ASP/6/CBF.2/L1) :
- | | |
|---|---|
| ١ | افتتاح الدورة. |
| ٢ | إقرار جدول الأعمال. |
| ٣ | مشاركة المراقبين. |
| ٤ | تنظيم العمل. |
| ٥ | الدول المتأخرة في تسديد اشتراكاتها. |
| ٦ | بيانات الأداء المالي الميزانية عام ٢٠٠٧. |
| ٧ | النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨. |
| ٨ | تقارير مراجعة الحسابات: |
- (أ) البيانات المالية المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ :
- (ب) البيانات المالية المتعلقة بالصندوق الاستئماني للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ :
- (ج) تقرير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات.
- | | |
|----|----------------------------------|
| ٩ | تحسينات الميزانية في المستقبل. |
| ١٠ | نظام المعاشات التقاعدية للقضاة. |
| ١١ | عملية التصنيف / إعادة التصنيف. |
| ١٢ | مبابي المحكمة. |
| ١٣ | تكاليف الاحتجاز. |
| ١٤ | استعراض شكل الميزانية لعام ٢٠٠٨. |

- ١٥ - مسائل أخرى.

- ٥ - وحضر أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم الدورة التاسعة:

- ١ - دافيد دوتون (استراليا)
- ٢ - ادواردو غاياردو أباريشيو (بوليفيا)
- ٣ - فوزي أ. غرايه (الأردن)
- ٤ - ميونغ - جاي هان (جمهورية كوريا)
- ٥ - روزيت نيرينكيندي كاتونغي (أوغندا)
- ٦ - جوهاني ليميك (استونيا)
- ٧ - بيتر لوفيل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
- ٨ - كارل باشكى (ألمانيا)
- ٩ - إيلينا سوبوكوفا (سلوفاكيا)
- ١٠ - ميشيل - إيتيان تيلمانز (بلجيكا)
- ١١ - سنتياغو ويتر (أوروجواي)

- ٦ - ودعية أجهزة المحكمة التالي ذكرها إلى المشاركة في جلسات اللجنة لتقديم التقارير: هيئة الرئاسة، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة.

باء- مشاركة المراقبين

- ٧ - قررت اللجنة قبول الطلب المقدم من الائتلاف من أجل المحكمة الجنائية الدولية للإدلاء ببيان أمام اللجنة. وأعربت اللجنة عن تقديرها للعرض الذي قدم.

جيم- بيان ممثل الدولة الضيفة

- ٨ - في الجلسة السابعة المعقودة في ١٣ أيلول / سبتمبر، أدى السفير بول وايلكي، الممثل الدائم لدى المحكمة الجنائية الدولية، بوزارة الشؤون الخارجية الهولندية، بيانا باسم الدولة الضيفة تناول فيه القضايا المتعلقة بالمباني الدائمة والمباني المؤقتة وتكليف الاحتياز.

ثانيا- النظر في القضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة في دورتها التاسعة

ألف- استعراض القضايا المالية

١- حالة تسديد الاشتراكات

- ٩ - استعرضت اللجنة حالة تسديد الاشتراكات حتى ١٧ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٧ (المرفق الثاني). ولاحظت أنه تم تلقي ما مجموعه ٧٣,٧ مليون يورو عن السنة المالية ٢٠٠٧ على حين أن مبلغا يتمثل في ٤,٩ مليون يورو مازال مستحقا عن السنوات المالية السابقة وأن مبلغ ١٥,٢ مليون يورو لم يزل مستحقا عن السنة المالية ٢٠٠٧. ولاحظت اللجنة أن هذا يمثل ٨٢,٩ % من الاشتراكات المقررة المستحقة. ويعتبر هذا تحسينا مقارنة بنفس الفترة من السنة ٢٠٠٦، حين كان ما تم تلقيه من الاشتراكات المقررة ممثلا في ٧٧,٢ %. ومع ذلك يظل الفرق يساور اللجنة من أنها ربما تعاني نقصا في السيولة

النقدية إذا ما اقترب معدل الإنفاق للمحكمة من مستوى المخصصات، وهذا النقص قد يؤثر تأثيراً بالغ السلبية على عملائها.

٢ - الدول المتأخرة عن تسليد اشتراكها

طلبات الإعفاء المقدمة في الدورة السادسة للجمعية

- ١٠ لاحظت اللجنة بأن الفقرة ٤٤ من القرار ICC-ASP/4/Res.4 تنص على أن تقوم لجنة الميزانية والمالية بإصداء المشورة لجمعية الدول الأطراف قبل بث الجمعية في أي طلب من الطلبات المتعلقة بالإعفاء بمقتضى الفقرة ٨ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي.

- ١١ - كما لاحظت اللجنة بأن الأمانة قامت في ٢٣ تموز / يوليه ٢٠٠٧، بالاتصال بالدول المتأخرة عن تسديد اشتراكاتها، وأبلغتها باشتراكها المستحقة ونصحتها بتسديد المبلغ الأدنى المقضي لتفادي تطبيق الفقرة ٨ من المادة ١١٢ من نظام روما الأساسي عليها. وأبلغت الأمانة اللجنة بأن سبعاً من الدول فقدت الأهلية للتصويت اعتباراً من ١٨ سبتمبر ٢٠٠٧، وهذه الدول هي: بوليفيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغينيا والكونغو وليبيريا وملاوي والنiger. وقدمت جمهورية الكونغو الديمقراطية طلباً بالإعفاء ولكن دون وثائق داعمة إضافية.

- ١٢ وأشارت اللجنة إلى أن الجمعية اعتمدت في دورها الأخيرة توصيات تحدد الإجراء الواجب اتباعه لطلب الإعفاء من فقدان حقوق التصويت^(١). وأحداً بعين الاعتبار كون اللجنة بدأت على هذا النحو في تطبيق الإجراء الجديد، فهي توصي بأن يقبل طلب جمهورية الكونغو الديمقراطية على أساس استثنائي وعلى أن لا يشكل ذلك سابقة بالنسبة للطلبات المقبولة التي لا تكون مرفقة بالوثائق الداعمة الملائمة. وحيث اللجنة أيضاً الدول الأخرى التي عليها اشتراكات مستحقة بأن تتخذ الخطوات اللازمة لتسديد اشتراكها قبلاً، الدورة السادسة للجمعية.

- ١٣ طلبت اللجنة من الأمانة بأن تنصح مجددا الدول المتأخرة عن تسديد المبلغ الأدنى المقتصى قبل الدورة السادسة للجمعية^(٢). وأوصت اللجنة بأن تبين الدول التي تطلب الحصول على إعفاءات الحد الزمني المحتمل لتسديد ما عليها وأن تقدم خطط دفع متعددة السنوات من أجل تسديدها كافة متأخرها عند الاقتضاء.

- ١٤ - وهناك ١١ دولة إضافية قد تصبح فاقدة لأهلية التصويت بمحلول ١ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٨ إن لم تعمد هذه الدول إلى تسديد مبالغ إضافية لتفادي تطبيق الفقرة ٨ من المادة ١١٢ من النظام الأساسي لروما عليها^(٣).

(١) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة. لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/ نوفمبر- ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ٢٠٠٦) (ICC-ASP/5/32) الجزء الثالث، القرار ICC-ASP/5/Res.3 ، المرفق الثالث، التوصيات من ٥ إلى ٧.

انظر كذلك الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الرابعة، لاهاي، ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر - ٣ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٥ (منشور المحكمة الجنائية الدولية ٢٠٠٥) ICC-ASP/4/32 (الجزء الثالث، القرار ٤٢ من المتعلق. ICC-ASP/4/Res.4

(٤) وفقاً للتوصية ٨ من القرار 3-ASP/5/Res، المرفق الثالث، تقوم الأمانة مرة كل ستة أشهر (في أواسط كانون الثاني/يناير وأواسط حزيران/يونيو) بإخطار الدول الأطراف المهددة بفقدان حقوقها في التصويت وذلك فيما تتمكن هذه الدول من اتخاذ الإجراء اللازم في الوقت المناسب لتسديد متأخر أهلا.

٣ - الفوائض

- ١٥ وفقا للبند ٦-٤ من النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة، يتمثل الفائض النقدي التقديرى الواجب إعادته إلى الدول الأطراف بحلول ١ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٨ في ١٩٩ ١٥٨ ١٨ يورو وهو يشتمل على الفائض النقدي الاحتياطي لعام ٢٠٠٦ والاشتراكات المقررة بالنسبة إلى الفترات السابقة التي تم تلقيها من الدول الأطراف في عام ٢٠٠٧.

باء- تقارير مراجعة الحسابات

- ١ البيانات المالية المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية للفترة من ١ كانون الثاني / يناير إلى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦.

- ٢ البيانات المالية المتعلقة بالصندوق الإستثماري للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني / يناير إلى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦.

- ٦ أبلغ المراجع الخارجي للحسابات اللجنة، في معرض تقديم تقريريه المعنين بالبيانات المالية المتعلقة بالمحكمة الجنائية (ICC-ASP/6/5) والصندوق الإستثماري للضحايا (ICC-ASP/6/6)، بأن هذه البيانات حالية من العيوب أو الأخطاء المادية وأنها تعكس الموقف المالي لكل من المحكمة والصندوق الإستثماري للضحايا وان بوسعه أن يقدم رأيا لا تحفظ فيه بصدق حسابات المحكمة. ولاحظت اللجنة أن جموع النفقات لعام ٢٠٠٦ بلغ ٦٤ ٨١٠ ٦٧٨ يورو مقارنة بميزانية معتمدة بمقدار ٤١٧ ٢٠٠ ٨٠ يورو مما يمثل معدلا لتنفيذ الميزانية قوامه ٤٪ ٨٠٪.

- ١٧ رحبت اللجنة أيضا بتعليقات ووصيات المراجع الخارجي للحسابات بشأن الوحدات الخاسية في النظم الجديدة والتطبيقات والمتوجات نظام (SAP)، وتطبيق نظام المعاشرة التقاعدية للقضاة والمشتريات في المكاتب الميدانية. وقدرت اللجنة حق تقديرها الفرصة التي أتيحت لها لمناقشة هذه التوصيات الجديدة مع المراجع الخارجي للحسابات وكبار المسؤولين في المحكمة. واستجابة لتعليقات المراجع الخارجي للحسابات بشأن المستوى المنخفض للمشتريات في الميدان أوصت اللجنة بالترفع في مستوى التفويض المسند للمكاتب الميدانية لتولى عمليات الشراء وفي السقف المحدد للنثريات. وأحاطت اللجنة علما برأي مراجع الحسابات القائل بأن نظام السلطة المالية المخولة والفصل في المهام بخصوص نشاط الشراء بالمقر، نظام عامل على التحو الفعال.

- ١٨ وأعربت اللجنة عن تقديرها للجودة التي تتسم بها التقارير ورحبت بالرأي الذي أبداه بلا تحفظ مراجع الحسابات. وقد تحقق هذا خلال انتقال حسابات المحكمة إلى نظام SAP الجديد وهو يعبر عن الجدارة التي يتمتع بها الموظفون المعنيون. وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على التوصيات التي تتضمنها تقارير مراجعة الحسابات وبأن تكفل الأمانة تنفيذها على النحو التام.

(٣) بالإضافة إلى المذكرين الشفوينيين اللذين وجهتهم الأمانة إلى الدول المتأخرة عن سداد اشتراكاها والمذكورة الشفووية التي وجهت إلى الدول التي قد تصبح فاقدة لأهلية التصويت بحلول ١ كانون الأول / ديسمبر من السنة التالية، يقوم قلم المحكمة مرة كل ثلاثة أشهر، بموافاة الدول بمذكرة معلومات محدثة تتعلق بالاشتراكات المقررة الواردة من الدول الأعضاء.

٣ - تقرير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات

-١٩ نظرت اللجنة في التقرير المتعلق بأنشطة مكتب المراجعة الداخلية للحسابات^(٤) . وناقشت النتائج والتوصيات المحددة مع المدير بالإنابة لمراجعة الحسابات ومع المسؤولين التابعين للمحكمة.

٤ - مسائل أخرى تتعلق بمراجعة الحسابات

-٢٠ نظرت اللجنة في التقرير الذي أعدته المحكمة والذي يحدد التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير المراجع الخارجي للحسابات المتعلقة بالفترات المالية الأولى الثلاث للمحكمة^(٥) . ورحبـتـ اللجنةـ بالـ مـعـلـومـاتـ المـقـدـمـةـ وـلـكـنـهـاـ رـأـتـ أنـ التـقـرـيـرـ يـفـقـرـ فـيـ الـكـثـيـرـ مـنـ الـمـحـالـاتـ إـلـىـ التـفـاصـيلـ وـلـاـ يـحـدـدـ بـمـاـ فـيـهـ الـكـفـاـيـةـ الـإـجـرـاءـاتـ الـواـجـبـ أـنـ تـتـخـذـ لـإـعـالـمـ التـوـصـيـاتـ. فـإـلـاحـرـاءـ الـذـيـ تـنـوـيـ الـمـحـكـمـةـ اـتـخـاذـهـ لـبـسـ وـاضـحـاـ فـيـ الـبعـضـ مـنـ الـحـالـاتـ.

-٢١ وأبدـتـ الـلـجـنـةـ قـلـقـهـاـ مـنـ أـنـ الـمـحـكـمـةـ لـمـ تـتـخـذـ مـاـ يـكـفـيـ مـنـ التـدـابـيرـ لـلـمـضـيـ قـدـمـاـ فـيـ تـنـفـيـذـ بـعـضـ التـوـصـيـاتـ الـتـيـ تـخـصـصـتـ عـنـهـاـ مـرـاجـعـةـ الـحـسـابـاتـ وـتـحسـيـنـ تـرـتـيـبـاهـاـ إـلـادـارـيـةـ الـدـاخـلـيـةـ. وـعـرـبـتـ الـلـجـنـةـ بـصـورـةـ خـاصـةـ عـنـ الـقـلـقـ إـزـاءـ بـطـءـ التـقـدـمـ فـيـ تـعـيـينـ الـأـعـضـاءـ غـيـرـ التـنـفـيـذـيـنـ فـيـ جـلـةـ مـرـاجـعـةـ الـحـسـابـاتـ، وـوـضـعـ إـطـارـ بـخـصـوصـ إـدـارـةـ الـمـخـاطـرـ وـتـنـفـيـذـ بـيـانـ يـتـعـلـقـ بـالـمـراـقبـةـ الـدـاخـلـيـةـ. كـمـاـ عـرـبـتـ الـلـجـنـةـ عـنـ قـلـقـهـاـ إـزـاءـ دـعـمـ اـتـخـاذـ أـيـ خـطـةـ لـتـعـيـينـ خـلـيـفـةـ لـمـديـرـ الـمـراجـعـةـ الـدـاخـلـيـةـ للـحـسـابـاتـ بـالـرـغـمـ مـنـ أـنـ هـذـاـ الـأـخـيـرـ قـدـ أحـطـرـ الـمـحـكـمـةـ بـأـنـ لـاـ يـنـوـيـ طـلـبـ تـجـدـيدـ عـقـدـهـ عـنـدـ نـهاـيـةـ بـحـلـولـ شـبـاطـ/ـفـبـرـاـيـرـ ٢٠٠٧ـ. وـبـالـنـظـرـ إـلـىـ الـمـدـةـ الـتـيـ يـسـتـغـرـقـهـاـ التـعـيـينـ فـإـنـ هـذـاـ الـوـضـعـ سـيـفـضـيـ إـلـىـ بـقـاءـ الـوـظـيفـةـ شـاغـرـةـ لـمـدـةـ لـاـ تـقـلـ عـنـ سـتـةـ أـشـهـرـ مـعـ بـقـاءـ الـمـكـتبـ. مـوـظـفـ وـاحـدـ دـوـنـ سـوـاـهـ (ـحـيـثـ إـنـ الـوـظـيفـيـنـ الـأـخـرـيـنـ شـاغـرـتـانـ كـذـلـكـ).

-٢٢ وـنـظـرـتـ الـلـجـنـةـ فـيـ التـقـرـيـرـ بـرـصـدـ الـمـراجـعـةـ الـدـاخـلـيـةـ للـحـسـابـاتـ^(٦). وـخـلـصـتـ إـلـىـ أـنـ التـرـتـيـبـاتـ الـقـائـمـةـ الـتـيـ بـمـوجـبـهـ يـضـطـلـعـ الـمـراجـعـ الدـاخـلـيـ لـلـحـسـابـاتـ بـدـورـ مـزـدـوـجـ دـاخـلـيـ وـخـارـجـيـ لـمـراجـعـةـ الـحـسـابـاتـ قـدـ ضـاءـلـ مـنـ فـعـالـيـةـ مـهـمـةـ الـمـراجـعـةـ الـدـاخـلـيـةـ للـحـسـابـاتـ. وـلـذـلـكـ اـنـفـقـتـ عـلـىـ تـسوـيـةـ وـظـيـفـةـ الـمـراجـعـةـ الـدـاخـلـيـةـ للـحـسـابـاتـ فـيـ ضـوءـ الـخـبـرـةـ الـمـكـتـبـيـةـ مـنـ أـحـلـ تعـزـيزـ الـمـسـاـهـمـةـ الـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ تـقـدـمـهـاـ الـمـراجـعـةـ الـدـاخـلـيـةـ للـحـسـابـاتـ فـيـ تـسـيـيرـ شـؤـونـ الـمـحـكـمـةـ بـشـكـلـ كـفـءـ. وـأـوـصـتـ الـلـجـنـةـ بـأـنـ يـتـمـ التـركـيزـ فـيـ دـورـ الـمـراجـعـ الدـاخـلـيـ لـلـحـسـابـاتـ عـلـىـ تـوـفـيرـ التـطـمـيـنـ الـمـسـتـقـلـ وـالـمـشـوـرـةـ لـلـمـسـجـلـ، بـوـصـفـهـ الـمـوـظـفـ الـمـسـؤـولـ عـنـ الـحـسـابـاتـ، بـصـدـ كـفـاءـ نـظـمـ الـمـراـقبـةـ وـالـإـدـارـةـ الـمـتوـخـاـةـ بـالـمـحـكـمـةـ. وـالـمـفـروـضـ فـيـ الـمـراجـعـةـ الـخـارـجـيـةـ لـلـحـسـابـاتـ أـنـ يـطـمـئـنـ الـجـمـعـيـةـ بـخـصـوصـ الـإـدـارـةـ الـمـالـيـةـ لـلـمـحـكـمـةـ بـشـكـلـ عـامـ. وـأـوـصـتـ الـلـجـنـةـ كـذـلـكـ مـاـ أـنـ تـتـمـ الـموـافـقـةـ عـلـىـ بـرـنـامـجـ الـعـملـ الـسـنـوـيـ لـمـكـتبـ الـمـراجـعـةـ الـدـاخـلـيـةـ لـلـحـسـابـاتـ الـتـيـ تـحـفـظـ بـقـدرـ مـنـ الـأـهـلـيـةـ لـلـقـيـامـ عـلـىـ سـبـيلـ الـاسـتـعـجـالـ بـإـجـراءـ اـسـتـعـراـضـاتـ وـتـحـقـيقـاتـ مـخـصـوصـةـ. وـأـخـيـراـ، أـوـصـتـ الـلـجـنـةـ بـأـنـ يـقـدـمـ الـمـراجـعـ الدـاخـلـيـ لـلـحـسـابـاتـ تـقـارـيـرـ سـنـوـيـةـ وـعـلـىـ أـسـاسـ مـخـصـوصـ عـنـ الـاقـضـاءـ، إـلـىـ جـلـةـ الـمـيـزـانـيـةـ وـالـمـالـيـةـ مـنـ خـلـالـ رـئـيـسـ جـلـةـ مـرـاجـعـةـ الـحـسـابـاتـ. وـسـتـقـومـ جـلـةـ الـمـيـزـانـيـةـ وـالـمـالـيـةـ بـإـحـالـةـ أـيـةـ مـسـائلـ إـلـىـ الـجـمـعـيـةـ يـلـزـمـ اـسـتـرـاعـاءـ نـظـرـهـاـ إـلـيـهاـ.

-٢٣ ولـضـمـانـ بـقـاءـ دـورـ الـمـراجـعـةـ الـدـاخـلـيـةـ لـلـحـسـابـاتـ مـتـسـمـاـ بـالـمـسـتـوـىـ الـمـلـاـئـمـ مـنـ الـاستـقـلـالـيـةـ، تـشـدـدـ الـلـجـنـةـ عـلـىـ ضـرـورةـ الـعـمـلـ عـلـىـ اـنـخـراـطـ جـهـاتـ غـيـرـ تـنـفـيـذـيـةـ فـيـ جـلـةـ مـرـاجـعـةـ الـحـسـابـاتـ فـيـ أـبـكـرـ وـقـتـ مـمـكـنـ، وـبـأـنـ تـجـمـعـ هـذـهـ الـلـجـنـةـ

^(٤) .ICC-ASP/6/7

^(٥) .ICC-ASP/6/14

^(٦) .ICC-ASP/6/CBF.2/2

بانتظام. وأوصت اللجنة بأن تقوم لجنة مراجعة الحسابات بتقديم تقارير سنوية إلى لجنة الميزانية والمالية بغية تعزيز الرابطة ما بين كلتا الميائتين.

٤ - وقررت اللجنة العودة إلى هذه القضية في دورتها المقبلة ورجت من المحكمة أن تعد تقريرا يلقي نظرة جامعية على التقدم المحرز في وضع ترتيبات إدارية ومراجعة الحسابات شاملة للمحكمة بأسرها. والمفروض أن يتضمن ذلك خططا محددة تتصل بما يلي:

- (أ) الأخذ بإدارة المخاطر المرتبطة بدعم التنفيذ الناجح للخطة الإستراتيجية وللأهداف ولما شرات الأداء؛
- (ب) نطاق المراجعة الداخلية والمراجعة الخارجية للحسابات؛
- (ج) مركز لجنة مراجعة الحسابات، بما في ذلك التقدم المحرز في تعيين مسؤولين غير تنفيذيين؛
- (د) والأخذ ببيان يتعلق بالرقابة الداخلية غيرها من الضوابط للنظم المالية التي حددها المراجع الخارجي للحسابات.

جيم- مسائل الميزانية

١ - بيانات الأداء المالي لميزانية عام ٢٠٠٧ حتى ٣١ تموز / يوليه ٢٠٠٧

٢٥ - نظرت اللجنة في التقرير عن أداء ميزانية المحكمة لغاية ٣١ تموز / يوليه ٢٠٠٧^(٧) ولاحظت أن معدل التنفيذ بالنسبة لعام ٢٠٠٧ لغاية ٣١ تموز / يوليه بلغ ٤٢,٣٪ فقط (٤٥,٢٪ بالنسبة للموارد الأساسية و ٣٨,٧٪ بالنسبة للموارد ذات الصلة بالحالات). ومعدل التنفيذ هذا شبيه بالحالة في عام ٢٠٠٦. ونط الإإنفاق الشهري لهذا من شأنه أن يسفر عن معدل تنفيذ بالنسبة لسنة بكمالها يقارب ٧٢٪، على الرغم من أن الإسقاط الذي وضعته المحكمة تمثل في معدل ٨٥,٩٪ بعد الأخذ بعين الاعتبار عامل الزيادة في النفقات على مدى بقية السنة. وتتبنا المحكمة بنقص في الإنفاق بالنسبة للعام يقارب ١٢,٥ مليون يورو (استنادا إلى إنفاق بمقدار ٧٦,٣ مليون يورو من ميزانية قدرها ٨٨,٨ مليون يورو).

٢٦ - وفيما تعلق بتعيين الموظفين، تم شغل ٤٧٢ من أصل ٦٤٧ وظيفة معتمدة حتى تاريخ ٣١ تموز / يوليه، أي بفارق ١٧٥ وظيفة مما يمثل معدل شغور قدره ٧٢٪. ومن بين الوظائف الشاغرة هناك ٧٥ وظيفة كانت المساعي حاربة لشغلها لغاية ٣١ تموز / يوليه (ما يعني أن أ洁 تقديم الطلبات قد انقضى) على حين تم الإعلان عن ٥٨ وظيفة على حين لم يعلن عن ٤٢ وظيفة أخرى. وتتبنا المحكمة بأن يكون هناك ٥٥٥ وظيفة مشغولة بحلول ٣١ كانون الأول / ديسمبر.

٢٧ - ولاحظت اللجنة أن المحكمة زادت العدد الإجمالي للموظفين الذين يشغلون وظائف معتمدة بنحو ٣٠ وظيفة مقارنة بالسنة الماضية (كان هناك ٤٤١ موظفا عينوا في وظائف معتمدة لغاية ٣١ آب / أغسطس ٢٠٠٦). وتنفيذ المعلومات التي قدمتها المحكمة، أن عدد الموظفين في ١ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٧ بلغ ٤٤٨ موظفا وزاد هذا العدد فأصبح ٤٧٣ موظفا بحلول ١ أيلول / سبتمبر. وتم توظيف ما مجموعه ١٥٠ موظفا خلال هذه الفترة، بالمقابل لـ ٤٦ موظفا

تركوا الوظيفة و ٣٤ موظفاً عينوا من بين مرشحين من داخل المحكمة (نشأت عن تعيينهم شواغر جديدة) مما يمثل زيادة صافية شاملة مقدارها ٢٥ وظيفة إضافية على مدى ثمانية أشهر.

- ٢٨ لاحظت اللجنة أن استمرار ارتفاع مستوى الشواغر في الوظائف المعتمدة هو سبب رئيسي في نقص الإنفاق من الميزانية: فتبؤات المحكمة المتعلقة بالإنفاق تقتصر على ٧٧٪ من تكاليف الموظفين في عام ٢٠٠٧ (وهذا في حد ذاته يستند إلى زيادة كبيرة في عدد الوظائف المعتمدة المشغولة). وواصلت المحكمة اللجوء إلى خدمات المساعدة المؤقتة الإضافية من موظفين وخبراء استشاريين للتعويض عن النقص الحاصل في الموظفين الشاغلين لوظائف معتمدة. وأنباء المحكمة اللجنة بأنه كان هناك، لغاية ١ أيلول / سبتمبر، ٧٢ فرداً بعقود المساعدة المؤقتة العامة يشغلون مؤقتاً وظائف معتمدة.

- ٢٩ عبرت اللجنة عن دهشتها إزاء هذا الاعتماد المتزايد على المساعدة المؤقتة العامة لتغطية الوظائف المعتمدة الذي لم يفض إلى إنفاق زائد متوقع أكبر فيما يتصل بالمساعدة المؤقتة العامة. وعلى الرغم من أن النقص في الإنفاق المتوقع بصدق الوظائف المعتمدة تمثل في ١٠,٨ مليون يورو، اقتصرت الزيادة المتوقعة في المساعدة المؤقتة العامة على ١,١ مليون يورو فحسب (٩,٩ مليون يورو عوضاً عن ٨,٨ مليون يورو) والزيادة بالنسبة للخبراء الاستشاريين هي بمقدار ٤٩ ٠٠٠ ٢٨٨ ٠٠٠ (٢٨٩ ٠٠٠ يورو عوضاً عن ٢٨٩ ٠٠٠ يورو). وأوحى هذا الأمر بإمكانية المبالغة في تقدير المرتبات المدرجة في الميزانية بالنسبة لموظفي المساعدة المؤقتة العامة أو بأن موارد المساعدة المؤقتة العامة المعتمدة لا يستفاد منها استفادة كاملة.

- ٣٠ وأعربت اللجنة عن قلقها لأن معدل التنفيذ في عام ٢٠٠٧ يليد من جديد مماثلاً لمعدل ٤٪ في عام ٢٠٠٦ و ٤٪ في عام ٢٠٠٥ و ٤٪ في عام ٢٠٠٤. وعلى حين أن النقص في الإنفاق الذي تشهده كل سنة كان في جانب منه ناتجاً عن عدم تحقق الافتراضات المعلنة فإن هذا لا يليد هو السبب الرئيسي في عام ٢٠٠٧، حيث أن التأخير في مباشرة أول محاكمة أفضى إلى تحقيق وفورات في تكاليف تسع وظائف وقرابة ١,٥ مليون يورو في التكاليف غير المتصلة بالموظفين (جميعها في قلم المحكمة). وخلصت المحكمة إلى أن الميزانية ظلت تنطوي على مستوى عالٍ من القدرات التي لم يستفاد منها. وهذا من شأنه أن يقوض جانب الإنضباط في الميزانية داخل المحكمة ويضعف قدرة اللجنة والجمعية على تقييم الاحتياجات الميزانية.

٢- النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨

(أ) عرض الميزانية

- ٣١ باركت اللجنة الجهود التي بذلتها المحكمة في مجال تحسين عرض الميزانية بما يتمشى مع الاتفاقيات الواردة في الفقرة ٢٦ من تقرير اللجنة الأخير^(٨). واتفقت اللجنة على القول بأن وثيقة الميزانية شهدت تحسينات ملحوظة مقارنة بوثائقي السنوات الماضية، خاصة من خلال توحيد العديد من البرامج الفرعية الصغيرة وتقليل المبرر الأفضل للموارد الجديدة. وأوصت اللجنة الجمعية بأن تستخدم ثانية في عام ٢٠٠٩ نفس الشكل الذي اخنته الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨ مع تضمينها التعديلات التي تعكس التعليقات الواردة أدناه. لاحظت اللجنة أيضاً أن شكل الميزانية سيواصل تطوره على مدى الزمن على النحو الذي يعكس ما تشهده المحكمة من تطورات

^(٨) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر - ٤ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٧ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20، الجزء الثاني)، باء - ١.

-٣٢ - ومع ذلك، خلصت اللجنة إلى القول بأنه ينبغيمواصلة العمل على تحسين نوعية وثيقة الميزانية. ولاحظت اللجنة بوجه خاص أنه يتوجب بلورة الرابطة بين الخطة الاستراتيجية والميزانية وأشارت إلى أن العرض الشفوي الذي قدمته اللجنة كان أقوى نيرة في هذا المجال من وثيقة الميزانية في حد ذاتها. وشجعت اللجنة المحكمة أيضاً على مواصلة تحسين ماتسوقه من مبررات بالنسبة للموارد غير المتكررة وأن تعمل على كفالة التوصيف الأوضح لما يميز الموارد الجديدة المقترنة لها بالموارد الراهنة.

-٣٣ - وأعربت اللجنة من جديد عن قلقها إزاء نوعية مؤشرات الأداء في الميزانية والافتقار إلى مؤشرات عالية المستوى. وبالنظر إلى تواصل الصعوبات التي تواجهه في توجيه الميزنة القائمة على أساس النتائج في المحكمة، أوصت اللجنة بقوة المحكمة بوضع خطة للتنفيذ تتضمن هذه القضايا والعمل على إشراب الموظفين في المحكمة هذه الثقافة. ويفترض أن يتضمن كل هذا توفير ما يلزم لتدريب كافة المديرين والموظفين المعينين التابعين للمحكمة. واتفقـت اللجنة على العودة إلى هذه المسألة في دورـتها المقبلة لاستعراض التقدم فيما يخص ميزانية عام ٢٠٠٩ وطلبت إلى المحكمة أن تقدم تقريراً عما تحرزه من تقدم.

(ب) الإفتراضات والأنشطة بالنسبة لعام ٢٠٠٨

-٣٤ - لاحظت اللجنة أن الإفتراضات المعلنة بالنسبة لميزانية ٢٠٠٨ شبيهة بنظيرتها لعام ٢٠٠٧ باستثناء واحد هو إجراء المحاكمة واحدة خلال السنة. وسلمـت اللجنة بأن إمكانية إجراء المحاكمات إضافية مرهونة بتوفيق وتسليم الأفراد الذين تصدر بحقهم أوامر بإلقاء القبض، وأن إلقاء القبض عليهم يتطلب تعاوناً فعالاً من الدول. وأبلغـت اللجنة بأن المحكمة تملك ما يكفي من الموارد للنهوض بتعاونها مع الدول وبأن جملة من الوظائف ذات الصلة بهذا الأمر يجري حالياً شغلها.

-٣٥ - وسلمـت اللجنة بأنه يتعدـر التنبؤ بمدى ما ستستغرقه من وقت المحاكمة المحتجـز حالياً، خاصة في ضوء العديد من التعقيدات وحوانـب عدم التيقن التي تخلـلت سير المحاكمة الأولى التي أجرـها المحكمة. ومع ذلك، حثـت اللجنة المحكمة على توخي القدر الأقصى من كفاءة الإجراءات، بما يتمشـى مع النظام الأساسي ومصالح العدالة بالنظر لأن السوابق التي سجلـت أثناء المحاكمة الأولى ستترتب عليها آثار دائمة تمس سمعـة المحكمة وما تتـكبـده من تكاليف. وفيـما لم تـعرضـ اللجنة على الإفتراض الوارد في الميزانية والـقائلـ بأنـ من شأنـ المحاكمةـ أنـ تستـمرـ لغاـيةـ حلـولـ عامـ ٢٠٠٨ـ عبرـتـ معـ ذلكـ عنـ الأملـ فيـ أنـ تـنتـهيـ الإـجـراءـاتـ بـأـسـرعـ مـذـلـكـ. وـحـثـتـ المحـكـمةـ كـذـلـكـ عـلـىـ بـرـمـجةـ أيـ مـحاـكـمةـ ثـانـيـةـ عـلـىـ النـحـوـ الذـيـ يـجـبـ تـكـالـيفـ إـضـافـيـةـ حـيـثـ مـاـ أـمـكـنـ ذـلـكـ وـيـكـفـلـ الـاسـتـفـادـةـ الـقصـوـيـ مـنـ الـمـوـارـدـ الـحـالـيـةـ وـخـاصـةـ الـمـوـارـدـ الـمـتـوـفـرـةـ فـيـ شـعـبـةـ خـدـمـاتـ الـمـحـكـمةـ.

-٣٦ - وـرـحـبـتـ الـلـجـنـةـ بـنـيـةـ الـمـحـكـمةـ أـنـ تـعـاملـ الـمـوـارـدـ الـبـشـرـيـةـ بـوـصـفـهـاـ أـولـوـيـةـ فـيـ عـامـ ٢٠٠٨ـ. وـاتـفـقـتـ الـلـجـنـةـ عـلـىـ وجـوبـ إـلـاءـ الـسـيـاسـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـالـمـوـارـدـ الـبـشـرـيـةـ لـلـمـحـكـمةـ أـولـوـيـةـ عـالـيـةـ وـاـهـتـمـاماـ كـبـيرـاـ وـخـاصـةـ بـغـيـةـ وـضـعـ سـيـاسـاتـ تـسـاعـدـ عـلـىـ جـلـبـ وـاسـتـيقـاءـ الـمـوـظـفـينـ ذـوـيـ الـأـدـاءـ عـالـيـ الـجـودـةـ.

(ج) التحليل الكلـيـ

-٣٧ - أـلـبـغـتـ الـمـحـكـمةـ الـلـجـنـةـ بـأـنـاـ تـقـترـحـ مـيـزـانـيـةـ بـمـيـلـيـوـنـ ٩٧,٥٧ـ مـيـلـيـوـنـ يـوـروـ بـالـنـسـبـةـ لـعـامـ ٢٠٠٨ـ،ـ تـمـثـلـ زـيـادـةـ بـمـيـلـيـوـنـ ٨,٧ـ مـيـلـيـوـنـ يـوـروـ أـوـ بـنـسـبـةـ ٩,٨ـ٪ـ مـقـارـنـةـ بـالـمـيـزـانـيـةـ الـتـيـ اـعـتـمـدـتـ لـعـامـ ٢٠٠٧ـ.ـ وـبـيـنـتـ الـمـحـكـمةـ أـنـ خـوـجـ ٥,٢٦ـ مـيـلـيـوـنـ يـوـروـ أـوـ مـاـ نـسـبـتـهـ ٥,٩ـ٪ـ مـنـ الـتـكـالـيفـ إـلـاـضـافـيـةـ نـاشـئـةـ عـنـ عـوـاـمـلـ ضـمـنـيـةـ،ـ تـشـمـلـ زـيـادـةـ فـيـ تـكـالـيفـ الـمـوـظـفـينـ وـتـغـيـرـاتـ فـيـ مـعـدـلـ الشـغـورـ وـإـعادـةـ تـصـنـيفـ لـلـوـظـائـفـ عـامـ ٢٠٠٧ـ وـتـكـالـيفـ أـعـلـىـ ثـكـبـدـتـ فـيـمـاـ يـتـصلـ بـالـمـبـانـيـ الـمـؤـقـتـةـ وـنـظـامـ الـمـعـاشـاتـ الـتـعـاقـدـيـةـ

للقضاء. كما اقترحت متطلبات جديدة بمجموعها ٣,٤٣ مليون يورو أو ٣,٩ %. تشمل مبلغ ٢,٠٩ مليون يورو تكرس للضحايا والشهداء والمرافق الأساسية في الميدان والأمن والمساعدة القضائية.

- ٣٨ ولاحظت اللجنة أن مستوى الميزانية المقترح لعام ٢٠٠٨ أعلى بما نسبته ٥١٪ من النفقات الفعلية بالنسبة لعام ٢٠٠٦ وأعلى بنسبة ٢٨٪ من التفقات المسقطة لعام ٢٠٠٧-٢٠٠٩. واتفقت اللجنة، أسوة بما فعله في السنة الماضية، أن خط الأساس الأكثـر ملائمة للنظر في الاحتياجات الإضافية من الموارد في السنة المقبلة ما يتمثل في معدل التنفيذ الفعلى بدلاً من الميزانية المعتمدة. واستمرار نقص الإنفاق المرتفع المستوى يقوض قدرة اللجنة والجمعية على التقييم الملائم للميزانية ككل. ومع أن معظم الموارد الجديدة المقترحة تتصل باحتياجات أولويات جديدة محددة بوضوح إلا أن مقدار عدم الاستفادة الكاملة من القدرات المدرجة في الميزانية مثير للقلق.

- ٣٩ واتفقت اللجنة على القول بأن استخدام مصطلح "التكاليف الضمنية" وتعريف "النمو الصافي" يمكن أن يكونا مثارًّا لأن محاولة التمييز بين التكاليف الممكن أن تضبطها المحكمة والتکاليف الخارجية عن إمكانية ضبطها هو تمييز غير موضوعي. ورأت اللجنة كذلك أن المحكمة مسؤولة عن إدارة الميزانية ككل والمفروض فيها أن تسعى لإدراج زيادات حيث ما أمكن ذلك. وعلى حين تفهم اللجنة أن المحكمة ساعية لتمييز النفقات التي لا تسيطر عليها سيطرة مباشرة ترى أن التطبيق الحالي لهذه العبارات لا يساعد على البحث في الميزانية. وعوضاً عن ذلك اتفقت اللجنة على أن يستخدم مصطلح "النمو الصافي" للدلالة علىبقاء القيمة العددية لنـد أو مـيزانية قيمة ثابتة. ومصطلح "النمو الصافي من حيث القيم الحقيقية" ينبغي أن يعكس حقيقة أن الميزانية ازدادت فقط بالنظر إلى التضخم أو غيره من الزيادات السعرية عـلماً بأن العوامل الكامنة وراء تلك الزيادات بقـيت ثابتة. وحيـثما لا يتم الإحساس بالتأثير الكامل لقرار ينطوي على آثار مالية إلا في السنة الثانية أو السنة التي تليها ينبغي وصف ذلك بأنه "التراـم سابق" أو "التراـم مـقدم". وحيـثـما تكون الـزيـادةـ فيـ المـيزـانـيـةـ رـاجـعـةـ إـلـىـ زـيـادـةـ فـيـ الـأـنـشـطـةـ الـحـالـيـةـ فـيـنـيـغـيـ إـلـاـشـارـةـ إـلـيـهـ بـوـصـفـهـ "ـمـتـطـلـبـاتـ جـديـدةـ".

(د) التكاليف العامة المتصلة بالموظفين / التضخم

- ٤٠ اقترحت المحكمة، في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٧، زيادة بمبلغ ١,٤٩ مليون يورو لتغطية "التضخم". وقدرت اللجنة في دورتها السابعة بأن المعلومات المقدمة كانت غير كافية للحكم على ما إذا كان لتلك الزيادة ما يبررها وأوصت باستيعابها ضمن المستويات الحالية لتكاليف الموظفين بالنظر إلى ارتفاع مستوى النقص في الإنفاق على الموظفين^(٩). واتفقت الجمعية في دورتها الخامسة على أن "التوصية التي تقدمت بها اللجنة ينبغي إقرارها باعتبارها تحفيضاً شاملاً في الميزانية اقتضته ظروف محددة ولا ينبغي النظر إليها على أنها سياسة عامة للتعامل مع تكاليف التضخم".^(١٠)

- ٤١ وفي الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨، وصفت المحكمة هذه التكاليف وصفاً أدق بعنـتها بـ "ـتكاليف النظام الموحدـ"، وتبلغ ٢,٧٤ مليون يورو وزوـدتـ اللجنةـ بـعـلومـاتـ إـضافـيةـ.ـ وأـجـرـتـ كلـ منـ الـجـنـةـ وـالـمـحـكـمـةـ مـنـاقـشـةـ شاملـةـ لـهـذهـ المسـائلـ أـبـدـتـ عـلـىـ إـثـرـهـ الـلـجـنـةـ الـمـلـاحـظـاتـ الـوارـدـةـ أدـنـاهـ.

^(٩) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر - ١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، المجلد الثاني - ICC-ASP/5/32).

٥١ (ب) الفقرة ٦-٦ دال.

^(١٠) المرجع نفسه، الجزء الثاني - دال - ١ (ب)، الفقرة ١٩.

٤٢ - ”تكاليف النظام الموحد“ الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨^(١) تتألف من معدلات الأسعار الموحدة التي تحدد حسابها لجنة الخدمة المدنية الدولية للأمم المتحدة وسائر مؤسسات النظام المشترك. وتتكاليف المرتبات الموحدة مستمدّة من متوسط المرتب الأساسي بالنسبة لكل رتبة في الفئة الفنية وفقات الخدمات العامة من الموظفين زائداً مضاعف تسوية المقر، ومضاعف التكاليف العامة للموظفين وبدل التمثيل. وبما أن مرتبات النظام المشترك محسوبة بدولارات الولايات المتحدة فإن المراد من نظام تسوية المقر هو تحقيق مستوى متكافئاً من القدرة الشرائية بالنسبة للمرتبات التي تصرف بدولارات الولايات المتحدة في نيويورك والمرتبات التي تصرف بعملات أخرى بفارق عمل آخر (لاهاري في هذه الحالة). وينطوي النظام، على هذا الأساس، تغيرات متباينة بما في فارق تكلفة المعيشة ما بين لاهاري ونيويورك والاختلافات في سعر صرف دولار الولايات المتحدة مقابل اليورو.

٤٣ - وتبعداً لذلك، اتفقت اللجنة على أن حساب تكاليف الموظفين التابعين للمحكمة الوارد في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨ له ما يبرره بما أن المحكمة جزء من النظام الموحد وموظفوها يسهمون في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (الذى يحسب المعاشات التقاعدية بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية)، فإن حسابات المحكمة لتتكاليف الموظفين في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨ له ما يبرره. بيد أن اللجنة لاحظت أيضاً أن هذا النظام ليس هو النظام المثالي بالنسبة لمنظمة ميزانيتها محسوبة باليورو كما أن مرتبات الموظفين (باستثناء بعض الموظفين الميدانيين الخالين) تصرف باليورو. علاوة على ذلك، فإن التبعيات ذات الصلة بتتكاليف الموظفين التقديرية هي تبعيات غير دقيقة بحكم طبيعتها. وعلى خلاف الأمم المتحدة وبعض المؤسسات لنظام الموحد، لا تقدم المحكمة تقاريرها بخصوص المستوى الفعلى لتتكاليف النظام الموحد في نهاية الفترة المالية. ولا تتوفر حتى الآن التجربة الكافية لتقدير ما إذا كانت التكاليف الفعلية المتعلقة بالموظفين التي تتبعها المحكمة تحاكى المضاعف لتتكاليف العامة للموظفين. ولاحظت اللجنة أيضاً أن إدارة النظام باهضة الكلفة إذ هو يتضمن تعديلات شهرية تدخل على تسوية المقر والمرتبات الخاصة للموظفين.

٤٤ - وأخيراً، طلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقوم بالتشاور مع لجنة الخدمة المدنية الدولية، بإدخال تسويات خاصة بكل جهاز على حدة في هذا النظام وبحث أفضل الممارسات التي تتبعها المنظمات الدولية الأخرى التابعة لنظام الموحد. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تقدم تقريراً حول هذا الموضوع إلى الدورة القادمة.

٤٥ - ولاحظت اللجنة أن تسويات التكاليف المتعلقة بالموظفين (كما هي موصوفة أعلاه) تعكس تغيرات في سعر الصرف في جملة عناصر. ولاحظت أن التسويات بالنسبة لأسعار صرف أخرى لم تطبق بصورة منهجية في الميزانية فيما عدا السفر الذي قدر على أساس حدوث زيادات متوقعة في عام ٢٠٠٨ في أسعار السفر. وطلبت اللجنة إلى المحكمة أن تفسر التغييرات التي شهدتها التكاليف المتعلقة بالموظفين الواردة في مرفقات الميزانية البرنامجية المقترحة السنوات المقبلة واتفق على أن الحاجة لم تستشعر حتى الآن لإدخال تسويات منهجية بسبب تقلبات تضخمية أخرى أو في أسعار الصرف تحدث خلال فترات الميزانية.

^(١) انظر الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، الدورة ٦/٢٠، الجزء الثاني)، ألف، المرفق الخامس (د).

(ه) حالات التأخير في التوظيف ومعدلات الشغور

- ٤٦ فحصت اللجنة بدقة معدل التوظيف على مدى السنة الماضية. وانتهت إلى أن الطاقة المتوفرة للمحكمة لتعيين موظفين ليست كافية فيما يليه بلوغ المستوى المسلط، على الأقل، المتمثل في ٥٥٥ وظيفة مشغولة بحلول نهاية عام ٢٠٠٧. ومعدل صافي التوظيف في عام ٢٠٠٧ حتى بداية شهر أيلول / سبتمبر تمثل في متوسط يقارب ثلاثة موظفين إضافيين كل شهر. ولبلوغ المستوى المتمثل في ٥٥٥ موظفاً بحلول ٣١ كانون الأول / ديسمبر تلزم زيادة في التوظيف بمعدل يقارب ٢٠ موظفاً إضافياً في الشهر - أي زيادة بسبعين أمثالها في الإنتاجية. مع ذلك، وعلى افتراض أن المحكمة بلغت مستوى ٥٥٥ موظفاً بحلول نهاية السنة يبقى هناك ٩٢ وظيفة دون مستوى التوظيف المنشود الذي اعتمدته المحكمة لعام ٢٠٠٧. وستواجهه عندئذ المحكمة شغل ٩٢ وظيفة باقية بالإضافة إلى شغل أية وظائف جديدة اعتمدها الجمعية بالنسبة لعام ٢٠٠٨.

- ٤٧ وطلبت اللجنة من المحكمة أن تفسر حالات التأخير في عملية التوظيف وأسباب انعدام التقدم في شغل الوظائف. وأشارت المحكمة إلى حدوث حالات تأخير في مراحل متعددة من عملية التوظيف بما في ذلك:

(أ) تجهيز توصيف الوظيفة؟

(ب) ضيق الوقت الذي يواجهه المديرون في سبيل التوظيف (وكثير منهم يواجه ضغوطاً زمنية ومصدر هذه الضغوط الانشغال بشغل هذه الوظائف)؟

(ج) تقييم الطلبات المقدمة ووضع قائمة قصيرة بأسماء المتقدمين في قسم الموارد البشرية (وضخامة حجم الطلبات في بعض الحالات)؟

(د) تشكيل الأفرق التي تجري المقابلات ووضع جداول زمنية لها؛

(هـ) وتشكيل أفرق الاختيار ووضع جداول زمنية لها.

- ٤٨ وقد بذلت جهود للحد من حالات التأخير الإداري في أوائل عام ٢٠٠٧. ولكن اللجنة لم تتمكن من تبيين أي زيادة في صافي معدل التوظيف نتيجة لهذه التغييرات. بالإضافة إلى ذلك، وأشارت المحكمة إلى أن الزيادة في عدد الموظفين التاركين للوظيفة والمتقدمين من داخل المحكمة الذين عينوا في وظائف شاغرة قد حد من مستوى صافي التوظيف.

- ٤٩ وبالنظر إلى المصاعب الحادة المستمرة في شغل الوظائف الشاغرة أوصت اللجنة بأن تتخذ المحكمة تدابير عاجلة وقوية لتنمية قدرتها الشاملة على التوظيف. وأوصت اللجنة بأن تشمل هذه التدابير ترشيد المقابلات التي تجري وعملية الاختيار والحد من عبء العمل الإداري في قسم الموارد البشرية، وتكرис موارد إضافية للتوظيف وكفالة إيلاء المديرين أولوية أعلى لشغل الوظائف. وأوصت اللجنة كذلك بأن يواصل مدير الأجهزة التحليل بروح المسؤولية في اختيار الموظفين وفي ضمان أعلى مستويات الفعالية والكفاءة والتزاهة في استخدام الموظفين مع الأخذ بعين الاعتبار النظم القانونية الرئيسية السائدة في العالم والتوزيع الجغرافي العادل والتمثيل المتساو للمرأة والرجل. وقررت اللجنة أن تمعن النظر في عملية التوظيف التي تتوخاها المحكمة في دورتها المقبلة وذلك في سياق النظر في الموارد البشرية والسياسات المتعلقة بإدارة المسارات الوظيفية، ورجحت من المحكمة تقديم تقرير مفصل يتناول كافة جوانب عملية التوظيف وما تبذله من جهود مضاعفة معدل التوظيف.

-٥٠ وأوصت اللجنة بقوة بضرورة التحكيم في معدلات الشغور بالنسبة للوظائف المعتمدة في الميزانية يجعلها في المستوى الذي يتلائم مع المعدل المحتمل لتعيين موظفين جدد. وهذا من شأنه أن يخفيض في الاعتمادات المخصصة لعام ٢٠٠٨ إلى مستوى أكثر واقعية، وبذلك يزول السبب الرئيسي في استمرار نقص الإنفاق. ييد أن ذلك لا يؤثر على ملاك الموظفين المعتمد ويسمح للمحكمة بأن تتحقق تدريجيا الطاقة المبينة بالفعل في الميزانية حتى آخر عام ٢٠٠٨. وسيكون من أثر ذلك خفض المتطلبات الميزانية بالنسبة لعام ٢٠٠٨، رغمما عن أن الدول الأطراف لا بد وأن تتوقع زيادة مقابله عام ٢٠٠٩ إذا ما وفقت المحكمة في شغل الوظائف المعتمدة المتوفرة لديها.

-٥١ ولو اتخذت المحكمة، فرضا، تدابير فورية وعاجلة من أجل الزيادة في معدل التوظيف، وأوصت اللجنة بأن يسوى معدل الشغور بحيث يصبح ١٨٪ لكافة الوظائف القائمة و ٥٠٪ بالنسبة لكافة الوظائف الجديدة الجائز أن تعتمدتها لعام ٢٠٠٨. ومعدل ١٨٪ سيتيح شغل كافة الوظائف المعتمدة حاليا بصورة تدريجية ومتوسط قدره ١٠,٥٪ شهريا اعتبارا من أيلول / سبتمبر ٢٠٠٧ ولغاية كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٨. وهذه التوصية تفترض أن المحكمة ستكون قادرة على مضاعفة معدل التوظيف الجديد المحقق حتى الآن في عام ٢٠٠٧ بأربعة أمثاله، وهو مسعى اتفقت اللجنة على أنه طموح ولكنه في المتناول إذا ما اتخذت تدابير عاجلة. وأوصت اللجنة بأن تكون الفائدة من هذا التكيف الذي تتطلبه التكاليف المتعلقة بالموظفين في كل برنامج رئيسي وفقا لمعدل الشغور عائدة على كل برنامج رئيسي وفقا للتوزيع المعين المتوكلى للوظائف وخططة التوظيف المتضمنة.

-٥٢ وأوصت اللجنة بالإضافة إلى ذلك بأن تعمد المحكمة إلى تحديد أي من الوظائف التي ترى أنها لم تعد لازمة وأن تقدم باقتراح إلغاء تلك الوظائف في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٩.

(و) متطلبات جديدة رئيسية

-٥٣ رحبت اللجنة بإدراج الضحايا والشهود والمرافق الأساسية الميدانية والأمن والمساعدة القضائية في استقصاء الميزانية باعتبار هذه العناصر متطلبات جديدة في الميزانية البرنامجية المقترحة وأيدت على العموم الموارد الإضافية المقترحة لهذه الحالات. من ناحية أخرى أوصت اللجنة المحكمة بأن توفر إحالات مرجعية إلى البرامج ذات الصلة بالاقتراح المتعلق بالميزانية وذلك لتسهيل الإحالات في ما يخص العرض العام والبنود المحددة في الميزانية.

(ز) صندوق الطوارئ

-٥٤ عبرت اللجنة من جديد عن فهمها ودعمها لصندوق الطوارئ باعتباره آلية تمكن المحكمة من الوفاء بالاحتياجات غير المتوقعة وتفادي السعي للحصول على أموال بقصد افتراضات ربما لا تتحقق. ورحبت اللجنة بمقترن المحكمة استخدام هذا الصندوق في حالة حدوث عمليات قبض جديدة شريطة أن تسعى المحكمة أولا إلى الاستفادة القصوى من قدراتها الحالية.

(ح) البرنامج الرئيسي الأول: هيئة الرئاسة

-٥٥ اتفقت اللجنة على القول بأن الموارد المقترحة للبرامجين ١١٠٠ و ١٢٠٠ معقولة وأوصت باعتمادها.

-٥٦ أشارت اللجنة إلى أنها وافقت في دورتها الثامنة على أنه ينبغي للمحكمة، قبل أن تتقىد بأى اقتراحات باليزيادة في الدعم القضائي على صعيد الدوائر أن تقدم هيكلًا منقحة للموظفين^(١٢) ولاحظت اللجنة أن الهيكل المنقح المتعلق بتوفير الدعم القضائي للدوائر سيفي على ما تقدمه من دعم لأحاديث القضاة والدوائر فتوفر للموظفين الإضافيين لكل دائرة عموما بدلا من تكليف موظفين بالعمل في ظل أحد القضاة. وأي توسيع إضافي في ملاك الموظفين سيقوم على أساس الخبرة والاحتياجات اللازمة لعبء العمل.

-٥٧ ورحبـتـ اللجنةـ بإـدراجـ مؤـشرـاتـ عـبـءـ الـعـمـلـ فيـ البرـنـامـجـ ١٢٠٠ـ .ـ وأـكـدـتـ اللـجـنةـ منـ جـدـيدـ التـعلـيقـاتـ الـتيـ أـبـدـيـتـ فيـ التـقرـيرـ عنـ أـعـمـالـ دـورـتـهاـ السـابـعـةـ^(١٣)ـ وـ رـحـبـتـ بـتـحدـيدـ "ـ تـحسـينـ كـفـاعـةـ الـإـجـراءـاتـ"ـ بـوـصـفـ ذـلـكـ هـدـفـاـ مـنـ أـهـدـافـ الـدـوـائـرـ لـعـامـ ٢٠٠٨ـ .ـ وـ لـاحـظـتـ أـنـ الـدـوـائـرـ سـتـقـوـمـ بـوـضـعـ مـؤـشـرـاتـ لـلـأـدـاءـ خـلـالـ عـامـ ٢٠٠٨ـ وـ قـرـرـتـ تـأـكـيدـهـاـ عـلـىـ وـجـهـةـ نـظـرـهـاـ القـائـلـ بـوـضـعـ مـؤـشـرـاتـ لـلـأـدـاءـ مـلـائـمـةـ وـقـابـلـةـ لـلـقـيـاسـ خـاصـةـ بـالـدـوـائـرـ.

-٥٨ واستعرضـتـ اللـجـنةـ البرـنـامـجـ الرـئـيـسـيـ الـأـوـلـ فـلـاحـظـتـ نـزـوـعـاـ إـلـىـ مـعـاـمـلـةـ الـمـوـارـدـ الـمـكـرـسـةـ لـلـخـبـرـاتـ الـإـسـتـشـارـيـةـ بـوـصـفـهـاـ مـوـارـدـ مـتـكـرـرـةـ لـاـ تـحـتـاجـ إـلـىـ تـبـرـيرـ كـامـلـ وـلـاحـظـتـ أـنـ هـذـاـ التـرـوـعـ نـمـطـ سـائـدـ فـيـ سـائـرـ أـقـسـامـ الـمـيزـانـيـةـ .ـ وـ عـبـرـتـ اللـجـنةـ مـنـ جـدـيدـ عنـ رـأـيـهـاـ القـائـلـ بـأـنـ الـأـمـوـالـ الـمـكـرـسـةـ لـلـخـبـرـاتـ الـإـسـتـشـارـيـةـ يـنـبـغـيـ أـلـاـ تـرـحـلـ بـصـورـةـ تـلـقـائـيـةـ مـنـ سـنـةـ إـلـىـ أـخـرـىـ وـأـنـ خـفـضـ الـمـوـارـدـ الـمـقـرـرـاـ لـيـنـبـغـيـ اـعـتـبارـهـ "ـ تـوفـيرـاـ"ـ .ـ

(ط) البرنامج الرئيسي الثاني: مكتب المدعي العام

-٥٩ أـنـتـ اللـجـنةـ عـلـىـ عـرـضـ الـوـاضـحـ الـذـيـ أـعـدـهـ الـمـحـكـمـةـ لـلـمـيـزـانـيـةـ الـمـقـرـرـةـ لـمـكـتـبـ الـمـدـعـيـ الـعـامـ،ـ وـ تـكـيفـ الـمـوـارـدـ بـحـسـبـ الـأـوـلـيـاتـ وـالـظـرـوفـ الـمـتـغـيـرـةـ وـأـوـجـهـ الـكـفـاعـةـ الـتـيـ تمـ الـوقـوفـ عـلـىـهـاـ .ـ وـ رـحـبـتـ كـذـلـكـ بـالـاستـعـرـاضـ الـذـيـ تـضـمـنـتـهـ الـفـقـرـاتـ مـنـ ٨٨ـ إـلـىـ ٩٥ـ الـتـيـ توـفـرـ مـلـخـصـاـ جـيـداـ لـلـتـغـيـرـ الـذـيـ تـشـهـدـهـ بـشـكـلـ عـامـ مـيـزـانـيـةـ الـبـرـنـامـجـ الرـئـيـسـيـ الثـانـيـ .ـ وـ اـتـقـفـتـ الـلـجـنةـ عـلـىـ أـنـ الـمـوـارـدـ الـمـقـرـرـةـ لـمـكـتـبـ الـمـدـعـيـ الـعـامـ مـعـقـولـةـ وـأـوـصـتـ بـالـمـوـافـقـةـ عـلـىـ هـذـهـ الـمـوـارـدـ.

-٦٠ وـأـبـلـغـتـ اللـجـنةـ بـأـنـ الـمـدـعـيـ الـعـامـ أـبـلـغـ الـمـكـتـبـ بـأـنـهـ لـنـ يـقـرـرـ تـعـيـينـ نـائـبـ جـديـدـ لـلـمـدـعـيـ الـعـامـ أـثـنـاءـ الـدـوـرـةـ السـادـسـةـ لـلـجـمـعـيـةـ .ـ وـ باـعـتـبارـ أـنـ التـعـيـينـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ غـيـرـ وـاردـ فـيـ عـامـ ٢٠٠٨ـ أـوـصـتـ اللـجـنةـ بـمـيـزـانـةـ هـذـهـ الـوـظـيفـةـ عـلـىـ أـسـاسـ الـكـلـفـةـ الـصـفـرـيـةـ بـالـنـسـبـةـ لـعـامـ ٢٠٠٨ـ .ـ وـ يـنـبـغـيـ أـلـاـ تـدـرـجـ الـاعـتـمـادـاتـ مـنـ جـديـدـ فـيـ الـمـيـزـانـيـةـ الـبـرـنـامـجـيـةـ الـمـقـرـرـةـ لـعـامـ ٢٠٠٩ـ إـذـاـ مـاـ تـخـذـ قـرـارـ بـتـعـيـينـ نـائـبـ جـديـدـ لـلـمـدـعـيـ الـعـامـ .ـ

(ي) البرنامج الرئيسي الثالث: قلم المحكمة

-٦١ فـيـ سـيـاقـ الـبـرـنـامـجـ ٣١٠٠ـ (ـ مـكـتـبـ الـمـسـجـلـ)ـ أـوـصـتـ اللـجـنةـ بـالـمـوـافـقـةـ عـلـىـ الـاقـتـراـجـ الدـاعـيـ لـتـعـيـينـ كـاتـبـ/ـ مـحرـرـ بـرـتـبـةـ فــ ٣ـ (ـ الـفـقـرـةـ ٢٠٠٣ـ)ـ .ـ وـ اـتـقـفـتـ الـلـجـنةـ عـلـىـ القـوـلـ إـنـ هـذـهـ الـوـظـيفـةـ مـنـ شـأـنـهـاـ أـنـ تـمـكـنـ الـمـحـكـمـةـ مـنـ تـقـدـيمـ الـخـدـمـاتـ إـلـيـ يـسـتـدـعـيهـاـ عـبـءـ الـعـمـلـ الـمـتـزاـيدـ الـمـتـولـدـ عـنـ أـعـمـالـ الـجـمـعـيـةـ ،ـ وـالـفـرـيقـ الـعـاـمـلـ فـيـ لـاهـايـ وـالـلـجـنةـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ وـضـعـ تـقارـيرـ جـيـدةـ .ـ وـلـلـسـبـبـ نـفـسـهـ حـتـ الـلـجـنةـ الـمـحـكـمـةـ عـلـىـ شـغـلـ وـظـيـفـةـ شـاغـرـةـ بـرـتـبـةـ فــ ٥ـ (ـ مـكـرـسـةـ لـلـعـلـاقـاتـ الـخـارـجـيـةـ)ـ .ـ

^(١٢) المرجع نفسه، باء-١، الفقرة ٧٣.

^(١٣) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر-١٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/5/32، الجزء الثاني)، دال-٦(ب)، الفقرة ٥٤.

-٦٢ وفي سياق البرنامج الفرعي ٣١٤٠ (قسم الأمن والسلامة) عبرت اللجنة عن تأييدها لتوفير قدرة إضافية لحفظ الأمن في الميدان وأوصت بأن توافق الجمعية على معظم ما هو وارد من الموارد المتعلقة بالموظفين وغير الموظفين. ييد أن اللجنة رأت أن المبرر الذي سيق لإنشاء وظيفة برتبة فاء-٢ يشغلها محل أمني باعتبارها وظيفة دائمة ضمن الموارد الأساسية هو مبرر غير كاف لأن هناك بالفعل أربعون وظيفة دائمة قائمة ضمن الموارد الأساسية. وتبعاً لذلك، أوصت اللجنة بالاستمرار في تمويل وظيفة محل برتبة فاء-٢ بالاعتماد على المساعدة المؤقتة العامة ويتعين على المحكمة أن تعود إلى هذه المسألة في الميزانية البرنامجية المقترحة المقبلة التي تضعها مع إيراد مؤشرات واضحة عن عبء العمل بالنسبة لقسم الأمن والسلامة.

-٦٣ لاحظت اللجنة أن المحكمة استمرت في اشتراط تفتيش أي شخص يدخل مبني الأرك وأن هذه العملية تتطلب موارد هائلة تكرس للحراس الآمنين . كما أحاطت اللجنة علماً بوجهة نظر المحكمة القائلة بأن المعيار الأمني المطبق في مبني الأرك ينبغي أن يطبق في كل مبني من المباني المؤقتة التابعة لها . وعلى حين تظل المحكمة على تأييدها القوي لتوخي تدابير أمنية صارمة بالنسبة للمحكمة، بالاستناد إلى التقييمات التي يجريها الخبراء والمتعلقة بالمخاطر والتهديدات، إلا أنها تسأله عمما إذا كان في الإمكان اتباع نهج أكثر انتقائية في التفتيش عن الأشخاص الداخلين مبني الأرك . وإذا ما قامت المحكمة بالتفتيش على الزائرين فحسب، ولا تفتش كافة الموظفين التابعين لها (وهو تفتيش يجري مرات عديدة في اليوم الواحد) تتحقق عندها وفورات لا يستهان بها . وسلمت اللجنة بأن الحالة ربما تستدعي معايير أمنية أكثر تشديداً حينما يكون هناك في المبني محتجزون أو حين تجري المحاكمة من المحاكمات ولاحظت أن هذا يمكن إنجازه من خلال تفتيش أمني إضافي يقع في الخيط المتاخم مباشرة لقاعات المحاكمة . وطلبت اللجنة إلى المحكمة مواصلة استعراض وتحديد المتطلبات الأمنية بالاستناد إلى التقييمات التي يجريها خبراء للمخاطر والتهديدات التي تواجه المحكمة أخذًا بعين الاعتبار استخدام الموارد استخداماً كفياً.

-٦٤ على صعيد البرنامج ٣٢٠٠ (شعبة الخدمات الإدارية المشتركة) أوصت اللجنة بالموافقة على الوظيفة المقترحة برتبة فاء-٢ لموظف موارد إنسانية معاون (الفقرة ٢٣٦) . بالإضافة إلى ذلك، عبرت اللجنة من جديد عن رأيها القائل بأن أداء قسم الموارد البشرية يتسم ببالغ الأهمية الاستراتيجية بالنسبة للمحكمة بالنظر إلى ضرورة رفع معدلات التوظيف والتحديات المتمثلة في رسم سياسات تتعلق بالموارد البشرية تناسب على النحو الأفضل ظروف وعمل المحكمة.

-٦٥ وافقت اللجنة على أن الاعتمادات التي تخصص لسفر أعضاء اللجنة لحضور اجتماعات غير رسمية بالمحكمة ينبغي إدراجها في ميزانية أمانة الجمعية وأوصت بنقل مبلغ ٢٥٨١ يورو تبعاً لذلك^(١٤).

-٦٦ وفي سياق البرنامج ٣٣٠٠ (شعبة خدمات المحكمة) لاحظت اللجنة أن المحكمة طلبت ما مجموعه ١١٦ وظيفة و ٢٠٠٦ ١٥٤ يورو لعرض المساعدة المؤقتة العامة والمساعدة المؤقتة لإجراء المحاكمة واحدة . والميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٧ والخاصة بهذه الشعبة كانت قد التمددت ١١٩ وظيفة و ٥٠١ يورو لإجراء المحاكمتين متزامنتين . وأعربت اللجنة عن قلقها من أن الشعبة تدعى امتلاكها لقدرة تقل عما هو مطلوب لخدمة المحاكمات بالرغم من الزيادة في الموارد (ورغمما عن حقيقة أن عبء عمل وحدة الضحايا والشهدود قد ازداد في هذه الفترة).

^(١٤) أوصت اللجنة بتحويل الأموال من البرنامج الفرعي ٣٢١٠: مكتب المدير (الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر-٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20، الجزء الثاني)، ألف، الفقرة ٢٣٢).

- ٦٧ وفي سياق البرنامج الفرعى ٣٣٣٠ (قسم الاحتياز) أبلغت اللجنة بأنه تم توفير ما يلزم لسفر أسرة المحتجز إلى لاهي. وأشارت المحكمة إلى أن المسجل، استجابة منه لوصية قدمتها لجنة الصليب الأحمر الدولية، قرر أن تسدد المحكمة تكاليف سفر أسر المحتجزين المعوزين لغرض زيارتهم في لاهي، ويمثل هذا لقرار قراراً متعلقاً بسياسة ولا سابق له في المحاكم الجنائية الدولية الأخرى. ولاحظت اللجنة أن هذا يمكن أن يصبح باهضاً حيث أن عدد المحتجزين يتزايد في المستقبل وأوصت بأن تنظر الجمعية في هذه السياسة وفي الترتيرة التي سيمول بها مثل هذا السفر من ميزانية المحكمة.
- ٦٨ وفي سياق البرنامج ٣٣٤٠ (قسم الترجمة الفورية والتحريرية بالمحكمة) أعربت اللجنة عن قلقها من تزايد التكاليف المرتبطة بعمل الترجمة الفورية والترجمة التحريرية بالرغم من غياب المحاكمة. وأبلغت اللجنة بأن هذا القسم اضطلاع بأعمال لفائدتها جهات عديدة أخرى تابعة للمحكمة. واتفقت اللجنة على القول بأن من الأنسب أن تكون مهام الترجمة الفورية والترجمة التحريرية مهاماً مركزية ما أمكن، ولكنها رأت أن المديرين المسؤولين عن عبء العمل المتولد ينبغي أن يتحلوا بالمسؤولية في إدارة ما يقترن بذلك العباءة من تكاليف. وتبعاً لذلك، أوصت اللجنة بأن تنظر المحكمة في إمكانية توزيع التكاليف المترتبة على عبء العمل هذا على الحالات ذات الصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٩ وكفالة حاسبة المديرين على إنفاق هذه الأموال.
- ٦٩ بالإضافة إلى ذلك، لم تقنع اللجنة بال الحاجة إلى زيادة المساعدة المؤقتة العامة بما مقداره ٥٩ ٣٠٠ يورو في هذه الظروف وأوصت بعدم الموافقة على هذه الزيادة. واعتقدت اللجنة أن هذا التخفيف يمكن التعامل معه من خلال جهود تبذل من أجل الانضباط فيما يطلب ترجمته من قبل الجهات الأخرى التابعة للمحكمة.
- ٧٠ وأعربت اللجنة، علاوة على ذلك، عن قلقها تجاه نوافذ الترجمة التي تتواхداً المحكمة ولا زداد عبء التكاليف الترجمية على ميزانية المحكمة. وأوصت المحكمة بتقصي الخيارات المتعلقة بالاعتماد على مصادر خارجية للعمل الترجمي بغرض العثور على جهات توفر الترجمة بتكلفة أدنى، وخاصة فيما يتعلق بالعمل الذي يتسم بأقل درجة من الحساسية ورجحت من المحكمة أن تقدم إليها تقريراً عن الخيارات المتعلقة بالاعتماد على مصادر خارجية في دروتها المقبلة. ولاحظت اللجنة أن المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة والمنظمات الدولية الأخرى حققت وفورات ذات بال من خلال الاعتماد على مصادر خارجية في مجال الترجمة.
- ٧١ وفي سياق البرنامج ٣٤٠٠ (قسم الإعلام والوثائق) أعربت اللجنة عن تقديرها للجهود الجبارية التي بُذلت في سبيل تنفيذ طلبات اللجنة والجمعية من خلال استخدام أدوات لتقييم نتائج أنشطة التوعية وتحسين جودة مؤشرات الأداء. وعلى حين تسلم اللجنة بالصعوبة التي تواجه في تقييم أنشطة التوعية إلا أنها تشجع المحكمة على مواصلة عملها المتعلق بأدوات التقييم الفعالة ومؤشرات الأداء الجدي. ورحبـتـ اللجنةـ،ـ فيـ هـذـهـ المـرـحلـةـ،ـ بـالـقـرـارـ القـاضـيـ بـإـجـراءـ عمـليـاتـ استـقصـاءـ وـمقـابـلاتـ لـقـيـاسـ أـثـرـ الأـنـشـطـةـ التـوعـويـةـ وـلـاحـظـتـ أـنـ العـدـيدـ مـنـ المؤـشـراتـ المقـترـحةـ لمـ تـرـكـنـ تـصـفـ النـوـافـذـ.ـ وأـعـرـبـتـ اللـجـنةـ عـنـ اـهـتمـامـهاـ بـمـنـاقـشـةـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ بـمـزـيدـ مـنـ العـقـمـ فيـ الـمـسـقـبـ وـحينـ يـتـمـ تـحـديـثـ الخـطـةـ الإـسـتـرـاتـيـجـيـةـ الخـاصـةـ بـالتـوعـيـةـ.
- ٧٢ وفي سياق البرنامج ٣٥٠٠ (شبـةـ الضـحاـياـ وـالـدـفـاعـ) أـبـلـغـتـ اللـجـنةـ بالـحـجـمـ المـكـنـ أـنـ يـواـجـهـ منـ الـعـلـمـ الخـاصـ بـالـدـعـمـ القـضـائـيـ لـلـدـفـاعـ وـمـنـ أـجـلـ مـشـارـكـةـ الضـحاـياـ.ـ وـبـالـرـغـمـ مـنـ تـوـصـيـةـ اللـجـنةـ المؤـيـدةـ لـلـزـيـادـةـ فيـ مـعـدـلـاتـ الـمسـاعـدةـ

القضائية التي تقدم^(١٥). أعربت اللجنة عن قلقها إزاء التصاعد المتتسارع في التقديرات المتعلقة بتكلفة المساعدة القضائية. ولاحظت اللجنة أن المحكمة قد اختارت إنشاء نظام لتمويل الدفاع عن المتهمن المعوزين ومكتب المحامي العام. وتوفير موارد خاصة وعامة للدفاع إلى جانب تشعب الإجراءات القضائية للمحكمة يمكن أن يفضي إلى مصاريف لا سابق لها. وفيما تبقى اللجنة على تأييدها القوي لمبدأ استحقاق المتهم المعوز لدفاع فعال، إلا أن القلق يساورها حيث أنه يتوجب على المحكمة وضع حدود صارمة ومعقولة على توفير موارد للدفاع. وتعتقد اللجنة أن المساعدة القضائية تمثل باستمرار مجالاً محفوفاً بمخاطر مالية ومخاطر على السمعة كبيرة بالنسبة للمحكمة.

- ٧٣ شددت اللجنة على ضرورة الفحص الدقيق والصارم للطلبات المتعلقة بعوز المتهمن. ومن الأهمية الأساسية في هذا الصدد أن تضمن الاستفادة من الموارد المتاحة لها للبحث عن أصول. ولذلك انتابت اللجنة الخيبة لعلمه بأن محققًا ماليًا لم يعين حتى الآن لشغل الوظيفة المعتمدة على الرغم من أن شخصًا معيناً كان قد وُظف بعقد مساعدة مؤقتة عامه. ولاحظت اللجنة أن تخصيص اعتماد مالي لتوضيف خبراء بوصفهم مستشارين يمكن أن يكون أداؤه إضافية مناسبة للحصول على الخبرة بالنسبة لهذه الوظيفة في المستقبل. ولاحظت اللجنة أن آلية خدمات إضافية مطلوبة في عام ٢٠٠٨ يمكن توقيتها بالاعتماد على الميزانية التي ووفق عليها لغرض العقود. بالإضافة إلى ذلك، دعت اللجنة المحكمة إلى النظر في الكيفية التي يمكن أن تؤدي بها هذه الوظيفة على النحو الأمثل وتمويلها في الأجل الطويل وطلبت إليها أن تقدم تقريراً إلى اللجنة عن هذا الموضوع في دورتها المقبلة.

- ٧٤ ولاحظت اللجنة أن شعبة الضحايا والدفاع لم تنفق سوى ٢٩٪ من الموارد ذات الصلة بالحالات المتاحة لها لغاية ٣١ تموز / يوليه. وأبلغت اللجنة بأن ما مقداره ٤٥٩٠٢٨ يورو له صلة بالتأخير في الشروع في أول محاكمة. ولاحظت اللجنة أن نقص الإنفاق يبقى سائداً في هذه الشعبة حتى بعد الأخذ بعين الاعتبار هذا التأخير فيما هي تسعى للحصول على زيادة بنسبة ١٦,٦٪ في الميزانية. وفي هذه الظروف فإن اللجنة ليست مقتنة بأن الموارد المقترحة لازمة كلها في عام ٢٠٠٨ وأوصت بعدم الموافقة على الزيادة في الخدمات التعاقدية بالنسبة للمساعدة القضائية (يبلغ ٥٠٠ ٣٢١ يورو) واللجوء إلى محام تسند إليه رتبة فـ - ٤ في إطار المساعدة المؤقتة العامة. واتفقت اللجنة على القول بأن المفروض أن تكون هناك موارد كافية في الميزانية الحالية بالنسبة للمحكمة لكي تغطي بهذه المتطلبات في عام ٢٠٠٨.

(ك) البرنامج الرئيسي الرابع: أمانة جمعية الدول الأطراف

- ٧٥ أحاطت اللجنة علمًا بأن البرنامج الرئيسي الرابع يتكون من برامجين فرعيين: ميزانية المؤتمرات (البرنامج ٤١٠٠) وميزانية الأمانة (البرنامج ٤٢٠٠)، وبأن هاتين الميزانيتين تختلفان من سنة إلى أخرى باختلاف طول ومكان انعقاد دورات الجمعية واختلاف التكاليف المتعلقة بإيجار المباني، وخدمات الأمن، وسفر الموظفين، وغير ذلك من التكاليف.

- ٧٦ ولاحظت اللجنة أنه تولدت عن الزيادة في المناشط المتعلقة بميزانية والشؤون الإدارية في الجمعية وهيئاتها الفرعية متطلبات جديدة وأعباء هائلة على الأمانة. ووافقت اللجنة على إنشاء وظيفة إضافية للشؤون المالية والإدارية برتبة فـ - ٤ لتقديم الدعم التخصصي للجمعية، والفريق العامل في لاهاي، واللجنة المعنية بالميزانية والشؤون الإدارية والمباني.

^(١٥) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر - ٤ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٧ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20، الجزء الثاني)، باء - ١، الفقرات ٧٩ - ٨٢.

وسيؤدي هذا أيضا إلى تخفيف عبء العمل المائل الذي يقع على موظفي الأمانة وساعات العمل الطويلة المفرطة التي يقضوها في العمل حاليا. وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على وظيفة جديدة برتبة فـ ٤ للقيام بهذه المهمة. وأوصت أيضا، في حالة موافقة الجمعية على هذه التوصية، بمقابلة التكاليف ذات الصلة بإلغاء وظيفة مساعد الشئون المالية برتبة خـ ٦ من فئة الخدمات العامة - الرتبة الرئيسية الشاغرة حاليا.

(ل) البرنامج الرئيسي الخامس: الاستثمار في مباني المحكمة

-٧٧ لاحظت اللجنة فيما يتعلق بالبرنامج ٥١٠٠ (المباني المؤقتة) أن الموارد المتاحة المستخدمة حتى ٣١ تموز يوليه قليلة جدا حيث بلغت ١٢٦ ٠٠٠ يورو فقط أو ٧١ في المائة من الميزانية المنفذة. وذكرت اللجنة بأنه كان من المتوقع عند إعداد الميزانية توفير مبيان مؤقتة من أجزاء مصنوعة مقدما ولكن لم يتحقق ذلك حاليا. ويدل استخدام البرنامج على هذا النحو أن الافتراضات الأخرى المتعلقة بالتكاليف المتصلة بمبنى هوفتون لم تتحقق أيضا. ورجحت اللجنة بالمعلومات المقدمة من الدولة المضيفة والمحكمة بشأن قيام الدولة المضيفة بتسديد التكاليف الإضافية للمباني المؤقتة في هوفتون ووجود مؤشرات تدل على اعتزام الدولة المضيفة سداد التكاليف الجديدة الامامـة المتصلة بمبنى هاغس فست أيضا.

-٧٨ واتفقت اللجنة على أن المحكمة ليست بحاجة على الأرجح إلى جزء كبير من المبلغ المقترن للمباني المؤقتة ومقداره ٢٥ مليون يورو تقريبا. ولاحظت اللجنة على وجه الخصوص أنه لا حاجة لاعتماد ٧٥٠ ٠٠٠ يورو للاستثمارات الأمنية بمبنى هاغس فست ما دامت الدولة المضيفة تقدم استثمارات مماثلة لمبنى الآرك ومبنى هوفتون وأنما ستقدم استثمارات مماثلة لمبنى هاغس فست كجزء من التزامها بتوفير الأماكن الازمة للعمل بدون مقابل. ورأىت اللجنة بالمثل أنه لا حاجة إلى اعتماد إضافي مقداره ٧٠ ٠٠٠ يورو للأجهزة الأمنية بمبنى هوفتون ما دامت الدولة المضيفة تستوفي فعلا المتطلبات الأمنية لهذا الموقع. ووافقت اللجنة أيضا على عدم وجود مبرر للموارد المقترنة لموقع ثالث لعدم اتخاذ الترتيبات الازمة لهذا الموقع حتى الآن ولأن من المتوقع أن تتحمل الدولة المضيفة الجزء الأعظم من أية تكاليف إضافية. وأخيرا، رأت اللجنة أنه لا حاجة لاعتماد مبلغ إضافي لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصال بمبنى هاغس فست حيث ستتاح تغطية الاحتياجات الازمة لهذا المبني في إطار مركز الكفاءات المسخرة لخدمة العملاء بعد إعادة تنظيمه وزيادة كفاءته. وأحاطت اللجنة علما بتعليقات المحكمة بشأن فقدان التأزر بين الواقع المختلفة للمحكمة ورأى أن مبنى هاغس فست الذي يقع بالقرب من الآرك سيقلل من عدم الكفاءة في هذا المجال. واتفقت اللجنة أيضا على أن من الأفضل أن تدرج الأحكام المتعلقة بالمباني المؤقتة في الأقسام ذات الصلة من قلم المحكمة.

-٧٩ وبناء على ذلك، أوصت اللجنة بإنهاء البرنامج، وعدم الموافقة على البنود المشار إليها أعلاه، وإدراج الاعتمادات الباقية في الحالات ذات الصلة من ميزانية قلم المحكمة.

-٨٠ وفيما يتعلق بالبرنامج ٥٢٠٠ (المباني الدائمة)، لاحظت اللجنة أن الدور الذي ينبغي أن يعهد به إلى مكتب المشروع - إذا قررت الجمعية إنشاء مكتب جديد مسؤول بصورة كاملة عن المباني الدائمة - هو تلبية احتياجات المستخدمين. ولاحظت اللجنة أنه لن يتم في هذا السيناريو الاضطلاع بمعظم المهام المبينة في الفقرة (٤٣١) في مكتب المشروع.

-٨١ واتفقت اللجنة على أن الوظيفتين الإضافيتين المقترنتين لاقتصادي الإنشاءات برتبة فـ ٤ ومراجع حسابات المشروع برتبة فـ ٣ غير مناسبتين للمهام المتواحة في ترتيبات الإدارة المرتقبة للمباني الدائمة. واقتصرت المحكمة أن

يستعاض عن ذلك بوظيفة مدير (هندسي) للمشروع برتبة ف ٣ ووظيفة مراجع حسابات للمشروع برتبة ف ٣. غير أن اللجنة رأت أن الاقتراح المنقح غير مناسب أيضاً للمهام المتواخدة في ترتيبات الإدارة المرتقبة. ولاحظت أن الخبر الاستشاري للمحكمة يتلقى أحده من البند الخاص بالخدمات التعاقدية بالبرنامج، ولذلك، أوصت اللجنة بعدم الموافقة على الوظيفتين للجديدين المقترحتين وبإذن عوضاً عن ذلك باستمرار الاعتماد الخاص بالخدمات التعاقدية لتمكين مكتب المشروع من الحصول على مساعدة الخبر الاستشاري عند الاقتضاء. وأوصت أيضاً بإدراج هذا البرنامج في ميزانية البرنامج الرئيسي الثالث.

(م) البرنامج الرئيسي السادس: أمانة الصندوق الاستثماري للضحايا

-٨٢ رحبت اللجنة بالتقدم الذي أحرزته المحكمة في تنظيم أنشطة الصندوق. وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على الاعتمادات المقترحة لعام ٢٠٠٨، بما في ذلك على وظيفة الموظف الميداني برتبة ف ٣ في كمبala لدعم الأنشطة الميدانية. وأوصت اللجنة أيضاً، إذا ما وافقت الجمعية على هذه التوصية، بمقابلة التكاليف ذات الصلة بإلغاء وظيفة الموظف القانوني المساعد برتبة ف ٢ المقترحة في الميزانية.

-٨٣ ولاحظت اللجنة أيضاً أنها تعتمد مواصلة استعراض تكاليف الأمانة والأموال التي سيتم الحصول عليها والأنشطة التي ستستخدم فيها بنجاح عندما سيعمل الصندوق الاستثماري ببطاقته الكاملة.

(ن) الإيرادات المقدرة لعام ٢٠٠٨

-٨٤ أحاطت اللجنة علماً بالإيرادات المقدرة للمحكمة لعام ٢٠٠٨ وبالبالغة ٣٣٨ ٦٦٢ يورو من الميزانية الخاصة ليسيراليون و ٨٨١ ٦٧٧ يورو من الفوائد المكتسبة.

دال- التحسينات المقبلة في الميزانية

-٨٥ أحاطت اللجنة علماً بالتعليقات التي أعربت عنها الجمعية بشأن اعتماد نهج متعدد السنوات في تقديم الميزانية وبشأن المرونة بين البرامج الرئيسية^(١٦). وفيما يتعلق بالنهج المتعدد السنوات في تقديم الميزانية، رأت اللجنة أن من السابق لأوانه الآن العدول عن الأساس السنوي للميزانية حيث لم تشهد المحكمة بعد دورة تشغيلية كاملة والنفقات المالية المتصلة بها. ولاحظت اللجنة، على الرغم مما توحّي به الميزانية الأخيرة من بداية التحكم في الزيادات، أن عدم قابلية عدد كبير من الأنشطة التي تتطلع لها المحكمة للتبع تحول دون الانتقال إلى الميزنة المتعددة السنوات في المستقبل القريب.

-٦ ومع ذلك، تعتقد اللجنة أن من المرغوب فيه في جوانب معينة من الميزانية، وبوجه خاص في المشاريع الاستثمارية، أن توجد رؤية واضحة في بداية المشروع لما سيكون عليه الالتزام المالي الإجمالي في السنوات المقبلة. وأوصت اللجنة بأن يشار في الميزانية، فيما يتعلق بالبرامج الاستثمارية التي يتجاوز فيها الالتزام المالي سنة مالية واحدة، إلى مستوى الالتزام المالي للسنة القادمة. ولتحقيق ذلك، تقترح اللجنة أن ترافق بالميزانية نسخة من دراسة الجدوى المتعلقة بالمشروع مع تقييم استثماري للتكاليف والمنافع المتوقعة.

^(١٦) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الخامسة، لاهاي، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر - ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/5/32)، الجزء الثاني - جيم، الفقرتان ٧ و ٨.

-٨٧ ونظرت اللجنة أيضاً في مسألة المرونة داخل البرامج الرئيسية وأشارت إلى القرار الذي اتخذته الجمعية في دورتها الرابعة بضرورة الإبقاء على المرونة داخل البرامج الرئيسية رهنا بمواصلة تطوير الآليات الالزمة لضمان الشفافية والمساءلة. ورأت اللجنة، نظراً لاستمرار مستوى النقص في الإنفاق في ميزانية المحكمة، أنه يصعب إقامة توازن ملائم بين توفير مرونة ملائمة للمحكمة مع الإبقاء على ضوابط الميزانية وبين الالتزام بقرارات الجمعية.

-٨٨ وناقشت اللجنة هذه المسألة مع المحكمة وقررت أن من المفيد الاتفاق على الظروف المحددة التي ينبغي أن تقوم فيها المحكمة بإبلاغ اللجنة والجمعية بأي "تحويلات هامة" داخل البرامج الرئيسية (طبقاً لقرار الجمعية)^(١٧). وأوصت اللجنة بإبلاغ رئيس اللجنة عن التحويلات بين البرامج الفرعية التي تبلغ قيمتها ٢٠٠ ٠٠٠ يورو أو أكثر عند القيام بها وبعد ذلك في تقرير الأداء السنوي. وأوصت أيضاً بعدم القيام في الوقت الحالي بتحويلات تبلغ قيمتها ٢٠٠ ٠٠٠ يورو أو أكثر بين التكاليف المتصلة بالموظفين والتكاليف غير المتصلة بالموظفين، إلا إذا كانت نتيجة لصدور قرار بالاستعانة بمصادر خارجية في مهمة معينة.

هاء- مباني المحكمة

١- المباني الدائمة

-٨٩ رحبت المحكمة بالبيان الذي قدمه ميسّر الفريق العامل في لاهاي، السيد مسعود حسين (كندا)، الذي أبلغ فيه اللجنة بنتائج سلسلة الاجتماعات التي عقدها الخبراء في لاهاي والتي كان آخرها في الفترة من ٥ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. ولاحظت اللجنة أن المحكمة أحرزت تقدماً كبيراً منذ دورتها الثامنة المعقودة في نيسان/أبريل ٢٠٠٧، لاسيما في القضايا المتعلقة بمسابقة التصميم المعماري، وترتيبات الإدارة، والمساحة المطلوبة، والتكاليف المقدرة. وأحرزت اللجنة مناقشات مفيدة مع الميسر والمسجل وممثل الدولة الضيفة.

(أ) المساحة المطلوبة وتكاليف المشروع

-٩٠ أحاطت اللجنة علماً بتوصل الخبراء، بعد عملية تحقق صارمة للموجز الوظيفي الثاني، إلى توافق للآراء بشأن المساحة المطلوبة وبالبالغة ٤٦٠٠٠ متر مربع شاملة ثلاث قاعات للمحكمة، وبأنهم قاموا أيضاً في هذا الصدد بتحديد إطار مالي أولى يبلغ ١٦٥ مليون يورو لتكاليف تشييد المباني الدائمة للمحكمة.

-٩١ ولما كان الهدف الرئيسي لجميع الأطراف المعنية في هذه المرحلة هو بدء المرحلة الأولى لمسابقة التصميم المعماري، فقد أوصت اللجنة بأن تعتمد الجمعية على الأساس الذي حدد الخبراء، لأنها يأخذ أهمية المرونة وإمكانية التوسيع في الاعتبار.

-٩٢ وبالإضافة إلى ذلك، أوصت اللجنة بأن تحدد في أقرب وقت ممكن التكاليف الإضافية للمشروع وهي التكاليف التي لا تتصل مباشرة بتشييد المباني، مثل تكاليف التمويل والانتقال إلى المقر الدائم، والبنية الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصال، والأثاث، فضلاً عن إيجار المباني المؤقتة بعد عام ٢٠١٢، لموافقة الدول الأطراف. بمجموع تقديرى لتكاليف

^(١٧) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الرابعة، لاهاي، ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر-٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ٢٠٠٥/٤/٣٢)، الجزء الثاني-باء-١(ب)، الفقرة .٦.

المشروع^(١٨). وأوصت اللجنة بتحديد المسؤوليات في هذه الجوانب الأخرى وتسجيلها رسميًا لافي شك في وقت لاحق.

(ب) الإدارة

-٩٣ وفيما يتعلق بالإدارة، أحاطت اللجنة علمًا بنظام الإدارة الذي اقترحه ميسّر الفريق العامل في لاهي والخبراء الذي يسلم بالدور الحاسم للمحكمة في تحديد الاحتياجات التشغيلية وبالتالي في التأكيد على قابلية الاقتراحات المحددة للتطبيق، بينما تسمح في نفس الوقت بالمراقبة الفعالة من جانب جمعية الدول الأطراف.

-٩٤ وأكدت اللجنة على ضرورة أن لا يتجاوز الدور الذي ستقوم به اللجنة التوجيهية المقترحة الإدارة الوثيقة للمشروع وعلى أنه ينبغي أن يراعى في تشكيلها عدم التأخير في اتخاذ القرارات. ورأى اللجنة أن التسمية "لجنة المراقبة" أقرب إلى الواقع لأن كلمة "التوجيهية" توحى بدور قوي في تحديد اتجاه المشروع. وللاستفادة من استمرارية النهج، لاحظت اللجنة أن من المرغوب فيه تحقيق أقصى قدر ممكن من الاستقرار في اللجنة التوجيهية أو لجنة المراقبة وذلك باختيار أعضاء يمكنهم العمل فترات طويلة من الزمن. ولاحظت اللجنة أيضًا أهمية اختيار أفراد ذوي خبرة مناسبة.

-٩٥ ووافقت اللجنة أيضًا على ضرورة أن يكون مدير المشروع مستقلًا عن المحكمة والدولة المضيفة. ومع ذلك، ولتمكينه من الاستفادة من امتيازات وخصائص المحكمة، بما في ذلك من الإعفاء من دفع ضريبة القيمة المضافة، أقرت اللجنة بأنه يلزم أن يكون المدير جزءًا من المحكمة أيضًا للأغراض الإدارية. وسيلزم على الأرجح تعديل النظام المالي والقواعد المالية للمحكمة. وسيتمكن مدير المشروع عندئذ من الدخول مباشرةً في تعهدات ملزمة قانونًا للمشروع، بينما يقتصر هذا الحق وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية الحاليين على المسجل فقط. وأوصت اللجنة بأن تعرض التعديلات المقترحة على رئيس اللجنة لكي تتاح لها الفرصة لاستعراضها قبل نظرها في الدورة السادسة للجمعية.

-٩٦ وفي هذا الصدد، أوصت اللجنة أيضًا بإنشاء برنامج رئيسي سابع لمكتب مدير المشروع. ولاحظت اللجنة توصية الخبراء بتعيين مدير المشروع في أوائل عام ٢٠٠٨ من أجل توفير الوقت الكافي لتشكيل مكتب المشروع وتمكين المدير من المشاركة في مسابقة التصميم المعماري. وفي هذا الصدد، أوصت اللجنة بتقييم الآثار التي يرت بها تشكيل المكتب في الميزانية بدقة كما أوصت بعرض التعديلات المقترحة على رئيس اللجنة لتمكينها من تقديم تعليقات قبل الدورة السادسة للجمعية.

(ج) قوبل المشروع

-٩٧ وقدمت الدولة المضيفة معلومات إضافية بشأن العطاء المقدم منها، وأحابت في هذا الصدد على الأسئلة التالية التي أثيرت في الدورة الثامنة للجنة:

١' ما هي المرونة المتوفّحة في تاريخ بدء السداد؟

أفادت الدولة المضيفة بأن السداد يبدأ، وفقاً للممارسة الهولندية، بمجرد الانتهاء من أعمال التشييد.

٢' هل يمتد القرض لأي أجل يصل إلى ٣٠ عاماً؟

^(١٨) يلزم تحديد البرنامج الرئيسي الذي سيدير التكاليف المتعلقة، في جملة أمور، بالانتقال إلى المقر الدائم وإيجار المباني المؤقتة بعد عام ٢٠١٢.

أكدت الدولة المضيفة أنه يمكن للمحكمة أن تسدد القرض في فترة زمنية أقل.

^(٣) كيف سينتقل الترتيب مسألة المدفوعات المتأخرة بسبب تأخر الدول الأطراف في سداد اشتراكاتها؟

لا يعفي تأخر الدول عن سداد الاشتراكات المحكمة من التزامها بسداد القرض. وأفادت الدولة المضيفة بأنه سيلزم معالجة هذه المسألة في اتفاق للقرض بين الدولة المضيفة والمحكمة.

^(٤) هل يمكن أن تعتبر قيمة القرض إعانة مباشرة للمشروع؟

أفادت الدولة المضيفة بأنه يمكن النظر في اعتبار قيمة القرض إعانة مباشرة للمشروع.

-٩٨ وأحاطت اللجنة علما بعدم اعتماد الفريق العامل في لاهي معالجة مسألة تمويل المشروع قبل الدورة السادسة للجمعية، وأن المناقشات المتعلقة بهذا الموضوع ستستأنف في عام ٢٠٠٨. ولذلك قررت اللجنة تأجيل النظر في الجوانب المختلفة للتمويل إلى دورتها القادمة.

-٩٩ - وذكرت اللجنة أيضاً بأنها أوصت في دورها الثامنة بأن تواصل المحكمة والفريق العامل في لاهي النظر في الوسائل التي يمكن بها تمويل أجزاء معينة من المباني الدائمة (على سبيل المثال قاعات المحكمة، وقاعات الاجتماعات، والمكتبة، والأعمال الفنية) بالتريرات. وقد يلزم تزويد فريق المشروع بالإمكانيات الالزمة لجمع الأموال واجتذاب التبرعات^(١٩).

واو- نظام المعاشات التقاعدية للقضاة

-١٠٠ ذكرت اللجنة بتوصيتها^(٢٠) المقيدة في دورها الثامنة بشأن تعديل نظام المعاشات التقاعدية للقضاة الذين سيعملون مستقبلاً وبطبيعتهم^(٢١) أن تقدم إليها المحكمة مشاريع تعديلات لتنفيذ هذه المقتراحات والآثار المالية المرتبطة على اعتمادها. وشكرت اللجنة المحكمة على تقريرها بشأن نظام المعاشات التقاعدية للقضاة ولاحظت أن مشاريع التعديلات على نظام المعاشات التقاعدية للقضاة^(٢٢) ستؤدي إلى وفورات كبيرة في المستقبل^(٢٣) وأوصت بأن توافق الجمعية على مشاريع التعديلات على نظام المعاشات التقاعدية لقضاة المحكمة الجنائية الدولية.

-١٠١ - ولاحظت اللجنة أيضاً أن المحكمة لا تزال في مرحلة المفاوضات السابقة للتعاقد بصفة رسمية مع شركة التأمين التي وقع عليها الاختيار، وهي شركة Allianz/NL، وحثت المحكمة على إنهاء المفاوضات في أقرب وقت ممكن.

^(١٩) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر-٤١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20، الجزء الثاني)، باء-١، الفقرة ٤٦.

^(٢٠) المرجع نفسه، باء-١، الفقرة ٧٧.

^(٢١) المرجع نفسه، باء-١، الفقرة ٧٨.

^(٢٢) المرفق الثالث.

^(٢٣) ستبلغ الوفورات للجمعية في عام ٢٠٠٨ في حالة موافقتها على مشاريع التعديلات على نظام المعاشات التقاعدية للقضاة ١٩٧٠٨٨ يورو وستزيد عند تنفيذ هذه التعديلات بالكامل إلى ٢٠٨٥١٧٥ يورو (المرفق الثالث، التذييل).

زاي - عمليات التصنيف / إعادة التصنيف

١٠٢ - ذكرت اللجنة بأنها وافقت في دورتها الثامنة، بناء على الإذن الصادر من الجمعية، على ما مجموعه ٢٠ اقتراحاً بتصنيف أو إعادة تصنيف ٣٩ وظيفة فردية. وقدمت المحكمة ثلاثة حالات إضافية إلى المحكمة تتصل بوظيفتين لمحققين رئيسيين (لإعادة تصنيفهم من الرتبة ف-٣ إلى الرتبة ف-٤) ووظيفة واحدة لموظف حماية أمنية (لإعادة تصنيفها من الرتبة خ-٧ إلى الرتبة ف-٣) سقطت، نتيجة لخطأ إداري، من قائمة الوظائف المقدمة من المحكمة. وأشارت اللجنة إلى التعليقات التي أبدتها في التقرير المقدم عن أعمال دورتها الثامنة^(٢٤) وافقت، آخذة التوضيحات المقدمة من المحكمة في الاعتبار، على إعادة تصنيف الوظائف الثلاث المشار إليها في المرفق الرابع^(٢٥).

حاء - تكاليف الاحتجاز

١٠٣ - ذكرت اللجنة بأنها وأشارت على المحكمة في دورتها الثامنة بتسوية مسألة الدين الذي لم يسدد بعد بشأن مرافق الاحتجاز في عام ٢٠٠٦ مع الدولة المضيفة^(٢٦). لاحظت اللجنة أن هذه المسألة سويت الآن بين المحكمة والدولة المضيفة وبأن المبلغ الذي تم الاتفاق عليه مقداره ٣٩١٠٥٦ يورو^(٢٧). وأوصت اللجنة بأن توافق الجمعية على تسديد هذا المبلغ من ميزانية عام ٢٠٠٧.

٤ - وأحاطت اللجنة علماً بأن المحكمة والدولة المضيفة توصلتا الآن إلى اتفاق بشأن تكاليف الاحتجاز المقبلة على أساس احتفاظ المحكمة بست زنزانات ولكنها تشعر بالقلق لعدم إضفاء الطابع الرسمي على هذا الاتفاق. ولذلك أوصت اللجنة بإضفاء الطابع الرسمي على هذا الاتفاق في أقرب فرصة ممكنة وبالتالي قبل بداية الفترة المالية المقبلة.

طاء - مسائل أخرى

١ - المجتمعات المقبلة

١٠٥ - قررت اللجنة، مؤقتاً، عقد دورتها العاشرة في لاهاي في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ ودورتها الحادية عشرة في الفترة من ١٥ إلى ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ في لاهاي.

^(٢٤) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠

تشرين الثاني/نوفمبر-٤١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20، الجزء الثاني)،

بأء-١، الفقرات ٦٤-٧٣.

^(٢٥) أفادت المحكمة بأن الاقتراحات الواردة في المرفق مقدمة من رئيس كل جهاز المختص بعد استعراض نتائج الخبر الاستشاري.

^(٢٦) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠

تشرين الثاني/نوفمبر-٤١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (منشور المحكمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20، الجزء الثاني)،

بأء-١، الفقرة ٨٣.

^(٢٧) ICC-ASP/6/13، الفقرة ٥.

٢- صدور الوثائق في الوقت المناسب

- ١٠٦ - رحبت اللجنة بالتحسینات التي أدخلتها المحکمة في تقديم الوثائق قبل بداية الدورة ورأیت أنه يلزم بذل المزيد من الجھود للامثال للطلبات السابقة للجنة^(٢٨) وتقديم جميع الوثائق والأوراق بانتظام وفي الوقت المناسب لأعضاء المحکمة لتمكينهم من النظر فيها قبل بداية الدورات بثلاثة أسابيع على الأقل.

^(٢٨) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة، نيويورك، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر-٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (منشور المحکمة الجنائية الدولية، ICC-ASP/6/20، الجزء الثاني)، باء-١، الفقرات ١١-٩.

المرفق الأول

قائمة الوثائق

لجنة الميزانية والمالية

تقرير عن المبادئ والمعايير الخاصة بتحديد مفهوم العوز لأغراض تقديم المساعدة القانونية (عملاً بالفقرة ١٦ من تقرير لجنة الميزانية والمالية المؤرخ ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤)

ICC-ASP/6/INF.1

جدول الأعمال المؤقت

ICC-ASP/6/1

تقرير لجنة الميزانية والمالية عن أعمال دورتها الثامنة

ICC-ASP/6/2

تقرير عن أداء برنامج المحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠٠٦

ICC-ASP/6/3

تقرير عن سير عمل نظام المساعدة القانونية للمحكمة الجنائية الدولية واقتراحات بتعديلاته

ICC-ASP/6/4

بيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون

ICC-ASP/6/5

الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

بيانات المالية للصندوق الاستثماري للضحايا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون

ICC-ASP/6/6

الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

تقرير مكتب المراجعة الداخلية

ICC-ASP/6/7

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٠٨ للمحكمة الجنائية الدولية الجنائية

ICC-ASP/6/8

تقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧

ICC-ASP/6/10

جدول الأعمال المؤقت

ICC-ASP/6/CBF.2/L.1

القائمة المشروحة للبنود المدرجة في جدول الأعمال المؤقت

ICC-ASP/6/CBF.2/L.2/Rev.1

تقرير بشأن تكاليف الاحتجاز

ICC-ASP/6/CBF.2/1

تقرير بشأن رصد المراجعة الداخلية للحسابات

ICC-ASP/6/CBF.2/2

تقرير عن رصد تنفيذ المحكمة لتوصيات المراجع الخارجى للحسابات

ICC-ASP/6/CBF.2/3

إعادة تصنيف الوظائف - ثلات حالات إضافية كتعديل لما وافقت عليه لجنة الميزانية والمالية

ICC-ASP/6/CBF.2/4

تقرير بشأن نظام المعاشات التقاعدية للقضاة

ICC-ASP/6/CBF.2/5

تقرير عن المباني الدائمة المقبولة للمحكمة الجنائية الدولية- تقرير عن بعض خيارات التمويل

ICC-ASP/6/CBF.2/6

تقرير عن أداء ميزانية المحكمة الجنائية الدولية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧

ICC-ASP/6/CBF.2/7

المرفق الثاني

حالة تسديد الاشتراكات حتى ١٧ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٧

الدول الأطراف	الاشتراكات غير المسددة للسنوات السابقة	متحصلات السنوات السابقة	الاشtraكات غير المسددة عن عام ٢٠٠٧	متحصلات الاشتراكات عن عام ٢٠٠٧	الاشtraكات غير المسددة عن عام ٢٠٠٧	مجموع الاشتراكات غير المسددة
أفغانستان ١	٨٤٦٥	٦٠٣٣	٢٤٣٢	-	١٦٩٦	٤١٢٨
ألبانيا ٢	٢١٤٣٢	٢١٤٣٢	-	١٠١٧٨	-	-
أندورا ٣	٢٢٨٧٠	٢٢٨٧٠	-	١٣٥٧٠	-	-
أنجغوا وبربودا ٤	١٣٤٧٤	١٣٤٧٤	-	٣٣٩٣	٣٣٩٣	-
الأرجنتين ٥	٤٥٢٨٨٤٤	٢٥٥٢٦٨٧	١٩٧٦١٥٧	-	٥٥١٢٩٣	٢٥٢٧٤٥٠
أستراليا ٦	٧٥٠١٩٣٠	٧٥٠١٩٣٠	-	٣٠٣١٢٦٣	٣٠٣١٢٦٣	-
النامسا ٧	٤٠٩٠٥٣٧	٤٠٩٠٥٣٧	-	١٥٠٤٦٥٥	١٥٠٤٦٥٥	-
بريادوس ٨	٤٤٢٤٠	٤٤٢٤٠	-	١١٨١٨	١١٨١٨	١١٨١٨
بلجيكا ٩	٥٠٦٠٠٦	٥٠٦٠٠٦	-	١٨٦٩٣٠٧	١٨٦٩٣٠٧	-
بلizer ١٠	٤٦٩٧	٤٦٩٧	-	١٦٩٦	١٦٩٦	-
بنن ١١	٩٣٩٥	٩٣٩٥	-	١٦٩٦	١٦٩٦	-
بوليفيا ١٢	٤١٦٥٨	٥٩٥٨	٣٥٧٠٠	-	١٠١٧٨	٤٥٨٧٨
اليونسة والهرسك ١٣	١٤٧١٠	١٤٧١٠	-	١٠١٧٨	١٠١٧٨	-
بوتسوانا ١٤	٥٥١٣٤	٥٥١٣٤	-	٢٣٧٤٨	٢٣٧٤٨	-
البرازيل ١٥	٧٦٤٢٧٣٦	٥٢٠٧١٠٧	٢٤٣٥٦٢٩	-	١٤٨٥٩٤٦	٣٩٢١٥٧٥
بلغاريا ١٦	٧٧٣٨٣	٧٧٣٨٣	-	٣٣٩٢٦	٣٣٩٢٦	-
بوركينافاسو ١٧	٧٠٦١	٧٠٦١	-	٣٣٩٣	٣٣٩٣	-
بوروندي ١٨	٣٠٧٤	٢١٧	٢٨٥٧	-	١٦٩٦	٤٥٥٣
كمبوديا ١٩	٩٣٩٥	٩٣٩٥	-	١٦٩٦	١٤٩٢	١٤٩٢
كندا ٢٠	١٣٠٥٩٥٣٣	١٣٠٥٩٥٣٣	-	٥٠٤٩٨٤٣	٥٠٤٩٨٤٣	-
جمهورية أفريقيا الوسطى ٢١	٤٦٩٧	٤٦٩٧	١٨٤١	٢٨٥٦	١٦٩٦	٤٥٥٢
تشاد ٢٢	-	-	-	-	١٦٩٦	١٦٩٦
كولومبيا ٢٣	٧٣٨٢١٤	٧٣٨٢١٤	٧٣٨٢١٤	-	١٧٨١١٠	-
جزر القمر ٢٤	٢٦٧	٢٦٧	-	١٦٩٦	١٩٦٣	-
الكونغو ٢٥	٣٤٤٠	١٢٦	٣٣١٤	-	١٦٩٦	٥٠١٠
كوستاريكا ٢٦	١٣٤٧٤٣	١٣٤٧٤٣	-	٢٩٣٩٣	٢٤٨٨٨	-
كرواتيا ٢٧	١٧٥٠٣٩	١٧٥٠٣٩	-	٨٤٨١٤	-	-
قبرص ٢٨	١٨٢٥٧٩	١٨٢٥٧٩	-	٧٤٦٣٧	-	-
جمهورية الكونغو الديمقراطية ٢٩	١٤٧١٠	١٤٧١٠	٢٩١٧	١١٧٩٣	٥٠٨٩	١٦٨٨٢
الدانمارك ٣٠	٣٣٩٢٨٣٠	٣٣٩٢٨٣٠	-	١٢٥٣٥٥٥	١٢٥٣٥٥٥	-
جيبوتي ٣١	٤٥٠١	٤٥٠١	١٢٧٩	-	١٦٩٦	٢٩٧٥
دومينيكا ٣٢	٤٦٩٧	٤٦٩٧	٣٣٠٤	١٣٩٣	-	٣٠٨٩
الجمهوريات الدومينيكية ٣٣	٧٦١٣٨	-	-	٧٦١٣٨	٤٠٧١١	١١٦٨٤٩
إcuador ٣٤	٩٢٩٥٨	٩٢٩٥٨	٩٢٩٥٨	-	٣٥٦٢٢	-
إستونيا ٣٥	٥٥١٣٤	٥٥١٣٤	٥٥١٣٤	-	٢٧١٤١	-

الدول الأطراف	الاشتراكات غير المسددة للسنوات السابقة	متحصلات السنوات السابقة	الاشتراكات غير المسددة عن عام	متحصلات الاشتراكات عن عام	الاشتراكات غير المسددة عن عام	مجموع الاشتراكات غير المسددة
عام ٢٠٠٧	عام ٢٠٠٧	عام ٢٠٠٧	عام ٢٠٠٧	عام ٢٠٠٧	عام ٢٠٠٧	عام ٢٠٠٧
٣٦ فيجي	١٨٧٩٠	١٨٧٩٠	—	١٨٧٩٠	٥٠٨٩	٤٤٨٦
٣٧ فنلندا	٢٤٩٧٥٤٥	٢٤٩٧٥٤٥	—	٩٥٦٧٠٥	٩٥٦٧٠٥	—
٣٨ فرنسا	٢٨٦٠٢٥٦٦	٢٨٦٠٢٥٦٦	—	١٠٦٨٨٢٩٦	١٠٦٨٨٢٩٦	—
٣٩ غابون	٤٥٣٦٤	٤٥٣٦٤	٢٨٤٥٨	١٦٩٠٦	١٣٥٧٠	٣٠٤٧٦
٤٠ غامبيا	٤٦٩٧	٤٦٩٧	٣٤١٨	١٢٧٩	١٦٩٦	٢٩٧٥
٤١ جورجيا	١٢٤٢٩	١٢٤٢٩	—	٢٩٥٤	٢١٣٥	٢١٣٥
٤٢ ألمانيا	٤١٣٨٤٧٩٢	٤١٣٨٤٧٩٢	—	١٤٥٤٩٠٤٢	—	—
٤٣ غانا	١٩٤٠٧	١٩٤٠٧	—	٦٧٨٥	٦٧٨٥	—
٤٤ اليونان	٢٤٩٥٨١١	٢٤٩٥٨١١	—	١٦٥٩٣١	٨٤٥٠٥٥	٨٤٥٠٥٥
٤٥ غينيا	١٣٣٨٦	١٣٣٨٦	١١٤٧	١٢٢٣٩	١٦٩٦	١٣٩٣٥
٤٦ غيانا	٣٠٧٤	٣٠٧٤	١٧٤٤	١٣٣٠	١٦٩٦	٣٠٢٦
٤٧ هندوراس	٢٣٣٢٩	٢٣٣٢٩	١٠٣٥٥	١٢٩٧٤	٨٤٨١	٢١٤٥٥
٤٨ هنغاريا	٥٨٨٣٢٤	٥٨٨٣٢٤	٥٨٨٣٢٤	—	٤١٣٨٩٤	—
٤٩ آيسلندا	١٥٩٠٩٣	١٥٩٠٩٣	١٥٩٠٩٣	—	٦٢٧٦٣	—
٤٥٠ آيرلندا	١٦٠٩٩٦٢	١٦٠٩٩٦٢	١٦٠٩٩٦٢	—	٧٥٤٨٤٧	—
٤٥١ إيطاليا	٢٣٠٦٤٠٢٧	٢٣٠٦٤٠٢٧	٢٣٠٦٤٠٢٧	—	٤١٨٩٥٤١	٤٤٢٥٨٩٤
٤٥٢ الأردن	٤٩٨١٨	٤٩٨١٨	٤٩٨١٨	—	٢٠٣٥٥	—
٤٥٣ كينيا	٢١٦٥٢	٢١٦٥٢	٢١٦٥٢	—	١٦٩٦٣	—
٤٥٤ لاتفيا	٦٧٣٧٢	٦٧٣٧٢	٦٧٣٧٢	—	٣٠٥٣	—
٤٥٥ ليسوتو	٤٦٩٧	٤٦٩٧	٤٦٩٧	—	١٦٩٦	—
٤٥٦ ليبيريا	٣٠٧٤	٣٠٧٤	٣٠٧٤	٣٠١٧	١٦٩٦	٤٧١٣
٤٥٧ ليختنشتاين	٢٤١٠٥	٢٤١٠٥	٢٤١٠٥	—	١٦٩٦٣	—
٤٥٨ ليتوانيا	١٠١١٦٣	١٠١١٦٣	١٠١١٦٣	—	٥٢٥٨٥	٥٠٦٣١
٤٥٩ لكسميرغ	٣٦٣٥٥٣	٣٦٣٥٥٣	٣٦٣٥٥٣	—	١٤٤١٨٤	٥٠٦٣١
٤٦٠ ملاوي	٥٠٧٨	٥٠٧٨	٥٠٧٨	٤٨١٤	١٦٩٦	٦٥١٠
٤٦١ مالي	٩٣٩٥	٩٣٩٥	٩٣٩٥	٢٤٣٢	١٦٩٦	٤١٢٨
٤٦٢ مالطا	٦٣٤٣١	٦٣٤٣١	٦٣٤٣١	—	٢٨٨٣٧	—
٤٦٣ جزر مارشال	٤٦٩٧	٤٦٩٧	٤٦٩٧	٢٩٦٧	١٦٩٦	٤٦٦٣
٤٦٤ موريشيوس	٥١٦٧١	٥١٦٧١	٥١٦٧١	—	١٨٦٥٩	—
٤٦٥ المكسيك	٣٠١١٣٥٢	٣٠١١٣٥٢	٣٠١١٣٥٢	—	١٨١٤٣٢٦	٢٠١٤١٩١
٤٦٦ منغوليا	٤٦٩٧	٤٦٩٧	٤٦٩٧	—	١٦٩٦	—
٤٦٧ الجبل الأسود	٩٣٣	٩٣٣	٩٣٣	—	١٦٩٦	—
٤٦٨ ناميبيا	٢٨٨٠٢	٢٨٨٠٢	٢٨٨٠٢	—	٧٣٨	٩٤٤٠
٤٦٩ ناورو	٤٦٩٧	٤٦٩٧	٤٦٩٧	٢٦٦٧	١٦٩٦	٤٣٦٣
٤٧٠ هولندا	٧٩٧٠٣٥	٧٩٧٠٣٥	٧٩٧٠٣٥	—	٣١٧٧١٤٣	٦٥٠٠٥٢
٤٧١ نيوزيلندا	١٠٥٠٧٩٧	١٠٥٠٧٩٧	١٠٥٠٧٩٧	—	٤٣٤٢٤٩	—
٤٧٢ النيجر	٤٦٩٧	٤٦٩٧	٤٦٩٧	٤٣٩٧	١٦٩٦	٦٠٩٣
٤٧٣ نيجيريا	٢١١٤٥٣	٢١١٤٥٣	٢١١٤٥٣	٢٢٦١٥	٨١٤٢٢	١٠٤٠٣٧

الدول الأطراف	السنوات السابقة	متحصلات	الاشتراكات المقروءة	الاشتراكات عن عام	متحصلات	الاشتراكات غير	مجموع الاشتراكات غير المسددة عن عام	مجموع الاشتراكات غير
الترويج	٣١٧٠٠٨٩	٣١٧٠٠٨٩	-	١٣٢٦٤٩٥	١٣٢٦٤٩٥	-	-	-
بناما	٨٨٦٣٣	٨٤٣٧٧	٤٢٥٦	٣٩٠١٥	-	٣٩٠١٥	٤٣٢٧١	٣٩٠١٥
باراغواي	٥٨٨٤٠	٥٨٨٤٠	-	٥٧٥٨	٨٤٨١	-	٢٧٧٢٣	٢٧٧٢٣
بيرو	٤٤٨٣٨٢	٣٠١٤١٨	١٤٦٩٦٤	-	١٣٢٣١٠	١٣٢٣١٠	٢٧٩٢٧٤	١٣٢٣١٠
بولندا	٢١٠٤٨٦٦	٢١٠٤٨٦٦	-	٨٤٩٨٣٩	٨٤٩٨٣٩	-	-	٨٤٩٨٣٩
البرتغال	٢٢٠٣٤٦٤	٢٢٠٣٤٦٤	-	٨٩٣٩٤٣	٨٩٣٩٤٣	-	-	٨٩٣٩٤٣
جمهورية كوريا	٨١٠٦٣٢٥	٨١٠٦٣٢٥	-	٣٦٨٦٠٢٩	٣٦٨٦٠٢٩	-	-	٣٦٨٦٠٢٩
رومانيا	٢٨٠٧٦٧	٢٨٠٧٦٧	-	١١٨٧٤٠	١١٨٧٤٠	-	-	١١٨٧٤٠
سانكتس ونيفيس	٢٦٧	٢٦٧	-	١٦٩٦	١٦٩٦	١٦٩٦	-	-
سان فنسنت وغرينادين	٤٥٣٥	١٥٣٥	٢٩٦٦	-	١٦٩٦	١٦٩٦	٤٦٦٢	١٦٩٦
سامو	٤٥٧٩	٤٥٧٩	-	١٦٩٦	١٦٩٦	-	-	١٦٩٦
سان مارينو	١٣٤٧٣	١٣٤٧٣	-	٥٠٨٩	٥٠٨٩	-	-	٥٠٨٩
ال السنغال	٢٣٤٨٧	٢٣٤٨٧	-	٦٧٨٥	٦٥٩١	٦٥٩١	-	٦٥٩١
صربيا	٨٩٨٦٩	٨٩٨٦٩	-	٣٥٦٢٢	٣٥٦٢٢	-	-	٣٥٦٢٢
سيراليون	٤٦٩٧	٢٢٦٢	٢٤٣٥	-	١٦٩٦	١٦٩٦	٤١٣١	١٦٩٦
سلوفاكيا	٢٣٤٦٢٣	٢٣٤٦٢٣	-	١٠٦٨٦٦	١٠٦٨٦٦	-	-	١٠٦٨٦٦
سلوفينيا	٣٨٤٥٦٨	٣٨٤٥٦٨	-	١٦٢٨٤٣	١٥٤٧٦٢	١٥٤٧٦٢	-	١٥٤٧٦٢
جنوب أفريقيا	١٤٤٣٧٨٤	١٤٤٣٧٨٤	-	٤٩١٩٢٣	٤٩١٩٢٣	-	-	٤٩١٩٢٣
إسبانيا	١١٨٣٩٨٦٠	١١٨٣٩٨٦٠	-	٧٧٠١٠٥	٤٢٦٤٤٧١	٤٢٦٤٤٧١	-	٧٧٠١٠٥
السويد	٤٧٠٧٠٦٥	٤٧٠٧٠٦٥	-	١٨١٦٧٢٢	-	١٨١٦٧٢٢	-	-
سويسرا	٥٦٧٠٣٥٠	٥٦٧٠٣٥٠	-	٢٠٦٢٦٨٣	٢٠٦٢٦٨٣	-	-	٢٠٦٢٦٨٣
طاجيكستان	٤٦٩٧	٣٧٧٠	٩٢٧	-	١٦٩٦	-	٢٦٢٣	١٦٩٦
جمهورية مقدونيا	٢٨١٨٤	٢٧٠٣٤	١١٥٠	-	٨٤٨١	-	٩٦٣١	٨٤٨١
اليوغسلافية السابقة	-	-	-	-	-	-	-	-
تيمور-لشتي	٤٥٧٩	٤٥٧٩	-	١٦٩٦	-	-	-	١٦٩٦
ترینیداد وتوباغو	٩٩٦٣٥	٩٩٦٣٥	-	٤٥٨٠٠	-	-	-	٤٥٨٠٠
أوغندا	٢٧٥٦٦	٢٧٥٦٦	-	١١٦١	٣٩٢٨	٣٩٢٨	-	١١٦١
المملكة المتحدة	٢٨٤٢٢٥٧٣	٢٨٤٢٢٥٧٣	-	١١٢٦٦٧٣٠	-	-	-	١١٢٦٦٧٣٠
جمهورية ترانسنيستريا	٢٦٦٣٢	-	-	١٠١٧٩	-	-	-	١٠١٧٩
أوروغواي	٢٤٥٤٠٤	١٨٦٦١١	٥٨٧٩٣	-	٤٥٨٠٠	٤٥٨٠٠	١٠٤٥٩٣	٤٥٨٠٠
فنزويلا	٨٢٦٤٣١	٨٢٦٤٣١	-	١٠٤٣٨٨	٢٣٤٨٦٩	٢٣٤٨٦٩	-	١٠٤٣٨٨
زامبيا	٩٠٠١	٦٩٩١	٢٠١٠	-	١٦٩٦	٣٧٠٦	-	١٦٩٦
المجموع	٤٨٥٦٩٥٤	٢٢٦٤١٦٧٩٢	٢٢٦٤١٦٧٩٢	٧٣٧٠٦٤٥٧	١٥١٦٥٣٤٣	٢٠٠٢٢٢٩٧	-	-

المرفق الثالث

مشاريع التعديلات لنظام المعاشات التقاعدية لقضاة المحكمة الجنائية الدولية

المادة الأولى

المعاش التقاعدي

١ - يحق للقاضي الذي ترك منصبه والذي بلغ سن **الثانية والستين (٦٢)** أن يحصل طوال بقية حياته، رهنا بالفقرة **٥** أدناه، على معاش تقاعدي يُدفع شهرياً بشرط ألا يكون قد طلب منه التخلّي عن تعيينه لأسباب أخرى غير حالته الصحية؛

- ٢ - يحدد مقدار المعاش التقاعدي وفقاً لما يلي:

يكون مقدار المعاش التقاعدي **٧٢/١** (جزء على إثنين وسبعين) من المرتب السنوي عن كل سنة من سنوات الخدمة.

- ٣ - لا يُدفع معاش تقاعدي إضافي إذا أتم القاضي فترة ولاية تزيد على تسع سنوات كاملة.

- ٤ - للقاضي الذي يترك منصبه قبل بلوغه سن **الثانية والستين (٦٢)** والذي سيكون مستحقاً للحصول على معاش تقاعدي عند بلوغه تلك السن أن يختار الحصول على معاش تقاعدي اعتباراً من أي تاريخ لاحق للتاريخ الذي ترك فيه منصبه. وإذا ما اختار ذلك، يكون مبلغ ذلك المعاش التقاعدي بنفس القيمة الاكتوارية للمعاش التقاعدي الذي كان سيتقاضاه عند بلوغه سن **الثانية والستين (٦٢)**.

- ٥ - لا يُدفع معاش تقاعدي لقاض سابق أعيد انتخابه لشغل المنصب حتى ينقطع عن شغل منصبه مرة أخرى. ويُحسب مقدار معاشه التقاعدي عندئذ على أساس مجموع مدة خدمته ويخضع لتخفيض يساوي في قيمته الاكتوارية مقدار أى معاش تقاعدي يُدفع له قبل بلوغه سن **الثانية والستين (٦٢)**.

المادة الثانية

معاش الإعاقات

١ - يحق للقاضي الذي ترى المحكمة أنه غير قادر على أداء واجباته بسبب اعتلال صحي أو عجز دائم أن يحصل عند ترك منصبه على معاش إعاقات يدفع شهرياً.

- ٢ - يستند قرار المحكمة بشأن عدم قدرة القاضي على أداء واجباته بسبب اعتلال صحي أو عجز دائم إلى رأيين طبيين؛ أحدهما صادر عن طبيب تعينه المحكمة والآخر صادر عن طبيب يختاره القاضي. وفي حالة عدم اتفاق الرأيين، يتم الحصول على رأى ثالث من طبيب يُتفق عليه بين المحكمة والقاضي.

- ٣ - يكون معاش الإعاقات مساوياً لمقدار المعاش التقاعدي الذي كان سيتقاضاه القاضي المعنى لو كان قد أتم، عند تركه منصبه، فترة الولاية التي انتخب لها.

المادة الثالثة

معاش الزوج الباقي على قيد الحياة

- ١ عند وفاة القاضي المتزوج الذي كان مستحقاً لمعاش تقاعدي، يستحق الزوج الباقي على قيد الحياة معاشاً إذا كان الزواج لا يزال قائماً عند انتهاء خدمته، ويحسب المعاش كما يلي:
- (أ) إذا لم يكن القاضي قد بدأ، عند وفاته، في الحصول على معاشه التقاعدي، يكون معاش الزوج الباقي على قيد الحياة معدلاً لنصف المعاش التقاعدي الذي كان يستحق دفعه له بموجب الفقرة ٤ من المادة الأولى، أعلاه، لو كان قد بدأ في تقاضي هذا المعاش عند وفاته، بشرط ألا يقل معاش الزوج الباقي على قيد الحياة عن جزء من ثمانية وأربعين جزءاً من الراتب السنوي؛
- (ب) إذا كان القاضي قد بدأ في الحصول على معاشه التقاعدي بموجب الفقرة ٤ من المادة الأولى، أعلاه، قبل بلوغه سن الثانية والستين (٦٢)، يكون معاش الزوج الباقي على قيد الحياة معدلاً لنصف ذلك المعاش، على ألا يقل عن جزء من ثمانية وأربعين جزءاً من الراتب السنوي؛
- (ج) إذا كان القاضي قد بلغ سن الثانية والستين (٦٢)، عند بدء الحصول على معاشه التقاعدي، يكون معاش الزوج الباقي على قيد الحياة معدلاً لنصف المعاش التقاعدي للقاضي، على ألا يقل عن جزء من أربعة وعشرين جزءاً من الراتب السنوي؛
- ٢ عند وفاة القاضي المتزوج، يستحق الزوج الباقي على قيد الحياة معاشاً معدلاً لنصف المعاش الذي كان سيحصل عليه القاضي لو أصبح مستحقاً لمعاش عجز عند وفاته، بشرط ألا يقل معاش الزوج الباقي على قيد الحياة عن جزء من أربعة وعشرين جزءاً من الراتب السنوي.
- ٣ عند وفاة القاضي السابق المتزوج الذي كان يتلقى معاش إعاقه، يستحق الزوج الباقي على قيد الحياة، إذا كان الزواج لا يزال قائماً عند انتهاء خدمته، معاشاً مساوياً لنصف المعاش الذي كان يحصل عليه القاضي السابق، بشرط ألا يقل معاش الزوج الباقي على قيد الحياة عن جزء من أربعة وعشرين جزءاً من الراتب السنوي.
- ٤ ينقطع معاش الزوج الباقي على قيد الحياة بزواجه من جديد ويُمنح مبلغاً مقطوعاً مساوياً لضعف مبلغ استحقاقه السنوي الجاري كتسوية نهائية.

المادة الرابعة

استحقاقات الأطفال

- ١ عند وفاة القاضي أو لقاضي السابق، يتحقق لأطفاله الطبيعيين أو بالتبني القانونيين، ما داموا غير متزوجين ودون سن الحادية والعشرين (٢١)، الحصول على استحقاق يحسب كما يلي:
- (أ) يكون المقدار السنوي لاستحقاق الأطفال، إن وجد زوج باق على قيد الحياة مستحقاً لمعاش بموجب المادة الثالثة أعلاه، معدلاً لما يلي:

- ١) مبلغ يساوي عشرة (١٠) في المائة من المعاش التقاعدي الذي كان يحصل عليه القاضي، أو إذا لم يكن القاضي، عند وفاته، قد بدأ في تقاضي معاشه التقاعدي، عشرة (١٠) في المائة من المعاش التقاعدي الذي كان سيتقاضاه بمحض الفقرة ٤ من المادة الأولى، لو كان قد بدأ في تقاضي هذا المعاش عند وفاته؛ أو في حالة وفاة القاضي أثناء الخدمة، عشرة (١٠) في المائة من المعاش التقاعدي الذي كان سيتقاضاه لو كان قد استحق معاش إعاقية عند وفاته.
- ٢) بشرط ألا يتجاوز مقدار استحقاق الأطفال، في جميع الحالات، جزءاً واحداً من ستة وثلاثين جزءاً من الراتب الأساسي السنوي؛
- (ب) إذا لم يكن هناك زوج باق على قيد الحياة مستحقاً معاش، بمحض المادة الثالثة، أو عند وفاة الزوج البالفي على قيد الحياة، يزداد مجموع استحقاق الأطفال الواجب الدفع بمحض الفقرة الفرعية (أ) أعلاه بالمقدار التالي:
- ١) إذا استحق المعاش ولد واحد فقط ، فبمقدار نصف مبلغ المعاش الذي كان يُدفع أو يحق أن يُدفع للأرملة؛
- ٢) إذا استحق المعاش طفلان أو أكثر، فبمقدار المعاش الذي كان يُدفع أو كان سُيدفع للزوج البالفي على قيد الحياة.
- (ج) يحدد مقدار معاش كل طفل بقسمة مجموع استحقاق الأطفال الواجب الدفع بمحض الفقرة الفرعية (ب) أعلاه بالتساوي بين جميع الأطفال المستحقين؛ وعند توقف استحقاق أحد الأطفال، يعاد حساب مجموع الاستحقاق الواجب الدفع لبقية الأطفال وفقاً للفقرة الفرعية (ب).
- لا يتجاوز مجموع استحقاق الأطفال، إذا أضيف إلى مقدار أي استحقاق يدفع للزوج البالفي على قيد الحياة، المعاش التقاعدي الذي حصل عليه القاضي أو القاضي السابق أو كان سيحصل عليه لو لم يُتوفى.
- يُصرف النظر عن الحد العمري المذكور في الفقرة ١ أعلاه إذا كان الولد عاجزاً بسبب مرض أو إصابة، ويستمر دفع الاستحقاق مادام الولد عاجزاً.

المادة الخامسة

أحكام متعددة

- تُحسب المعاشات التقاعدية المنصوص عليها في هذا النظام بالعملة التي حددت بها الجمعية راتب القاضي المعنى، أي باليورو.
- لا يقوم نظام المعاشات التقاعدية المنصوص عليه في هذا النظام على الاشتراكات وتحمّله مباشرة ميزانية المحكمة.

التدليل

الآثار المالية المترتبة على اعتماد نظام المعاشات التقاعدية للقضاة الجديد

بناء على طلب لجنة الميزانية والمالية، تبرز المقارنة الواردة في الجدول ١ أدناه الاختلافات الرئيسية بين الآثار المالية لنظام المعاشات التقاعدية للقضاة الحالي ونظام المعاشات التقاعدية للقضاة المقترن الجديد:

الجدول ١ : مقارنة بين نظامي المعاشات التقاعدية للقضاة

النظام المقترن (الجديد)	النظام الحالي	
٦٢	٦٠	سن التقاعد
فوراً	بعد ٣ سنوات من الخدمة	الاستحقاق
(ع * م ت) / ٧٢	ع * م ت * ٥,٥٥٦ % (١)	حساب الاستحقاق في المعاش التقاعدي
٢٢٥٠٠	٩٠٠٠٠ يورو	المعاش التقاعدي بعد ٩ سنوات من الخدمة
٩٠٠٠٠	٣١٣٦٠٨٨ يورو	التكليف السنوية التقديرية (الأقساط) من أجل ١٨ قاضيا

(١) تشير "ع" إلى عدد سنوات الخدمة و "م ت" إلى المرتب الداخلي في حساب المعاش التقاعدي.

(٢) التكاليف السنوية التقديرية (الأقساط) بعد استبدال القضاة الذين يملكون حقوقاً في إطار النظام الحالي بقضاة جدد سيستحقون المعاشات التقاعدية وفقاً للنظام المقترن الجديد.

وستتحقق الوفورات في التكاليف المشار إليها أعلاه تدريجياً بعد عدة سنوات عند تقاعده جميع القضاة المستحقين في إطار النظام الحالي، ومن المتوقع أن يتم ذلك في عام ٢٠١٥. ويبيّن استعراض النظائر الحالي والمقترن جنباً إلى جنب في الجدول ٢ الوفورات الجوهرية التي ستتحققها المحكمة في الأجل الطويل.

الجدول ٢ : التكاليف التقديرية لنظام المعاشات التقاعدية للقضاة الحالي مقارنة بالنظام المقترن

الفرق	مجموع تكاليف النظام الحالي (١) (٢)	مجموع تكاليف النظام المقترن
١٩٧٠٨٨	٢٩٣٩٠٠٠	٣١٣٦٠٨٨
٩١٠٢٠٨	٢٢٢٦٠٠٠	٣١٣٦٢٠٨
٩٥٠٢٠٨	٢١٨٦٠٠٠	٣١٣٦٢٠٨
٩٧٥٢٠٨	٢١٦١٠٠٠	٣١٣٦٢٠٨
١٧٧٧٢٠٨	١٣٥٩٠٠٠	٣١٣٦٢٠٨
٢١٤١٢٠٨	٩٩٥٠٠٠	٣١٣٦٢٠٨
٢٢٨٢٢٠٨	٨٥٤٠٠٠	٣١٣٦٢٠٨
٢٢٠٥٢٠٨	٩٣١٠٠٠	٣١٣٦٢٠٨
٢٢٤٣٠٧٦	٨٩٣١٣٢	٣١٣٦٢٠٨
٢٢٩٢٢٠٨	٨٤٤٠٠٠	٣١٣٦٢٠٨
٢٢٤٧٢٠٨	٨٨٩٠٠٠	٣١٣٦٢٠٨
٢١٧٥٢٠٨	٩٦١٠٠٠	٣١٣٦٢٠٨

(١) مستقاة من التكاليف التقديرية للمعاشات التقاعدية في آب/أغسطس ٢٠٠٦ المقدمة من شركة Allianz لتكاليف القضاة الحاليين فقط.

(٢) تشمل التقديرات المقدمة من شركة Ernst & Young المؤرخة ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٧ القضاة التكميليين.

وختاماً، تبلغ الوفورات السنوية التقديرية بعد تتنفيذ نظام المعاشات التقاعدية المقترن بالكامل نحو ٢,٢ مليون

يورو.

المرفق الرابع

عملية إعادة التصنيف

ملخص النتائج المتعلقة بتقييم الوظائف

الفئة الفنية

* = التعديل المقترن في الرتبة

شعبة التحقيقات

قسم التحقيق والعمليات

الوظيفة	المستوى الحالي	المستوى الموصى به	# الوظائف
محقق رئيسي	ف - ٣	ف - ٤*	* ٢

ملخص النتائج المتعلقة بتقييم الوظائف

فئة الخدمات العامة

* = التعديل المقترن في الرتبة

قسم الأمن والسلامة

الوظيفة	المستوى الحالي	المستوى الموصى به	# الوظائف
موظف حماية أمنية	خ - ٧	ف - ٣*	* ١

المرفق الخامس

الآثار المترتبة في الميزانية على تنفيذ توصيات جنة الميزانية والمالية

مقارنة للميزانية المقترحة بتصنيفات جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

المجموع - جميع البرامج الرئيسية

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)				البلد
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات الأساسية	المجموع	
				٦ ٢٦٩,٧			٦ ٢٦٩,٧					القضاة
١١,١-	٣٩٦٢,٤-	١٨٥٥,٤-	٢١٠٧,٠-	٣١٧٣٢,٠	١٥٨٨١,٤	١٥٨٥٠,٦	٣٥٦٩٤,٤	١٧٧٣٦,٨	١٧٩٥٧,٦			موظفو الفئة الفنية
١٠,١-	١٨٢٢,٩-	٨١١,١-	١٠١١,٨-	١٦٢٧٤,١	٧٥٩٥,٨	٨٦٧٨,٣	١٨٠٩٧,٠	٨٤٠٦,٩	٩٦٩٠,١			موظفو الخدمات العامة
١٠,٨-	٥١٧١٥,٣-	٢٦٦٦,٥-	٣١١١٨,١-	٤١٠٠٦,١	٢٣٤٧٧,٢	٣٤٥٢٨,٩	٥٣٧٩١,٤	٢٦١٤٣,٧	٢٧٦٤٧,٧			المجموع الفرعى، الموظفون
٢,٩-	٢٢٩,٧-	١٥٨,٥-	٧١,٢-	٧٦٣٦,٨	٥١١٥,٠	٢٥٢١,٨	٧٨٦٦,٥	٥٢٧٣,٥	٢٥٩٣,٠			الماعدة المؤقتة العامة
				١٥٦٠,٦	٤٤,٧	١٥١٥,٩	١٥٦٠,٦	٤٤,٧	١٥١٥,٩			الماعدة المؤقتة للجماعات
				٣٨٣,٠	٩٥,٤	٢٨٧,٦	٣٨٣,٠	٩٥,٤	٢٨٧,٦			العمل الإضافي
				٣٥٠,٤	٢٧٥,٠	٧٥,٤	٣٥٠,٤	٢٧٥,٠	٧٥,٤			الخبراء الاستشاريون
٢,٣-	٢٢٩,٧-	١٥٨,٥-	٧١,٢-	٩٩٣٠,٨	٥٥٣٠,١	٤٤٠٠,٧	١٠١٦٠,٥	٥٧٨,٦	٤٤٧١,٩			المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
				٤٤٧١,٥	٣٥٣٣,١	٩٣٨,٤	٤٤٧١,٥	٣٥٣٣,١	٩٣٨,٤			السفر
				٥٨,٥		٥٨,٥	٥٨,٥		٥٨,٥			الضيافة
٤,٢-	٣٢١,٥-	٣٢١,٥-		٧٤١١,١	٤٠٦٢,٤	٣٣٤٨,٧	٧٧٣٢,٦	٤٣٨٣,٩	٣٣٤٨,٧			الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
٢,٠-	٢٤٠,٠-		٢٤٠,٠-	١١٦٠٣,٥	٥٣٨٤,٢	٦٢١٩,٣	١١٨٤٣,٥	٥٣٨٤,٢	٦٤٥٩,٣			نفقات التشغيل العامة
				١٢٢٨,٠	٤١٨,١	٨٠٩,٩	١٢٢٨,٠	٤١٨,١	٨٠٩,٩			اللوازم والمواد
٤٠,٧-	٨٢٠,٠-		٨٢٠,٠-	١١٩٤,٤	٣٢٥,٠	٨٦٩,٤	٢٠١٤,٤	٣٢٥,٠	١٦٨٩,٤			الأثاث والمعدات
٥,١-	١٣٨١,٥-	٣٢١,٥-	١٠٧٠,٠-	٢٥٩٦٧,٠	١٣٧٢٢,٨	١٢٢٤٤,٢	٢٧٣٤٨,٥	١٤٠٤٤,٣	١٣٣٠٤,٢			المجموع الفرعى للتكليف غير المتعلقة بالموظفين
				٠,٠	٤٦,٤-	٤٦,٤	٠,٠	٤٦,٤-	٤٦,٤			الصيانة الموزعة
٧,٦-	٧٣٩٦,٥-	٣١٤٦,٥-	٤٢٥٠,٠-	٩٠١٧٣,٦	٤٢٦٨٣,٧	٤٧٤٨٩,٩	٩٧٥٧٠,١	٤٥٨٣٠,٢	٥١٧٣٩,٩			مجموع جميع البرامج الرئيسية

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جبنة الميزانية والمالية				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨				البيان
جدول الوظائف				جدول الوظائف				
%	المتصلة بالحالات	المجموع	الأساسية	المتصلة بالحالات	المجموع	الأساسية	المجموع	
٠,٦-	٢-	٣٤٨		١٨٦	١٦٢		٣٥٠	موظفو الفئة الفنية
٠,٣-	١-	٣٢٨		١٦٠	١٦٨		٣٢٩	موظفو الخدمات العامة
٠,٤-	٣-	٦٧٦		٣٤٦	٣٣٠		٦٧٩	مجموع الموظفين

مقارنة للميزانية المقترحة بمواصفات جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

١- البرنامج الرئيسي الأول - الهيئة القضائية

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨				البيان
				(بالألفي اليورو)				(بالألفي اليورو)				
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع		
				٦٢٦٩,٧			٦٢٦٩,٧			٦٢٦٩,٧		القضاء
١٣,٧-	٣٨٦,٣-	٥٣,٠-	٣٣٣,٣-	٢٤٤٠,٦	٣٣٣,٩	٢١٠٦,٧	٢٨٢٦,٩	٣٨٦,٩	٢٤٤٠,٠	٩٧١,١	١٧٨,٨	موظفو الفئة الفنية
١٣,٧-	١٣٣,٥-	٢٤,٦-	١٠٨,٩-	٨٣٧,٦	١٥٤,٢	٦٨٣,٤	٩٧١,١	١٧٨,٨	٧٩٢,٣			موظفو الخدمات العامة
١٣,٧-	٥١٩,٨-	٧٧,٧-	٤٤٢,٢-	٣٢٧٨,٢	٤١١,١	٢٦١٢,٢	٣٧٩١,٠	٥٦٥,٧	٣٢٣٢,٣			المجموع الفرعى، الموظفون
				٣١٧,٤			٣١٧,٤			٣١٧,٤		المساعدة الموقعة العامة
				٢٦,٤			٢٦,٤			٢٦,٤		الخبراء الاستشاريون
				٣٤٣,٨			٣٤٣,٨			٣٤٣,٨		المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
				٢٦١,٤	٣٤,٤	٢٢٧,٠	٢٦١,٤	٣٤,٤	٢٢٧,٠			السفر
				١١,٠			١١,٠			١١,٠		الضيافة
				٢٥,٥			٢٥,٥			٢٥,٥		الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
				٧٤,٣			٧٤,٣			٧٤,٣		نفقات التشغيل العامة
				٥,٠			٥,٠			٥,٠		اللوازم والمواد
				١٠,٠			١٠,٠			١٠,٠		الأثاث والعدادات
				٣٨٧,٢	٣٤,٤	٣٥٢,٨	٣٨٧,٢	٣٤,٤	٣٥٢,٨			المجموع الفرعى للتكليف غير المتعلقة بالموظفين
				١٤٧,٠			١٤٧,٠			١٤٧,٠		الصيانت الموزعة
٤,٧-	٥١٩,٨-	٧٧,٦-	٤٤٢,٢-	١٠٤٢٥,٩	٥٣٦,٠	٩٧١٢,٠	١٠٩٤٥,٧	٦١٣,٦	١٠٣٣٢,١			مجموع البرنامج الرئيسي الأول

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨				البيان
				جدول الوظائف				جدول الوظائف				
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع		
				٢٧	٣	٢٤	٢٧	٣	٢٤			موظفو الفئة الفنية
				١٦	٣	١٣	١٦	٣	١٣			موظفو الخدمات العامة
				٤٣	٦	٣٧	٤٣	٦	٣٧			مجموع الموظفين

مقارنة للميزانية المقترحة بمواصفات جنة الميزانية والمالية

(التغييرات مبنية باللون الرمادي)

١-١ البرنامج ١١٠٠ - هيئة الرئاسة

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)				البلد
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	
			١٢٥٩,٠			١٢٥٩,٠		القضاء
٢٨,٦-	٢٤٥,٥-	٢٤٥,٥-	٦١٢,١			٨٥٧,٦		موظفو الفتنة الفنية
٢٩,٥-	٩٣,٠-	٩٣,٠-	٢٢٢,٥			٣١٥,٥		موظفو الخدمات العامة
٢١,٩-	٣٣١,٥-	٣٣١,٥-	٨٣٤,٦			١١٧٣,١		المجموع الفرعى، الموظفون
			٦٦,٦			٦٦,٦		الماعدة المؤقتة العامة
			٢٦,٤			٢٦,٤		الخبراء الاستشاريون
			٩٣,٠			٩٣,٠		المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
			١٠٠,٩			١٠٠,٩		السفر
			١٠,٠			١٠,٠		الضيافة
			١٠,٠			١٠,٠		الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
			٥٣,٣			٥٣,٣		نفقات التشغيل العامة
			٥,٠			٥,٠		اللوازم والمواد
			١٧٩,٢			١٧٩,٢		المجموع الفرعى للتكليف غير المتعلقة بالموظفين
			٤٦,٩			٤٦,٩		الصيانة الموزعة
١٢,٣-	٣٣٨,٥-	٣٣٨,٥-	٢٤١٢,٧			٢٧٥١,٢		مجموع البرنامج

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البلد
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	
			٨			٨		موظفو الفتنة الفنية
			٥			٥		موظفو الخدمات العامة
			١٣			١٣		مجموع الموظفين

مقارنة للميزانية المقترحة بمواصفات جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٢-١ البرنامج ١٢٠٠ - الدوائر

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)				البيان
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	
			٥٠١٠,٧	٥٠١٠,٧		٥٠١٠,٧	٥٠١٠,٧	القضاء
١٣,٧-	٢٦٩,٠-	٥٢,٠-	٢١٦,٠-	١٧٠٠,٣	٣٣٣,٩	١٣٦٦,٤	١٩٦٩,٣	موظفو الفتنة الفنية
١٣,٨-	٩٠,٢-	٢٤,٦-	٦٥,٦-	٥٦٥,٤	١٥٤,٢	٤١١,٢	٦٥٥,٦	موظفو الخدمات العامة
١٣,٧-	٣٥٩,٢-	٧٧,٦-	٢١١,٦-	٢٢٦٥,٧	٤١١,١	١٧٧٧,٦	٢٦٢٤,٩	المجموع الفرعى، الموظفون
			٢٥٠,٨	٢٥٠,٨		٢٥٠,٨	٢٥٠,٨	المعاونة المؤقتة العامة
			٢٥٠,٨	٢٥٠,٨		٢٥٠,٨	٢٥٠,٨	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
			١٦٠,٥	٣٤,٤	١٢٦,١	١٦٠,٥	٣٤,٤	السفر
			١,٠		١,٠	١,٠		الصياغة
			١٥,٥		١٥,٥	١٥,٥		الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
			٢١,٠		٢١,٠	٢١,٠		نفقات التشغيل العامة
			١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		اللوازم والمواد
			٢٠١,٠	٣٤,٤	١٧٣,٦	٢٠١,٠	٣٤,٤	المجموع الفرعى للتكليف غير المتعلقة بالموظفين
			١٠٠,١	١٣,٥	٨٦,٦	١٠٠,١	١٣,٥	صيانة الموزعة
٤,٤-	٣٥٩,٢-	٧٧,٦-	٢٨١,٦-	٧٨٣٥,٣	٥٣٦,٠	٧٢٩٩,٣	٨١٩٤,٥	٦١٣,٦
								٧٥٨٠,٩
								مجموع البرنامج

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البيان
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	
			١٩	٣	١٦	١٩	٣	موظفو الفتنة الفنية
			١١	٣	٨	١١	٣	موظفو الخدمات العامة
			٣٠	٦	٢٤	٣٠	٦	مجموع الموظفين

مقارنة للميزانية المقترحة بمواضيع جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٢- البرنامج الرئيسي الثاني - مكتب المدعي العام

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)				البيان
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	
١١,٢-	١٦٠٣,١-	١٠٩٩,٤-	٥٠٣,٧-	١٢٧٠٨,٩	٩٥٢٣,٢	٣١٨٥,٧	١٤٣١٢,٠	١٠٦٢٢,٦
٨,٩-	٣٢٦,٧-	٢٤٠,٠-	٨٦,٧-	٣٣٥٧,٩	٢٤٦٧,٢	٨٩٠,٧	٣٦٨٤,٦	٢٧٠٧,٢
١٠,٧-	١٩٢٩,١-	١٣٣٩,٤-	٥٩٠,٤-	١٦٠٦٦,٨	١١٩٩٠,٤	٤٠٧٦,٤	١٧٩٩٦,٦	١٣٣٢٩,٨
				٣٥٥٤,١	٣٥١٣,٦	٤٠,٥	٣٥٥٤,١	٣٥١٣,٦
				١٥,٠		١٥,٠	١٥,٠	
				٦٧,٨	٦٧,٨		٦٧,٨	٦٧,٨
				٣٦٣٦,٩	٣٥٨١,٤	٥٥,٥	٣٦٣٦,٩	٣٥٨١,٤
				١٩٩٢,٧	١٨١٢,٧	١٨٠,٠	١٩٩٢,٧	١٨١٢,٧
				١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠	
				٣٦٠,٧	٣٠٩,٥	٥١,٢	٣٦٠,٧	٣٠٩,٥
				٢٧٤,٦	٢٧٤,٦		٢٧٤,٦	٢٧٤,٦
				١٠١,٠	٤٨,٠	٥٣,٠	١٠١,٠	٤٨,٠
				٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠
				٢٧٦٩,٠	٢٤٧٤,٨	٢٩٤,٢	٢٧٦٩,٠	٢٤٧٤,٨
				٧٢٨,٥	٥٠٨,٩	٢١٩,٦	٧٢٨,٥	٥٠٨,٩
٧,٧-	١٩٢٩,٨-	١٣٣٩,٤-	٥٩٠,٤-	٢٣٢٠١,٢	١٨٥٥٥,٥	٤٦٤٥,٧	٢٥١٣١,٠	١٩٨٩٤,٩
							٥٢٣٦,١	
								مجموع البرنامج الرئيسي الثاني

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البيان
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	
				١٤١	١١٠	٣١	١٤١	١١٠
				٦٥	٤٨	١٧	٦٥	٤٨
				٢٠٦	١٥٨	٤٨	٢٠٦	١٥٨
								مجموع الموظفين

مقارنة للميزانية المقترحة بمواضيع جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

١-٢ البرنامج ٢٠٠٨ - المدعي العام

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)				البند
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية			
١٠,٧-	٢٥٧,٠-	٧٥,٤-	١٨١,٦-	٢١٥١,٧	٢٩٠,٩	١٨٦٠,٨	٢٤٠٨,٧	٣٦٦,٣	٢٠٤٢,٤	موظفو الفئة الفنية		
٨,٩-	١١١,٧-	٥٥,٠-	٥٦,٧-	١١٤٧,٧	٥٦٥,٤	٥٨٢,٣	١٢٥٩,٤	٦٢٠,٤	٦٣٩,٠	موظفو الخدمات العامة		
١٠,١-	٣٦٨,٧-	١٣٠,٤-	٢٣٨,٣-	٣٢٩٩,٤	٨٥٦,٣	٢٤٤٣,١	٣٦٦١,١	٩١٦,٤	٤٦٨١,٤	المجموع الفرعى، الموظفون		
				١٤٢٥,٦	١٣٨٥,١	٤٠,٥	١٤٢٥,٦	١٣٨٥,١	٤٠,٥	المساعدة المؤقتة العامة		
				١٥,٠		١٥,٠	١٥,٠		١٥,٠	العمل الإضافي		
				٦٧,٨	٦٧,٨		٦٧,٨	٦٧,٨	٦٧,٨	الخبراء الاستشاريون		
				١٥٠١,٤	١٤٥٢,٩	٥٥,٥	١٥٠١,٤	١٤٥٢,٩	٥٥,٥	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى		
				٤٤٥,٧	٣٤٦,٩	٩٨,٨	٤٤٥,٧	٣٤٦,٩	٩٨,٨	السفر		
				١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	الضيافة		
				٣٠٠,٧	٢٤٩,٥	٥١,٢	٣٠٠,٧	٢٤٩,٥	٥١,٢	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب		
				١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	نفقات التشغيل العامة		
				٨١,٠	٢٨,٠	٥٣,٠	٨١,٠	٢٨,٠	٥٣,٠	اللوازم والمواد		
				٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠		الأثاث والعدادات		
				٨٧٧,٤	٦٦٤,٤	٢١٣,٠	٨٧٧,٤	٦٦٤,٤	٢١٣,٠	المجموع الفرعى للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين		
				١٨٥,٧	٤٨,٣	١٣٧,٤	١٨٥,٧	٤٨,٣	١٣٧,٤	الصيانة الموزعة		
٥,٩-	٣٦٨,٧-	١٣٠,٤-	٢٣٨,٣-	٥٨٧٠,٩	٣٠٢١,٩	٢٨٤٩,٠	٦٢٣٩,٦	٣١٥٢,٣	٣٠٨٧,٣	مجموع البرنامج		

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البند
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية			
				٢٣	٤	١٩	٢٣	٤	١٩	موظفو الفئة الفنية		
				٢٢	١١	١١	٢٢	١١	١١	موظفو الخدمات العامة		
				٤٥	١٥	٣٠	٤٥	١٥	٣٠	مجموع الموظفين		

مقارنة للميزانية المقترحة بتفاصيل جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٢-٢ البرنامج ٢٠٠٢ - شعبة الاختصاص والتكميل والتعاون

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)				البلد		
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع			
٨,٩-	١٣٦,٠-	٧٢,٣-	٦٣,٧-	١٣٩٣,٣	٧٤٠,٦	٦٥٢,٧	١٥٢٩,٣	٨١٢,٩	٧١٦,٤	موظفو الفئة الفنية
٨,٩-	١٠,٠-			١٠٢,٨		١٠٢,٨	١١٢,٨	١١٢,٨	موظفو الخدمات العامة	
١,٩-	١٤٦,٠-	٧٢,٣-	٧٣,٧-	١٤٩٦,١	٧٤٠,٦	٧٥٥,٥	١٦٤٢,١	٨١٢,٩	٨٢٩,٢	المجموع الفرعى، الموظفون
				٣١٠,٥	٢٦٤,٨	٤٥,٧	٣١٠,٥	٢٦٤,٨	٤٥,٧	السفر
				٣١٠,٥	٢٦٤,١	٤٥,٧	٣١٠,٥	٢٦٤,١	٤٥,٧	المجموع الفرعى للتکاليف غير المتعلقة بالموظفين
				٦٢,٤	٢٥,٨	٣٦,٦	٦٢,٤	٢٥,٨	٣٦,٦	الصيانة الموزعة
٧,٢-	١٤٦,٠-	٧٢,٣-	٧٣,٧-	١٨٦٩,٠	١٠٣١,٢	٨٣٧,٨	٢٠١٥,٠	١١٠٣,٥	٩١١,٥	مجموع البرنامج

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البلد		
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع			
				١٤	٨	٦	١٤	٨	٦	موظفو الفئة الفنية
				٢			٢		٢	موظفو الخدمات العامة
				١٦	٨	٨	١٦	٨	٨	مجموع الموظفين

مقارنة للميزانية المقترحة بمواضيع جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٢-٣-٢- البرنامج - شعبة التحقيقات

التعديلات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨				البيان	
				(بألفي يورو)				(بألفي يورو)					
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	(بألفي يورو)		
١١,٦-	٨٨٦,٣-	٦٦٧,٨-	٢١٨,٥-	٦٧٤٤,٨	٦٤٨٢,٦	٢٦٢,٢	٧٦٣١,١	٧١٥٠,٤	٤٨٠,٧			موظفو الفئة الفنية	
٨,٩-	١٦٠,٠-	١٥٠,٠-	١٠,٠-	١٦٤٤,٨	١٥٤٢,٠	١٠٢,٨	١٨٠٤,٨	١٦٩٢,٠	١١٢,٨			موظفو الخدمات العامة	
١١,١-	١٠٤٦,٣-	٨١٧,٨-	٢٢١,٥-	٨٣٨٩,٧	٨٠٢٤,٦	٣٦٥,٠	٩٤٣٥,٩	٨١٤٢,٤	٥٩٣,٥			المجموع الفرعى، الموظفون	
				١٩٠٩,٠	١٩٠٩,٠		١٩٠٩,٠	١٩٠٩,٠				المعاونة المؤقتة العامة	
				١٩٠٩,٠	١٩٠٩,٠		١٩٠٩,٠	١٩٠٩,٠				المجموع الفرعى، الرتب الأخرى	
				١٠٨٣,٤	١٠٧٦,٠	٧,٤	١٠٨٣,٤	١٠٧٦,٠	٧,٤			السفر	
				٦٠,٠	٦٠,٠		٦٠,٠	٦٠,٠				الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	
				٢٦٤,٦	٢٦٤,٦		٢٦٤,٦	٢٦٤,٦				نفقات التشغيل العامة	
				٢٠,٠	٢٠,٠		٢٠,٢	٢٠,٠				اللوازم والماد	
				١٤٢١,٠	١٤٢٠,٦	٧,٤	١٤٢١,٠	١٤٢٠,٦	٧,٤			المجموع الفرعى للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين	
				٣٦٤,٢	٣٤١,٥	٢٢,٧	٣٦٤,٢	٣٤١,٥	٢٢,٧			صيانة الموزعة	
				٨,٠-	٨١٧,٨-	٢٢٨,٥-	١٢٠٩٠,٨	١١٦٩٥,٧	٣٩٥,١	١٣١٣٧,١	١٢٥١٣,٥	٦٢٣,٦	مجموع البرنامج
				١٠٤٦,٣-									

التعديلات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨				البيان	
				جدول الوظائف				جدول الوظائف					
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	(بألفي يورو)		
				٧٩	٧٦	٣	٧٩	٧٦	٣			موظفو الفئة الفنية	
				٣٢	٣٠	٢	٣٢	٣٠	٢			موظفو الخدمات العامة	
				١١١	١٠٦	٥	١١١	١٠٦	٥			مجموع الموظفين	

مقارنة للميزانية المقترحة بتصنيفات جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٤-٢ البرنامج ٤٠٠ - شعبة الإدعاء

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية (بألفي اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بألفي اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألفي اليورو)				البلد
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات الأساسية	المجموع	%	المجموع	المتعلقة بال الحالات الأساسية	المجموع	%	المجموع	المتعلقة بال الحالات الأساسية	المجموع	
١١,٨-	٣٢٣,٨-	٢٨٣,٩-	٣٩,٩-	٢٤١٩,١	٢٠٠٩,١	٤١٠,٠	٢٧٤٢,٩	٢٢٩٣,٠	٤٤٩,٩	موظفو الفئة الفنية		
٨,٩-	٣٥,٠-	٣٥,٠-	١٠,٠-	٤٦٢,٦	٣٥٩,٨	١٠٢,٨	٥٠٧,٦	٣٩٤,٨	١١٢,٨	موظفو الخدمات العامة		
١١,٣-	٣٦٨,٨-	٣١٨,٩-	٤٩,٩-	٢٨٨١,٧	٢٣٦١,٩	٥١٢,٨	٣٢٥٠,٥	٢٦٨١,٨	٥٦٢,٧	المجموع الفرعى، الموظفون المساعدة المؤقتة العامة		
				٢١٩,٥	٢١٩,٥		٢١٩,٥	٢١٩,٥		المجموع الفرعى، الرتب الأخرى		
				٢١٩,٥	٢١٩,٥		٢١٩,٥	٢١٩,٥		السفر		
				١٥٣,١	١٢٥,٠	٢٨,١	١٥٣,١	١٢٥,٠	٢٨,١	المجموع الفرعى للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين		
				١٥٣,١	١٢٥,٠	٢٨,١	١٥٣,١	١٢٥,٠	٢٨,١	صيانة الموزعة		
				١١٦,٢	٩٣,٣	٢٢,٩	١١٦,٢	٩٣,٣	٢٢,٩	مجموع البرنامج		
٩,٩-	٣٦٨,٨-	٣١٨,٩-	٤٩,٩-	٣٣٧٠,٥	٢٨٠٦,٧	٥٦٣,٨	٣٧٣٩,٣	٣١٢٥,٦	٦١٣,٧			

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البلد
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات الأساسية	المجموع	%	المجموع	المتعلقة بال الحالات الأساسية	المجموع	%	المجموع	المتعلقة بال الحالات الأساسية	المجموع	
				٢٥	٢٢	٣	٢٥	٢٢	٣	موظفو الفئة الفنية		
				٩	٧	٢	٩	٧	٢	موظفو الخدمات العامة		
				٣٤	٢٩	٥	٣٤	٢٩	٥	مجموع الموظفين		

مقارنة للميزانية المقترحة بمواضيع جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

-3- البرنامج الرئيسي الثالث- المسجل

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بالألف الينار)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بالألف الينار)				البند
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	
١٠,٠-	١٧٢٥,٨-	٦٥١,٠-	١٠٧٤,٨-	١٥٥٤٩,٤	٥٩٧٢,٢	٩٥٧٧,٢	١٧٢٧٥,٠	٦٦٢٣,٢
٩,٧-	١٢٤٩,٣-	٥٤٦,٥-	٧٠٢,٨-	١١٦٨٥,٠	٤٩٧٤,٤	٦٧١٠,٦	١٢٩٣٤,٣	٥٥٢٠,٩
٩,٨-	٢٩٧٥,١-	١١٩٧,٥-	١٧٧٧,٦-	٢٧٢٣٤,٤	١٠٩٤٦,٧	١٦٢٨٧,٨	٣٠٢٠٩,٥	١٢١٤٤,١
٣,٢-	٩٣,٨-	١٥٨,٥-	٦٤,٧	٢٨٠٢,٠	١٤٩٧,٩	١٣٠٤,١	٢٨٩٥,٨	١٦٥٦,٤
				٣٥٤,٩	٤٤,٧	٣١٠,٢	٣٥٤,٩	٤٤,٧
				٢٩٨,٠	٩٥,٤	٢٠٢,٦	٢٩٨,٠	٩٥,٤
				٢٤٦,٢	٢٠٧,٢	٣٩,٠	٢٤٦,٢	٢٠٧,٢
٢,٥-	٩٣,٨-	١٥٨,٥-	٦٤,٧	٣٧٠١,١	١٨٤٥,٢	١١٥٥,٩	٣٧٩٤,٩	٢٠٠٣,٧
٠,١-	٢,٦-	٢,٦-	٢,٦-	١٧٨٩,٩	١٥٦١,٦	٢٢٨,٣	١٧٩٢,٥	١٥٦١,٦
				٥٨,٥		١٠,٠	١٠,٠	١٠,٠
٥,٥-	٣٢١,٥-	٣٢١,٥-	٣٢١,٥-	٥٤٧٥,٢	٣٧٣٥,٩	١٧٣٩,٣	٥٧٩٦,٧	٤٠٥٧,٤
				١٠٤٦٥,٥	٥١٠٩,٦	٥٣٥٥,٩	١٠٤٦٥,٥	٥١٠٩,٦
				١٠٥٧,٩	٣٧٠,١	٦٨٧,٨	١٠٥٧,٩	٣٧٠,١
				٨٩١,٣	٢٩٥,٠	٥٩٦,٣	٨٩١,٣	٢٩٥,٠
١,٦-	٣٢٤,١-	٣٢١,٥-	٢,٦-	١٩٧١٩,٨	١١٠٧٢,٢	٨٦١٧,٧	٢٠٠١٣,٩	١١٣٩٣,٧
				٩٤٢,٨-	٥٧١,٠-	٣٧١,٨-	٩٤٢,٨-	٥٧١,٠-
							٣٧١,٨-	
٦,٤-	٣٣٩٣,٠-	١٦٧٧,٥-	١٧١٥,٥-	٤٩٦٨٢,٥	٢٣٢٩٣,٠	٢٦٣٨٩,٥	٥٣٠٧٥,٥	٢٤٩٧٠,٥
							٢٤٩٧٠,٥	٢٨١٠٥,٠
مجموع البرنامج الرئيسي الثالث								

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البند
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	
٠,٦-	١-	١-	١-	١٧٠	٧٢	٩٨	١٧١	٧٢
				٢٤٠	١٠٩	١٣١	٢٤٠	١٠٩
٠,٢-	١-	١-	١-	٤١٠	١٨١	٢٢٩	٤١١	١٨١
							٢٣٠	
مجموع الموظفين								

مقارنة للميزانية المقترنة بتصنيفات جنة الميزانية والمالية

(التغييرات مبنية باللون الرمادي)

١-٣ البرنامج - مكتب المسجل

التعديلات بناء على اقتراح لجنة الميزانية والمالية			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من لجنة الميزانية والمالية			الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨			البيان	
جدول الوظائف			جدول الوظائف			جدول الوظائف				
%	المتصلة بال الحالات	المجموع	المتصلة بال الحالات	المجموع	المتصلة بال الحالات	المجموع	المتصلة بال الحالات	المجموع		
٤,٢-	١-	١-	٢٣	٥	١٨	٢٤	٥	١٩	موظفو الفئة التقنية	
			٥٨	١٥	٤٣	٥٨	١٥	٤٣	موظفو الخدمات العامة	
١,٢-	١-	١-	٨١	٢٠	٦١	٨٢	٢٠	٦٢	مجموع الموظفين	

مقارنة للميزانية المقترحة بمواضيع جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٢-٣ البرنامج ٣٢٠٠ - شعبة الخدمات الإدارية المشتركة

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية (بالألفي الينار)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بالألفي الينار)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بالألفي الينار)				البند
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية
٩,٩-	٤٤١,٣-	٨٤,٠-	٣٥٧,٣-	٤٠١٢,٦	٩١٣,٠	٣٠٩٩,٦	٤٤٥٣,٩	٩٩٧,٠	٣٤٥٦,٩	موظفو الفنية		
١٠,٣-	٥٧٧,٥-	٢٠٦,١-	٣٧١,٤-	٥٠٣٥,٩	١٤٧١,٤	٣٥٦٤,٥	٥٦١٣,٤	١٦٧٧,٥	٣٩٣٥,٩	موظفو الخدمات العامة		
١٠,١-	١٠١١,٨-	٢٩٠,١-	٧٢٨,٧-	٩٠٤٨,٥	٢٣٨٤,٤	٦٦٦٤,١	١٠٠٦٧,٣	٢٦٧٤,٥	٧٣٩٢,٨	المجموع الفرعى، الموظفون		
				٨٦٣,٨	٦٦٥,٢	١٩٨,٦	٨٦٣,٨	٦٦٥,٢	١٩٨,٦	الماعدة المؤقتة العامة		
				٣٢,٥		٣٢,٥	٣٢,٥		٣٢,٥	الماعدة المؤقتة للاجتماعات		
				٩٨,٠	٢٨,٠	٧٠,٠	٩٨,٠	٢٨,٠	٧٠,٠	العمل الإضافي		
				٢٠,٠		٢٠,٠	٢٠,٠		٢٠,٠	خبراء الاستشاريون		
				١٠١٤,٣	٦٩٣,٢	٣٢١,١	١٠١٤,٣	٦٩٣,٢	٣٢١,١	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى		
٠,٩-	٢,٦-	٢,٦-	٢٩٧,١	٢٠٣,٤	٩٣,٧	٢٩٩,٧	٢٠٣,٤	٩٦,٣	٢٠٣,٤	السفر		
			١٩٤٠,٧	٨٩٤,٥	١٠٤٦,٢	١٩٤٠,٧	٨٩٤,٥	١٠٤٦,٢	١٠٤٦,٢	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب		
			٧١٨٤,٠	٣٠٣٥,١	٤١٤٨,٩	٧١٨٤,٠	٣٠٣٥,١	٤١٤٨,٩	٤١٤٨,٩	نفقات التشغيل العامة		
			٦٥٣,٣	٢٣١,٧	٤٢١,٦	٦٥٣,٣	٢٣١,٧	٤٢١,٦	٤٢١,٦	اللوازم والمواد		
			٧١٩,٤	٢٤٢,٠	٤٧٧,٤	٧١٩,٤	٢٤٢,٠	٤٧٧,٤	٤٧٧,٤	الأثاث والمعدات		
٠,٠	٢,٧-	٢,٧-	١٠٧٩٤,٥	٤٦٠٦,٧	٦١٨٧,١	١٠٧٩٧,١	٤٦٠٦,٧	٦١٩٠,٤	٦١٩٠,٤	المجموع الفرعى للتكليف غير المتعلقة بالموظفين		
			١٧١١,٥-	٨٨١,٣-	٨٣٠,٢-	١٧١١,٥-	٨٨١,٣-	٨٣٠,٢-	٨٣٠,٢-	الصيانة الموزعة		
٥,١-	١٠٢١,٤-	٢٩٠,١-	٧٣١,٣-	١٩١٤٥,٨	٦٨٠٣,٠	١٢٣٤٢,٨	٢٠١٦٧,٢	٧٠٩٣,١	١٣٠٧٤,١	مجموع البرنامج		

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البند
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية
				٤٤	١٠	٣٤	٤٤	١٠	٣٤	موظفو الفنية		
				١٠٢	٣٣	٦٩	١٠٢	٣٣	٦٩	موظفو الخدمات العامة		
				١٤٦	٤٣	١٠٣	١٤٦	٤٣	١٠٣	مجموع الموظفين		

مقارنة للميزانية المقترحة بمواضيع جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٣-٣ البرنامج ٣٣٠٠ - شعبة خدمات المحكمة

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بالألفي اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بالألفي اليورو)				البيان		
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع			
٨,٨-	٥٧٣,٩-	٣١٧,٤-	٢٥٦,٥-	٥٩٣٤,٥	٣٣٠٤,٤	٢٦٣٠,١	٦٥٠٨,٤	٣٦٢١,٨	٢٨٨٦,٦	موظفو الفئة الفنية
١٠,٣-	٢٥٣,٨-	٢١٨,٨-	٣٥,٠-	٢٢٠٠,٣	١٨٤٠,٥	٣٥٩,٨	٢٤٥٤,١	٢٠٥٩,٣	٣٩٤,٨	موظفو الخدمات العامة
٩,٢-	٨٢٧,٧-	٥٣٦,٢-	٢٩١,٥-	٨١٣٤,٨	٥١٤٤,٩	٢٩١٩,٩	٨٩٦٢,٥	٥٦٨١,١	٣٢٨١,٤	المجموع الفرعى، المرظفون
٧,١-	٥٩,٣-	٥٩,٣-		٧٧٣,٠	٦٥٥,٠	١١٨,٠	٨٣٢,٣	٧١٤,٣	١١٨,٠	المساعدة المؤقتة العامة
				٣٢٢,٤	٤٤,٧	٢٧٧,٧	٣٢٢,٤	٤٤,٧	٢٧٧,٧	المساعدة المؤقتة للاجتماعات
				٣٠,٠	٣٠,٠		٣٠,٠	٣٠,٠		العمل الإضافي
				٢١٨,٢	٢٠٧,٢	١١,٠	٢١٨,٢	٢٠٧,٢	١١,٠	الخبراء الاستشاريون
٤,٢-	٥٩,٣-	٥٩,٣-		١٤٣٤,٧	٩٣٦,٩	٤٠٦,٧	١٤٠٢,٩	٩٩٦,٢	٤٠٦,٧	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
				٦٣٦,٢	٦٥٥,٨	٣٠,٤	٦٣٦,٢	٦٥٥,٨	٣٠,٤	السفر
				٦١٣,٢	٢٢٢,٣	٣٩٠,٩	٦١٣,٢	٢٢٢,٣	٣٩٠,٩	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
				٣١٠٦,٥	٢٠٠٦,٥	١١٠٠,٠	٣١٠٦,٥	٢٠٠٦,٥	١١٠٠,٠	نفقات التشغيل العامة
				١٤٦,٥	١١٦,٠	٣٠,٥	١٤٦,٥	١١٦,٠	٣٠,٥	اللوازم والمواد
				٨٥,٦	٣٨,٠	٤٧,٦	٨٥,٦	٣٨,٠	٤٧,٦	الأثاث والمعدات
				٤٥٨١,٠	٢٩١١,٦	١٥٩٩,٤	٤٥٨١,٠	٢٩١١,٦	١٥٩٩,٤	المجموع الفرعى للتكليف غير المتعلقة بالموظفين
				٣٠٧,١	١٨٤,٤	١٢٢,٧	٣٠٧,١	١٨٤,٤	١٢٢,٧	صيانة الموزعة
٥,٨-	٨٨٧,٠-	٥٩٥,٥-	٢٩١,٥-	١٤٣٧٣,٥	٩٢٥٤,٨	٥١١٨,٧	١٥٢٦٠,٥	٩٨٥٠,٣	٥٤١٠,٢	مجموع البرنامج

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البيان		
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع			
				٦٦	٣٩	٢٧	٦٦	٣٩	٢٧	موظفو الفئة الفنية
				٥٠	٤٣	٧	٥٠	٤٣	٧	موظفو الخدمات العامة
				١١٦	٨٢	٣٤	١١٦	٨٢	٣٤	مجموع الموظفين

مقارنة للميزانية المقترحة بمواضيع جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٣-٤ البرنامج -٣٤٠٠ -قسم الإعلام والوثائق

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بالألفي اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بالألفي اليورو)				البيان		
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع			
١١,٧-	١٥٦,٨-	٨١,٩-	٧٤,٩-	١١٧٩,٠	٤١٢,٥	٧٦٦,٥	١٣٣٥,٨	٤٩٤,٤	٨٤١,٤	موظفو الفئة الفنية
٨,٤-	٤١,٩-	١٦,٩-	٢٥,٠-	٤٥٩,٨	١٧١,٤	٢٨٨,٤	٥٠١,٧	١٨٨,٣	٣١٣,٤	موظفو الخدمات العامة
١٠,٨-	١٩١,٧-	٩١,١-	٩٩,٩-	١٦٣٨,٨	٥٨٣,٩	١٠٥٤,٩	١٨٣٧,٥	٦٨٢,٧	١٥٤,٨	المجموع الفرعى، المرظفون
				٩٤,١	٩٤,١		٩٤,١	٩٤,١	٩٤,١	الماعدة المؤقتة العامة
				٩٤,١	٩٤,١		٩٤,١	٩٤,١	٩٤,١	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
				٩٠,٠	٧٦,٠	١٤,٠	٩٠,٠	٧٦,٠	١٤,٠	السفر
				٨٦٨,٤	٨٠٢,٧	٦٥,٧	٨٦٨,٤	٨٠٢,٧	٦٥,٧	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
				٧,٠		٧,٠	٧,٠		٧,٠	نفقات التشغيل العامة
				١٦٠,٠		١٦٠,٠٠	١٦٠,٠		١٦٠,٠	اللوازم والمأowad
				٨٥,٠	١٥,٠	٧٠,٠	٨٥,٠	١٥,٠	٧٠,٠	الأثاث والعدادات
				١٢١٠,٤	٨٩٣,٧	٣١٦,٧	١٢١٠,٤	٨٩٣,٧	٣١٦,٧	المجموع الفرعى للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين
				٨٨,٨	٣٨,٢	٥٠,٦	٨٨,٨	٣٨,٢	٥٠,٦	صيانة الموزعة
٦,٢-	١٩٨,٧-	٩٨,٨-	٩٩,٩-	٣٠٣٢,١	١٦٠٩,٩	١٤٢٢,٢	٣٢٣٠,٨	١٧٠٨,٧	١٥٢٢,١	مجموع البرنامج

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البيان		
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع			
				١٤	٦	٨	١٤	٦	٨	موظفو الفئة الفنية
				١٧	١١	٦	١٧	١١	٦	موظفو الخدمات العامة
				٣١	١٧	١٤	٣١	١٧	١٤	مجموع الموظفين

مقارنة للميزانية المقترحة بمواضيع جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٣٥٠٠ - ٥ البرامج - شعبة الضحايا والدفاع

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)				البند		
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	
٨,٩-	٢٠٢,٩-	٩٩,٧-	١٠٣,٢-	٢٠٧٨,٣	١٠٢١,٠	١٠٥٧,٣	٢٢٨١,٢	١١٢٠,٧	١١٦٠,٥	موظفو الفئة الفنية
١٣,٠-	٨٠,٦-	٢٤,٣-	٥٦,٣-	٥٣٨,٠	٢٤٩,٦	٢٨٨,٤	٦١٨,٦	٢٧٣,٩	٣٤٤,٧	موظفو الخدمات العامة
٩,٨-	٢٨٣,٥-	١٢٤,٠-	١٥٩,٥-	٢٦١٦,٣	١٢٧٠,٦	١٣٤٥,٧	٢١٩٩,١	١٣٩٤,٦	١٥٠٥,٢	المجموع الفرعى، المرظفون
٥١,٣-	٩٩,٢-	٩٩,٢-		٩٤,١	٦٢,٧	٣١,٤	١٩٣,٣	١٦١,٩	٣١,٤	المساعدة المؤقتة العامة
				٨,٠		٨,٠	٨,٠	٨,٠	٨,٠	الخبراء الاستشاريون
٤٩,٣-	٩٩,٢-	٩٩,٢-		١٢٠,١	٦٢,٧	٣٩,٤	٢٠١,٣	١٧١,٩	٣٩,٤	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
				١٤٧,١	١٠٩,٢	٣٧,٩	١٤٧,١	١٠٩,٢	٣٧,٩	السفر
١٧,٢-	٣٢١,٥-	٣٢١,٥-		١٥٥١,٩	١٥٣٢,٥	١٩,٤	١٨٧٣,٤	١٨٥٤,٠	١٩,٤	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
				٣٨,٣	٣٨,٠		٣٨,٠	٣٨,٠		نفقات التشغيل العامة
				٠,٧		٠,٧	٠,٧	٠,٧	٠,٧	اللوازم والمواد
١٥,٦-	٣٢١,٥-	٣٢١,٥-		١٧٣٧,٧	١٦٧٩,٧	٥١,٠	٢٠٥٩,٢	٢٠٠١,٢	٥١,٠	المجموع الفرعى للتكليف غير المتعلقة بالموظفين
				١٠٤,٠	٤٢,٧	٦١,٣	١٠٤,٠	٤٢,٧	٦١,٣	صيانة الموزعة
١٣,٤-	٧٠٤,٢-	٥٤٤,٧-	١٥٩,٥-	٤٥٦٠,١	٣٠٥٥,٧	١٥٠٤,٤	٥٢٦٤,٣	٣٦٠٠,٤	١٦٦٣,٩	مجموع البرنامج

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البند		
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	
				٢٣	١٢	١١	٢٣	١٢	١١	موظفو الفئة الفنية
				١٣	٧	٦	١٣	٧	٦	موظفو الخدمات العامة
				٣٦	١٩	١٧	٣٦	١٩	١٧	مجموع الموظفين

مقارنة للميزانية المقترحة بمواصفات جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٤- البرنامج الرئيسي الرابع - أمانة جهة الدول الأطراف

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية (بالألف البيرو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بالألف البيرو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بالألف البيرو)				البند
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع		
٤,٣	٢١,٦	٢١,٦		٥٢٢,١		٥٢٢,١		٥٠٠,٥		٥٠٠,٥		موظفو الفئة الفنية
٢٩,١-	٩٨,٤-	٩٨,٤-		٢٣٩,٤		٢٣٩,٤		٣٣٧,٨		٣٣٧,٨		موظفو الخدمات العامة
٩,٢-	٧٦,٨-	٧٦,٨-		٧٦١,٥		٧٦١,٥		٨٣١,٣		٨٣١,٣		المجموع الفرعى، الموظفون
				٦١٤,١		٦١٤,١		٦١٤,١		٦١٤,١		المساعدة المؤقتة العامة
				١٢٠٥,٧		١٢٠٥,٧		١٢٠٥,٧		١٢٠٥,٧		المساعدة المؤقتة للجمعيات
				٦٠,٠		٦٠,٠		٦٠,٠		٦٠,٠		العمل الإضافي
				١١٧٩,٨		١١٧٩,٨		١١٧٩,٨		١١٧٩,٨		المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
١,٢	٢,٦	٢,٦		٢١٤,٤		٢١٤,٤		٢١١,٤		٢١١,٤		السفر
				١٠٠,		١٠٠,		١٠٠,		١٠٠,		الضيافة
				١٠٢١,٠		١٠٢١,٠		١٠٢١,٠		١٠٢١,٠		الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
				٥٠,٠		٥٠,٠		٥٠,٠		٥٠,٠		نفقات التشغيل العامة
				٤٠,٠		٤٠,٠		٤٠,٠		٤٠,٠		اللوازم والمواد
				٢٠,٠		٢٠,٠		٢٠,٠		٢٠,٠		الأثاث والعدادات
٠,٢	٢,٦	٢,٦		١٣٥٥,٠		١٣٥٥,٠		١٣٥٢,٤		١٣٥٢,٤		المجموع الفرعى للتكليف غير المتعلقة بالموظفين
				٣٢,٥		٣٢,٥		٣٢,٥		٣٢,٥		الصيانة الموزعة
١,٨-	٧٤,٢-	٧٤,٢-		٤٠٢٨,٨		٤٠٢٨,٨		٤١٠٣,٠		٤١٠٣,٠		مجموع البرنامج الرئيسي الرابع

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البند
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع		
٢٥,٠	١	١		٥		٥		٤		٤		موظفو الفئة الفنية
٢٠,٠-	-١	-١		٤		٤		٥		٥		موظفو الخدمات العامة
				٩		٩		٩		٩		مجموع الموظفين

مقارنة للميزانية المقترحة بمواضيع جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٥- البرنامج الرئيسي الخامس- الاستثمار في مباني المحكمة

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)				البيان
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع		
٤٩,٣-	١٩١,٢-	١٩١,٢		١٩٦,٧	١٩٦,٧		٣٨٧,٩	٣٨٧,٩			موظفو الفئة الفنية	
٨,٩-	٥,٠-	٥,٠		٥١,٤	٥١,٤		٥٦,٤	٥٦,٤			موظفو الخدمات العامة	
٤٤,٢-	١٩٦,٢-	١٩٦,٢		٢٤٨,١	٢٤٨,١		٤٤٤,٣	٤٤٤,٣			المجموع الفرعى، المرظفون	
٤١,٩-	١٣٥,٩-	١٣٥,٩		١٨٨,١	١٨٨,١		٣٢٤,٠	٣٢٤,٠			المساعدة المؤقتة العامة	
٤١,٩-	١٣٥,٩-	١٣٥,٩		١٨٨,١	١٨٨,١		٣٢٤,٠	٣٢٤,٠			المجموع الفرعى، الرتب الأخرى	
				١١,٤	١١,٤		١١,٤	١١,٤			السفر	
				٤٣٥,٣	٤٣٥,٣		٤٣٥,٣	٤٣٥,٣			الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب	
٢٦,٢-	٢٤٠,٠-	٢٤٠,٠		٦٧٦,١	٦٧٦,١		٩١٦,١	٩١٦,١			نفقات التشغيل العامة	
				٩,١	٩,١		٩,١	٩,١			اللزمات والمواد	
٧٧,١-	٨٢٠,٠-	٨٢٠,٠		٢٤٣,١	٢٤٣,١		١٠٦٣,١	١٠٦٣,١			الأثاث والعدادات	
				١٣٧٥,٠	١٣٧٥,٠		٢٤٣٥,٠	٢٤٣٥,٠			المجموع الفرعى للتكليف غير المتعلقة بالموظفين	
				١٨,٠	١٨,٠		١٨,٠	١٨,٠			صيانة الموزعة	
				١٣٩٢,١-	١٣٩٢,١-		١٨٢٩,٢	١٨٢٩,٢			مجموع البرنامج الرئيسي الخامس	
							٣٢٢١,٣	٣٢٢١,٣				

التغييرات بناء على اقتراح جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البيان
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع		
٥٠,٠-	٢-	٢		٢	٢		٤	٤			موظفو الفئة الفنية	
				١	١		١	١			موظفو الخدمات العامة	
				٣	٣		٥	٥			مجموع الموظفين	

مقارنة للميزانية المقترحة بتوصيات لجنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٥-١ البرنامج - ٥١٠٠ - المباني المؤقتة^(*)

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من لجنة الميزانية والمالية (بالألفي اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بالألفي اليورو)				البيان
%	المتصلة الأساسية بالحالات	المتصلة الأساسية بالحالات	المجموع	%	المتصلة الأساسية بالحالات	المتصلة الأساسية بالحالات	المجموع	
٨,٩-	٥,٠-	٥,٠-	٥١,٤	٥١,٤	٥٦,٤	٥٦,٤	٥٦,٤	موظفو الفئة الفنية
١,٩-	٥,٠-	٥,٠-	٥١,٤	٥١,٤	٥٦,٤	٥٦,٤	٥٦,٤	موظفو الخدمات العامة
٤١,٩-	١٣٥,٩-	١٣٥,٩-	١٨٨,١	١٨٨,١	٣٢٤,٠	٣٢٤,٠	٣٢٤,٠	الجموع الفرعى، الموظفون المساعدة الموقعة العامة
٤١,٩-	١٣٥,٩-	١٣٥,٩-	١٨٨,١	١٨٨,١	٣٢٤,٠	٣٢٤,٠	٣٢٤,٠	الجموع الفرعى، الرتب الأخرى
٢٦,٢-	٢٤٠,٠-	٢٤٠,٠-	٦٧٦,١	٦٧٦,١	٩١٦,١	٩١٦,١	٩١٦,١	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
			٩,١	٩,١	٩,١	٩,١	٩,١	نفقات التشغيل العامة
٧٧,١-	٨٢٠,٠-	٨٢٠,٠-	٢٤٣,١	٢٤٣,١	١٠٦٣,١	١٠٦٣,١	١٠٦٣,١	الوازم والمواد
٥٠,٢-	١٠٦٠,٠-	١٠٦٠,٠-	١٠٥٣,٦	١٠٥٣,٦	٢١١٣,٦	٢١١٣,٦	٢١١٣,٦	الأثاث والعدادات
			٣,٦	٣,٦	٣,٦	٣,٦	٣,٦	الصيانة الموزعة
								مجموع البرنامج
			١٢٩٦,٧	١٢٩٦,٧	٢٤٩٧,٦	٢٤٩٧,٦	٢٤٩٧,٦	
			١٢٠٠,٩-	١٢٠٠,٩-	٤٨,١-	٤٨,١-	٤٨,١-	

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من لجنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البيان
%	المتصلة الأساسية بالحالات	المتصلة الأساسية بالحالات	المجموع	%	المتصلة الأساسية بالحالات	المتصلة الأساسية بالحالات	المجموع	
		١	١		١	١	١	موظفو الفئة الفنية
		١	١		١	١	١	موظفو الخدمات العامة
								مجموع الموظفين

^(*) ملاحظة: توصي لجنة الميزانية والمالية في الفقرة ٧٩ من تقريرها عن أعمال دورتها التاسعة بإلغاء البرنامج ٥١٠٠ وإدراج الاعتمادات في الحالات ذات الصلة من ميزانية قلم المحكمة. وترتدد التغييرات التي أدخلت على البرنامج ٥١٠٠ في الجدول أعلاه لسهولة الرجوع إليها.

مقارنة للميزانية المقترحة بمواصفات جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٥٢٠٠-٢- البرنامج - المباني الدائمة

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بالألفي اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بالألفي اليورو)				البيان
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	
٤٩,٣-	١٩١,٢-	١٩١,٢-	١٩٦,٧	٤٩,٣-	١٩١,٢-	١٩٦,٧	٣٨٧,٩	موظفو الفئة الفنية
							٣٨٧,٩	المجموع الفرعي، الموظفون
							٣٨٧,٩	السفر
							٣١٠,٠	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
							٣٢١,٤	المجموع الفرعي للتكليف غير المتعلقة بالموظفين
							١٤,٤	الصيانة الموزعة
							٥٣٢,٥	مجموع البرنامج
٢٦,٤-	١٩١,٢-	١٩١,٢-	٥٣٢,٥	٢-	٢-	٢	٧٣٢,٧	

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البيان
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	
٢-	٢-	٢	٢	٢-	٢	٢	٤	موظفو الفئة الفنية
							٤	موظفو الخدمات العامة
							٤	مجموع الموظفين

مقارنة للميزانية المقترحة بتفاصيل جنة الميزانية والمالية

(التعديلات مبنية باللون الرمادي)

٦- البرنامج الرئيسي السادس - أمانة الصندوق الإستثماري للضحايا

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية (بألاف اليورو)				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ (بألاف اليورو)				البلد		
%	المجموع	المتعلقة بالحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	
١٩,٨-	٧٧,٦-	٥٢,٠-	٢٥,٦-	٣١٤,٣	٥٢,١	٢٦٢,٢	٣٩١,٩	١٠٤,١	٢٨٧,٨	موظفو الفئة الفنية
٨,٩-	١٠,٠-			١٠٢,٨		١٠٢,٨	١١٢,٨		١١٢,٨	موظفو الخدمات العامة
١٧,٤-	٨٧,٦-	٥٢,٠-	٣٥,٦-	٤١٧,١	٥٢,١	٣٦٥,٠	٥٠٤,٧	١٠٤,١	٤٠٠,٧	المجموع الفرعى، المرظفون
				١٦١,١	١٠٣,٥	٥٧,٦	١٦١,١	١٠٣,٥	٥٧,٦	المساعدة المؤقتة العامة
				١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	العمل الإضافي
				١٠,٠		١٠,٠	١٠,٠		١٠,٠	الخبراء الاستشاريون
				١١١,١	١٠٣,٥	٧٧,٦	١١١,١	١٠٣,٥	٧٧,٦	المجموع الفرعى، الرتب الأخرى
				٢٠٢,١	١٢٤,٤	٧٧,٧	٢٠٢,١	١٢٤,٤	٧٧,٧	السفر
				١٧,٥		١٧,٥	١٧,٥		١٧,٥	الضيافة
				٩٣,٤	١٧,٠	٧٦,٤	٩٣,٤	١٧,٠	٧٦,٤	الخدمات التعاقدية بما فيها التدريب
				٦٣,٠		٦٣,٠	٦٣,٠		٦٣,٠	نفقات التشغيل العامة
				١٥,٠		١٥,٠	١٥,٠		١٥,٠	اللوازم والمواد
				٣٩١,٠	١٤١,٤	٢٤٩,٦	٣٩١,٠	١٤١,٤	٢٤٩,٦	المجموع الفرعى للتكليف غير المتعلقة بالموظفين
				١٦,٨	٢,٢	١٤,٦	١٦,٨	٢,٢	١٤,٦	صيانة الموزعة
٨,٠-	٨٧,٦-	٥٢,٠-	٣٥,٦-	١٠٠٦,٠	٢٩٩,٢	٧٠٦,٨	١٠٩٣,٦	٣٥١,٢	٧٤٢,٤	مجموع البرنامج الرئيسي السادس

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ من جنة الميزانية والمالية جدول الوظائف				الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٨ جدول الوظائف				البلد		
%	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	المجموع	المتعلقة بال الحالات	الأساسية	
				٣	١	٢	٣	١	٢	موظفو الفئة الفنية
				٢			٢		٢	موظفو الخدمات العامة
				٥	١	٤	٥	١	٤	مجموع الموظفين

جيم - الوثائق ذات الصلة

١- البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦*

الصفحة		المحتويات
٢٩٧	خطاب الإحالات
٢٩٨	رأي مراجع الحسابات
		البيانات
٣٢٤	بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الصناديق للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
٣٢٥	بيان الأصول والخصوم والاحتياطات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
٣٢٦	بيان التدفق النقدي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
٣٢٧	بيان الاعتمادات للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
٣٢٨	المجدول ١: حالة تسديد الاشتراكات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
٣٣١	المجدول ٢: حالة صندوق رأس المال العامل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
٣٣٢	المجدول ٣: حالة السلف المقدمة إلى صندوق رأس المال العامل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
٣٣٤	المجدول ٤: حالة الفائض النقدي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
٣٣٥	المجدول ٥: أنصبة الدول الأطراف من الفائض النقدي لعام ٢٠٠٥
٣٣٧	المجدول ٦: حالة التبرعات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
٣٣٨	المجدول ٧: حالة الصناديق الاستثمارية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

ملاحظات ملحقة بالبيانات المالية

الصفحة		المحتويات
٣٣٩	١- المحكمة الجنائية الدولية وأهدافها
٣٤٠	٢- موجز السياسات العامة للمحاسبة والتقارير المالية

الصفحة

٣٤٥	المحكمة الجنائية الدولية (البيانات من الأول إلى الرابع)	-٣
٣٤٦	الصندوق العام وصندوق رأس المال العامل وصندوق الطوارئ	-٤
٣٤٦	المجدول ١: تفاصيل الإيرادات المتنوعة.....	
٣٤٧	المجدول ٢: تفاصيل النفقات	
٣٥٠	المجدول ٣: تفاصيل الحسابات الأخرى قيد التحصيل.....	
٣٥١	المجدول ٤: تفاصيل الحسابات الأخرى مستحقة الدفع.....	
٣٥٢	الصناديق الاستثمارية.....	-٥
٣٥٣	الممتلكات غير المستهلكة.....	-٦
٣٥٣	المجدول ٥: ملخص الممتلكات غير المستهلكة.....	
٣٥٤	المجدول ٦: ملخص الممتلكات غير المستهلكة المملوكة من مصادر أخرى	
٣٥٤	شطب الخسائر المتصلة بالنقد والبالغ قيد التحصيل والممتلكات.....	-٧
٣٥٤	مدفوعات الجاملة.....	-٨
٣٥٤	العاملون بدون مقابل	-٩
٣٥٤	الإلتزامات العرضية	-١٠
٣٥٥	الإصابة أثناء الخدمة	-١١
٣٥٥	التبرعات العينية	-١٢
٣٥٥	التبرعات للصندوق الاستثماري للضحايا	-١٣

خطاب الاحالة

٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٧

وفقاً للمادة ١-١١ من النظام المالي، أتشرف بأن أقدم البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

(التوقيع) برونو كاتالا

المسجل

سير جون بورن
المراقب والمراجع العام
المكتب الوطني لمراجعة الحسابات
المملكة المتحدة

157-197 Buckingham Palace Road
Victoria
London SW1W 9 SP
United Kingdom

**البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية
للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦**

رأي مراجع الحسابات

إلى أمانة الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية

قامت بمراجعة البيانات المالية المرفقة للمحكمة الجنائية الدولية عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦ وتنالف هذه البيانات من البيانات من الأول إلى الرابع، والجدوال ١ إلى ٧، واللاحظات الملحة بالبيانات المالية من ١ إلى ١٣.

توزيع المسؤوليات

تدرج هذه البيانات المالية وفقاً للمادة ١١-١ من النظام المالي تحت مسؤولية المسجل. وتمثل مسؤوليتي في التعبير عن الرأي بشأن هذه البيانات المالية إستناداً إلى المراجعة التي قمت بها وفقاً للمادة ١٢ من النظام المالي.

أساس الرأي

أحرىت المراجعة وفقاً للمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات لفريق المراجعين الخارجيين للحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ووفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتطلب هذه المعايير أن أقوم بتحطيط واعداد المراجعة للتوصل إلى تأكيدات معقولة بأن البيانات المالية تخلو من أي خطأ مادي. وتتضمن أي مراجعة للحسابات القيام، على أساس الاختبار ووفقاً لما يعتبره مراجع الحسابات ضرورياً في الظروف المعنية، بفحص الأدلة التي تؤيد المبالغ والعبارات الواردة في البيانات المالية. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مبادئ المحاسبة المستعملة والتقديرات الهامة الصادرة عن المسجل وكذلك تقييم العرض العام للبيانات المالية. واعتقد أن المراجعة التي قمت بها تتيح أساساً معقولاً للتوصل إلى الرأي بشأن المراجعة.

الرأي

أرى أن هذه البيانات المالية تعرض بصورة صحيحة الموقف المالي من كل جوانبه المادية حتى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦ ونتائج العمليات والتغيرات المالية للفترة المنتهية في هذا التاريخ وفقاً لسياسات المحاسبة المعينة للمحكمة الجنائية الدولية المعروضة في البند ٢ من الملاحظات الملحة بالبيانات المالية.

وبالإضافة إلى ذلك فإني أرى أن عمليات المحكمة الجنائية الدولية التي اختبرتها في إطار المراجعة تمت من جميع جوانبها الهمامة وفقاً للنظام المالي والسندي التشريعي.

وقدت أيضاً وفقاً للمادة ١٢ من النظام المالي بإصدار تقرير طويل عن عملية المراجعة التي قمت بها.

(التوقيع) سير جون بورن
المراقب والمراجع العام للحسابات
المملكة المتحدة
المراجع الخارجي للحسابات

لندن، ٩ تموز / يوليه ٢٠٠٧

تقرير المراجع الخارجي للحسابات لعام ٢٠٠٦

مراجعة البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية

لعام ٢٠٠٦

المحتويات

الفقرات

١٠-١

ملخص تنفيذي

النتائج التفصيلية للتقرير

١٧-١١

النتائج المالية والمسائل المالية الأخرى

٣٢-١٨

استعراض نظام إدارة موارد المؤسسة SAP

٣٥-٣٣

التسوييات المصرافية والرقابة الداخلية

٤٦-٣٦

مواصلة استعراض نظام المعاشات التقاعدية للقضاة

٥٤-٤٧

المباني الدائمة للمحكمة

٦٠-٥٥

المكاتب الميدانية

٦٩-٦١

متابعة توصيات المراجعة لعام ٢٠٠٥

٧٠

شكر وتقدير

المرفق ألف

متابعة توصيات المراجعة لعام ٢٠٠٥

المرفقباء

نطاق ونحو المراجعة

ملخص تنفيذي

- رأي المراجعة بدون تحفظ فيما يتعلق بالبيانات المالية لعام ٢٠٠٦.
- النتائج المالية والمسائل المالية الأخرى.
- استعراض نظام إدارة موارد المؤسسة SAP.
- توصية بشأن تحسين المراقبة الداخلية لحسابات.
- مواصلة تقييم الالتزامات المتعلقة بنظام المعاشات التقاعدية للقضاة.
- المباني الدائمة للمحكمة.
- الإجراءات المتعلقة بشراء السلع والخدمات اللازمة للمكاتب الميدانية.
- متابعة توصيات مراجعة الحسابات لعام ٢٠٠٥.

النتائج الشاملة لمراجعة الحسابات

-١ راجعنا البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية وفقا للنظام المالي ومعايير المراجعة الموحدة لفريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ووفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات.

-٢ وتبين من مراجعة الحسابات عدم وجود عيوب أو أخطاء تعتبرها مؤثرة في دقة واقتدار وصحة البيانات المالية برمتها وقدمت رأي مراجعة بدون تحفظ عن البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

-٣ وأبلغ نطاق ونطج المراجعة للإدارة في إستراتيجية تفصيلية لمراجعة الحسابات ترد جوانبها الرئيسية في المرفق باع لهذا التقرير. وتعد الملاحظات والتوصيات الناشئة عن مراجعة الحسابات في الموجز أدناه. ويرد تحليل أكثر تفصيلاً للمسائل الرئيسية في القسم المعنون النتائج التفصيلية للتقرير.

النتائج والتوصيات الرئيسية لمراجعة الحسابات

-٤ تقدم النتائج التفصيلية لهذا التقرير تعليقاً بشأن الوضع المالي للمحكمة. ففي السنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، سجلت المحكمة فائضاً يبلغ ١٧٥ مليون يورو مقابل الفائض المعاد تأكيده في عام ٢٠٠٥ وبالبالغ قدره ٩٥ مليون يورو. وترجع الزيادة في الفائض المسجل في عام ٢٠٠٦ جزئياً إلى تمويل الاعتماد المخصص لنظام المعاشات التقاعدية للقضاة في عام ٢٠٠٦ من الفائض المسجل في عام ٢٠٠٥، وفقاً لقرار جمعية الدول الأطراف. واستمرت الزيادة في إيرادات ونفقات المحكمة بما يتماشى مع النمو في أنشطتها. وزاد الدخل نتيجة لزيادة الاشتراكات المقررة للدول الأطراف وزيادة الدخل من إيرادات الفائدة المصرفية. وترجع الزيادة في النفقات أساساً إلى الزيادة في تكاليف الموظفين.

-٥ وفي عام ٢٠٠٦، قمنا بمراجعة نظام إدارة موارد المؤسسة القائم على نظام SAP الذي تتنفيذ المحكمة هذا العام. وبختنا في إطار المراجعة ارتحال البيانات من النظام التقليدي إلى نظام إدارة موارد المؤسسة القائم على نظام SAP، والإطار الزمني للمشروع، والسياسة الأمنية، وضوابط الوصول. وحصلنا عموماً على ضمانات كافية لارتحال البيانات المحاسبية بدقة من النظام التقليدي إلى نظام SAP ولتقسيم معلومات محاسبية موثوقة تويد المعلومات الواردة في البيانات المالية للمحكمة في نهاية العام. ييد أننا أبلغنا الإدارة عند انتهاء المراجعة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بعدد من الحالات التي يمكن إدخال تحسينات عليها. وتشمل هذه الحالات:

- إغفال حسابات الدفتر الأستاذ في نهاية كل شهر؛
- تنفيذ النماذج الباقية لنظام SAP لضمان اضطلاعه بوظائفه بصورة ملائمة؛
- وضع الصيغة النهائية للسياسة الأمنية لتكتولوجيا المعلومات وإصدارها ونشرها على نطاق أوسع؛
- تحسينات في معايير الأمان المتعلقة بكلمات المرور وتوزيع الأدوار على المستخدمين؛
- الرصد المستمر لاستخدام الخبراء الاستشاريين الخارجيين لتكتولوجيا المعلومات في توفير الدعم؛
- مراقبة الوصول إلى البيئة العملية الحية بطريقة مناسبة.

-٦ وبعد تنفيذ نظام إدارة موارد المؤسسة القائم على نظام SAP، لاحظنا انخفاضاً في أحد أوجه الرقابة المالية الداخلية الرئيسية نتيجة لعدم إتمام التسويات المصرفية بالوجه الملائم في الأشهر الشمانية الأولى من عام ٢٠٠٦. وتبين لنا من المراجعة أن المحكمة لم تتحقق خلال هذه الفترة الغاية المستهدفة وهي تسوية جميع الحسابات المصرفية في الأسبوعين التاليين من نهاية كل شهر. و تعرضت المحكمة نتيجة لغياب هذا الوجه الرئيسي من أوجه الرقابة في الأشهر الشمانية الأولى من العام لعدم اكتشاف المعاملات الخاطئة أو الاحتيالية المحتملة في الوقت المناسب. ييد أن جميع التسويات المطلوبة كانت مستوفاة في نهاية العام وتأكد لنا بأثر رجعي أنه لم توجد حالات من الغش أو الخطأ خلال هذه الفترة.

-٧ وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، اعتمدت جمعية الدول الأطراف قراراً يقضي بتمويل نظام المعاشات التقاعدية للقضاة كلياً باستخدام الفائض المتوفّر للمحكمة في عام ٢٠٠٥. وأدرجت المحكمة في عام ٢٠٠٥، بناءً على تقدّيرات إكتوارية حصلت عليها من شركة Ernest & Young، اعتماداً يبلغ قدره ٨ ملايين يورو لهذا النّظام. وفي عام ٢٠٠٦، وقع الاختيار على شركة Allianz لإدارة النّظام وقدّمت هذه الشركة تمثيلاً للتعاقد تقدّيرات إكتوارية للالتزامات التراكمية للفترة من آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ تبلغ ٣٤ مليون يورو وتقدّيرات لعام ٢٠٠٦ تبلغ مليوني يورو. وبلغ مجموع هذه التقدّيرات ٣٦ مليون يورو مقارنة بالاعتماد المدرج في عام ٢٠٠٥ والبالغ ٨ ملايين يورو. ولما كان التقييم الإكتواري لشركة Allianz مختلفاً مادياً عن الاعتماد المدرج في عام ٢٠٠٥ فقد عدّلت الأرقام المقابلة في حسابات عام ٢٠٠٦ بما يتناسب مع التقييم المنخفض. ولم تتعاقد المحكمة بعد مع شركة Allianz ولذلك فإن إدارة النّظام وبالتالي الالتزامات المتعلقة به تتولى اعتماداً وليس التزاماً.

-٨ وأوصت جمعية الدول الأطراف في دورتها الخامسة بأن تركز المحكمة على تقصي وتحطيط الانتقال إلى مباني دائمة تشيد لهذا الغرض في موقع ألكسندر كازيرن. وشرعت المحكمة الآن في التخطيط لمتطلبات المباني الجديدة. وتشتمل التخطيط على وضع نموذج لطاقة المحكمة في آب/أغسطس ٢٠٠٦ من أجل تقدير المتطلبات المقبلة من الموارد البشرية بالاستناد إلى الأنشطة المقبلة للمحكمة (مثل عدد المحاكمات والاستئنافات المتزامنة). وقد لا تقبل المباني الدائمة للمحكمة

التكيف مع مستوى أنشطة المحكمة إذا حدث انخفاض كبير في أنشطتها. وتشجع المحكمة على مراعاة هذا الجانب في مداولاتها المتعلقة بتصميم وبناء الموقع الدائم.

-٩- وتبين لنا من مراجعة المعاملات المتعلقة بالمشتريات التي يتم الاضطلاع بها لكل مكتب من المكاتب الميدانية الثلاثة أن هناك ازدواجية كبيرة في الجهد المبذول لتحديد السلع والخدمات اللازمة لهذه المكاتب. ويرجع ذلك إلى عدم وجود اتصال عن بعد للمكاتب الميدانية بنظام SAP أو عدم امتلاكها موارد كافية للقيام بعمليات الشراء محلياً. وبينما نعرف بالمخاطر المتصلة بتفويض الاختصاص في عمليات الشراء لموظفي المكاتب الميدانية فإننا تشجع المحكمة على النظر في مزايا السماح بشراء السلع والخدمات المنخفضة القيمة عن بعد أو محلياً، مع وضع نظم رقابية مناسبة لإدارة المخاطر المتصلة بهذا التفويض.

-١٠- ويبين المرفق ألف بهذا التقرير التوصيات التي قدمناها في تقريرنا لعام ٢٠٠٥، واستجابة المحكمة لها، وتعليقاتنا على التقدم المحرز. وتصدر المحكمة لجميع التوصيات التسع التي قدمناها في تقريرنا لعام ٢٠٠٥، ونرحب بالإجراءات التي اتخذت في مجالات تعزيز الرقابة الداخلية والإدارة المشتركة والمشتريات. وقمنا في عام ٢٠٠٦ بمزيد من البحث بشأن المشتريات وإدارة المخاطر. وفيما يتعلق بالمشتريات، أحطنا علما بالتحسينات التي أدخلت على وضع خطط المشتريات ونؤكد أن هناك أساساً معقولاً للزيادة الملحوظة في النفقات في نهاية العام. وفيما يتعلق بإدارة المخاطر، أحطنا علما بالمشروع الذي وضعته المحكمة لإدارة المخاطر وتشجع المحكمة على إتباع أفضل الممارسات في تقييم المخاطر وتسجيلها ورصدها المتواصل باستخدام مصفوفة لتقييم المخاطر وسجل لها.

النتائج التفصيلية لعام ٢٠٠٦

النتائج المالية

الإيرادات والنفقات

- ١١ زادت الإيرادات، على النحو المبين في البيانات المالية لعام ٢٠٠٦ من ٦٨ مليون يورو إلى ٨٢ مليون يورو، أي بنسبة تبلغ ٢١ في المائة. وترجع هذه الزيادة الكبيرة إلى الزيادة في الاشتراكات المقررة من ٦٩ مليون يورو إلى ٨٠ مليون يورو، والزيادة في إيرادات الفائدة المصرفية من ١١ مليون يورو إلى ١٧ مليون يورو. وتحدد جماعة الدول الأطراف مستوى الاشتراكات المقررة بالاستناد إلى نفقات المحكمة المدرجة بالميزانية.
- ١٢ وبلغ مجموع النفقات التي تكبدها المحكمة ٧٤ مليون يورو في عام ٢٠٠٦ مقابل ٦٢ مليون يورو في عام ٢٠٠٥. وترجع الزيادة في النفقات إلى الزيادة في تكاليف الموظفين من ٤١٥٨ مليون يورو في عام ٢٠٠٥ إلى ٤٣٥ مليون يورو في عام ٢٠٠٦ نتيجة لاستمرار تعين الموظفين لأداء المجموعة الكاملة من مهام المحكمة. وضمنت تكاليف الموظفين في عام ٢٠٠٥ اعتماداً لنظام المعاشات التقاعدية للقضاة للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ وبلغت الزيادة الفعلية في تكاليف الموظفين في عام ٢٠٠٦ نحو ٨٧ مليون يورو.
- ١٣ وبقيت تكاليف السفر والضيافة التي بلغت ٨٢ مليون يورو في عام ٢٠٠٦ ثابتة بالمقارنة بعام ٢٠٠٥. وزادت نفقات التشغيل بمقدار ٣٢ مليون يورو نتيجة لاستمرار التوسيع في المحكمة. وانخفضت تكاليف الخدمات التعاقدية والمشتريات بمقدار ٢٧ و٦٠ مليون يورو على التوالي نتيجة لانخفاض النشاط في هذين المجالين.
- ١٤ وقمنا في نطاق مراجعتنا بفحص جميع أرصدة الإيرادات والنفقات الهامة وتأكدنا من وجود أدلة كافية وموثوقة لدعم الإيرادات والمدفوعات المسجلة في البيانات المالية للمحكمة وحركات الإيرادات والنفقات بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦.

تحصيل الاشتراكات

- ١٥ قامت المحكمة بتحصيل ٩١٣ في المائة من الاشتراكات المقررة في عام ٢٠٠٦ مقابل ٨٢٣ في المائة في عام ٢٠٠٥. ويعتبر هذا تحسناً كبيراً في معدل تحصيل الاشتراكات المقررة ودليلًا على فعالية الإجراءات التي اتخذتها المحكمة لتحسين أدائها في هذا المجال. وقامت المحكمة أيضاً بتحصيل ١١٠ مليون يورو أو ٦٧ في المائة من متأخرات الاشتراكات في بداية عام ٢٠٠٦. وبلغ مجموع المتأخرات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٢ مليون يورو. ونرحب بالتحسين في معدل تحصيل المتأخرات والاشتراكات المقررة في عام ٢٠٠٦، ونواصل تشجيع المحكمة على تحفيض مستوى متأخرات الاشتراكات.

المسائل المالية الأخرى

حالات الغش أو الغش الافتراضي

١٦ - تنص الصلاحيات التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات الواردة في النظام المالي على ضرورة أن يحيط المراجع الخارجي للحسابات جمعية الدول الأطراف علما بأي حالة من حالات الغش أو الغش الافتراضي. وتقع المسؤولية الأولية في منع وقوع مثل هذه الحالات أو في الكشف عنها على الإدارة. وأبلغتنا المحكمة بأنها لم تسجل في عام ٢٠٠٦ أي حالة من حالات الغش أو الغش الافتراضي كما أنها لم تتحقق في مثل هذه الحالات. وأكد مدير مكتب المراجعة الداخلية للحسابات أيضا أنه لا يعلم بوجود حالات من الغش أو الغش الافتراضي في عام ٢٠٠٦. ولم تكشف مراجعتنا للحسابات عن أي حالة من حالات الغش أو الغش الافتراضي في عام ٢٠٠٦.

الخسائر، والمشطوبات ومدفوغات المحاملة

١٧ - شطب مجلس مراقبة الممتلكات غير مستهلكة تبلغ قيمتها ١٢٧٥٨ يورو في عام ٢٠٠٦ وشطب أيضاً مبلغ ٢٠٠ يورو باعتباره من الخسائر في النقد. ولم توجد بالمحكمة مدفوغات للمحاملة في عام ٢٠٠٦.

القضايا المتعلقة بالإدارة المالية

استعراض نظام إدارة موارد المؤسسة (SAP)

نطاق البحث

١٨ - انتقلت المحكمة في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ من استخدام مجموعة متنوعة من نظم تكنولوجيا المعلومات في إدارة الموارد البشرية وكشف المرتبات والإدارة المالية إلى نظام متكملاً وموحد لإدارة موارد المؤسسة تنتجه شركة SAP.

١٩ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، قمنا بمراجعة نظام إدارة موارد المؤسسة بالمحكمة. وكان التركيز الرئيسي لعملنا هو تقييم مدى قدرة النظام الجديد على معالجة وإنتاج معلومات مالية موثوقة لدعم البيانات المالية للمحكمة. ونظرنا أيضاً في دقة ارتحال البيانات من النظام الحاسوبي السابق إلى نظام SAP.

إعداد البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

٢٠ - قمنا بمراجعة تنفيذ نظام SAP لتقييم مدى كفاية الرقابة الإدارية الواقعة على المعلومات المالية المولدة لإعداد البيانات المالية لعام ٢٠٠٦ وقدمنا رأينا لمراجعة الحسابات بشأنها.

٢١ - وتبين لنا بسرور أن التطبيق المتوازي لنظام SAP مع النظم السابقة قد أتاح مطابقة أرصدة الدفتر الأستاذ التي تم التوصل إليها في عام ٢٠٠٥ عن طريق نظام SAP مع الأرصدة التي سبق التوصل إليها عن طريق نظام SUN ، كما أتاح مطابقة التقارير المتعلقة بكشف المرتبات التي تم توصل إليها عن طريق نظام SAP مع التقارير التي تم التوصل عن

طريق نظام Progen. وأكدت لنا هذه المطابقات أن الأرصدة الحسابية الافتتاحية للحسابات قد نقلت بطريقة سليمة إلى نظام SAP وأن كشوف المرتبات تعد حالياً بطريقة سليمة.

-٢٢ - بيد أننا لاحظنا عدم تفعيل النقل التلقائي لحساب المعاملات في نهاية كل شهر حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وزاد نتيجة لذلك احتمال تسجيل المعاملات في شهور سابقة وعدم إمكان الاعتماد على أدوات الرقابة الرئيسية مثل التسويات المصرفية التي لا يمكن إثامها بوجه ملائم دون إغفال الحسابات في الدفتر الأستاذ. وتجدر أيضاً إمكانية إدراج المعاملات في فترات حسابية سابقة إلى عدم دقة التقارير المالية الشهرية وبالتالي إلى عدم القدرة على إغفالها. وقامت المحكمة بتفعيل هذه العملية في نظام SAP ويتم حالياً إغفال الحسابات في نهاية كل شهر. ونرحب بالإجراء الذي اتخذته المحكمة لتحسين نوعية التقارير الشهرية باستخدام بيانات المعاملات التي لا تقبل التغيير.

الإطار الزمني للمشروع

-٢٣ - لم يتم حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ تنفيذ عدد كبير من نماذج SAP التي كان من المقرر تنفيذها في عام ٢٠٠٦. ويشمل ذلك نماذج تخزين الأعمال، والتوظيف الإلكتروني، ونظام معلومات مراجعة الحسابات، والمساعدة القانونية، والعلاج الطبي، والصندوق الاستئماني للضحايا، وكذلك نموذج إدارة الأصول.

-٢٤ - ولم تعمل حتى نهاية عام ٢٠٠٦ وظائف رئيسية أخرى للنظام (SAP)، من بينها الإبلاغ عن الحالات الاستثنائية في نموذج كشوف المرتبات، وتسوية مصاريف السفر المستحقة في عام ٢٠٠٦. وحاول النظام تحميل السنة الحسابية الحالية بالفرق بين السلف والمطالبات المتعلقة بمصاريف السفر. وإزاء عدم قدرة النظام على إدارة التقارير المتعلقة بالحالات الاستثنائية الشهرية، قامت الإدارة المختصة بكشوف المرتبات بإعداد هذه الكشوف ومراجعةتها يدوياً لتسوية مستحقات الموظفين. وأدت أيضاً عدم قدرة وحدة السفر على تسوية مطالبات السفر بعد نهاية العام إلى تأخير كبير في حصول الموظفين على مستحقاتهم وإلى تعقيدات كبيرة للمترجمين الذين تعتمد مدفوعاتهم على نموذج المطالبات. واستخدمت المحكمة إجراءات غير متصلة بنظام SAP لتصفية مطالبات السفر المتراكمة.

-٢٥ - ولاحظنا أيضاً نقل الخبراء الاستشاريين المعينين بنظام (SAP) إلى الهيكل الجديد للمعلومات الإدارية الذي يرمي إلى تحسين ميزانية الحالات الفردية ومراقبة نفقات المكاتب الميدانية. واستدعي الهيكل الجديد للمعلومات الإدارية إضافة معلومات إلى الهيكل السابق للمعاملات وتسبب ذلك في تأخير تشغيل الهيكل الجديد للمعلومات الإدارية إلى نهاية أيار/مايو ٢٠٠٧.

-٢٦ - ويؤدي التأخير في تنفيذ النماذج المقررة، وبوجه خاص نموذج تخزين الأعمال، إلى التأخير في تقديم التقارير الإدارية الواجبة، وهذا طبقاً لما ذكره بعض المستخدمين من العيوب الرئيسية للنظام الجديد. وأدى بالتحديد التأخير في تقديم التقارير الإدارية الواجبة لكشوف المرتبات والتأخير في حل القضايا المتعلقة بنموذج السفر في نهاية العام إلى عدم الكشف عن الأخطاء المختتم وقوعها في كشوف المرتبات وإلى تأخير غير مقبول في سداد مصاريف السفر.

التصويبة ١:

نوصي بأن تكفل المحكمة تشغيل نموذج مطالبات مصاريف السفر بطريقة فعالة وبأن تعمل على تنفيذ نماذج ومهام نظام SAP الحيوية لسير الأعمال التي لم تنفذ بعد على سبيل الأولوية.

السياسة الأمنية

- ٢٧ قمنا بمراجعة السياسة الأمنية لنظام SAP التي وضعت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ والتي تنتظر موافقة المسجل. وتتوفر هذه السياسة توجيهات بشأن ضوابط الوصول إلى النظام، وأمن المعلومات، ومسؤولية الإدارات في مجال الأمن.

- ٢٨ ييد أنه تبين لنا أن المحكمة لم تؤكد إطلاع الموظفين على السياسات الأمنية وامتثالهم لها، ولم تنص السياسة على الإجراءات الواجب إتباعها في حالة عدم امتثال الموظفين أو الإدارات، بتقاسم كلمات المرور مثلاً.

التصويبة ٢:

نوصي بتوسيع السياسة الأمنية وبتضمينها إجراءات لإنفاذ السياسة التي تعتمدها الإدارة العليا في حالة مخالفتها كما نوصي بنشر ما سلف على جميع الموظفين.

التصويبة ٣:

نوصي أيضاً بطالبة الموظفين دورياً بتأكيد علمتهم بالسياسة الأمنية لتكنولوجيا المعلومات وامتثالهم لها.

ضوابط الوصول إلى النظم

- ٢٩ بحثنا في إطار الاستعراض الذي قمنا به لتكنولوجيا المعلومات كيفية تمكين المستخدمين الجدد من الوصول إلى الشبكة الرئيسية للمحكمة ونظام SAP. وتبين لنا أن المستخدمين الجدد يدخلون شبكة المحكمة والنظام (SAP) باستخدام كلمات مرور احتياطية معروفة للكافية. ويلزم تغيير كلمة المرور الخاصة بالنظام فوراً ولكن وجدنا أن كلمة المرور الخاصة بالنظام تستخدم أحياناً ككلمة مرور احتياطية لشبكة المحكمة. وعلمنا أيضاً بحالات يتم فيها تقاسم كلمة المرور لأسباب عملية. وتبين لنا بالإضافة إلى ذلك عدم وجود عدد محدد لعمليات الدخول وذلك لتجنب الصعوبات العملية التي قد تصادفها المحكمة أثناء قيامها بعملها. ويؤدي استعمال كلمات المرور الاحتياطية وتقاسم كلمات المرور والسماح بالدخول بغير قيود إلى زيادة احتمال الوصول بغير إذن إلى نظم المحكمة.

- ٣٠ وتحتفظ الوحدات مواصفات للمستعملين الذين يؤذن لهم بالدخول لتلبية احتياجات العمل. ييد أنه تبين لنا من المراجعة أنه لا توجد إجراءات رسمية للتأكد دوريًا من استمرار صلاحية هذه المواصفات. ويتعارض ذلك مع تأكيد الإدارة بأن العاملات الصالحة والمأذون لها فقط هي التي يسمح بتسجيلها في تلك المواصفات. وأحاطنا رئيس تكنولوجيا المعلومات وقلم المحكمة علماً بهذه العيوب وقدمنا تقريراً للإدارة بشأن مراجعتنا لتكنولوجيا المعلومات. ونشي على المحكمة

لاتخاذ إجراءات فورية لتصحيح العيوب القائمة في ضوابط الوصول وسنواصل التتحقق من هذه الضوابط في إطار مراجعتنا للرقابة الداخلية على أساس سنوي.

التجوية ٤:

نوصي بإنفاذ التغيير الدوري لكلمات المرور كما نوصي بأن تنظر المحكمة، إزاء عدم وجود قيود على تسجيل الدخول، في رصد التقارير الاستثنائية المتعلقة بمحاولات الوصول غير الموقعة للمستخدمين.

التجوية ٥:

نوصي أيضاً بأن تقدم الوحدات تعذية استرجاعية دورية لإدارة تكنولوجيا المعلومات تؤكد استمرار الاحتياج إلى مواصفات المستعملين القائمة في أعمالها.

الدعم الاستشاري

-٣١ يوفر نظام SAP الدعم الاستشاري للمحكمة بموجب عقد يتم الاتفاق عليه سنوياً ويتضمن تفاصيل الخدمات التي سistem تقديمها والإطار الزمني للاستجابة. ويوفر هذا الدعم معلومات محدثة عن النظام ولكن قد يؤدي الإفراط في اللجوء إليه إلى الاعتماد المستمر على الخبرة الخارجية بدلاً من الاعتماد على الدعم الداخلي، وقد لا يكون ذلك فعالاً دائماً بالقياس إلى التكلفة.

-٣٢ وتبيّن من مراجعتنا أيضاً أن الخبراء الاستشاريين للبرمجيات يمكنهم الوصول إلى نظم الإنتاج الخاصة بتسجيل المعاملات ووضع الميزانيات وإعداد البيانات المالية. ويزيد هذا من احتمال الدخول برمز كودي غير مأذون به أو لم يتم اختباره في النظام (SAP).

التجوية ٦:

نوصي بأن تنظر المحكمة في النهج الذي يتعين عليها إتباعه لدعم النظام وضمان الإبقاء على نظم الدعم المناسبة بأكثر الطرق فعالية من حيث التكلفة.

التجوية ٧:

نوصي في حالة الاستمرار في اعتماد المحكمة على الدعم الاستشاري الخارجي بأن يتم التعاقد على خدمات الدعم بعطاءات تنافسية لضمان تحقيق أفضل قيمة ممكنة.

التجوية ٨:


نوصي أيضاً بفرض قيود صارمة على وصول الخبير الاستشاري للبرمجيات إلى نظم الإنتاج. وفي حالة السماح له بالوصول، ينبغي وضع نظام لتسجيل الدخول ومراقبته لاكتشاف أي إجراءات غير مأذون بها أو غير مناسبة.

التسويات المصرفية والرقابة الداخلية

- ٣٣ التسويات المصرفية أداة رئيسية للتحقق من اكتمال ودقة القيود المحاسبية وإجراء أساسى لمساعدة الإدارة على منع الغش أو الخطأ واكتشافه. وتبين لنا بعد رفع مستوى المعلومات المالية أن المحكمة لم تشرع في إقام التسويات المصرفية الشهرية للحسابات المصرفية الرئيسية حتى آب/أغسطس ٢٠٠٦. غير أنه تبين لنا أنه تمت بعد ذلك جميع التسويات الازمة للحسابات المصرفية للسنة المنتهية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ وأنها كافية لتأييد رأينا فيما يتعلق بمراجعة الحسابات خلال الفترة المذكورة.

- ٣٤ ويبين الشكل ١ التأخير الذي وقع في إقام التسويات المصرفية في الموعد المستهدف أي في الأسبوعين التاليين نهاية الشهر. وهذا دليل على عدم الاهتمام بهذه الأداة الرئيسية من أدوات الرقابة الداخلية في الأشهر الثمانية الأولى من السنة.

الشكل ١ : يبين التأخير الذي وقع في إقام التسويات المصرفية في عام ٢٠٠٦



- ٣٥ ونرى انه ينبغي إجراء التسويات المصرفية جمجمة الحسابات المصرفية بانتظام وفي الوقت المناسب للتتأكد من مطابقة المتصحّلات والمدفوعات للدفاتر المالية ولتمكن الإدارة من التتحقق في أي بند من البنود غير المطابقة. وأدى التأخير في إقام الإجراءات المتعلقة بالتسويات المصرفية حتى آب/أغسطس ٢٠٠٦ إلى عدم وجود هذه الأداة من أدوات الرقابة الداخلية لمدة ثمانية أشهر من الفترة المشمولة بالتقرير. وقد يؤدي غياب هذه الرقابة إلى عدم اكتشاف الغش أو الخطأ خلال فترة طويلة وغير مقبولة من الزمن. ولم نجد أدوات أخرى للرقابة للتخفيف من هذا العيب. ونسلم بأن الرقابة كانت تعمل بصورة فعالة في نهاية العام ونشجع المحكمة على كفالة الالتزام بالمواعيد المستهدفة لإتمام التسويات المصرفية بدقة.

التوصية ٩

لكلفة عمل هذه الأداة الرئيسية من أدوات الرقابة بصورة فعالة طوال الفترة المشمولة بالتقرير، نوصي بأن تكفل المحكمة تسوية جميع الحسابات المصرفية بانتظام وفي الوقت المناسب. وإذا لم توجد هذه الأداة الرئيسية من أدوات الرقابة، ينبغي أن تكفل المحكمة أدوات رقابة بديلة لتخفيض احتمال الغش أو الخطأ.

نظام المعاشات التقاعدية للقضاة

الاعتماد الذي خصص لنظام المعاشات التقاعدية للقضاة عام ٢٠٠٥

-٣٦ في كانو الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، اعتمدت جمعية الدول الأطراف قراراً يقضي بأن يتم حساب نظام المعاشات التقاعدية للقضاة وتمويله على أساس تراكمي ويجب أن يُموَّل كلياً باستخدام الفائض لعام ٢٠٠٥.

-٣٧ وفي عام ٢٠٠٥ حصلت المحكمة على تقديرات أكتوارية من شركة Ernest & Young تبين أن الالتزامات المستحقة للمعاشات التقاعدية اعتباراً من بداية النظام في آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ تبلغ ٦,٥ ملايين يورو وأن الالتزامات التقديرية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ تبلغ ٢,٤ مليون يورو أخرى.

-٣٨ وأدرج مبلغ ٦,٥ ملايين يورو في بيان الإيرادات لعام ٢٠٠٥ وأنشئ بند في الميزانية بهذا المبلغ. وقررت الجمعية تمويل الالتزامات التقديرية للمعاشات التقاعدية في عام ٢٠٠٦ من الفائض الذي ستحققه المحكمة في عام ٢٠٠٥. وتبعاً لذلك، وتمشياً مع التقديرات الأكتوارية البالغ قدرها ٢,٤ مليون يورو لعام ٢٠٠٦ أدرج هذا المبلغ أيضاً في بيان الإيرادات لعام ٢٠٠٥، وجرى بذلك استخدام الفائض المتاح لتلك السنة. واعتمد مبلغ احتياطي في الميزانية بما يسمح بتحجيم هذا المبلغ إلى عام ٢٠٠٦ حيث سيصبح هذا البند اعتماداً مستقلاً.

التطورات في عام ٢٠٠٦

-٣٩ في تقريرنا لعام ٢٠٠٥ أوصينا المحكمة بأن تسعى لتعيين مدير للنظام في أقرب وقت ممكن وعلى هذا النحو تحصل على تقييم أكتواري كامل بغية تحديد التكلفة الفعلية النهائية للنظام. وطلبت لجنة الميزانية والمالية من المحكمة أن تبحث عن جهة تومن نظام المعاشات التقاعدية، وذلك أفضى إلى قيام شركة Ernest & Young بطلب عطاءات نيابة عن المحكمة وعلى هذا النحو ساعدت المحكمة على تحديد أنسب الحلول. وقدم التقرير المتعلق بطلب العطاءات إلى لجنة الميزانية والمالية في أيار/مايو ٢٠٠٦ ملخصاً الاقتراحات الواردة من مختلف جهات المؤمنين.

-٤٠ وهناك عرض واحد هو الذي توفرت فيه جميع الشروط التي وضعتها المحكمة وهذا العرض قدمته شركة Allianz Nederland BV (Allianz). وقامت هذه الشركة، في وقت لاحق، بتقديم تقييم محدث لاستحقاقات المعاشات التقاعدية على المحكمة بالنسبة للفترة الممتدة من آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

-٤١ وتضمن التقييم حساباً للالتزام الخاص بالفترة من آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ بمبلغ ٤٢٥٢,٨١٤ يورو والالتزام المتعلق بعام ٢٠٠٦ بمبلغ ٤٧٥,٣٨٠ يورو. وبلغ التقييم مقدار ٢٨٩,٢٩١ يورو.

مقارنة باعتماد في عام ٢٠٠٥ تتمثل في ٨ ملايين يورو. وأشارنا على المحكمة بأنه إذا ما كان التقييم الاكتواري مختلفاً مادياً عن الاعتماد الذي خصص في عام ٢٠٠٥ بالاستناد إلى التقدير الاكتواري الصادر عن شركة Ernest & Young فيتعين تعديل الأرقام المقارنة للسنة السابقة في حسابات عام ٢٠٠٦ بحيث تعكس هذه الحقيقة. وبناءً لذلك قامت المحكمة بإعادة حساب الأرقام المقارنة للسنة السابقة فخفضت النفقات وزادت في الفائض لتلك السنة. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، لم تبرم المحكمة بعد وبصورة رسمية عقداً مع Allianz لتأمين النظام وبناءً لذلك فإن المصاريف المتعلقة بنظام المعاشات التقاعدية تظل اعتماداً مدرجاً في البيانات المالية بدلاً منها التراوحاً. والاعتماد يقوم على أساس أوائق المعلومات التي أثارتها شركة Allianz وسنفحص المصاريف الفعلية التي ستحمّلها المحكمة في مراجعتنا لحسابات عام ٢٠٠٧ حالما يتم التعاقد مع المؤمن.

التوصية : ١٠ :

نشجع باستمرار المحكمة على أن تضع الصيغة النهائية للترتيبات المتعلقة بنظام المعاشات التقاعدية للقضاء حتى تتوافر الترتيبات الملائمة لإدارة النظام عندما تصبح مدفوعات المعاشات التقاعدية واجبة السداد.

مستحقات النظام

- ٤٢ - يحق للقضاء أن يتلقوا نصف مرتبهم السنوي كل سنة كمعاش تقاعدي – أي ما أقصاه ٩٠ ٠٠٠ يورو في السنة بعد أن يكونوا قد أمضوا مدتهم الكاملة المتمثلة في تسع سنوات. فإن كانت خدمتهم دون السنوات التسع، فعندها يصرف لهم معاش تقاعدي على أساس تناسبي بحسب عدد سنوات الخدمة شرط أن لا تقل هذه الخدمة عن ثلاثة سنوات. واستناداً إلى هذا، قامت شركة Allianz بحساب الاستحقاق المتراكם بما مقداره ١٠ ٠٠٠ يورو عن كل سنة خدمة كاملة. ويحق للأزواج والمعالين الحصول على استحقاقات الوفاة إذا ما توفي القاضي.

- ٤٣ - وقمنا باستعراض الالتزام المعقود عن الفترة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ونحن مقتنعون بأن هذا المبلغ صحيح مادياً بالاستناد إلى المعلومات المتاحة في نهاية السنة الداعمة للاعتماد الوارد في البيانات المالية. ويُظهر الفحص الذي قمنا به بأن مبلغاً غير مادي (بقرابة ١١ ٠٠٠ يورو) يتعلق بمستحقات المعالين لم يُدرج حتى الآن في الحسابات التي وضعتها شركة Allianz، وغياب ذلك ليس بالأمر الحاسم للتبيّغ بالبيان المخصص. بيد أننا نشجع المحكمة على تأكيد أن كافة جوانب استحقاقات النظام مغطاة عندما توضع الصيغة النهائية للعقد.

التوصية : ١١ :

نوصي المحكمة بأن تؤكد بأن كافة الاستحقاقات مأخوذة بعين الاعتبار فيما تقوم بتحديده شركـة Allianz من قسط مستحق الدفع لإدارة نظام المعاشات التقاعدية للقضاء قبل التعاقد على تلك الاستحقاقات بغرض تأمين النظام.

- ٤٤ - ويحق للقضاء أيضاً الحصول على استحقاقات العجز إذا ما أحبر القاضي على التوقف عن الخدمة بسبب العجز. وفي تلك الحالة، يتلقى القضاة فوراً المعاش كاملاً الذي كانوا سيتلقونه في ما لو أتموا سنوات الخدمة التسع بكمالها. وليس هناك حد في السن مفروض على الاستحقاق.

- ٤٥ واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، ستقوم Allianz بفرض قسط كل سنة يغطي المخاطر المترتبة على العجز. وبلغ هذا القسط سيتوقف على ما دفعته المحكمة بالفعل لشركة Allianz كمبلغ إجمالي عن المعاش التقاعدي للقاضي. وشركة Allianz لا توفر التأمين للأشخاص على العجز بعد بلوغهم سن التقاعد. ومن تم، فإن شركة Allianz لم تعمد إلى إدراج قسط خاص بالعجز كجزء داخل في حساب قسط عام ٢٠٠٧ بالنسبة للقضاة الخمسة الذين تزيد أعمارهم على خمس وستين سنة. وهناك أربعة من القضاة الذين سيبلغون سن الخامسة والستين وهم لا يزالون في الخدمة لدى المحكمة الجنائية الدولية. وبالنسبة لهؤلاء القضاة ستعتمد شركة Allianz إلى تحويل المحكمة الجنائية الدولية قسطاً يتعلق بالعجز لغاية بلوغ أولئك القضاة سن الخامسة والستين.

- ٤٦ لذلك، وبالنسبة للقضاة الذين تجاوزت أعمارهم الخامسة والستين، سيعين على المحكمة الجنائية الدولية أن تدبر أمر المخاطر المتعلقة بالعجز في غياب تغطية تأمينية وأن تتحمل تكاليف الاستحقاقات إذا ما دعت الحاجة إلى تسديدها. وفي هذه الظروف قد تحتاج المحكمة إلى النظر في مدى ما تتحمله من الالتزامات المالية في هذا الصدد؛ وما إذا كان من المناسب تخصيص أي اعتماد لتغطية هذا الالتزام.

التوصية ١٢:

نوصي المحكمة بأن تنظر في شأن التكاليف المختلطة المتصلة بمدفوّعات العجز الجائزة لزوم تسديدها للقضاة الذين تزيد أعمارهم على خمس وستين سنة إن هم أصيروا بعجز وفيما إذا كان سيتوحّب تخصيص اعتماد مالي من أجل الوفاء بهذا الالتزام.

المباني الدائمة

خلفية

- ٤٧ عندما أنشئت المحكمة في عام ٢٠٠٢، انتقلت إلى مبني مؤقت وفرته الحكومة الهولندية. وهذا المبني هو ("الأرك") الذي يُوفر مجاناً لغاية عام ٢٠١٢.

- ٤٨ ونظراً للارتفاع الذي شهدته ملاك المحكمة من الموظفين ونظراً أيضاً لضيق الحيز المتاح في مبني الأرك، قامت المحكمة في أواخر عام ٢٠٠٦ بنقل دوائرها المتعلقة بالمالية والمشتريات والمراجعة الداخلية للحسابات وأمانة الصندوق الاستثماري للضحايا إلى مبني هوفدورين في قلب مدينة لاهاي. والحكومة الهولندية هي التي وفرت أماكن العمل المؤقتة الإضافية هذه مجاناً لغاية عام ٢٠١٢.

- ٤٩ وما فتئت المحكمة، منذ عام ٢٠٠٥، تنظر في خيارات متعددة تتعلق بالموقع المحتمل لمباني دائمة تكون بالحجم الذي يُوحي الأجهزة الرئيسية الثلاثة للمحكمة. والخيارات الثلاثة التي نظرت فيها لجنة الميزانية والمالية وجمعية الدول والأطراف هي الآتية:

- البقاء في المباني الحالية واستخدام الطاقة الموفرة بحكم إمكانية الانتقال إلى Eurojust؛
- الانتقال إلى مبني المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛

- الانتقال إلى مبني مشيد للغرض في موقع ألكسندر كازيرن.
- ٥٠ وأوصت جمعية الدول الأطراف، في جلستها الخامسة، المحكمة بأن ترتكز على تقصي الخيار الثالث والتخطيط له ألا وهو المبني المشيد للغرض على موقع ألكسندر كازيرن.

- ٥١ وشرعت المحكمة الآن في التخطيط لمتطلبات المباني الجديدة. وتشتمل التخطيط على وضع نموذج لطاقة المحكمة في آب/أغسطس ٢٠٠٦ وسير للمتطلبات المقبلة من الموارد البشرية بالاستناد إلى الأنشطة المقبلة التي ستضطلع بها المحكمة (مثل عدد المحاكمات والاستئنافات المتزامنة). وتشتمل هذا التخطيط أيضاً على تكليف جهة بوضع موجز وظيفي وقد قامت بوضعه شركة Drees & Sommer International GmbH في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ لتعيين التصميم الأمثل للمباني الدائمة المقبلة.

مخاطر الانتقال إلى المباني الدائمة

- ٥٢ إن المحكمة الجنائية الدولية محكمة دولية تمثل الملاجأ الأخير. ولا تُحال إليها القضايا إلا عندما يُرى أن محاكم البلدان ذات الصلة بتلك القضايا عاجزة عن النظر في القضية. وبسبب هذا يصعب جداً تقدير مستوى أنشطة المحكمة مستقبلاً في الأجل الطويل. وإذا ما حدث، لسبب ما أو طيلة فترة معينة، أن انخفض عدد التحقيقات التي تقوم بها المحكمة انخفاضاً كبيراً فإن المحكمة ستضطر عندها إلى التقليص من حجمها تماشياً مع ما تشهده من انخفاض في الأنشطة.

- ٥٣ وإذا ما حدثت ظروف كهذه يكون هناك خطر تحمل المحكمة لتكليف لا داعي لها إن هي انتقلت إلى مبان دائمة كبيرة الحجم وشيدت للغرض ولا يسهل تكييفها بحسب ما يمليه الانخفاض الذي يشهده حجم عمل المحكمة.

- ٥٤ ويتعين على المحكمة أن تستخدم نموذج الطاقة للمحكمة والموجز الوظيفي فيما تجريه من مداولات حتى تتلاءم المباني الدائمة مع ما يحدث في المستقبل ومع الاحتياجات المتغيرة للمحكمة الجنائية الدولية.

التوصية : ١٣

نوصي بأن تكون أية مبان دائمة تنتقل إليها المحكمة قابلة للتكييف مع مستوى أنشطة المحكمة بحيث إذا ما انخفض عباء عملها أمكن فصل أجزاء من المبني يتيسر تأجيرها لأطراف ثالثة.

المكاتب الميدانية

النظام الحالي الخاص بالمشتريات المسخرة للمكاتب الميدانية

- ٥٥ للمحكمة الجنائية الدولية مكتب ميداني بالنسبة لكل حالة يجري حالياً التحقيق فيها. وهناك مكاتب ميدانية تقع في كينشاسا وكوبا ومتاح في تشاد بالنسبة للتحقيق الجاري المتصل بالسودان. ويدير كل مكتب ميداني مدير محلي (يُوظف مركزيًّا ويعاضده موظفون من الفتنة الفنية). ويشرف على إدارة هؤلاء المديرين للمكاتب الميدانية رئيس للمكاتب الميدانية توجد إدارته في لاهاي. ومدير المكاتب الميدانية يشتراكون في الظرف الراهن مشاركة باللغة المحدودية في شراء السلع والخدمات المسخرة للمكاتب الميدانية. وعملية الشراء يتم توجيهها على النحو التالي:

- يتولى مدير المكتب الميداني الاتصال بوحدة المكاتب الميدانية في لاهاي للتقدم بطلب توريد يدرج في نظام SAP. كما أنهم يقومون بإرسال عطاءات بالأسعار مصحوبة بفوائير شكلية تدعم طلباتهم؛
- ويُدرج الطلب في نظام SAP من قبل مساعد من مساعد مدير المكتب الميدانية ثم تتم الموافقة عليه من قبل المدير المذكور (هو موظف التصديق بالنسبة للاعتمادات الواردة في الميزانية والمخصصة للمكاتب الميدانية)؛
- ثم تقوم إدارة المشتريات بطلب تقديم عطاءات تخص العقد المطروح وتحصل على عطاءات بالسعيرات. وحالما يختار المورد الملائم تقوم إدارة المشتريات بإدراج أمر بالشراء في نظام SAP؛
- وتقوم وحدة المكاتب الميدانية في لاهاي بالاتصال بوحدة الاستلام والتفتيش لتأكيد الاستلام، بعد أن تكون قد اتصلت بمدير المكتب الميداني للتأكد من إنجاز الخدمات والسلع؛
- وأخيراً يقوم مدير المكتب الميداني بموافقة لاهاي بالتفاصيل المصرفية المتعلقة بالبائع، مشفوعة بالفاتورة عند تلقيها.

نواحي عدم الكفاءة في الترتيبات الراهنة

- ٥٦ إن الامتناع عن تفويض الأمور إلى الميدان قد يفضي إلى ازدواجية في العمل المتعلق بتحديد طلبات الشراء خاصة عندما تحاول وحدة المكاتب الميدانية في لاهاي تأكيد استلام السلع والخدمات مع المكتب الميداني.
- ٥٧ وبطبيعة ذلك، يجد الموظفون المسؤولون عن المشتريات أنفسهم مشاركين في عملية شراء العديد من البندو الصغيرة التي تُورّد محلياً للمكاتب الميدانية والحال أن عملهم ذاك لا يتسم بأي إضافة لقيمة عملية الشراء.

الحلول المحتملة

- ٥٨ من الخيارات المتاحة ما يتمثل في تمكين مدير المكتب الميدانية من الوصول إلى نظام SAP، لإدراج طلباتهم والقيام مباشرةً بعمل التقارير المتعلقة بالاستلام والتفتيش. وفيما يتعلق بطلبات التوريد، يبقى عليهم أن يحصلوا على موافقة مدير المكتب الميداني بوصفه الموظف المسؤول على التصديق.
- ٥٩ بالإضافة إلى ذلك، يمكن الزيادة في الرصيد المخصص للمصروفات التالية للمكاتب الميدانية أو يمكن أن تمنع وحدة المكاتب الميدانية تفويضاً منخفض المستوى بإدراج طلبات هذه المكاتب المتعلقة بالشراء في نظام SAP – وبذلك يُعفى قسم المشتريات من التدخل في عملية الشراء حيث لا يكون هناك طائل من وراء ذلك التدخل.
- ٦٠ على أن تفوّض المسؤولية إلى المكاتب الميدانية من شأنه الانطواء على مخاطر، إذ أن المراقبة تتحول من المقر إلى المكاتب الميدانية النائية. ونحن نشجع المحكمة على تحديد وتقسيم المخاطر الملزمة لتفويض السلطة وأن تقوم بدوراً لذلك بتدارير تلك المخاطر.

التصويبة ١٤ :

نوصي بأن يجري، قبل أن تُمنح المكاتب الميدانية الوصول عن بعد إلى نظام SAP، استعراض مستفيض للمخاطر التي تحف بأمن البيانات مع القيام بوضع الضوابط الازمة للتقليل من هذه المخاطر.

التصويبة ١٥ :

ونوصي أيضاً، في الحالات التي يتم فيها التفويض بسلطات إضافية إلى الميدان في مجال الشراء، بضرورة التماس الموافقة من مدير المكتب الميداني بالنسبة لكل عملية شراء تحرى.

متابعة التوصيات السابقة المتعلقة بمراجعة الحسابات


٦١ - أوردنا في المرفق ألف استعراضاً شاملًا للتقدم الذي أحرزته الإدارة في الاستجابة لتوصيات السنة الماضية المتعلقة بمراجعة الحسابات. وقد أحرزت المحكمة تقدماً على صعيد توصياتنا التسع جميعها التي تضمنها تقرير المراجع الخارجي للحسابات لعام ٢٠٠٥ ونحن نرحب بهذه الاستجابة الإيجابية للنتائج التي أسفرت عنها مراجعة الحسابات. وسوف نواصل الاضطلاع بأعمال المتابعة لتقدير مدى اتسام تنفيذ توصياتنا بالكفاءة. ونجيب علماً بالتعليقات التي أبدتها المحكمة على توصياتنا التي لم تُنفذ تاماً حتى الآن، لا سيما فيما يتعلق بإنشاء لجنة مراجعة حسابات مستقلة ووضع إستراتيجية مفصلة لاعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وسوف نواصل العمل مع المحكمة على التصدي لهذه القضايا بحسب الاقتضاء. واضطلعنا، في عام ٢٠٠٦، بعمل إضافي يتعلق بالمشتريات وملاحظاتنا حول هذا العمل والمخاطر الملزمة لعملية الإدارة ترد مفصلة أدناه.

المشتريات


٦٢ - أجرينا استعراضاً للمشتريات في عام ٢٠٠٤ وقمنا بمتابعة في تقريرنا لعام ٢٠٠٥ حيث أوصينا بوضع خطط للمشتريات وتقديمها إلى إدارة المشتريات وذلك لكي يتسمى تدبير أمور الشراء على نحو أكثر فعالية وموزعاً بشكل متكافئ كامل السنة. ولاحظنا أن مثل هذه الخطط تدرأ إمكانية توصيل المشتريات إلى الذروة في آخر السنة.

٦٣ - ويبيّن الشكل ٢ أدناه أن عدد القرارات المتعلقة بالمشتريات وما ينتج عنها من طلبات الشراء موزعة توزيعاً متكافئاً عبر السنة، وإن كان هناك تزايد تدريجي في عدد الطلبات في الربع الأخير من السنة. على أن الشكل ٣ الذي يعبر عن المشتريات بقيمتها يبرهن على أن هناك ذروة في المصروفات الفعلية تصلها هذه المصروفات في آخر السنة، مما يوحى بأن خطر انعدام الكفاءة يهدّد عندها عملية الشراء.

الشكل ٢: يبيّن عدد طلبات الشراء التي وُجّهت كل شهر ما بين عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٦



الشكل ٣: يبيّن قيمة الالتزامات المعقودة كل شهر ما بين عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٦



٦٤ - وأجرينا استعراضًا لطلبات الشراء في نهاية السنة لتبيّن سبب بلوغ المصاروفات مستوى الذروة في حدود أواخر العام. وقد فحصنا خمسة وعشرين الترماماً من الالتزامات غير المصفاة المعقودة في أواخر السنة وتبيّنا أن ليس هناك أي دليل قاطع على وجود طفرة في نهاية السنة في القرارات المتعلقة بإنفاق الأموال. وفحصنا الدقيق بين أن عملية شراء السلع

والخدمات في العديد من الحالات تبدأ في وقت أبكر بكثير من السنة وأن تأخّرها إنما هو نتيجة لوقت الذي يستغرقه إتمام الإجراءات مثل تنظيم العطاءات التنافسية ووضع الصيغة النهائية للعقود مما أسفر عن الالتزام بالمصروفات في نهاية العام.

٦٥ - ونحن مرتاحون للاحظة أن المحكمة بدأت الآن في وضع خطط للمشتريات، وأن هذه الخطط تساعده موظفي قلم المحكمة على رصدتهم عمليات الشراء بشكل أكثر كفاءة. ونشجع المحكمة على التمادي في وضع الخطط المتعلقة بالمشتريات، وأن تواصل إدارة المشتريات على النحو الذي يحقق الإنفاق السليم للأموال من خلال اتخاذ القرارات الفعالة طيلة السنة.

إدارة المخاطر

٦٦ - نلاحظ أن المحكمة قررت تعين خبراء إستشاريين للقيام بتحديد المخاطر وممارسة تقييم لها، وأن المحكمة تقوم في الظرف الراهن بتقديمي عروض خاصة بعطاءات لتعيين مورد ملائم يقوم بتوفير هذه الخدمة. ونحن نرحب بهذا الإجراء الذي توّي المحكمة اتخاذها للسير قدماً وبشكل منتظم في سبيل تعين المخاطر وتقييمها بما يتمشى مع توصياتنا المنبثقة عن مراجعة الحسابات والواردة في تقاريرنا السابقة. وحالما يتم إنجاز هذه العملية وتحدد المخاطر ستحتاج المحكمة إلى كفالة قيام إدارة سليمة للمخاطر تتصدى لجوانب من قبيل:

- وضع قائمة تحديد الأولويات المتصلة بالمخاطر التي يتم تحديدها من خلال المشورة التي تُسدي؛
- وضع سجل بالمخاطر يدون المخاطر جميعها؛
- وضع خطة عمل تتطوّي على معلم بارزة للعمل المخطط له؛
- الاستعراض المنتظم لسجل المخاطر وتحديده؛
- جعل سجل المخاطر متاحاً لمن هم مكلفوّن بإدارته (وهي، في سياق المحكمة، لجنة المراقبة).


تحديد الأولويات المتعلقة بالمخاطر

٦٧ - تسعى المحكمة حالياً لاختيار جهة ملائمة لتضطلع بتقييم للمخاطر. ومن الأهمية بمكان أن تضمن المحكمة، حين تضع الاختصاصات، توفر هذا الاستعراض على تقييم للمخاطر حيث قيست هذه المخاطر بمقاييس تأثيرها في المحكمة وبالنظر لاحتمالية حدوثها. ومن شأن تقييم كهذا أن يمكن المحكمة من تحديد الأولويات المتعلقة بالمخاطر من الفئات التالي ذكرها:

- تأثير عالي المستوى واحتمال عالي المستوى – هي مخاطر رئيسية تتطلب الإدارة الفاعلة؛
- تأثير منخفض المستوى واحتمال عالي المستوى – هي مخاطر تتطلب الرصد الفاعل حيث إن احتمال حدوثها أو كد؛
- تأثير عالي المستوى واحتمال منخفض المستوى – هي مخاطر تتطلب بعض الرصد ولكن حدوثها أقل تأكيداً؛
- تأثير منخفض المستوى واحتمال منخفض المستوى – هي مخاطر لها تأثير أدنى واحتمال حدوثها غير وارد؛

-٦٨ ثم إن المخاطر التي تحدّد وتقيّم وفقاً لهذه المقاييس يمكن معايرتها بالاستناد إلى مصفوفة بتقدير المخاطر، وهناك مثال على ذلك يرد في الشكل ٤ أدناه. ويمكن أن يستخدم هذا المخطط البياني بشكل فعال لإبراز المخاطر بالنسبة إلى المحكمة.

الشكل ٤: مصفوفة لتقييم المخاطر تبين المخاطر بالاستناد إلى احتماليتها وتأثيرها



التوصية: ١٦

نوصي بأن يقوم الخبير الاستشاري الذي يعين، والذي يستطيع بمسؤولية تقييم المخاطر بالنسبة للمحكمة، بتوفير مصفوفة لتقييم المخاطر تبين المخاطر الرئيسية بالنسبة للمحكمة وينبغي للمحكمة أن تستخدم هذه المعلومات لتحديد الأولويات المتعلقة بالمخاطر ولتحصيص الموارد الازمة لوضع الضوابط التي تقلل من أثرها تبعاً لذلك.

سجل المخاطر

-٦٩ ينبغي للمحكمة أن تكفل، كجزء من عملية تقييم المخاطر، وضع سجل بالمخاطر يحدد بوضوح المعلومات التالية:

- فئة المخاطر، مخاطر مالية على سبيل المثال، مخاطر تشغيلية أو مخاطر متعلقة بالموارد البشرية؛
- وصف المخاطر، يبيّن بوضوح طبيعة ومدى المخاطر التي جرى تحديدها؛
- تقييم المخاطر الذي يبيّن احتمال حدوثها وتأثيرها؛
- وضع ضوابط تخفف من وقع كل خطر؛

- المعنى بالخطر يسمى فرداً أو إدارةً ترصد بشكل فعال الخطر وتديره ويستطيع بأي إجراء مخطط لوضع ضوابط تقلل من أثر الخطر؛
- الإجراءات الالزمة لتنفيذ الضوابط الرامية إلى التقليل من أثر الخطر بغية جعل ذلك الأثر في مستوى الأدنى المقبول؛
- وضع مقاييس لإنجاز العمل المخطط؛
- التقدم المحرز بقصد الإجراءات المتخذة.

التصمية : ١٧

ينبغي أن تستخدم المحكمة سجل المخاطر المتضمن للمعلومات المبنية أعلاه كأداة للتشخيص الفاعل من أجل إدارة المخاطر على أساس متواصل. وينبغي أن يستعرض سجل المخاطر من قبل لجنة الرقابة وأن تقدم سنويًا مذكرة إلى هيئة الإدارة بالمحكمة لاسترقاء نظرها إلى المخاطر الرئيسية.

شكر وتقدير

-٧٠ نشعر بالامتنان للمساعدة والتعاون اللذين أبداهما المسجل وموظفو المحكمة الجنائية الدولية أثناء قيامنا بمراجعة الحسابات.

(التوقيع) سير جون بورن

المراقب والمراجع العام للحسابات، المملكة المتحدة
المراجع الخارجي للحسابات

المفق ألف

متابعة توصيات المراجعة السابقة

التوصية	استجابة الإدارة الجارية	تعليقات المراجع الخارجي للحسابات
<p>التوصية ١: نظراً لمضي الوقت بسرعة كبيرة، نوصي بأن تبذل المحكمة قصارى جهدها لاستكمال الإجراءات المتعلقة بإدارة نظام المعاشات التقاعدية للقضاء كما نوصي بأن تتخذ المحكمة الترتيبات اللازمة لإجراء تقييم أكتواري كامل عند تعين مدير للنظام.</p>	<p>اختارت المحكمة شركة التأمين التي ستضطلع بنظام المعاشات التقاعدية للقضاء ووافقت الجمعية على هذه الشركة في دورتها الأخيرة المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وتلقت المحكمة تقييماً أكتوارياً كاملاً من شركة التأمين (Allianz NL) وعدّلت البيانات المالية بما يتفق مع المبالغ الجديدة. ومن المتوقع أن يتم التعاقد بصورة نهائية مع شركة Allianz في قوز/ يوليه ٢٠٠٧.</p>	<p>نجتاز علماً بالتقدم المحرز وسنواصل استعراض التقييم الأكتواري الذي تعتمد عليه المبالغ المدرجة في البيانات المالية لعام ٢٠٠٦.</p>
<p>التوصية ٢: نوصي بتنفيذ سلسلة من المراجعات الإدارية للتحقق من دقة البيانات المدخلة في جداول البيانات والنظم الأخرى مثل كشف المرتبات التي تعد بنظام SAP.</p>	<p>ُتستعرض حالياً البيانات والمعلومات المستعملة في جداول البيانات بمزيد من الانتظام وتتحذّر المحكمة الإجراءات اللازمة لوقف استخدام جداول البيانات في كشف مرتبات الموظفين والانتقال إلى نظام SAP. وسيكون الانتقال إلى نظام SAP تشغيلياً في نهاية عام ٢٠٠٧.</p>	<p>نرحب بالإجراءات التي اتخذت لاستخدام نظام SAP في المعلومات المتعلقة بكشوف المرتبات. وسنواصل رصد نواتج هذا النظام كجزء من مراجعتنا السنوية للحسابات.</p>
<p>التوصية ٣: نوصي بأن تكفل المحكمة مراجعة التقارير الاستثنائية روتينياً من جانب الإدارة للتحقق من التغييرات في البيانات الدائمة وتأكيد دقتها.</p>	<p>تعتمد المحكمة إعداد تقارير استثنائية لمراجعة البيانات الواردة في كشف المرتبات كجزء من المشاريع التابعة لنظام SAP. وسيكون التخطيط الجاري لتوسيع نطاق النظام (SAP) تشغيلياً في نهاية عام ٢٠٠٧.</p>	<p>نرحب بالإجراءات التي اتخذت لاستخدام نظام SAP في المعلومات المتعلقة بكشوف المرتبات. وسنواصل رصد نواتج هذا النظام كجزء من مراجعتنا السنوية للحسابات.</p>

	<p>نرحب بهذا الإنجاز.</p> <p>نفذت التوصية: وستتاح التقارير المتعلقة بالميزانية على الخط مباشرة عن طريق نظام SAP.</p>	<p>التصوية ٤: نشجع المحكمة على الإسراع في تطوير نظام رصد الميزانية لتمكن المسؤولين عن إدارة الميزانية من الاستفادة من هذا النظام قبل نهاية عام ٢٠٠٦. وسيسمح هذا لمديري الميزانية باستخدام مواردهم بمزيد من الفعالية عن طريق رصد الميزانية بمزيد من التفصيل.</p>
	<p>نرحب بالتقدم المحرز في تسجيل ورصد جميع توصيات مراجعة الحسابات وسنواصل استخدام هذه المعلومات في متابعتنا السنوية للتوصيات السابقة.</p> <p>تسجل جميع التوصيات الداخلية والخارجية في وثيقة واحدة. ويعهد بالمسؤوليات المتعلقة بكل توصية، حسب مفهوم مكتب المدير الإداري لقلم المحكمة، إلى الجهاز المختص. ويرفق بكل توصية، عند إمكانه، وصف للأعمال المتوقعة وتاريخ الإنجاز. ولا تزال عملية المراجعة جارية.</p>	<p>التصوية ٥: نوصي بأن يضع المسجل خطة عمل لكل مراجعة يقوم بها المراجع الداخلي للحسابات وبأن تُخطر الأجهزة ذات الصلة بالمحكمة المعنية بتنتائج المراجعة بضمون هذه الخطة.</p>
	<p>نحيط علما بالتعليقات والإجراءات التي تعتمد المحكمة اتخاذها وسنواصل رصد التطورات وتقدم المشورة عند الاقتضاء.</p> <p>ستجري المحكمة استعراضاً للآثار المترتبة على تغيير معايير المحاسبة العامل بها في المحكمة إلى معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام ولدى تأثير ذلك على ميزانيتها وعلى نظام SAP . ويشارك رؤساء شعبة الخدمات الإدارية المشتركة (المالية وتكنولوجيا المعلومات والاتصال) في شبكة تقاسم المعارف التابعة للأمم المتحدة المعنية بهذا الموضوع. وعقدت هذه المجموعة عدة اجتماعات حتى الآن.</p>	<p>التصوية ٦: نوصي باعتماد المعايير المحاسبية المستقلة التي توفرها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (IPSAS) في المحكمة بوصفها إطاراً مناسباً لتقديم التقارير المالية، ونوصي المحكمة بأن تعد إستراتيجية مفصلة لتنفيذ هذا التطور.</p>

<p>نرحب بالتقدم المحرز وسنقدم المشورة والمساعدة اللازمين لتشكيل لجنة مراجعة الحسابات.</p>	<p>يجري تشكيل لجنة مراجعة الحسابات وستتم المقابلات مع الممثلين الخارجيين المحتملين في أيار/مايو ٢٠٠٧.</p>	<p>التصوية ٧: نوصي بأن تنشئ المحكمة لجنة مستقلة للحسابات تكون أغلبيتها من الممثلين الخارجيين المستقلين. وينبغي أن تركز لجنة مراجعة الحسابات على تعزيز المراقبة الداخلية الفعالة، وأن تعمل على الاستفادة من الموارد المأمونة بأفضل وجه ممكن، وأن ترصد النواتج الداخلية والخارجية لمراجعة الحسابات، وأن تجري تقييمًا لفعالية إدارة المخاطر.</p>
<p>نجيب علما بالتقدم المحرز ويتضمن هذا التقرير المزيد من التعليقات بشأن أفضل الممارسات في مجال إدارة المخاطر.</p>	<p>بلغت الخطة الإستراتيجية مرحلة تحديد الأهداف الاستراتيجية التي تشمل تقديم المخاطر. واستهل مشروع إدارة المخاطر بالاقتران مع التخطيط الاستراتيجي في آذار/مارس ٢٠٠٦. وتشمل المرحلة الأولى وضع نظام لإدارة المخاطر. والمرحلة الثانية هي مرحلة تنفيذ هذا النظام. وستجرى استعراضات منتظمة لهذا النظام في مراحل مقبلة.</p>	<p>التصوية ٨: نوصي بأن تقوم المحكمة، في نطاق عملية التخطيط الاستراتيجي، بتحديد المخاطر وأن تنشئ سجلاً للمخاطر للاعتماد عليه في إدارة احتمالات تجسس المخاطر والآثار المرتبة عليها. وينبغي أن تحدد المحكمة أيضاً الجهات المسؤولة عن إدارة المخاطر بإمكان إدارتها بمستوى مقبول. وينبغي مراجعة سجل المخاطر بانتظام وتحديثه.</p>
<p>نرحب بالتقدم المحرز وقمنا بمراجعة خطة المشتريات ونرحب</p>	<p>وضعت خطة للمشتريات في عام ٢٠٠٦ لرصد معظم الحسابات الرئيسية لصالح المحكمة. وأدت هذه التجربة القيمة إلى توسيع نطاق هذه الخطة لتشمل محمل التبعيات المالية للمحكمة، بما في ذلك التكاليف المتعلقة بعلاقة عمال الموظفين. وجارى تنفيذ هذا الهيكل الجديد.</p>	<p>التصوية ٩: نوصي بإعداد خطط للمشتريات وتقديمها إلى إدارة المشتريات لتمكنها من إدارة المشتريات بزيادة من الفعالية والتوازن طوال العام. وينبغي أن يكون الهدف من هذه الخطط هو القضاء على الارتفاع البالغ للمشتريات في نهاية العام.</p>

المرفق باء

نطاق وفهج مراجعة الحسابات

نطاق وأهداف مراجعة الحسابات

فحصت مراجعة الحسابات التي قمنا بها البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ووفقاً لما هو منصوص عليه في النظام المالي. والغرض الأساسي من مراجعة الحسابات هو تمكننا من الخلوص إلى رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية المقدمة تعكس بدقة الموقف المالي للمحكمة، والفائض المتوفّر لديها، والتدفقات المالية والنقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛ وما إذا كانت البيانات المالية قد أعدت بوجه لائق وفقاً للنظام المالي.

معايير مراجعة الحسابات

أجريت مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات التي أصدرها المجلس الدولي للمعايير مراجعة الحسابات والضمان. وتطلب هذه المعايير تحطيط واعداد المراجعة للتوصّل إلى تأكيدات معقولة بأن البيانات المالية تخلو من أي خطأ مادي. فالإدارة مسؤولة عن إعداد البيانات المالية، والمراجع الخارجي للحسابات مسؤول عن إبداء الرأي بشأنها، بناء على الأدلة التي يتم الحصول عليها أثناء المراجعة.

فهج مراجعة الحسابات

تضمنت مراجعتنا للحسابات استعراضاً عاماً للنظم المحاسبية واختبارات للتحقق من دفاتر المحاسبة وإجراءات المراقبة الداخلية بحسب ما رأينا ضرورياً في الظروف السائدة. والمهدّف الأساسي من مراجعة الحسابات هو إبداء الرأي بشأن البيانات المالية المقدمة من المحكمة. ولذلك، لم يتضمن العمل الذي قمنا به استعراضاً تفصيلياً لكافة جوانب النظم المالي ونظام الميزانية من منظور إداري، ولا ينبغي النظر إلى النتائج باعتبارها بياناً شاملـاً لجميع أوجه الضعف القائمة أو التحسينات التي يمكن إدخالها.

وتضمنت مراجعتنا للحسابات أيضاً فحصاً دقيقاً خضعت فيه جميع الحالات المادية للبيانات المالية لاختبار موضوعي مباشر. وأجري تحليل هائلي للتأكد من أن البيانات المالية تعكس بدقة دفاتر المحاسبة لدى المحكمة وأن المعاملات تتفق مع القواعد المالية ذات الصلة وتوجيهات الجهاز الإداري، وأن الحسابات التي تمت مراجعتها قد عرضت بوجه مناسب.

البيان الأول

المحكمة الجنائية الدولية

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في أرصدة الصناديق للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
(بالآلاف البيورو)

المجموع	أرقام الملاحظات		الصناديق الاستثمارية		أرقام الملاحظات		الصندوق العام وصندوق رأس المال العامل	
	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٥ (أعيد تأكيدها)	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٥ (أعيد تأكيدها)	٢٠٠٦
الإيرادات								
٦٦٨٩١	٨٠٤١٧	-	-	-	٤,١	٦٦٨٩١	٨٠٤١٧	الاشتراكات المقررة
١٤٣٦	١٦٤١	٥,١	١٤٣٦	١٦٤١	-	-	-	التبرعات
١٠٩٦	١٧٠٣	٥,٢	٢٢	٤١	٤,٢	١٠٧٤	١٦٦٢	إيرادات الفائدة المصرفية
٤١	١٠٤	-	-	-	٤,٣	٤١	١٠٤	إيرادات أخرى/متنوعة
٦٩٤٦٤	٨٣٨٦٥		١٤٥٨	١٦٨٢		٦٨٠٠٦	٨٢١٨٣	مجموع الإيرادات
النفقات								
٤٣٩٠١	٥٤٤٤٦	٧٥	١٣٠٤	١٦١٥	٤,٤	٤٢٥٩٧	٥٢٨٣١	النفقات المصرفية
١٣٤٥٥	١١٨٥٩	٧٦	٢٢٣	١٣٨	٤,٤	١٣٢٣٢	١١٧٧١	الالتزامات غير المضافة
٦٢٩١	-	-	-	-	٤,٥	٦٢٩١	-	الالتزامات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية
-	١٢٦	-	-	-	٤,٦	-	١٢٦	الالتزامات المتعلقة بقضايا منظمة العمل الدولية
٦٣٦٤٧	٦٦٤٣١		١٥٢٧	١٧٥٣		٦٢١٢٠	٦٤٦٧٨	مجموع النفقات
زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات								
٥٨١٧	١٧٤٣٤	(٦٩)	(٧١)	(٧١)	٥٨٨٦	١٧٥٠٥	١٧٥٠٥	الإيرادات في التزامات الفترة السابقة أو إلغاؤها
١٤٨٤	١٨٨٧	١٥	٢٠	٤,٧	١٤٦٩	١٨٦٧	١٨٦٧	الالتزامات للدول الأطراف
-	(١٠٠٢٤)	-	-	٤,٨	-	(١٠٠٢٤)	-	مبالغ معادلة إلى المترتبين
(١)	(١٢٥)	٥,٣	(١)	(١٢٥)	-	-	-	صافي الزيادة في صندوق رأس المال العامل
١١٤٩	١١٢٧	-	-	٤,٩	١١٤٩	١١٢٧	١١٢٧	احتياطي المعاشات التقاعدية للقضاء
٢٠٣٨	(٢٠٣٨)	-	-	٤,٥	٢٠٣٨	(٢٠٣٨)	-	أرصدة الصناديق في بداية الفترة المالية
٢٦٤٨٤	٣٦٩٧٠	٦٨٥	٦٢٩	-	٢٥٧٩٩	٣٦٣٤١	-	أرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
٣٦٩٧١	٤٥٢٣١		٦٣٠	٤٥٣		٣٦٣٤١	٤٤٧٧٨	

التوقيع (ماريان كاشو)

المديرة المالية

البيان الثاني

المحكمة الجنائية الدولية

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

(بألاف اليورو)

المجموع	أرقام الملاحظات	الصناديق الاستثمارية	أرقام الملاحظات	الصندوق العام وصندوق رأس المال العامل	الأخضر
٢٠٠٥ (أعيد تأكيدها)	٢٠٠٦	٢٠٠٥ (أعيد تأكيدها)	٢٠٠٦	٢٠٠٥ (أعيد تأكيدها)	٢٠٠٦
٤٢٧١٦	٥٦٩٧٣	١٨٥١	٧٠٨	٤٠٨٦٥	٥٦٢٦٥
١٥١٤٦	١١٩٦٩	—	—	١٥١٤٦	١١٩٦٩
٤	١٥٦	٤	١٥٦	—	—
٢٩٨	٩٥	—	—	٢٩٨	٩٥
١٨٨	٩١	—	—	١٨٨	٩١
٢٣٦٣	٤٠٥٨	٥٤	٧	٢٣٥٦	٤٠٥١
١٦٩	٢٧٠	—	—	١٦٩	٢٧٠
٦٠٨٨٤	٧٣٦١٢	١٨٦٢	٨٧١	٥٩٠٢٢	٧٢٧٤١
مجموع الأصول					
٤٣٩٥	٧٩٣٥	٥٥	٨٢٤	١٩١	٧٧٤٤
١٣٤٥٥	١١٨٥٩	٥٦	٢٢٣	١٣٨	١١٧٧١
١٨٥	٨٨	١٨٥	٨٨	—	—
٤٢٥٣	٦٢٩١	—	—	٤٢٥٣	٦٢٩١
—	١٢٦	—	—	—	١٢٦
١٦٢٥	٢٠٨١	—	—	١٦٢٥	٢٠٨١
٢٣٩١٣	٢٨٣٨٠	١٢٣٢	٤١٧	٢٢٦٨١	٢٧٩٦٣
مجموع الخصوم					
٥٥٧٤	٦٧٠١	—	—	٥٥٧٤	٦٧٠١
٩١٦٩	٩١٦٩	—	—	٩١٦٩	٩١٦٩
٢٠٣٨	—	—	—	٢٠٣٨	—
٣٦٥١	٥٠٧٨	—	—	٣٦٥١	٥٠٧٨
١٦٥٣٩	٢٤٢٨٤	٦٣٠	٤٥٤	١٥٩٠٩	٢٣٨٣٠
٣٦٩٧١	٤٥٢٣٢	٦٣٠	٤٥٤	٣٦٣٤١	٤٤٧٧٨
٦٠٨٨٤	٧٣٦١٢	١٨٦٢	٨٧١	٥٩٠٢٢	٧٢٧٤١
مجموع الاحتياطي وأرصدة الصناديق					
مجموع الخصوم والاحتياطي وأرصدة الصناديق					

التوقيع (ماريان كاشو)

..... المديرية المالية

البيان الثالث

المحكمة الجنائية الدولية

بيان التدفق النقدي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

(بآلاف اليورو)

المجموع	الصناديق الاستثمارية		الصندوق العام وصندوق رأس المال العامل		التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية صافي فائض/(عجز) الإيرادات عن النفقات (البيان الأول)	
	٢٠٠٥	٢٠٠٦ (أعيد تأكيدها)	٢٠٠٥	٢٠٠٦ (أعيد تأكيدها)		٢٠٠٥
٥٨١٧	١٧٤٣٤	(٦٩)	(٧١)	٥٨٨٦	١٧٥٥٥	زيادة/(نقص) المساهمات قيد التحصيل
(٤٩٦٢)	٣٢٢٨	٦	(١٥٢)	(٤٩٦٨)	٣٣٨٠	(زيادة)/(نقص) الأرصدة قيد التحصيل
(١٨٣)	٩٧	—	—	(١٨٣)	٩٧	(زيادة)/(نقص) الحسابات الأخرى قيد التحصيل
(٨٣٦)	(١٦٩٥)	(٢)	—	(٨٣٤)	(١٦٩٥)	زيادة/(نقص) الأعباء المؤجلة
(٦٣)	(١٠١)	—	—	(٦٣)	(١٠١)	زيادة/(نقص) المساهمات الواردة مقدماً
٣٥٠	٣٥٤٠	٦٥٩	(٦٣٣)	(٣٠٩)	٤١٧٣	زيادة/(نقص) الالتزامات غير المصفاة
١٦١١	(١٥٩٦)	١٧٥	(٨٥)	١٤٣٦	(١٥١١)	زيادة/(نقص) الأرصدة المستحقة بين الصناديق
١٦٤	(٩٧)	١٦٤	(٩٧)	—	—	زيادة/(نقص) الالتزامات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية
٤٢٥٣	٢٠٣٨	—	—	٤٢٥٣	٢٠٣٨	زيادة/(نقص) الالتزامات المتعلقة بمنظمة العمل الدولية
—	١٢٦	—	—	—	١٢٦	زيادة/(نقص) الحسابات مستحقة الدفع
١٣١٨	٤٥٦	—	—	١٣١٨	٤٥٦	مخصصاً منها: إيرادات الفائدة المصرفية
(١٠٩٦)	(١٧٠٣)	(٢٢)	(٤١)	(١٠٧٤)	(١٦٦٢)	صافي النقد من الأنشطة التشغيلية
٦٣٧٣	٢١٧٢٧	٩١١	(١٠٧٩)	٥٤٦٢	٢٢٨٠٦	التدفق النقدي من الأنشطة الاستثمارية والتمويلية
١٠٩٦	١٧٠٣	٢٢	٤١	١٠٧٤	١٦٦٢	مضاف إليه: إيرادات الفائدة المصرفية
١٠٩٦	١٧٠٣	٢٢	٤١	١٠٧٤	١٦٦٢	صافي النقد من الأنشطة الاستثمارية والتمويلية
التدفق النقدي من مصادر أخرى						
١١٤٩	١١٢٧	—	—	١١٤٩	١١٢٧	صافي الزيادة/(نقص) في صندوق رأس المال العامل
١٤٨٤	١٨٨٧	١٥	٢٠	١٤٦٩	١٨٦٧	الوفورات في التزامات الفترات السابقة أو الإغاثها
٢٠٣٨	(٢٠٣٨)	—	—	٢٠٣٨	(٢٠٣٨)	احتياطي المعاشات التقاعدية للقضاء
—	(١٠٠٢٤)	—	—	—	(١٠٠٢٤)	الالتزامات على الدول الأطراف
(١)	(١٢٥)	(١)	(١٢٥)	—	—	المبلغ المعاد إلى المتربيين
٤٦٧٠	(٩١٧٣)	١٤	(١٠٥)	٤٦٥٦	(٩٠٦٨)	صافي النقد من مصادر أخرى
١٢١٣٩	١٤٢٥٧	٩٤٧	(١١٤٣)	١١١٩٢	١٥٤٠٠	صافي الزيادة/(نقص) في النقد والودائع بأجل
٣٠٥٧٧	٤٢٧١٦	٩٠٤	١٨٥١	٢٩٦٧٣	٤٠٨٦٥	النقد والودائع بأجل في بداية الفترة المالية
٤٢٧١٦	٥٦٩٧٣	١٨٥١	٧٠٨	٤٠٨٦٥	٥٦٢٦٥	النقد والودائع بأجل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (البيان الثاني)

البيان الرابع

المحكمة الجنائية الدولية

بيان الاعتمادات للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
 (بآلاف اليورو)

البرنامج	العتمادات التي قمت الموافقة عليها	المصروفات	الالتزامات غير المصفاة	الاعتمادات	مجموع النفقات	الأرصدة غير المربوطة
الهيئة القضائية	٧ ٧٥١	٥ ٥٧٥	٢٧٥	٧٥	٥ ٩٢٥	١ ٨٢٦
مكتب المدعي العام	٢٠ ٨٧٦	١٤ ٧٥٠	١ ٥٥٠	-	١٦ ٣٠٠	٤ ٥٧٦
قلم المحكمة	٤٦ ٦٠٨	٣٠ ٠٨٢	٨ ٤١٩	٥١	٣٨ ٥٥٢	٨ ٠٥٦
أمانة جمعية الدول الأطراف	٤ ٠٧٦	٢ ٣١٤	٧٨١	-	٣ ٠٩٥	٩٨١
الاستثمار في مباني المحكمة	١ ١٠٦	١١٠	٦٩٦	-	٨٠٦	٣٠٠
الجـمـوعـ	٨٠ ٤١٧	٥٢ ٨٣١	١١ ٧٢١	١٢٦	٦٤ ٦٧٨	١٥ ٧٣٩

الجدول ١

المحكمة الجنائية الدولية
حالة تسديد الاشتراكات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
(باليورو)

الدول الأطراف	حق ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	السنوات السابقة	التحصيلات (أ)	المبلغ الباقى	الاشتراك المقرر	التحصيلات من ٢٠٠٥	المبلغ الباقى	التحصيلات (ب)	المجموع البالغ الباقى	امتنانات على متحصلات متعلقة بعام ٢٠٠٦	متحصلات على متحصلات ٢٠٠٦	متحصلات متعلقة بعام ٢٠٠٧
		٢٠٠٦										
أفغانستان	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
ألبانيا	٦٩١٤	٦٩١٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
أندورا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
أنتيغوا وباربودا	٨٦٧٧	٨٦٧٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الأجنتين	٢٣٧١١٧٧	٢٣٧١١٧٧	١٢٤٧٥٩١	١١٢٣٥٨٦	١٥٢٨٨٦٥	٢٦٥٢٤٥١	٢٨١٨	٢٨١٨	٣٧٨	٣١٩٨	٢	-
إستراليا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
النمسا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
باربادوس	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بلجيكا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بنجلاديش	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بنين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بوليفيا	٢٤٢١٧	٢٤٢١٧	١٨٩٥	٢٢٣٢٢	١٤٣٩٣	٣٦٧١٥	٢٨١٨	٢٨١٨	٣٧٨	٣١٩٨	٢	-
البوسنة والهرسك	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بوتسوانا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
البرازيل	٣٧٨٩٥٣٣	٣٧٨٩٥٣٣	٣٣٦٥٥٧	٣٤٥٢٩٧٦	٢٤٣٥٦٢٩	٥٨٨٨٦٠٥	٢٤٣٥٦٢٩	١٤٣٩٣	-	-	-	-
بلغاريا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بوركينا فاسو	٣٨٦٣	٣٨٦٣	١٨٩	٣٦٧٤	٣١٩٨	٦٨٧٢	٣١٩٨	-	-	-	-	-
بوروندي	١٣٨٣	١٣٨٣	-	١٣٨٣	١٥٩٩	٢٩٨٢	١٥٩٩	-	-	-	-	-
كمبوديا	٥٩٨	٥٩٨	٥٩٨	-	-	١٨٤	١٨٤	٣٠١٤	-	-	-	-
كندا	-	-	-	-	-	١٠٥	-	-	٤٤٩٦٦٠٦	٤٤٩٦٦٠٦	٢٠٣٢	٤٤٩٨٦٣٨
جمهورية أفريقيا الوسطى	٣٠٩٨	٣٠٩٨	١٧١٥	١٣٨٣	١٥٩٩	٢٩٨٢	١٥٩٩	-	-	-	-	-
كولومبيا	-	-	-	-	-	٣٦٤٢٧	-	-	٢٣٧٦٦٢	٢٣٧٦٦٢	١٠٢١٩	٢٤٧٨٨١
جزر القمر	-	-	-	-	-	٢٦٧	٢٦٧	-	-	-	-	-
الكونغو	١٨٤٠	١٨٤٠	-	-	-	٣٤٣٩	١٥٩٩	-	-	-	-	-
كوستاريكا	٧٢٨٥٣	٧٢٨٥٣	٤٣٥٧٨	٢٩٢٧٥	٤٧٩٧٦	٧٧٢٥١	٤٧٩٧٦	١	-	٤٧٩٧٦	٢٦	٥٩١٤٦
كرواتيا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
قبرص	-	-	-	-	-	١	-	-	٦٢٣٤١	٦٢٣٤١	٢٩	٦٢٣٧٠
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٧٨٨٧	٧٨٨٧	٤٩٨	٧٣٨٩	٤٧٩٨	١٢١٨٧	٤٧٩٨	-	-	-	-	-
الدانمرك	-	-	-	-	-	١٩٤٦٩٢	-	-	١١٠٢٤٣٠	٤٥٨١٨	٤٥٨١٨	١١٤٨٢٤٨
حيثوق	-	-	-	-	-	-	-	-	١٤١٠	١٤١٠	١٨٩	١٥٩٩
دومينيكا	٣٠٩٨	٣٠٩٨	-	-	-	-	-	-	١٥٢٤	١٥٢٤	٧٥	١٥٩٩
الجمهوريات الدومينيكية	٢٠١٦٥	٢٠١٦٥	-	-	-	-	-	-	٧٦١٣٨	٥٥٩٧٣	-	٥٥٩٧٣
إكوادور	٢٨٣١٩	٢٨٣١٩	٢٨٣١٩	-	-	-	-	-	٤٥٦٩	٤٥٦٩	٢٥٨١٦	-
إستونيا	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٤٩٦	-	-	١٩١٨٣

الدول الأطراف	حق ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	السنوات السابقة									
		٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦
متحصلات متعلقة بعام ٢٠٠٧	امتنانات على متحصلات ٢٠٠٦	مجموع المبالغ الباقية	المبلغ الباقي التحصيلات (ب)	التحصيلات من ٢٠٠٥	امتنانات من ٢٠٠٥	الاشتراك المقرر	المبلغ الباقي التحصيلات (أ)	التحصيلات من ٢٠٠٤	امتنانات على متحصلات ٢٠٠٦	متحصلات متعلقة بعام ٢٠٠٧	
فيجي	١٧	١٧	٦٣٩٧	٦٣٩٧	-	-	-	-	-	-	-
فنلندا	-	-	٨٥٢٠٠٣	٣٨٧	٨٥٢٣٩٠	-	-	-	-	-	-
فرنسا	-	-	٩٦٣٩٠١١	٤٣٥٢	٩٦٤٣٣٦٣	-	-	-	-	-	-
غابون	-	١٨١٥٢	١٤٣٩٣	-	-	١٤٣٩٣	٣٧٥٩	١٨٦٦	٥٦٢٥	-	-
غامبيا	-	١٤١٠	١٤١٠	١٨٩	-	١٥٩٩	-	-	-	-	-
جورجيا	٧٦٣٢	٧٦٣٢	٤٧٩٨	-	-	٤٧٩٨	-	٧٦٣٢	٧٦٣٢	-	-
ألمانيا	-	-	١٣٨٤٦٧١٦	٥٨٢٤	١٣٨٥٢٥٤٠	-	-	-	-	-	-
غانا	-	-	٩٥٢	٥٤٤٥	٦٣٩٧	-	-	-	-	-	-
اليونان	-	١١٠٢٥١	-	٨٤٧٥٩٢	-	٨٤٧٥٩٢	-	٥٤٦٩٠٧	٥٤٦٩٠٧	-	-
غينيا	-	١٢٨٧٨	٤٧٩٨	-	-	٤٧٩٨	٨٠٨٠	٥٠٩	٨٥٨٩	-	-
غيانا	-	١٤٦٠	١٤٦٠	-	١٣٩	١٥٩٩	-	-	-	-	-
هندوراس	-	١٣٦٢٧	٧٩٩٦	-	-	٧٩٩٦	٥٦٣١	٨٨٩١	١٤٥٢٢	-	-
هنغاريا	-	٢٦٢١٥	-	٢٠١٤١٤	٨٩	٢٠١٥٠٣	-	-	-	-	-
آسإلدا	-	٧٠٧٦	-	٥٤٣٤٨	٢٦	٥٤٣٧٤	-	-	-	-	-
أيرلندا	-	٧٢٨٢٥	-	٥٥٩٤٧٨	٢٥٣	٥٥٩٧٣١	-	-	-	-	-
إيطاليا	-	٢١٣١٩١٦	٢١٣١٩١٦	٥٦٨٠٣٢٩	-	٧٨١٢٢٤٥	-	٧٣٦٠٠٦٠	٧٣٦٠٠٦٠	-	-
الأردن	-	-	-	١٧٥٨٥	٧	١٧٥٩٢	-	-	-	-	-
كيبيا	-	-	-	١٤٣٩٣	-	١٤٣٩٣	-	-	-	-	-
لاتفيا	-	٣١٢٠	-	-	١١	٢٣٩٨٨	-	-	-	-	-
ليسوتو	-	١٧١٦	-	-	١٥٩٩	-	١٥٩٩	-	-	-	-
لبييريا	-	٣٠٧٣	١٥٩٩	-	-	١٥٩٩	١٤٧٤	-	١٤٧٤	-	-
ليختنشتاين	-	١٠٣٩	-	-	٢	٧٩٩٦	-	-	-	-	-
ليتوانيا	-	-	-	٣٨٣٨٢	-	٣٨٣٨٢	-	١٢٩٠٠	١٢٩٠٠	-	-
لوكسمبورغ	-	٣	-	١٢٣٠٨٦	٥٥	١٢٣١٤١	-	-	-	-	-
ملاوي	-	٤٩٤٦	١٥٩٩	-	-	١٥٩٩	٣٣٤٧	١٣٢	٣٤٧٩	-	-
مالي	-	٢٨١٨	٢٨١٨	٣٧٨	٢	٣١٩٨	-	-	-	-	-
مالطة	-	٩	-	-	٢٢٣٨٩	-	٢٢٣٨٩	-	٩٨٥٥	٩٨٥٥	-
جزر مارشال	-	٣٠٧٦	١٥٩٩	-	-	١٥٩٩	١٤٧٧	٢٠٧	١٦٨٤	-	-
موريشيوس	-	-	-	١٧٥٨٥	٧	١٧٥٩٢	-	-	-	-	-
المكسيك	-	٧٠	-	-	٣٠١١٣٥٢	-	٣٠١١٣٥٢	-	-	-	-
منغوليا	-	-	-	١٥٩٩	-	١٥٩٩	-	-	-	-	-
الجل الأسود	-	-	-	٩٣٣	-	٩٣٣	-	-	-	-	-
ناميبيا	-	-	-	٩٥٩٠	٥	٩٥٩٠	-	-	-	-	-
ناورو	-	٢٧٩٨	١٥٩٩	-	-	١٥٩٩	١١٩٩	١٢٨١	٢٤٨٠	-	-
هولندا	-	٣٥١٦٣٤	-	-	٢٧٠١٤٧٩	١٢٢١	٢٧٠٢٧٠٠	-	-	-	-
نيوزيلندا	-	٤٥٩٨٤	-	-	٣٥٣٢٦٩	١٦١	٣٥٣٤٣٠	-	-	-	-
النiger	-	٤٥٢٨	١٥٩٩	-	-	١٥٩٩	٢٩٢٩	١٦٩	٣٠٩٨	-	-
نيجيريا	-	١١٦٣٥٩	٦٧١٦٨	-	-	٦٧١٦٨	٤٩١٩١	٨٧٠٧	٥٧٨٩٨	-	-
الترويج	-	٢٧	-	-	١٠٨٥٣٨٧	٤٩١	١٠٨٥٨٧٨	-	-	-	-

الدول الأطراف	حق ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	السنوات السابقة									
		٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	٢٠٠٩	٢٠٠٨	٢٠٠٧	٢٠٠٦
متحصلات متعلقة بعام ٢٠٠٧	امتنانات على متحصلات ٢٠٠٦	مجموع المبالغ الباقي	المبلغ الباقي التحصيلات (ب)	التحصيلات من ٢٠٠٥	امتنانات من ٢٠٠٥	الاشتراك المقرر	المبلغ الباقي التحصيلات (أ)	التحصيلات (أ)	المبلغ الباقي	مجموع المبالغ الباقي	امتنانات على متحصلات ٢٠٠٦
بنما	١٧٧٧٨	١٧٧٧٨	-	-	-	-	-	-	-	-	-
باراغواي	٣٩٦٤٩	٣٩٦٤٩	٣٩١٩١	-	-	-	-	-	-	-	-
بيرو	٢٢٨١٨٨	٢٢٨١٨٨	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بولندا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بروناي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية كوريا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
رومانيا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سان مارينو	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الستغال	١٥٩٨	١٥٩٨	٩٥٩٥٤	٤٠	٩٥٩١٤	-	-	-	-	-	-
صربيا	٢٦٢٧٢	٢٦٢٧٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سيراليون	٢٤٨٠	٢٤٨٠	٢٦٧	٢٦٧	-	-	-	-	-	-	-
ساموا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سلوفاكيا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سلوفينيا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جنوب إفريقيا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
أسبانيا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
السويد	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سويسرا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
طاجيكستان	٢٥٥	٢٥٥	١٥٩٩	-	-	١٥٩٩	٧٤٠	١٧٦٥	٢٥٥	٢٥٥	٢٥٥
جمهورية مقدونيا	٦٢٣٨	٦٢٣٨	٨٤٥٦	٨٤٥٦	١١٣٩	-	٩٥٩٥	-	٦٢٣٨	٦٢٣٨	٦٢٣٨
اليوغوسلافية السابقة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
تمور ليسوني	٢٤٨٢	٢٤٨٢	١٤١٠	١٤١٠	١٨٩	-	١٥٩٩	-	٢٤٨٢	٢٤٨٢	٢٤٨٢
ترنيداد وتوباغو	١٣٢١٣	١٣٢١٣	٤٥٦١	-	٣٥١٨٣	-	٣٥١٨٣	-	١٣٢١٣	١٣٢١٣	١٣٢١٣
أوغندا	١٤٢٧٠	١٤٢٧٠	-	٢٢٦٢١	٩٥٩٥	-	٩٥٩٥	١٣٠٢٦	١٢٤٤	١٤٢٧٠	١٤٢٧٠
المملكة المتحدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
جمهورية ترانسنيستريا	١٤٨٨٢	١٤٨٨٢	٧٤	٧٤	٩٥٢١	-	٩٥٩٥	-	١٤٨٨٢	١٤٨٨٢	١٤٨٨٢
أوروغواي	١٥٨٨٦٣	١٥٨٨٦٣	١٣٤٣١٨	٧٦٧٦٣	-	-	٧٦٧٦٣	٥٧٥٥٥	١٠١٣٠٨	١٥٨٨٦٣	١٥٨٨٦٣
فيتناميلا	٢٣٢٥٥٨	٢٣٢٥٥٨	٤٧٠٥٧٧	٢٧٣٤٦٩	-	-	٢٧٣٤٦٩	١٩٧١٠٨	٣٥٤٥٠	٢٣٢٥٥٨	٢٣٢٥٥٨
رامبىا	٣١٨٢	٣١٨٢	-	٥٩٦٥	٣١٩٨	-	٣١٩٨	٢٧٦٧	٤١٥	٣١٨٢	٣١٨٢
المجموع (١٠٣ دول) أطراف)	١٥١٤٥٦٨٣	١٥١٤٥٦٨٣	٢٠٥٤٨٧٢	٥٦٤٩٤٢٧	١١٩٦٩١٧٦	٦٨٩١٥٧٧	٧٣٤٣٤١٣٩	٩١٤٨٤	٨٠٤١٧٢٠٠	٥٠٧٧٥٩٩	١٠٠٦٨٠٨٤

(أ) تشمل تحصيلات السنوات السابقة الفائض النقدي للامتنانات على الدول الأطراف في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ البالغ مجموعه ٢٠٩ ٦٣٧ ٢٠٩ يورو.

(ب) تشمل تحصيلات عام ٢٠٠٦ الفائض النقدي للامتنانات على الدول الأطراف في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ البالغ مجموعه ٣٩٨ ٨٤٦ ٧٣٨ ٨٤٦ يورو.

(ج) في عام ٢٠٠٥، بلغت الامتنانات على متحصلات بليز لعام ٢٠٠٥ مقدار ١٨٠٧ يورو. وأدرجت ٥٩٩ يورو فقط في عام ٢٠٠٦ بوصفها تحصيلات لاشتراكات المقررة لعام ٢٠٠٦. وأدرجباقي

البالغ قدره ٢٠٨ يورو ضمن الامتنانات على متحصلات عام ٢٠٠٦ التي ينبغي تطبيقها على اشتراكات السنوات القادمة.

الجدول ٢

المحكمة الجنائية الدولية

حالة صندوق رأس المال العامل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

(باليورو)

٢٠٠٥	٢٠٠٦	
٤ ٢٠٧ ١٧٠	٥ ٢٧٦ ٧٨٣	الرصيد في بداية الفترة المالية
١ ٠٦٩ ٦١٣	١ ٣٢٩ ٣٩٣	المتحصلات/(التسديدات) متحصلات من الدول الأطراف
-	-	مسحوبات
٥ ٢٧٦ ٧٨٣	٦ ٦٠٦ ١٧٦	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٥ ٥٧٤ ٣٠٠	٦ ٧٠١ ٤٠٠	المستوى المحدد
٢٩٧ ٥١٧	٩٥ ٢٢٤	مخصوصا منه: مستحق من الدول الأطراف (الجدول ٣)
٥ ٢٧٦ ٧٨٣	٦ ٦٠٦ ١٧٦	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

الجدول ٣

المحكمة الجنائية الدولية
حالة السلف المقدمة إلى صندوق رأس المال العامل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
(باليورو)

الدول الأطراف	صندوق المال العامل	المدفوعات التراكمية	الباقي	المتحصلات المتعلقة بعام ٢٠٠٧
أفغانستان	٢٦٧	٢٦٧	-	-
ألبانيا	٦٦٦	٦٦٦	-	-
أندورا	٦٦٦	٦٦٦	-	-
أنجويوا وباربودا	٤٠٠	٤٠٠	-	-
الأرجنتين	١٢٧٤٠٠	١١٠١٠٢	١٧٢٩٨	-
استراليا	٢١٢١٥٦	٢١٢١٥٦	-	-
النمسا	١١٤٤٧٥	١١٤٤٧٥	-	-
برنادوتس	١٣٣٢	١٣٣٢	-	-
بلغيكا	١٤٢٤٥٩	١٤٢٤٥٩	-	-
بلجيكا	١٣٣	١٣٣	-	-
بنز	٢٦٧	٢٦٧	-	-
بوليفيا	١١٩٩	٣١١	٨٨٨	-
اليونان والهرسك	٣٩٩	٣٩٩	-	-
بوتسيانا	١٦٠٠	١٦٠٠	-	-
البرازيل	٢٠٢٩٦٠	١٣٩٣٦٤	٦٣٥٩٦	-
بلغاريا	٢٢٦٥	٢٢٦٥	-	-
بوركينا فاسو	٢٦٧	١٨٣	٨٤	-
بوروندي	١٣٣	١٠٩	٢٤	-
كمبوديا	٢٦٧	٢٦٧	-	-
كندا	٣٧٤٨٧٠	٣٧٤٨٧٠	-	-
جمهورية أفريقيا الوسطى	١٣٣	١١٠	٢٣	-
كولومبيا	٢٠٦٥٥	٢٠٦٥٥	-	-
جزر القمر	١٣٣	-	١٣٣	-
الكونغو	١٣٣	٨٦	٤٧	-
كوسตารيكا	٣٩٩٨	٣٤٥٥	٥٤٣	-
كرواتيا	٤٩٣٠	٤٩٣٠	-	-
قرص	٥١٩٧	٥١٩٧	-	-
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٣٩٩	٢٧٤	١٢٥	-
الدانمرك	٩٥٦٨٤	٩٥٦٨٤	-	-
جيبوتي	١٣٣	١٣٣	-	-
دومينيكا	١٣٣	١٣٣	-	-
الجمهورية الدومينيكية	٤٦٦٤	-	٤٦٦٤	-
إيكوادور	٢٥٣١	٢٥٣١	-	-
استونيا	١٦٠٠	١٦٠٠	-	-
فحى	٥٣٣	٥٣٣	-	-
فنلندا	٧١٠٣١	٧١٠٣١	-	-
فرنسا	٨٠٣٥٧٧	٨٠٣٥٧٧	-	-
غابون	١١٩٩	١٠٣٦	١٦٣	-
غامبيا	١٣٣	١٣٣	-	-
جورجيا	٣٩٩	٣٩٩	-	-
ألمانيا	١١٥٤٣٢٥	١١٥٤٣٢٥	-	-
غانا	٥٣٣	٥٣٣	-	-
اليونان	٧٠٦٢٩	٧٠٦٢٩	-	-
غينيا	٣٩٩	٣٩٩	-	-
غيانا	١٣٣	١٣٣	-	-
هندوراس	٦٦٥	٥٧٥	٩٠	-
هنغاريا	١٦٧٩١	١٦٧٩١	-	-
أسلندا	٤٥٣٢	٤٥٣٢	-	-
أيرلندا	٤٦٦٤٢	٤٦٦٤٢	-	-
إيطاليا	٦٥٠٩٩١	٦٥٠٩٩١	-	-
الأردن	١٤٦٥	١٤٦٥	-	-

الدول الأطراف	صندوق المال العامل	المدفوعات التراكمية	الباقي	المتحصلات المتعلقة بعام ٢٠٠٧
كينيا	١١٩٩	١١٩٩	-	-
لاتفيا	١٩٩٩	١٩٩٩	-	-
ليسوتو	١٣٣	١٣٣	-	-
ليبيريا	١٣٣	١٧	١١٦	-
ليختنشتاين	٦٦٦	٦٦٦	-	-
ليتوانيا	٣١٩٨	٣١٩٨	-	-
لوكسمبورغ	١٠٢٦٢	١٠٢٦٢	-	-
ملاوي	١٣٣	٧٥	٥٨	-
مالي	٢٦٧	٢٦٧	-	-
مالطة	١٨٦٦	١٨٦٦	-	-
جزر مارشال	١٣٢	٩١	٤١	-
موريسيوس	١٤٦٦	١٤٦٦	-	-
المكسيك	٢٥٠٩٣٤	٢٥٠٩٣٤	-	-
mongolia	١٣٣	١٣٣	-	-
الجليل الأسود	١٣٣	١٣٣	-	-
ناميبيا	٨٠٠	٨٠٠	-	-
ناورو	١٣٢	١١٤	١٨	-
هولندا	٢٢٥٢١٦	٢٢٥٢١٦	-	٣٩٥٤٧
نيوزيلندا	٢٩٤٥١	٢٩٤٥١	-	-
النیجر	١٣٣	٣٨	٩٥	-
نيجيريا	٥٥٩٨	٤٨٣٨	٧٦٠	-
الترويج	٩٠٤٨٧	٩٠٤٨٧	-	-
بنما	٢٥٣٢	٢٥٣٢	-	-
باراغواي	١٥٩٩	١٥٩٩	-	-
بیرو	١٢٢٦٠	١٠٥٩٥	١٦٦٥	-
بولدا	٦١٤٣٤	٦١٤٣٤	-	-
البرتغال	٦٢٦٣٤	٦٢٦٣٤	-	-
جمهوریة كوريا	٢٣٩٣٤٢	٢٣٩٣٤٢	-	-
رومانيا	٧٩٩٦	٧٩٩٦	-	-
سانت كیتس ونیفیس	١٣٣	-	١٣٣	-
سانت فنسنت وغرینادین	١٣٢	٩١	٤١	-
ساموا	١٣٣	١٣٣	-	-
سان مارینو	٤٠٠	٤٠٠	-	-
السنغال	٦٦٦	٦٦٦	-	-
صربيا	٢٥٣١	٢٥٣١	-	-
سيراليون	١٣٢	١١٤	١٨	-
سلوفاكیا	٦٧٩٦	٦٧٩٦	-	-
سلوفینیا	١٠٩٢٧	١٠٩٢٧	-	-
جنوب افریقیا	٣٨٩١٣	٣٨٩١٣	-	-
آسیانیا	٣٣٥٨٢٤	٣٣٥٨٢٤	-	-
السوید	١٣٢٩٩٨	١٣٢٩٩٨	-	-
سویسرا	١٥٩٥١٧	١٥٩٥١٧	-	-
طاجیکستان	١٣٢	١١٤	١٨	-
جمهوریة مقدونیا الیوغوسلافیة السابقة	٨٠٠	٨٠٠	-	-
تمیمور لیستی	١٣٣	٨٠٠	-	-
ترینیداد وتوباغو	٢٩٣٢	٢٩٣٢	-	-
أوغندا	٧٩٨	٥٤٨	٢٥٠	-
المملکة المتحدة	٨١٦٥٠٣	٨١٦٥٠٣	-	-
جمهوریة ترانیا المتحدة	٨٠٠	٨٠٠	-	-
أوروغوای	٦٣٩٧	٥٥٢٨	٨٦٩	-
فیزویلا	٢٢٧٨٧	١٩٦٩٣	٣٠٩٤	-
زامبیا	٢٦٧	١٨٣	٨٤	-
الجموع (١٠٣ دول أطراف)	٦٧٠١٤٠٠	٦٦٠٦١٧٦	٩٥٢٢٤	٣٩٥٤٧

الجدول ٤

المحكمة الجنائية الدولية
حالة الفائض النقدي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
(باليورو)

٢٠٠٥	٢٠٠٦	السنة الجارية
٥٥ ٣٩٦ ٤٠٤	٧٣ ٥٢٥ ٦٢٣	الإلتئامات
١١١٤ ٨٣٩	١ ٧٦٦ ٠٢٠	متحصلات الاشتراكات المقررة
٥٦ ٥١١ ٢٤٣	٧٥ ٢٩١ ٦٤٣	إيرادات متنوعة
		الأعباء
٤٢ ٥٩٧ ٢٨٠	٥٢ ٨٣١ ٣٩٤	نفقات مصروفة
١٣ ٢٣٢ ٤٠٦	١١ ٧٢١ ٣٣٨	التزامات غير مصفاة
٦ ٢٩١ ٢٨٩	-	الالتزامات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية
-	١٢٦ ٠٧٨	الالتزامات المتعلقة بمنظمة العمل الدولية
٦٢ ١٢٠ ٩٧٥	٦٤ ٦٧٨ ٨١٠	
(٥ ٦٠٩ ٧٣٢)	١٠ ٦١٢ ٨٣٣	الفائض/(عجز) النقدي المؤقت
		اشتراكات قيد التحصيل
١١ ٤٩٤ ٧٩٦	٦ ٨٩١ ٥٧٧	زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات
٥ ٨٨٥ ٠٦٤	١٧ ٥٠٤ ٤١٠	(البيان الأول)
تسوية الفائض/(عجز) المؤقت للسنة الماضية		
١ ٩٤٦ ٩٤٠	(٥ ٦٠٩ ٧٣٢)	الفائض/(عجز) المؤقت للسنة الماضية
٦ ٦٠٧ ٤٥٤	١٠ ٠٦٨ ٠٨٤	مضافاً إليه: متحصلات الاشتراكات المقررة لفترات الماضية
١ ٤٦٩ ٤٨١	١ ٨٦٧ ١٨٠	الوفورات من التزامات الفترات الماضية أو إلغاؤها
١٠ ٠٢٣ ٨٧٥	٦ ٣٢٥ ٥٣٢	الفائض/(عجز) النقدي للسنة الماضية
١٥ ٩٠٨ ٩٣٩	٢٣ ٨٢٩ ٩٤٢	مجموع الفائض النقدي (البيان الثاني)

الجدول ٥

المحكمة الجنائية الدولية
أنصبة الدول الأطراف من الفائض النقدي لعام ٢٠٠٥
(باليورو)

الفائض	جدول الاشتراكات في ٢٠٠٥	الدول الأطراف
٢٦١	٠,٠٠٤١٣	أفغانستان
٦٥٤	٠,٠١٠٣٤	ألبانيا
٦٥٤	٠,٠١٠٣٤	أندورا
٣٩٢	٠,٠٠٦٢٠	أن提غوا وباربودا
١٢٥ ٠٠٢	١,٩٧٦١٥	الأردن
٢٠٨ ١٦٢	٣,٢٩٠٨٣	أستراليا
١١٢ ٣١٩	١,٧٧٥٦٤	النمسا
١ ٣٠٧	٠,٠٢٠٦٧	برادووس
١٣٩ ٧٧٧	٢,٢٠٩٧٤	بلجيكا
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	بلز
٢٦١	٠,٠٠٤١٣	بن
١ ١٧٧	٠,٠١٨٦٠	بوليفيا
٣٩٢	٠,٠٠٦٢٠	البوسنة والهرسك
١ ٥٦٩	٠,٠٢٤٨١	بوتسيوانا
١٩٩ ١٤٠	٣,١٤٨٢٠	البرازيل
٢ ٢٢٣	٠,٠٣٥١٤	بلغاريا
٢٦٢	٠,٠٠٤١٣	بوركينا فاسو
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	بوروندي
٢٦٢	٠,٠٠٤١٣	كمبوديا
٣٦٧ ٨١٥	٥,٨١٤٧٧	كندا
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	جمهورية أفريقيا الوسطى
٢٠ ٢٦٧	٠,٣٢٠٤٠	كولومبيا
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	الكونغو
٣ ٩٢٣	٠,٠٦٢٠١	كوسตารيكا
٤ ٨٣٨	٠,٠٧٦٤٨	كرواتيا
٥ ٠٩٩	٠,٠٨٠٦٢	قبرص
٣٩٢	٠,٠٠٦٢٠	جمهورية الكونغو الديمقراطية
٩٣ ٨٨٢	١,٤٨٤١٨	الدانمرك
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	جيبوتي
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	دومينيكا
١ ٩٠٧	٠,٠٣٠١٥	الجمهورية الدومينيكية
٢ ٤٨٤	٠,٠٣٩٢٧	إكواتور
١ ٥٦٩	٠,٠٢٤٨١	استونيا
٥٢٣	٠,٠٠٨٢٧	فيجي
٦٩ ٦٩٣	١,١٠١٧٧	فنلندا
٧٨٨ ٤٤٥	١٢,٤٦٤٦٤	فرنسا
١,١٧٧	٠,٠١٨٦٠	غابون
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	غامبيا
٣٩٢	٠,٠٠٦٢٠	جورجيا
١ ١٣٢ ٦٠٣	١٧,٩٠٥٢٦	ألمانيا
٥٢٣	٠,٠٠٨٢٧	غانا
٦٩ ٣٠٠	١,٠٩٥٥٧	اليونان
٣٩٢	٠,٠٠٦٢٠	غينيا
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	غيانا
٦٥٤	٠,٠١٠٣٤	هندوراس
١٦ ٤٧٥	٠,٢٦٠٤٦	هنغاريا
٤ ٤٤٦	٠,٠٧٠٢٨	أيسلندا
٤٥ ٧٦٣	٠,٧٢٣٤٩	أيرلندا
٦٣٨ ٧٤٠	١٠,٠٩٧٨١	إيطاليا

القائص	جدول الاشتراكات في ٢٠٠٥	الدول الأطراف
١ ٤٣٨	٠,٠٢٢٧٤	الأردن
٦٨٦	٠,٠١٠٨٥	كينيا
١ ٩٦١	٠,٠٣١٠١	لانغوا
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	لسوتو
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	ليبيريا
٦٥٤	٠,٠١٠٣٤	ليختنشتاين
٣ ١٣٨	٠,٠٤٩٦١	ليتوانيا
١٠ ٠٦٨	٠,١٥٩١٧	لوكسمبورغ
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	ملاوي
٢٦١	٠,٠٠٤١٣	مالي
١ ٨٣١	٠,٠٢٨٩٤	مالطا
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	جزر مارشال
١ ٤٣٨	٠,٠٢٢٧٤	موريشيوس
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	منغوليا
٧٨٥	٠,٠١٢٤٠	ناميبيا
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	ناورو
٢٢٠ ٩٧٧	٣,٤٩٣٤١	هولندا
٢٨ ٨٩٧	٠,٤٥٦٨٣	نيوزيلندا
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	الشجر
٥ ٤٩٢	٠,٠٨٦٨٢	نيجيريا
٨٨ ٧٨٣	١,٤٠٣٥٦	الترويج
٢ ٤٨٤	٠,٠٣٩٢٧	بنما
١ ٥٦٩	٠,٠٢٤٨١	باراغواي
١٢ ٠٢٩	٠,١٩٠١٧	بيرو
٦٠ ٢٧٨	٠,٩٥٢٩٤	بولندا
٦١ ٤٥٥	٠,٩٧١٥٤	البرتغال
٢٣٤ ٨٣٧	٣,٧١٢٥٢	جمهورية كوريا
٧ ٨٤٥	٠,١٢٤٠٣	رومانيا
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	سان فنسنت وغرنادين
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	ساموا
٣٩٢	٠,٠٠٦٢٠	سان مارينو
٦٥٤	٠,٠١٠٣٤	السنغال
٢ ٤٨٤	٠,٠٣٩٢٧	صربيا والجبل الأسود
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	سيراليون
٦ ٦٦٩	٠,١٠٥٤٢	سلوفاكيا
١٠ ٧٢٢	٠,١٦٩٥٠	سلوفينيا
٣٨ ١٨١	٠,٦٠٣٥٩	جنوب أفريقيا
٣٢٩ ٥٠٤	٥,٢٠٩١٠	أسبانيا
١٣٠ ٤٩٤	٢,٠٦٢٩٧	السويد
١٥٦ ٥١٤	٢,٤٧٤٣٢	سويسرا
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	طاجيكستان
٧٨٥	٠,٠١٢٤٠	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
١٣١	٠,٠٠٢٠٧	تمور لستي
٢ ٨٧٧	٠,٠٤٥٤٨	ترنيداد وتوباغو
٧٨٥	٠,٠١٢٤٠	أوغندا
٨٠١ ١٣٨	١٢,٦٦٥١٥	المملكة المتحدة
٧٨٥	٠,٠١٢٤٠	جمهورية ترانسنيستريا
٦ ٢٧٦	٠,٠٩٩٢٢	أوروغواي
٢٢ ٣٥٨	٠,٣٥٣٤٧	فنزويلا
٢٦٢	٠,٠٠٤١٣	رامبيا
٦ ٣٢٥ ٥٣٢	١٠٠,٠٠٠٠٠	المجموع (٩٩ دولة طرف)

الجدول ٦

المحكمة الجنائية الدولية
حالة التبرعات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
(باليورو)

المشروع	المشروع	المشروع	المشروع	المشروع	المشروع	المشروع	المشروع
التدريب الداخلي وبرنامج الزائرين	المفوضية الأوروبية	فنلندا	سويسرا	هولندا	النرويج	المهنيين	أقل البلدان نمواً
١٢٣٢٠٨	١٥٤٥٢٤	٦١٥١٧٧	٧٦٩٧٠١	١١٦١٢٥	١١٦١٢٥	١٩٩٥٥	٢٤٩٨٤
(١٠٣١٩)	-	-	-	١٩٩٥٥	١٩٩٥٥	-	-
-	٧٠٠٠	-	٢١٠٠٠	٢١٠٠٠	-	-	-
-	٢٨٥٠٠	١٠٠٠	١٩٠٠٠	٢٠٠٠٠	-	-	-
(١٠٣١٩)	١٨٣٦٩٢	١٥٥٥٢٤	٧٩١٢٥٧	٩٤٦٧٨١	-	-	-
٢٥٣٧٨	-	-	١٦٢٨٢٢	١٦٢٨٢٢	-	-	-
(٢٠٤)	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	٢٦٧٧٣٩	٢٦٧٧٣٩	-	-	-
(٢٠٤)	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	٦٢٢٤٠	٦٢٢٤٠	٦٢٢٤٠	٦٢٢٤٠	٦٢٢٤٠
(٩١٠٨)	-	-	٨٦٨٢٧	٨٦٨٢٧	-	-	-
-	-	-	٥٩٣٠٤	٥٩٣٠٤	مؤسسة ماكارثر	فنلندا	مشروع الأدوات القانونية التابع للمحكمة (مصفوفة القضايا) برنامج التربية التربوية
(٥٩١٧٠)	-	-	-	-	-	-	-
(١٩٢٣١)	-	-	-	-	-	-	-
(٧٨٤٠١)	-	-	-	-	-	-	-
(١٤١٣)	-	-	-	-	مؤسسة ماكارثر	فنلندا	مكتبة الصحابي والشهود
(١٢٤٨٢٣)	١٩١٢٥٨	١٥٥٥٢٤	١٤٨٥٥٦١	١٥٩٣٢٧٩	-	-	مجموع التبرعات

الجدول ٧

المحكمة الجنائية الدولية

حالة الصناديق الاستثمارية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

(باليورو)

الصناديق الاستثماري	١ كانون الثاني/يناير	(١)	الأرصدة المرحلة في							
			المتصدّلات	المصرف	الالتزامات غير المصفاة	مجموع النفقات	إيرادات القائدة	الفترة السابقة أو إلغاؤها	المبالغ المعادة للمتبرعين	الأرصدة غير المربوطة
الصندوق الاستثماري العام	٣٠ ٦٠٩		-	٣٠ ٨١٤	-	٣٠ ٨١٤	٣٠ ٨١٤	٢٠٥	-	-
برنامج تعزيز قدرات المحكمة	٢٠٤		٦٢ ٢٤٠	٣٥ ٥٥١	-	٣٥ ٥٥١	٣٥ ٥٥١	١ ٦٦٧	-	(٢٠٤)
التدريب الداخلي وبرنامج المهنيين الزائرين	٢٢٠ ٣٧٠		٧٩١ ٢٥٧	٨١٦ ٥٠٨	٥٧ ٢٩٧	٨٧٣ ٨٠٥	٢٠ ٤٢٦	٦ ١٨٥	(١٠ ٣١٩)	١٥٤ ١١٤
الفيديو المؤسسي للمحكمة	٣٦ ٠٧٧		-	-	-	-	-	١ ٥٢٤	-	٣٧ ٦٠١
مكتبة الضحايا والشهود	١ ٤١٢		-	-	-	-	-	١	-	(١ ٤١٣)
حملة التوعية بولاية الضحايا	٧٢ ٧٩٥		-	-	-	٨٠٠	-	٥ ٨٢٢	(٧٨ ٤٠١)	-
أقل البلدان نموا	١٣٤ ٠٩٤		٤٧ ٨٠٦	٧٤ ٧٤٣	٧٢ ٠١١	١٤٦ ٧٥٤	٤ ٩٠٦	١ ١٢١	-	٤١ ١٧٣
المساعدة لعمليات التحليل والتحقيق التي تجريها المحكمة في دارفور، السودان	(١٥ ٨٣٠)		١٦٢ ٨٢٢	١٢٣ ٧٨١	-	١٢٣ ٧٨١	٣٥٨	١ ٨٠٩	(٢٥ ٣٧٨)	-
دعم التحقيق في دارفور، السودان	١٢٧ ٧٩٣		٢٦٧ ٧٩٣	٤٠٩ ٦٧٠	-	٤٠٩ ٦٧٠	٩ ١٩١	٤ ٩٤٧	-	-
مشروع الأدوات القانونية التابع للمحكمة (مصفوفة القضايا)	٧ ٦٠٩		٨٦ ٨٢٧	٧٢ ٦٧٩	٨٩٢١	٨١ ٦٠٠	٢ ١٤٠	-	-	١٤ ٩٧٦
برنامج التربية لعمليات المقاضة الأولى التي تضطلع بها المحكمة	-	٥٩ ٣٠٤	٥٠ ١٩٦	٥٠ ١٩٦	-	٥٠ ١٩٦	-	-	(٩ ١٠٨)	-
برنامج التدريب المشترك المعنى بالاستئاف	-	٧ ٥٦٦	-	-	-	١٧٦	-	-	-	٧ ٧٤٢
المجموع	٦١٥ ١٣٣	١٤٨٥ ٥٦١	١ ٦١٤ ٧٤٢	١٣٨ ٢٢٩	١٧٥٢ ٩٧١	٤١ ١٧٨	١٩ ٨٨٤	(١٢٤ ٨٢٣)	(١٢٤ ٨٢٣)	٢٨٣ ٩٦٢

(٢) عُدلت الأرصدة المرحلة لتعكس التغيرات المنصحة الواردة في عام ٢٠٠٥ للتدريب الداخلي وبرنامج المهنيين الزائرين ومشروع الأدوات القانونية التابع للمحكمة.

ملاحظات ملحقة بالبيانات المالية

١- المحكمة الجنائية الدولية وأهدافها

١-١ أنشئت المحكمة الجنائية الدولية لتكون مؤسسة دائمة وتتمتع بسلطة ممارسة اختصاصها على مرتكبي أشد الجرائم خطورة التي تثير القلق الدولي (الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجرائم العدوان بعد تعريفها رسماً). وت تكون المحكمة من أربعة أجهزة هي هيئة الرئاسة والدوائر (المتألفة من شعبة الاستئناف والشعبة الابتدائية والشعبة التمهيدية) ومكتب المدعى العام وقلم المحكمة. وقد أنشأت جمعية الدول الأطراف، في قرارها ICC-ASP/2/Res.3 في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أمانة جمعية الدول الأطراف (الأمانة) لتبدأ عملها في ١ كانون الثاني/يناير ٤ ٢٠٠٤. وتسترشد المحكمة عند القيام بمهامها بالإطار المبين في نظام روما الأساسي والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات وغيرها من الصكوك ذات الصلة.

وفيما يلي الأهداف التي يسعى لتحقيقها كل جهاز من أجهزة المحكمة:

(أ) هيئة الرئاسة

١' كفالة الإدارة السليمة للمحكمة باستخدام أساليب الإشراف الإداري والتنسيق والتعاون؛

٢' مراقبة ودعم سير الإجراءات بطريقة منصفة وشفافة وفعالة وأداء جميع الوظائف القضائية الخاصة التي تكلف بها هيئة الرئاسة؛

٣' توسيع نطاق الفهم والدعم على الصعيد العالمي لأعمال المحكمة الجنائية الدولية بتمثيل المحكمة في المحافل الدولية.

(ب) الدوائر

١' كفالة سير الإجراءات بطريقة منصفة وشفافة وفعالة وحماية حقوق جميع الأطراف.

(ج) مكتب المدعى العام

١' تعزيز الجهود الوطنية والتعاون الدولي لمنع الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والمعاقبة عليها؛

٢' التحقيق في جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وتقديمها للمحاكمة؛

٣' بناء توافق عالمي بشأن مبادئ وأغراض نظام روما الأساسي.

(د) قلم المحكمة

١٠ تقديم خدمات الدعم القضائية والإدارية التي تتسم بالكفاءة والفعالية والجودة إلى هيئة الرئاسة والدوائر ومكتب المدعي العام والدفاع والضحايا والشهود.

(هـ) أمانة جمعية الدول الأطراف

١١ تنظيم مؤتمرات الجمعية واجتماعات هيئاتها الفرعية بما فيها المكتب ولجنة الميزانية المالية؛
٢٢ مساعدة الجمعية، بما في ذلك المكتب والميئات الفرعية، في جميع الموضوعات المتصلة بأعمالها، مع التشدد بصفة خاصة على فعالية الجداول الزمنية وإجراء الاجتماعات والمشاورات وفقاً للإجراءات الصحيحة؛

٣٣ تمكين الجمعية وهيئاتها الفرعية من تفويض ولايتها بفعالية وذلك بتزويدها بنوعية عالية من خدمات ودعم الأمانة، بما في ذلك خدمات الأمانة التقنية.

-٢ موجز السياسات الهامة للمحاسبة والتقارير المالية

١-٢ تمسك حسابات المحكمة الجنائية الدولية وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الجنائية الدولية التي اعتمدتها جمعية الدول الأطراف في دورتها الأولى في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ وتعديلاتها. وتنقق حسابات المحكمة حالياً مع معايير المحاسبة في منظومة الأمم المتحدة. وتتمثل هذه الملاحظات جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية للمحكمة.

٢-٢ محاسبة الصناديق: تُمسك حسابات المنظمة على أساس المحاسبة الخاصة بكل صندوق. ويجوز لجمعية الدول الأطراف أن تنشئ صناديق منفصلة لأغراض عامة أو خاصة. ويجوز للمسجل إنشاء وقف صناديق ائتمانية وحسابات خاصة ممولة بالكامل من التبرعات.

٣-٢ الفترة المالية: الفترة المالية للمنظمة هي سنة تقويمية واحدة ما لم تقرر جمعية الدول الأطراف خلاف ذلك.

٤-٢ الأساس الاستحقاقى: باستثناء التبرعات المحددة في الفقرة ١٤-٢ (ب) أدناه يتم إثبات الإيرادات والنفقات والأصول والخصوم استناداً إلى الأساس الاستحقاقى المعدل من أساس المحاسبة.

٥-٢ أساس التكاليف التاريخية: تعد الحسابات استناداً إلى أساس التكاليف التاريخية المستعمل في المحاسبة ولا يتم تعديليها لتوضيح آثار تغير أسعار السلع والخدمات.

٦-٢ عملاً بالحسابات ومعاملة تحركات سعر الصرف: تعرض حسابات المنظمة باليورو. ويتم تحويل سجلات المحاسبة الموضوعة بعملات أخرى إلى اليورو بموجب سعر الصرف التشغيلي في الأمم المتحدة في تاريخ البيان المالي. ويتم تحويل العمليات الجارية بعملات أخرى إلى اليورو بموجب سعر الصرف التشغيلي للأمم المتحدة في تاريخ العملية.

وتعامل مكاسب وخسائر سعر الصرف على النحو التالي:

- (أ) تسجل المكاسب والخسائر الحقيقة نتيجة شراء عمارات أخرى بوصفها إيرادات متنوعة؛
- (ب) يتم توضيح الخسائر الحقيقة للعمليات في نفقات البرنامج الرئيسي؛
- (ج) يتم تسجيل المكاسب والخسائر غير الحقيقة نتيجة إعادة تقييم النقد وغير ذلك من الأصول والخصوم بوصفها اعتماداً في صحيفة الموازنة. وفي نهاية السنة يترك صافي المكاسب التراكمي كاعتماد في صحيفة الموازنة في حين يتم وضع اعتماد محمد لصاف الخسارة وتسجيلها بوصفها نفقات؛
- (د) تسجل المكاسب والخسائر غير الحقيقة المتصلة بإعادة تقييم الالتزامات غير المصفاة بوصفها نفقات ويتم تعديلها في الميزانيات البرنامجية المناظرة.
- ٧-٢ الصندوق العام** أنشئ للأغراض المحاسبية لنفقات المحكمة. ويشمل الصندوق العام الاشتراكات المقررة والأموال المقدمة من الأمم المتحدة والتبرعات والإيرادات المتنوعة والسلف المقدمة من صندوق رأس المال العامل لتمويل النفقات.
- ٨-٢ صندوق رأس المال العامل** هو الصندوق المنشأ لكفالة توفير رأس المال للمحكمة لمواجهة مشاكل السيولة قصيرة الأجل في انتظار استلام الاشتراكات المقررة. وتحدد جمعية الدول الأطراف مبلغ صندوق رأس المال العامل لكل فترة مالية ويتم تقرير الاشتراك فيه وفقاً لجدول الاشتراكات المستعمل في تحديد اعتمادات المحكمة وذلك وفقاً للمادة ٢-٦ من النظام المالي.
- ٩-٢ الصناديق الاستثمارية والحسابات الخاصة** ويقوم المسجل بإنشائها وقفلها ويتم تقديم تقارير عنها إلى هيئة الرئاسة والى جمعية الدول الأطراف عن طريق لجنة الميزانية والمالية. ويتم تمويلها بالكامل من التبرعات، وفقاً لأحكام محددة واتفاقات مع المتربيعين.
- ويجوز لجمعية الدول الأطراف أن تنشئ حسابات احتياطية وحسابات خاصة مولدة كلية أو جزئياً من الاشتراكات المقررة.
- ١٠-٢ صندوق الطوارئ** هو الصندوق الذي أنشأته جمعية الدول الأطراف في أوليول/سبتمبر ٢٠٠٤ برصيد يصل إلى ١٠٠٠٠٠٠ يورو والذي أصبح نافذاً اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ لتمكن المحكمة من تغطية ما يلي:
- (أ) التكاليف المتعلقة بحالة غير متوقعة تلي أمر المدعي العام بفتح باب التحقيق؛ أو
- (ب) النفقات التي لا يمكن تفاديها بسبب التطورات الطارئة على الحالات القائمة والتي لم يكن من الممكن توقعها، أو لم يكن من الممكن تقييمها بدقة حين اعتماد الميزانية؛ أو
- (ج) التكاليف المرتبطة باجتماع غير متوقع لجمعية الدول الأطراف.
- وتحدد جمعية الدول الأطراف مستوى صندوق الطوارئ ويتم تمويله من الاشتراكات المقررة أو من الفائض النقدي على النحو الذي تحدده جمعية الدول الأطراف.

١١-٢ الاشتراكات المقررة:

- (أ) وفقاً للمادة ٢-٥ من النظام المالي يتم تقدير نصيب الدول الأطراف في الاعتمادات وفقاً لجدول الاشتراكات الذي تعتمده الأمم المتحدة لميزانيتها العادلة بعد تعديله للتعبير عن الاختلافات في العضوية بين الأمم المتحدة والمحكمة؛
- (ب) ووفقاً للمادة ٨-٥ من النظام المالي يتم تحويل المدفوعات المقدمة من أي دولة طرف أولاً إلى صندوق رأس المال العامل ثم وضعها في حساب الاشتراكات المستحقة وفي صندوق الطوارئ بالمبلغ الذي تم تقديره كاشتراك مقرر على الدولة الطرف؛
- (ج) ويتم تحويل الاشتراكات المدفوعة بعملات أخرى إلى عملة اليورو بسعر الصرف الساري في تاريخ الدفع؛
- (د) وفي حالة الدول الأطراف الجديدة في نظام روما الأساسي يتم تقدير اشتراكاتها في صندوق رأس المال العامل والميزانية العادلة عن السنة التي تتصل بها إلى الدول الأطراف وفقاً للمادة ١٠-٥ من النظام المالي.

١٢-٢ الفوائض المستحقة للدول الأطراف عن أي فترة مالية معينة هي الأموال الناشئة عن:

- (أ) الأرصدة غير المربوطة الباقية من الاعتمادات؛
- (ب) الوفورات المتحققة عن التزامات الفترات السابقة أو عن إلغاء هذه الالتزامات؛
- (ج) الاشتراكات الناشئة عن دخول دول أطراف جديدة؛
- (د) تنقيح جدول الاشتراكات عندما يسرى مفعول هذا التنقيح أثناء السنة المالية؛
- (هـ) الإيرادات المتنوعة المحددة في الفقرة ١٥-٢ (د) أدناه.

وما لم تقرر جمعية الدول الأطراف خلاف ذلك، يتم توزيع الفوائض المتحققة في نهاية الفترة المالية بعد خصم أي مساهمات مقررة غير مدفوعة عن تلك الفترة على الدول الأطراف استناداً إلى جدول الاشتراكات المنطبق في الفترة المالية التي تتصل بها هذه الفوائض. وفي ١ كانون الثاني/يناير الذي يلي السنة التي يتم فيها استكمال مراجعة حسابات الفترة المالية يتم دفع المبلغ المخصص لأي دولة طرف من الفائض إذا كانت قد دفعت اشتراكتها عن تلك الفترة المالية بالكامل. وفي هذه الحالات تستعمل هذه الاعتمادات للتعويض كلها أو جزئياً عن الاشتراكات المستحقة لصندوق رأس المال العامل والاشتراكات المقررة المستحقة عن السنة التقويمية التي تلي الفترة المالية التي تتصل بها هذه الفوائض.

١٣-٢ احتياطي الاشتراكات المقررة غير المدفوعة: يتم إدماج احتياطي بمقابل الاشتراكات المقررة التي ظلت غير مدفوعة عن الفترات المالية السابقة في صحيفة الموازنة كخصم من الفائض التراكمي.

١٤-٢ الاشتراكات الواردة مسبقاً: تظهر الاشتراكات الواردة مسبقاً في صحيفة الموازنة في عمود الخصوم. وتطبق الاشتراكات الواردة سلفاً في الفترة المالية التالية، وذلك بإدراجها أولاً مقابل أي سلف مستحقة لصندوق رأس المال العامل ثم مقابل الاشتراكات المقررة.

١٥-٢ الإيرادات: تتالف إيرادات المنظمة مما يلي:

(أ) الاشتراكات المقررة: لأغراض البيانات المالية يتم إثبات الإيرادات بعد موافقة جمعية الدول الأطراف على الاشتراكات المقررة على الدول الأطراف في الميزانية البرنامجية المعتمدة؛

(ب) التبرعات: تسجل التبرعات بوصفها إيرادات استناداً إلى التزام مكتوب بدفع مساهمات مالية أثناء السنة المالية الجارية باستثناء التبرعات التي لا يسبقها تعهد بالدفع. وبالنسبة لهذه الأموال يتم تسجيل الإيرادات عند تلقي التبرعات فعلاً من المتبرعين؛

(ج) الأموال المقدمة من الأمم المتحدة وفقاً للفقرة الفرعية (ب) من المادة ١١٥ من نظام روما الأساسي؛

(د) تشمل الإيرادات المتنوعة ما يلي:

١' مبالغ مسترددة من نفقات فعلية متکبدة في الفترات المالية السابقة؛

٢' إيرادات الفائدة المصرفية: وتشمل كل الفائدة المتحققة على الودائع في حسابات مصرافية بفائدة وعلى الودائع بأجل؛

٣' الإيرادات المستمدّة من استثمارات الصندوق العام وصندوق رأس المال العامل؛

٤' في نهاية الفترة المالية يتم تسجيل الرصيد الإيجابي الصافي للحساب الناشئ عن الخسارة أو الكسب في عمليات التحويل نتيجة صرف العملات أو إعادة تقييمها أو تخفيض قيمتها بوصفها اعتمادات في الإيرادات المتنوعة. ويتم تحويل أي رصيد سلبي صافي إلى حساب النفقات ذات الصلة؛

٥' عوائد بيع الممتلكات؛

٦' التبرعات المقدمة بدون غرض محدد.

١٦-٢ النفقات:

(أ) تُدرج النفقات في حساب المخصصات المصرح بها وفقاً للقاعدة المالية ٤-١٠٤. ويشمل مجموع النفقات المبلغ عنه النفقات المصروفة والالتزامات غير المصفاة؛

(ب) تقيد النفقات المتکبدة للحصول على الممتلكات غير القابلة للإستهلاك في ميزانية الفترة التي يتم فيها حيازة الممتلكات دون رسملتها. ويوضع كشف جرد هذه الممتلكات غير المستهلكة بالتكلفة التاريخية؛

(ج) تحمل الالتزامات المتصلة بالفترات المالية المقبلة على حساب أعباء مؤجلة وفقاً للقاعدة المالية ١١١-٧.

١٧-٢ الالتزامات غير المصفاة هي التعهادات التي يتم الدخول فيها دون صرفها أثناء الفترة المالية. وتستند الالتزامات إلى شكل رسمي من العقود أو الاتفاques أو أوامر الشراء أو غير ذلك من أشكال التعهادات أو إلى مديونية معترف بها المحكمة. وتظل التزامات الفترة الجارية قائمة لمدة ١٢ شهراً بعد نهاية السنة المالية التي تتصل بها.

١٨-٢ الالتزامات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية للقضاء: يتعلق هذا البند بالبالغ المستحقة لنظام المعاشات التقاعدية للقضاء ويرد في بيان الإيرادات والنفقات تحت بند النفقات.

١٩-٢ النقد والودائع بأجل، ويشمل ذلك الأموال الموجودة في حسابات مصرافية بفائدة ولهذه بأجل والحسابات تحت الطلب.

٢٠-٢ الأعباء المؤجلة تتألف من:

(أ) الالتزامات المقررة قبل الفترة المالية التي تتصل بها ويتم تسجيلها كأعباء مؤجلة تحمل على الاعتمادات والصناديق ذات الصلة عند توفرها؛

(ب) بنود النفقات التي لا يمكن تحديدها بصورة صحيحة في الفترة المالية الجارية والتي سيتم تقييدها كنفقات في الفترة المالية التالية؛

(ج) أي جزء من سلف منحة التعليم يفترض اتصاله بالسنة الدراسية المكتملة في تاريخ البيان المالي ويتم تقييده كأعباء مؤجلة لأغراض بيان صحيحة الموازنة فقط. ويحتفظ بالبالغ الكامل لسلفة التعليم في الحسابات قيد التحصيل للموظفين والمسؤولين في المحكمة حتى يتم تقديم إثبات الاستحقاق المطلوب وعندئذ يتم تحويل المبلغ على حساب الميزانية وتسوية السلفة.

٢١-٢ الإيرادات المؤجلة وتشمل التبرعات المعقدة لفترات المالية المقبلة والإيرادات الأخرى التي ترد ولكن لم يتم بعد الحصول عليها.

٢٢-٢ تعهدات المحكمة المتصلة بالفترات المالية السابقة والجارية تظهر بوصفها التزامات غير مصفاة. وتظل التزامات الفترة الجارية قائمة لمدة ١٢ شهراً بعد نهاية الفترة المالية التي تتصل بها. أما التعهادات لفترات المالية المقبلة فيتم تسجيلها بوصفها أعباء مؤجلة.

٢٣-٢ الخصوم الختملة ويتم التعبير عنها، إن وجدت، في الملاحظات الملحة بالبيانات المالية.

٢٤-٢ الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: وفقاً لمقرر جمعية الدول الأطراف ICC- ASP/1/Decision 3 وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٦٢/٥٨ المعتمد في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، أصبحت المحكمة الدولية منظمة عضواً في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة اعتباراً من ١ كانون

الثاني/يناير ٢٠٠٤ . ويقدم الصندوق لموظفي المحكمة استحقاقات المعاش التقاعدي والوفاة والعجز وغير ذلك من الاستحقاقات ذات الصلة.

وصندوق المعاشات التقاعدية نظام يتم تمويله باستحقاقات محددة. ويتألف الالتزام المالي للمنظمة بتجاه الصندوق من مساهمتها المفروضة بالمعدل الذي تحدده الجمعية العامة للأمم المتحدة بنسبة ١٥٪ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي إلى جانب أي حصة من مدفوعات العجز الاكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تكون مدفوعات هذا العجز مستحقة الدفع إلا إذا بلأت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى أحكام المادة ٢٦ بعد أن توصل إلى وجود حاجة إلى هذه المدفوعات استنادا إلى تقدير للعجز الاكتواري للصندوق في تاريخ تعييم الصندوق.

ولم تلحاً الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى حين صياغة هذا التقرير إلى هذا الحكم.

٣- المحكمة الجنائية الدولية (البيانات من الأول إلى الرابع)

١-٣ أنشئت المحكمة الجنائية الدولية بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في ١٧ تموز/يوليو ١٩٩٨ عندما قامت ١٢٠ دولة مشاركة في "مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعنى بإنشاء محكمة جنائية دولية" باعتماد النظام الأساسي. والمحكمة مؤسسة قضائية دائمة مستقلة تتكون من الأجهزة التالية:

(أ) هيئة الرئاسة، وتتألف من الرئيس والنائبين الأول والثاني للرئيس.

(ب) دوائر المحكمة، وتتكون من شعبة الاستئناف والشعبة الابتدائية والشعبة التمهيدية. وتتألف شعبة الاستئناف من الرئيس وأربعة قضاة آخرين، وتتألف الشعبة الابتدائية من عدد لا يقل عن ستة قضاة مثلها مثل الشعبة التمهيدية.

(ج) مكتب المدعي العام، الذي يعمل مستقلاً بوصفه جهازاً منفصلاً من أجهزة المحكمة، المسؤول عن التحقيق في الجرائم الواقعة في اختصاص المحكمة وتقديمها للمحاكمة.

(د) قلم المحكمة، المسؤول عن:

١' خدمات الدعم والخدمات الإدارية غير القضائية للمحكمة؛

٢' توفير الدعم القضائي لخدمات المحكمة؛

٣' إدارة الأمانة الداخلي للمحكمة؛

٤' تنفيذ آليات مساعدة الضحايا والشهود والدفاع وحماية حقوقهم

(ه) الأمانة التي تقدم خدمات موضوعية مستقلة ومساعدة إدارية وتعزيزية إلى جمعية الدول الأطراف، ومكتب الجمعية، ولجنة وثائق التفويض، والفريق الخاص المعني بجريمة العدوان كما تقدمها، بناء على إقرار صريح من الجمعية، إلى أي هيئة فرعية تنشئها الجمعية.

ويقع مقر المحكمة وفقاً للمادة ٣ من نظام روما الأساسي في لاهاي. وأنشأت المحكمة أيضاً أربعة مكاتب ميدانية لتمكينها من أداء عملها في الميدان. وتعمل هذه المكاتب في أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وتشاد.

ولأغراض الفترة المالية ٢٠٠٦، قسمت الاعتمادات إلى خمسة برامج رئيسية: الهيئة القضائية (هيئة الرئاسة ودوائر المحكمة)، ومكتب المدعي العام، وقلم المحكمة، وأمانة جمعية الدول الأطراف، والاستثمار في مباني المحكمة.

٢-٣. وال فترة المالية للمنظمة هي سنة تقويمية واحدة ما لم تقرر جمعية الدول الأطراف خلاف ذلك.

٣-٣. ويتضمن **البيان الأول** الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطي وأرصدة الصناديق أثناء الفترة المالية. ويشمل حساب فائض الإيرادات عن النفقات في الفترة الجارية وتعديلات ما قبل الفترة في الإيرادات أو النفقات.

٤-٣. ويوضح **البيان الثاني** الأصول والخصوم والاحتياطي وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦. وقد استبعدت قيمة الممتلكات غير المستهلكة من الأصول (أنظر الحاشية ٢-٦(ب)).

٥-٣. والبيان الثالث هو ملخص التدفق النقدي وتم إعداده باستعمال الأسلوب غير المباشر لمعايير المحاسبة الدولية السابع.

٦-٣. ويتضمن **البيان الرابع** بيان النفقات مقابل الاعتمادات التي قمت الموافقة عليها للفترة المالية.

٤- الصندوق العام وصندوق رأس المال العامل وصندوق الطوارئ

١-٤. **الاشتراكات المقررة:** وافقت جمعية الدول الأطراف في قرارها ICC-ASP/4/Res.8 على رصد اعتمادات للمحكمة مجدهمها ٤١٧ ٢٠٠٨ يورو لتمويل الفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، كان عدد الدول الأطراف في نظام روما الأساسي ١٠٣ دولة.

٢-٤. **إيرادات الفائدة المصرفية:** تمثل الفائدة المصرفية البالغ قدرها ٠١٣ ٦٦٢ يورو الفوائد المكتسبة من الحسابات المصرفية للمحكمة الخاصة بالصندوق العام، وصندوق رأس المال العامل، وصندوق الطوارئ.

٣-٤. **إيرادات متنوعة:** بلغ مجموع الإيرادات المتنوعة ٠٠٨ ٠٠٤ ١٠٤ يورو تمثل ما يلي:

الجدول ١: تفاصيل الإيرادات المتنوعة

المبلغ (باليورو)	الإيرادات المتنوعة
١٠٢ ٦٢٦	تسديد النفقات المتکبدة في الفترات المالية السابقة
١ ٣٨٢	إيرادات متنوعة
١٠٤ ٠٠٨	المجموع

٤-٤ النفقات: بلغ مجموع النفقات ٢١٠ ٦٣١ ٦٤ يورو تشمل مجموع النفقات المصروفة وتبليغ ٣٩٤ ٨٣١ ٥٢ يورو، والالتزامات غير المصروفة وتبليغ ٧٣٨ ١١ يورو، واعتماد مكرس لتعطية المسؤولية بمبلغ ٧٨٠ ٩٠ يورو. وترتدى تفاصيل النفقات في الجدول ٢ أدناه.

الجدول ٢ : تفاصيل النفقات (باليورو)

مجموع النفقات	الالتزامات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية	الالتزامات غير المصفاة	المبالغ المصروفة	مبلغ الاعتماد	فترة النفقات
٤٣٥١٠ ٨٠٣	(١) ١٢٦٠٧٨	٤٧٢٠٢٣	٤١٩١٢٧٠٢	٥٤٧٨٦١٠٠	المرتبات والتكاليف الأخرى الخاصة بالموظفين
٢٨٣٢٦٧٠	-	٧٩٤٧٧١	٢٠٣٧٨٩٩	٤٠٧١٨٠٠	السفر والضيافة
٧٦٥٨٦٢٤	-	٤٥٢١٤٣٦	٣١٣٧١٨٨	٨٣٥٣٧٠٠	الخدمات التعاقدية
٦٠٣٣٧٧٤	-	٢٠٥٢٨٢٢	٣٩٨٠٩٥٢	١٠٠٥٨٣٠٠	مصاريف التشغيل
٤٦٤٢٩٣٩	-	٢٨٨٠٢٨٦	١٧٦٢٦٥٣	٣١٤٧٣٠٠	الميزات
٦٤٦٧٨٨١٠	١٢٦٠٧٨	١١٧٢١٣٣٨	٥٢٨٣١٣٩٤	٨٠٤١٧٢٠٠	المجموع

(أ) مبلغ بقدر ٤٧٢٠٢٣ يورو يمثل التزامات غير مصفاة تنطوي على تكاليف المرتبات وغيرها من تكاليف الموظفين وهو يضمن المدارين التاليين:

١' ٦٠٠ يورو تتعلق بمشاركة المدعي العام ونائبه المدعي العام مشاركة رجعية الأثر في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

وفي قرارها ICC-ASP/5/Res.3، قررت جمعية الدول الأطراف أن تكون شروط خدمة وتعويض المدعي العام ونواب المدعي العام هي نفس الشروط السارية على وكيل الأمين العام ومساعد الأمين العام، على التوالي، ومن تم تتوافق مع مبدأ الخدمة المدفوع عنها اشتراكات السائد لدى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وقررت جمعية الدول الأطراف بالإضافة إلى ذلك دعوة المدعي العام ونواب المدعي العام الحاليين إلى النظر في الانضمام إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وطلبت إلى المحكمة الاتصال بالصندوق الآنف الذكر للتماس موافقته على مشاركة المدعي العام ونواب المدعي العام الحاليين بأثر رجعي في الصندوق. وقررت كذلك أنه إذا كان ما تقدم هو الحال، أن تأخذ المحكمة باستخدام الأموال التي لم تنفق من ميزانية عام ٢٠٠٦ بحد أقصى مجموعه ٥٢٠ ٤٠٤ يورو للوفاء بكامل تكاليف مشاركتهم ذات الأثر الرجعي اعتباراً من تاريخ مباشرتهم لعملهم وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

وب قبل المدعي العام ونائبه الانضمام إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة وبدأت مشاركتهم المدفوع عنها اشتراكات في الصندوق اعتباراً من ١ كانون

الثاني/يناير ٢٠٠٧. علاوة على ذلك وبناء على طلب المحكمة أقر الصندوق الانف الذكر المشاركة ذات الأثر الرجعي للمدعي العام ولنائيه اعتباراً من تاريخ مباشرتهم لمهامهم. ويمثل المبلغ الإجمالي للاشتراكات في صندوق المعاشات التقاعدية زائداً الفوائد الواجبة السداد للصندوق المذكور الخاصة بالمسؤولين الثلاثة في ٣٢٩ ٦٠٠ يورو (٩١٦ ٨٧ يورو عن عام ٢٠٠٦ و ٢٤١ ٦٨٤ يورو عن السنوات السابقة). والمبلغ مدرج في الحسابات الواجبة السداد للصندوق في أيار/مايو ٢٠٠٧.

^٢ مبلغ بعمر ٨١٨ يورو يمثل التكاليف ذات الصلة بقرار المحكمة الإدارية التابعة لمنظمة العمل الدولية تتعلق بحالة نظرت فيها المحكمة وأحالتها موظف سابق تابع للمحكمة الجنائية الدولية ضد هذه المحكمة. وقررت المحكمة الإدارية المذكورة في عام ٢٠٠٦ أن على المحكمة الجنائية الدولية أن تدفع للمدعي تعويضاً يعادل المرتب الأساس الصافي لمدة ستة أشهر مطروحاً من هذا المبلغ الدخل الذي حصل عليه المدعي طيلة الأشهر الستة التالية لتركه الخدمة لدى المحكمة الجنائية الدولية مضافاً إلى هذا المبلغ جبراً للضرر المادي وتكاليف مقدارها الإجمالي ٥٠٠ يورو. ويتمثل مجموع ما هو واجب تسديده للمدعي ٢١٨ يورو. والمبلغ المتبقى والمتمثل في ٦٠٠ ١١ يورو هو القسط الذي تكبدته المحكمة الجنائية الدولية متمثلاً في تكاليف إدارية مرتبطة بالمحكمة الإدارية ذاتها التي عقدت دورة لكي تنظر فيها في الحالة المعروضة عليها. ومجموع المبلغ مسجل في الحسابات الواجبة السداد للمدعي وللمحكمة الإدارية على التوالي، في عام ٢٠٠٧.

(ب) ومسجل مبلغ بعمر ٠٧٨ ١٢٦ يورو في الحسابات كاعتماد للحالات المعروضة على منظمة العمل الدولية كما هو مبين في الملاحظة ٤-٦ أدناه.

٤-٤ **الالتزامات المتعلقة بالمعاشات التقاعدية:** قررت جمعية الدول الأطراف في قرارها ICC-ASP/4/Res.9 أن يتم حساب نظام المعاشات التقاعدية للقضاة وتمويله على أساس الاستحقاق. وفي عام ٢٠٠٥، سجلت المحكمة في حساباتها التكاليف التقديرية الاكتوارية للمبلغ المتراكم عن الفترة الممتدة من ١١ آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. مبلغ ٨ ملايين يورو باستخدام الوفورات المؤقتة لميزانية عام ٢٠٠٥ طبقاً لما أقرته جمعية الدول الأطراف. وفي عام ٢٠٠٦، وتلبية لطلب جمعية الدول الأطراف، عمدت المحكمة إلى طلب عطاءات لتحديد جهة ملائمة توافر على تأمين وإدارة نظام المعاشات التقاعدية للقضاة. وهناك عطاء واحد لا غير توفرت فيه الشروط التي وضعتها المحكمة. وبناء عليه قررت جمعية الدول الأطراف أن تقبله وهو العرض المقدم من شركة Allianz Nederland BV لتأمين وإدارة نظام المعاشات التقاعدية للقضاة. ويُتوقع أن تبرم المحكمة عقداً مع Allianz Nederland BV في أوائل ٢٠٠٧.

وقد أدرجت شركة Allianz Nederland BV، في اقتراحها، المبلغ الذي قدرت أنه يفي بالتكاليف الاكتوارية المتعلقة بالاشتراكات المستحقة لمعاشات القضاة. وقدر المبلغ الإجمالي الذي يعطي الفترة من ١١ آذار/مارس ٢٠٠٣ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بعمر ٢٩١ ٦٢٨٩ يورو. وبما أن هذا المبلغ يمثل فرقاً مادياً مختلفاً عن المبلغ الوارد في

الحسابات والبيانات المالية المتعلقة بالفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ يعاد حساب المبلغ المتعلق بالمعاشات التقاعدية في هذه البيانات المالية ليعكس بذلك التقديرات المتقدمة.

وإعادة تأكيد المبلغ المستحق عن عام ٢٠٠٥ بالنسبة للمعاشات التقاعدية للقضاة أسفر عن إدخال تقييم في العجز النقدي المؤقت عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ فأصبح ٦٠٩ ٧٣٢ يورو (الجدول ٤) بعد أن كان ٤٤٤ ٧٣١٨ يورو.

ومما أن العقد الذي سيرم مع شركة Allianz لن يوضع في صيغته النهائية حتى أواسط عام ٢٠٠٧ فإن تسديد المبلغ المترآكم المستحق فضلاً عن الأقساط الالزامية لعام ٢٠٠٧ سيتأخر حين التوقيع على العقد من قبل كلا الطرفين. وستقوم المحكمة الجنائية الدولية بتسديد المبلغ الإجمالي للأقساط زائداً فائدة بمبلغ ٣٪ في السنة بسبب الدفع في موعد متأخر عن ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧.

الاحتياطي المخصص للمعاشات التقاعدية للقضاة: في العمود من الجدول المقارن للعام ٢٠٠٥، يرد المبلغ الذي قدره ٢٥٢ ٨١٤ يورو (وقد كان وارداً بمقدار ٦٠٠ ٠٠٠ يورو) يمثل المبلغ المستحق عن المعاشات التقاعدية لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ ويعين في الموازنة بوصفه من الخصوم. على حين أن المبلغ المتبقى ومقداره ٤٧٥ ٢٠٣٨ يورو (وقد كان سابقاً ٤٠٠ ٠٠٠ يورو) يمثل المبلغ الاكتواري التقديري المستحق في عام ٢٠٠٦ ويرد بوصفه احتياطياً مطروحاً من الفائض التراكمي. وفي عام ٢٠٠٦، يرد المبلغ الإجمالي المستحق عن المعاشات التقاعدية ومقداره ٢٩١ ٢٨٩ يورو كاعتماد في الموازنة إذ إنه يعكس التكاليف التقديرية الاكتوارية المستحقة لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

٦-٤ الاعتماد المكرس للقضايا التي طرحت على منظمة العمل الدولية: خلال عام ٢٠٠٦، قدمت ثلاثة شكاوى ضد المحكمة الجنائية الدولية إلى المحكمة الإدارية التابعة لمنظمة العمل الدولية وأصحابها موظفون (سابقون). المتوقع أن تصدر القرارات في عام ٢٠٠٧. وبالنظر إلى السوابق القانونية المعروفة عن هذه المحكمة وتعاطفها مع الشكاوى المقدمة من الموظفين، يُحتمل أن تصدر المحكمة قرارها لصالح المدعين وفي هذه الحالة سوف تقضي المحكمة بمنح تعويضات للموظفين إذا ما صدرت الأحكام لفائدهم. بالإضافة إلى ذلك، ستضطر المحكمة الجنائية الدولية إلى المساهمة في التكاليف البالغة ٧٨٠ يورو ومبلغ تقديرى بالنسبة لقسط المحكمة الجنائية الدولية من التكاليف الإدارية التي تتطلبها المحكمة الإدارية ومقداره ٩٠ ٣٦ يورو عن الحالات الثلاث، وهذا يفضي إلى لزوم تخصيص اعتماد بمقدار ١٢٦ ٧٨ يورو.

٧-٤ الوفورات من التزامات الفترات السابقة أو إلغاؤها: بلغت المصاريف الفعلية المتعلقة بالتزامات الفترات السابقة ٣٦٥ ٢٢٦ يورو من أصل مبلغ يتمثل في ٤٠٦ ١٣ ٢٣٢ يورو وذلك بفضل وفورات تحققت أو إلغاء للالتزامات بمقدار ١٨٠ ٨٦٧ يورو.

٨-٤ مبالغ آيلة إلى الدول الأطراف: وصل الفائض النقدي المقيد لحساب الدول الأطراف ذات الأحقية لتلقينها إلى ٨٧٥ ٠٢٣ ١٠ يورو. ويشمل هذا المبلغ الفوائض النقدية من عام ٢٠٠٤ وقد تم تخصيصه وتوزيعه على الدول الأطراف وفقاً للاشتراكات المقررة لكل واحدة منها عن تلك الفترة المالية. وأعيد ما مقداره ٩٨٧ ٨٢٠ يورو من الفائض النقدي

إلى الدول الأطراف أما المبلغ المتبقى وقدره ٥٥٥ ٠٣٦ يورو فقد قيد لحساب الاشتراكات المقررة الواجبة السداد وهو مقدار مدرج في المبلغ الإجمالي لما تم تحصيله في عام ٢٠٠٦ (الجدول ١).

٤-٩ صندوق رأس المال العامل: أنشأت جمعية الدول الأطراف، بموجب قرارها ICC-ASP/4/Res.8، صندوق رأس المال العامل للفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بمبلغ ٤٠٠ ٦٧٠١ يورو. وأسفر ذلك عن زيادة صافية تبلغ ١٢٧ ١٠٠ يورو مقارنة بالفترة المالية السابقة.

٤-١٠ الاشتراكات المقررة قيد التحصيل: بلغ الرصيد غير المدفوع من الاشتراكات ١٧٦ ٩٦٩ ١١ يورو منها ٥٩٩ ٥٧٧ يورو مستحقة عن الفترات المالية السابقة و ٨٩١ ٥٧٧ يورو مستحقة عن عام ٢٠٠٦ (الجدول ١). والاشتراكات الواردة من الدول الأطراف والزائدة عن الاشتراكات المقررة المستحقة وصل مقدارها إلى ٤٢٧ ٦٤٩ يورو وهي مسجلة بوصفها اشتراكات واردة مقدماً (انظر الملاحظة ٤-٤ (ج) أدناه).

٤-١١ الاشتراكات الأخرى قيد التحصيل تشير إلى الرصيد غير المدفوع المستحق لصندوق رأس المال العامل. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بلغ الرصيد غير المدفوع ما مقداره ٩٥ ٢٢٤ يورو (الجدولان ٢ و ٣).

٤-١٢ الأرصدة قيد التحصيل المشتركة بين الصناديق لفائدة الصندوق العام بلغت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ما مقداره ٨٥٠ ٨٥١ يورو، ويضم هذا المقدار ٨٧ ٨٥١ يورو من الصناديق الاستثمارية و ٩٩٩ ٢ يورو من الصندوق الاستثماري للضحايا الذي لا توجد بالنسبة له حسابات منفصلة.

٤-١٣ الحسابات الأخرى المستحقة الدفع ترد تفاصيل هذه الحسابات في الجدول ٣ أدناه.

الجدول ٣ : تفاصيل الحسابات الأخرى قيد التحصيل

المبلغ (يورو)	الحسابات المستحقة الدفع
١ ٤١٠ ٢٧٧	الحكومات (ضريبة القيمة المضافة) ^(أ)
٤٠٤ ٦٧٩	الموظفوون
١٥١ ٥٦٣	البائعون
٨٨٦ ٨٣٨	الفائدة المستحقة
٤٣٣ ٧٣٢	سلف السفر (غير السلف النقدية) ^(ب)
٦٣٧ ٩٤٤	سلف للبائعين عن نفقات ذات الصلة بالسفر ^(ج)
١٢٥ ٧٠٢	حسابات أخرى
٤ ٥٥٠ ٧٣٥	المجموع

ضريبة القيمة المضافة: هناك مبلغ بمقدار ٤١٠ ٢٧٧ يورو سُجّل في الحسابات بوصفه قيد التحصيل من الحكومات بقصد ضريبة القيمة المضافة لقاء السلع والخدمات يشمل مبلغ ٦٨٥ ٥٤ يورو يمثل ضريبة قيمة مضافة عن مشتريات تمت في أوغندا عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦. وهذا المبلغ قيد التحصيل من الحكومة الأووغندية رهناً بإنجاز الاتفاق بين المحكمة الجنائية الدولية والحكومة الأووغندية بخصوص استرداد مبالغ ضريبة القيمة المضافة. وليس من المؤكد ما إذا كان مبلغ

مقدار ٦٨٥ ٥٤ يورو سيتسر استرداده حيث أن من الجائز أن لا يسري الاتفاق إلا اعتباراً من تاريخ التوقيع عليه من قبل الطرفين.

(ب) سلف السفر (غير السلف النقدية): وتمثل مبلغ سلف السفر التي لا يقدم بشأنها المسافرون مطالبات بالنفقات ذات الصلة بالسفر الواجب تسجيلها في الحسابات كنفقات في عام ٢٠٠٦. وهذا هو المبلغ الذي يمثل سلف السفر ويُستثنى منه ما سُدد في شكل مبالغ نقدية. وُتُسجّل المبالغ النقدية بوصفها مبالغ قيد التحصيل من المسافرين وهي تُدرج في المبالغ الإجمالية المتعلقة بـ"الموظفين"، وـ"البائعين"، وـ"السلف الأخرى".

(ج) سلف للبائعين عن نفقات ذات صلة بالسفر: وتمثل المبالغ المدفوعة للبائعين عن نفقات ذات صلة بالسفر مثل التذاكر والشحنات التي لم يقدم بتصديها المسافرون طلبات تُسجّل بوصفها نفقات في الحسابات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

٤-٤ سلف منحة التعليم: تتضمن الأعباء المؤجلة مبلغ ٠٩٥ ٢٧٠ يورو يمثل جزءاً من سلفة منحة التعليم المتصلة بالسنوات الدراسية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

٤-٥ اشتراكات أو مدفوعات واردة مقدماً: ورد من الدول الأطراف ما مجموعه ٨٤٦ ٧٧٤٣ يورو وتم توجيهه إلى الفترة المالية القادمة. ويتألف هذا المبلغ مما يلي:

(أ) مبلغ ٨٧٢ ٠٥٤ يورو ورد من الدول الأطراف مقدماً عن الاشتراكات المقررة لعام ٢٠٠٧
(الجدول ١):

(ب) ومبلغ ٥٤٧ ٣٩ يورو ورد من الدول الأطراف لتوجيهه إلى صندوق رأس المال العامل (الجدول ٣):

(ج) ومبلغ ٤٢٧ ٦٤٩ يورو يمثل اشتراكات واردة زيادة عن الاشتراكات المقررة لعام ٢٠٠٦ بعد تحديد اشتراكات الدول الأطراف الجديدة أو مدفوعات زائدة أو الموزعة من الفائض النقدي لعام ٢٠٠٤
(الجدول ١).

٤-٦ الحسابات الأخرى مستحقة الدفع ترد تفاصيل هذه الحسابات في الجدول ٤ أدناه.

الجدول ٤: تفاصيل الحسابات الأخرى مستحقة الدفع

الحسابات مستحقة الدفع	المبلغ (يورو)
الموظفون	٢٣٨ ٠٧٩
البائعون	٧٨ ٤٧١
مدفوعات مؤجلة من المحكمة الخاصة لسيراليون (١)	٤٧٦ ٧٢٩
الإعادة إلى الوطن المستحقة (٢)	١ ٢٠٧ ٠٣٢
حسابات أخرى	٨١ ٠٢٧
المجموع	٢٠٨١ ٣٣٨

(أ) المدفوعات المؤجلة من المحكمة الخاصة لسيراليون: في ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٦، تلقت المحكمة الجنائية الدولية طلباً من رئيس المحكمة الخاصة لسيراليون (المحكمة الخاصة) بتوفير مساعدة مؤقتة تتعلق بتخصيص قاعة للمحاكمة وخدمات ومرافق احتجاز وتقدم دعم لسير المحاكمة تشارلز تيلور. وعلى إثر التشاور مع مكتب جمعية الدول الأطراف، وافقت المحكمة الجنائية الدولية على توفير المرافق والخدمات شريطة أن تؤدي المدفوعات الكاملة مقدماً قبل إسداء الخدمات. واستناداً إلى هذا القرار، أبرمت المحكمة الجنائية الدولية والمحكمة الخاصة مذكرة تفاهم بتاريخ ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ تتعلق بالترتيبات الإدارية بين كلتا المحكمتين.

وعلى إثر هذا الاتفاق، قامت المحكمة الخاصة بتسديد مبلغين مقدمين للمحكمة الجنائية الدولية مجموعهما ٦٤٨ ٥٧٧ يورو. والمبلغ بمقدار ٤٧٦ ٧٢٩ يورو يمثل رصيد المدفوعات المدورة مقدماً الواردة من المحكمة الخاصة مطروحاً من هذا المبلغ النفقات التي تكبدها المحكمة الخاصة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

(ب) منح الإعادة إلى الوطن المستحقة: يحق للموظفين المعينين دولياً عند انتهاء خدمتهم لدى المحكمة الحصول على منحة الإعادة إلى الوطن وتحسب هذه المنحة على أساس سنوات الخدمة. والمبلغ المتمثل في ٢٠٧ ٠٣٢ يورو هو المبلغ المستحق على المنظمة برصيد منح العودة إلى الوطن المستحقة الدفع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

١٧-٤ صندوق الطوارئ: قيد مبلغ ١٦٨ ٥٦٧ يورو بمثابة الفائض النقدي للفترة المالية ٢٠٠٣-٢٠٠٢ لحساب إنشاء صندوق الطوارئ وذلك وفقاً للقرار ICC-ASP/1/Res.4 (ب). هذا، ولم يستخدم الصندوق في عام ٢٠٠٦.

١٨-٤ احتياطي الاشتراكات المقررة غير المدفوعة: يخصم من الفائض التراكمي مبلغ ٥٩٩ ٥٧٧ يورو هو مقدار الاشتراكات المقررة غير المدفوعة عن الفترات المالية السابقة (الجدول ١) للحصول على الفائض النقدي لعام ٢٠٠٥ الواجب توزيعه على الدول الأطراف (الجدول ٤).

-٥ الصناديق الاستئمانية

١-٥ التبرعات: عُقدت و/or وردت لمشاريع عام ٢٠٠٦ تبرعات بمقدار ٠٨٣ ٦٤١ يورو.

في البيانات المالية للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، أوردت المحكمة الجنائية الدولية خطأً مبلغ ٨٨٣ ٢٥٩ يورو بوصفه تبرعات معقودة و/or واردة عن مشاريع عام ٢٠٠٥. ذلك أن مبلغ ٠٢٤ ٤٠ يورو من تلك التبرعات قد وردت إلى المحكمة الجنائية الدولية بوصفها مبلغاً مقدماً لصالح المشاريع في السنوات المقبلة. وقد تم تدارك هذا الخطأ في الحسابات ويرد المبلغ مجدداً في هذه البيانات المالية ومقداره ٨٦١ ٤٣٥ يورو باعتباره المبلغ الصحيح للتبرعات لصالح مشاريع سنة ٢٠٠٥.

٢-٥ إيرادات الفائدة المصرافية: إن الفائدة المصرافية البالغ مقدارها ٤١ ١٧٨ يورو تمثل الفائدة المتأتية من الحساب المصرفي للمحكمة الخاص بالصناديق الاستئمانية.

٣-٥ المبالغ المعادة إلى المترعدين: أعيد مبلغ ٨٢٣ ١٢٤ يورو إلى الجهات المترعة على اعتبار أنه مبلغ زائد عن متطلبات المشاريع المحددة المنجزة (الجدولان ٦ و٧).

٤-٥ الحسابات الأخرى قيد التحصيل: يمثل المدار ٧٠٥٩ يورو الفائدة المصرفية المستحقة على الحساب المصرفي للصناديق الإستئمانية ولكن لم يتم استلامه بعد.

٥-٥ التبرعات أو المدفوعات المستلمة مقدماً: كما تقدم بيانه في الفقرة ١-٥، يورد مبلغ ٠٢٢ ٨٢٤ يورو من جديد بوصفه يمثل التبرعات المستلمة مقدماً وخاصة بالفترات المقبلة وذلك لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، تلقت المحكمة الجنائية الدولية تبرعات بما مجموعه ٢٥٨ ١٩١ يورو لصالح المشاريع التي تبدأ بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (الجدول ٦).

٦-٥ أرصدة بين الصناديق مستحقة الدفع: في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، كان الرصيد المستحق الدفع بين الصندوق الإستئماني والصندوق العام هو ٨٧٨٥١ يورو.

٦- الممتلكات غير المستهلكة

٦-١ يتضمن الجدول ٥ أدناه موجز الممتلكات غير المستهلكة بالتكلفة التاريخية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. ووفقاً لسياسات المحاسبة الجارية في المحكمة، لا يتم إدراج الممتلكات غير المستهلكة في الأصول الثابتة للمنظمة ولكنها تحمل مباشرة على الميزانية بمجرد حيازتها.

الجدول ٥: ملخص الممتلكات غير المستهلكة (باليورو)

الفئة إدارة الأصول	الرصيد الافتتاحي في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦	الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦	المبالغ المدفوعة	المبالغ المستحقة
معدات تكنولوجيات المعلومات/الاتصال	٤٨٨٥١١٨	(٢٤٦٧)	٧٨٨٤١٨	٤٠٩٩١٦٧
معدات الأمن والسلامة	٧٣٦٦٩٤	-	١١٠٨١٩	٦٢٥٨٧٥
معدات الخدمات العامة	٨٣٧٨٩٦	(٨٧٠٨)	١٠٧٢٧٠	٧٣٩٣٣٤
المركبات ومعدات النقل	٧٧٧٤١٢	-	(٢٩٣٤٩)	٨٠٦٧٦١
معدات مكتب المدعي العام	١٢٤٥٧٠٧	-	٨٨٦٥٢٤	٣٥٩١٨٣
معدات أخرى	١٥٨٠٨٧	(١٥٨٣)	٦٧٤٨٨	٩٢١٨٢
المجموع	٨٦٤٠٩١٤	(١٢٧٥٨)	١٩٣١١٧٠	٦٧٢٢٥٠٢

وبإضافة إلى ما سبق، تشمل سجلات المحكمة الممتلكات غير المستهلكة التالية التي ثمت حيازتها من خلال

تبرعات:

الجدول ٦ : ملخص الممتلكات غير المستهلكة المملوكة من مصادر أخرى (باليورو)

فترة إدارة الأصول	الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	الحيازات/التسويات	الرصيد الختامي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
ميزانية الفريق الاستطلاعي	١٨٢٧٦	٩٩٢	-	١٧٢٨٤
تبرعات الدولة المضيفة	١٤٨٩٦٠	-	-	١٤٨٩٦٠
تبرعات أخرى	٢٧٠٥٩٧	٢٧٠٣٤٩	-	٢٤٨
المجموع	٤٣٧٨٣٣	٢٧١٣٤١	-	١٦٦٤٩٢

(أ) في عام ٢٠٠٦، بلغ المجموع التقديرى للبنود المشطوبة ١٢ ٧٥٨ يورو.

-٧ شطب الخسائر المتصلة بالنقد والبالغ قيد التحصيل والممتلكات

١-٧ بالإضافة إلى البنود المشطوبة أثناء عام ٢٠٠٦ كما سبق بيانه في ٦-(أ) أعلاه، تم شطب مبلغ ١٢٠٠ يورو بوصفه خسارة نقدية.

-٨ مدفوعات المحاماة

١-٨ لم تصدر عن المحكمة أية مدفوعات بمحاملة أثناء الفترة المالية.

-٩ العاملون بدون مقابل

١-٩ لم تتلق المحكمة أية خدمات من العاملين بدون مقابل أثناء الفترة المالية.

-١٠ الالتزامات العرضية

١-١٠ التزامات مدفوعات نهاية الخدمة للموظفين حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بمبلغ مجموعه ١١٣ ٢٠٥ يورو هي التكاليف التقديرية للتعويض عن الإجازات السنوية المستحقة لموظفي المحكمة والموظفين المنتخبين.

٢-١٠ وفي عام ٢٠٠٥، أوردت المحكمة الجنائية الدولية مبلغًا تقديرياً مقداره ١٦٧ ٥٦٠ يورو كرس لجبر الأضرار ولتسديد التكاليف المتعلقة بدعوى رفعها موظف سابق في المحكمة ضد المحكمة الجنائية الدولية أمام المحكمة الإدارية التابعة لمنظمة العمل الدولية. وفي عام ٢٠٠٦، حكمت المحكمة الإدارية المذكورة لصالح المدعي بمبلغ قدره ١٧ ٨١٨ يورو تم تقييدها في الحسابات التي سُسّست عام ٢٠٠٧، كما تقدم بيانه في الملاحظة ٤-٤ أعلاه.

٣-١٠ وفي عام ٢٠٠٦، نشأ خلاف بين المحكمة الجنائية الدولية والمالك لأماكن عمل المحكمة بالمكتب الميداني في كمبيلا وطالب المالك في دعواه المحكمة الجنائية الدولية بدفع مبلغ يقارب ٥٠٠ ٠٠٠ يورو لإخلال مزعوم بالعقد وكفائدة عن مدفوعات متأخرة لفوائير. ووفقاً لشروط العقد الذي أبرمته المحكمة الجنائية الدولية قرر الطرفان إحالة المسألة للتحكيم. وبالرغم من أن مطالبة المالك مضخمة بقدر مبالغ فيه وغير معقول تعتقد المحكمة أن التحكيم سيحكم ببعض المبالغ

المستحقة والواجبة الدفع. وريثما يصدر التحكيم حكمه، يصعب جدًا في هذه المرحلة توفير تقدير موثوق بالملبغ الذي ربما يغدو مستحقاً. وسوف تتحمل المحكمة نفقات التحكيم الخاصة بها.

١١- الإصابة أثناء الخدمة

١-١١ أبرمت المحكمة الجنائية الدولية اتفاقاً مع شركة تأمين لتوفير التغطية التأمينية للإصابات أثناء الخدمة التي يتعرض لها الموظفون والقضاة والخبراء الاستشاريون والمساعدون المؤقتون في المحكمة. وقسط التأمين، المحسوب كنسبة مئوية من المرتب الداخل في حساب المعاش للموظفين ونسبة مئوية مشابهة في حالة القضاة والخبراء الاستشاريين والمساعدين المؤقتين، يُسدد من ميزانية المنظمة ويظهر في الحساب تحت بند النفقات. وقد بلغ مجموع القسط الإجمالي المدفوع في عام ٢٠٠٦ لأغراض هذا التأمين ٨٧٤ ٥١٥ يورو.

١٢- التبرعات العينية (غير مراجعة)

١-١٢ ترد أدناه التبرعات العينية الكبيرة (التي تفوق ٢٥ ٠٠٠ يورو) والتي وردت إلى المحكمة أثناء الفترة المالية: كما ورد في البيانات المالية للفترات المالية السابقة، لا تزال المحكمة تتلقى التبرعات التالية من الدولة (أ) المضيفة:

١' مباني المحكمة بدون إيجار لمدة تبلغ عشر سنوات ابتداء من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢؛
 ٢' التكاليف المرتبطة بمباني المؤقتة للمحكمة بمبلغ أقصاه ٣٣ مليون يورو، بما في ذلك تكاليف بناء قاعة للمحاكمات.

١٣- التبرعات للصندوق الاستثماني للضحايا

١-١٣ أنشأت جمعية الدول الأطراف موجب قرارها ICC-ASP/1/Res.6 الصندوق الاستثماري للضحايا لصالح ضحايا الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة وأسرهم.

وأنشأت جمعية الدول الأطراف في مرفق هذا القرار مجلس إدارة للصندوق، وقرر أن يتولى مسجل المحكمة مسؤولية تقديم ما يلزم من مساعدة لحسن سير عمل مجلس الإدارة في قيامه بمهمنه ويشترك أيضًا في جلسات مجلس الإدارة بصفة استشارية.

ويقدر مجموع تكاليف الموظفين التي تكبدها المحكمة للدعم الإداري للمجلس واجتماعاته وإدارة الصندوق خلال الفترة المالية بمبلغ ١١٤ ٥١٤ يورو.

٢- الصندوق الاستثماري للضحايا، البيانات المالية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١
 * كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

المحتويات

٣٥٧	خطاب الإحالة
٣٥٨	رأي مراجع الحسابات
	البيانات المالية
	البيان الأول: بيان الإيرادات والنفقات والتغيير في الأرصدة المالية للفترة المنتهية
٣٦٥	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
	البيان الثاني: بيان الأصول والخصوم والأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصندوق
٣٦٦	في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
٣٦٧	البيان الثالث: بيان التدفقات النقدية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
	ملاحظات ملحقة بالبيانات المالية للصندوق الاستثماري للضحايا
٣٦٨	-١ الصندوق الاستثماري للضحايا وأهدافه
٣٦٨	-٢ موجز السياسات العامة للمحاسبة والتقارير المالية
٣٦٩	-٣ الصندوق الاستثماري للضحايا (البيانات الأول إلى الثالث)

* صدرت سابقاً بوصفها الوثيقة .ICC-ASP/6/6

خطاب الإحالة

٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٧

وفقاً للقاعدة ١-١١ من النظام المالي، أتشرف بأن أقدم البيانات المالية للصندوق الاستثماري للضحايا عن الفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

(التوقيع) برونو كاتالا
المسجل

سيير جون بورن
المراقب والمراجع العام
المكتب الوطني لمراجعة الحسابات
157-197 Buckingham Palace Road
Victoria
London SW1W 9SP
المملكة المتحدة

**البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا
عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الثاني/ديسمبر ٢٠٠٦**

رأي مراجع الحسابات

إلى مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا وجمعية الدول الأطراف.

قدمت بمراجعة البيانات المالية المرفقة للصندوق الاستئماني للضحايا في المحكمة الجنائية الدولية عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وهذه البيانات تتألف من البيانات من الأول إلى الثالث واللاحظات الداعمة.

توزيع المسؤوليات

تدرج هذه البيانات المالية تحت مسؤولية مسجل المحكمة الجنائية الدولية على النحو المحدد في الفقرة ٥ من مرفق القرار ٦، المرجع ICC-ASP/1/Res.6، وتم إعدادها وفقاً لمعايير المحاسبة في منظومة الأمم المتحدة. وتمثل مسؤوليتي في التعبير عن رأيي بشأن هذه البيانات المالية استناداً إلى المراجعة التي قدمت بها.

أساس الرأي

قدمت بهذه المراجعة وفقاً للمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات لفريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وما يتطابق مع المعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتنقضي هذه المعايير أن أقوم بتحيطيط وأداء المراجعة وصولاً إلى تأكيد معقول بأن البيانات المالية تخلو من أي خطأ مادي. وتشمل أية عملية مراجعة القيام على أساس اختباري، ووفقاً لما يعتبره مراجع الحسابات ضرورياً في الظروف المعنية، بفحص الأدلة التي تؤيد المبالغ والكتشوفات الواردة في البيانات المالية. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مبادئ المحاسبة المستعملة والتقديرات الهامة الصادرة عن المسجل وكذلك تقييم العرض العام للبيانات المالية. وأعتقد أن مراجعيتي تتيح أساساً معقولاً يقوم عليه الرأي المتعلق بالمراجعة.

الرأي

أرى أن هذه البيانات المالية تعرض بصورة صحيحة الموقف المالي، من كل جوانبه المادية، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ونتائج العمليات والتغيرات المالية للفترة المنتهية في هذا التاريخ وفقاً لسياسات المحاسبة المعينة للمحكمة الجنائية الدولية المعروضة في الملاحظة ٢ المرفقة بالبيانات المالية.

وبالإضافة إلى ذلك، فإنني أرى أن معاملات الصندوق الاستئماني للضحايا التي اخترتها في إطار المراجعة تمت من جميع جوانبها الهامة وفقاً للنظام المالي والسندي التشريعي اللذين يحكمان تلك المعاملات.

وقدمت أيضاً، وفقاً للمادة ١٢ من النظام المالي، بإصدار تقرير مفصل وسري عن عملية المراجعة التي قدمت بها.

(التوقيع) سير جون بورن
المفتش والمراجع العام
المملكة المتحدة
مراجعة الحسابات الخارجي

لندن، ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٧

تقرير المراجع الخارجي للحسابات لسنة ٢٠٠٦

مراجعة البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا لعام ٢٠٠٦

المحتويات

الفقرات

٦-١

ملخص تنفيذي

الاستنتاجات التفصيلية للتقرير

٨-٧

النتائج المالية والمسائل المالية الأخرى

١٤-٩

التحطيط لعمل الصندوق

١٥

متابعة توصيات مراجعة الحسابات لعام ٢٠٠٥

١٦

تقدير وامتنان

المرفق ألف

نطاق ونوع مراجعة الحسابات

ملخص تنفيذي

يلخص هذا القسم من التقرير ما يلي:

- النتائج الشاملة للمراجعة — رأي المراجعة بدون تحفظ.
- النتائج المالية.
- التخطيط لعمل الصندوق.
- التقدم المحرز بقصد توصيات السنة الماضية.

النتائج الشاملة للمراجعة

١- قمنا بمراجعة البيانات المالية للصندوق الاستثماري للضحايا طبقاً للنظام المالي ووفقاً للمعايير الموحدة لمراجعة الحسابات لفريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولة للطاقة الذرية وللمعايير الدولية لمراجعة الحسابات.

٢- وتبين من مراجعة الحسابات عدم وجود عيوب أو أخطاء نعتبرها مؤثرة في دقة واتكمال وصحة البيانات المالية برمتها وقدمت رأي مراجعة بدون تحفظ عن البيانات المالية للصندوق الاستثماري للضحايا عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

٣- وترد الملاحظات والتوصيات الناشئة عن مراجعة الحسابات في الموجز أدناه وفي القسم المعنون النتائج التفصيلية للتقرير.

الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية

النتائج المالية

٤- تلقى الصندوق تبرعات بلغت ١٣٥٦٦٧ يورو في عام ٢٠٠٦. وزاد الإيراد من الفائدة نتيجة لزيادة الأرصدة النقدية المحتازة وبلغ ٣٧٢٠١ يورو. ونظراً لعدم اضطلاع الصندوق بأنشطة لها صلة بالضحايا حتى الآن، ظلت النفقات في مستوى منخفض جداً وبلغت ٨٢١٥ يورو.

التخطيط لعمل الصندوق في المستقبل

٥- من المتوقع أن تعقد المحكمة الجنائية الدولية محكمتها الأولى في عام ٢٠٠٧ وبالتالي من المحتمل أن يبدأ الصندوق في الاضطلاع بمسؤولياته المتصلة بالضحايا مع بداية هذه المحكمة. وبناء على ذلك، سيلزم الاهتمام بإدارة العباء الإداري الإضافي الذي سيقع على الصندوق نتيجة لعمله بطاقة الكاملة، ويشمل ذلك الإدارة المالية للصندوق بنظام SAP الحاسبي، والمهام الإضافية المتصلة بإدارة أنشطة الصندوق، ومخاطر الصرف الأجنبي المحتملة والمتعلقة بتحويل العملات اللازمة لمدفوعات للضحايا. وتشجع الصندوق على ضمان وجود ترتيبات مناسبة لإدارة الأنشطة الإضافية المرتبطة على المحكمة الأولى.

التقدّم المحرز بقصد توصيات المراجعة السابقة

- ٦ - أوصينا في تقريرنا لعام ٢٠٠٥ بإبقاء الاستثمارات النقدية قيد الاستعراض المباشر وبالإدارة الناجعة للمخاطر الاستثمارية. ولاحظنا مع السرور أن أمانة الصندوق ترصد الاستثمارات بنشاط من أجل حماية أرصدة الصندوق وتحقيق أفضل عائد ممكن.

الاستنتاجات التفصيلية للتقرير

يلخص هذا القسم من التقرير ما يلي:

- النتائج المالية.
- التخطيط للعمليات المقبلة.
- التقدّم المحرز بقصد توصيات السنة الماضية.

النتائج المالية

- ٧ - سجلت الموارد الداخلة للصندوق زيادة كبيرة في عام ٢٠٠٦ حيث بلغ مجموع التبرعات ١٣٥٦٦٧ يورو مقارنة بمبلغ ٦٣٧ ١٠٢٤ يورو في السنة الماضية. كما زاد الإيراد من الفوائد إلى ٣٧٢٠١ يورو. وبلغ مجموع النفقات عن السنة ٨٢١ ٥ يورو مقارنة بمبلغ ٦٠٨٦ يورو في عام ٢٠٠٥، ويشمل ذلك الرسوم المصرفية والرسوم المتعلقة بمراجعة الحسابات في عام ٢٠٠٦.

- ٨ - وزاد الرصيد الشامل للصندوق من ٢٨٣٦٦١ يورو في عام ٢٠٠٥ إلى ٤٥٠٧٠٨ يورو. وترجع هذه الزيادة مباشرة إلى الزيادة في التبرعات.

التخطيط لعمل الصندوق

- ٩ - من المتوقع أن تعقد المحكمة الجنائية الدولية محكمتها الأولى في عام ٢٠٠٧ وبالتالي من المحتمل أن يبدأ الصندوق في الاضطلاع بمسؤولياته المتصلة بالضحايا مع بداية هذه المحاكمة.

- ١٠ - وقبل انتقال الصندوق إلى التشغيل الكامل، ينبغي أن تنظر أمانة الصندوق في الآثار العملية لدخوله في مرحلة التشغيل وتسييد المدفوعات، بما في ذلك في أمن البيانات المتعلقة بالضحايا، وأسلوب الدفع، والعبء الإداري الإضافي المتصل بذلك.

- ١١ - وسيدار الصندوق بنظام SAP. ومع تقدم العمل، سيلزم أن توفر الأمانة أداة مناسبة للإبلاغ لتمكن النظام من إنتاج بيانات مفيدة لأنشطة الصندوق. وفي الوقت الحالي، تدرج النفقات والإيرادات المتعلقة بالصندوق بالنموذج الرئيسي F1 ويخصص لها بيان منفصل باستعمال الرمز الكودي المنفرد "VTF". ولزيادة شفافية الإبلاغ وفصل البيانات المالية، ينبغي أن ينظر الصندوق في تحصيص رموز كودية أكثر تفصيلاً للصندوق (تشمل الإشارة إلى السنة المالية) وكذلك في رموز كودية منفصلة للدفتر الأستاذ للجوانب المختلفة من النفقات، مثل التكاليف الإدارية ومدفوعات الضحايا.

- ١٢ وينبغي أن يكفل الصندوق أمن البيانات المتعلقة بالضحايا. ولتحقيق ذلك، ينبغي تسجيل المدفوعات في بيان منفصل بالنظام الحسابي وينبغي أن يقتصر الوصول إلى المعاملات ذات الصلة على أعضاءأمانة الصندوق وعلى موظفي المحكمة الذين يعتبرون جزءا لا يتجزأ من إدارة الصندوق.

- ١٣ ومع زيادة النشاط في الصندوق، سيقع عبء إضافي على الموظفين المعنيين بالشؤون المالية الذين يشاركون حاليا في إدارة الصندوق. وسيلزم النظر في ملائمة الموارد وكفاية التمويل.

- ١٤ وأخيرا، سيلزم أن ينظر الصندوق في كيفية تسديد المدفوعات للضحايا. وسيلزم بالتحديد أن ينظر الصندوق في كيفية تحويل المبالغ المطلوبة للمدفوعات إلى العملات ذات الصلة وفي كيفية تقليل الخسائر التي قد تنجم عن التقلبات في أسعار الصرف والنائمة عن تسديد المدفوعات بمجموعة متنوعة من العملات إلى أدنى حد ممكن. وهناك عدة طرق لتخفييف الآثار الناجمة عن التقلبات في أسعار الصرف من بينها الاحتفاظ بحسابات مصرافية بالعملة التي يتوقع أن تتم المدفوعات بها، وشراء العملة مسبقا بأسعار يتفق عليها للمستقبل، و الخيار شراء العملات بالسعر المتفق عليه أو بالسعر الحالي.

التوصية ١ :

نوصي بأن ينظر الصندوق في تحسين هيكل الرموز الكودية المتعلقة بنشاطه في نظام SAP الحسابي لتقديم التقارير المالية بوجه أفضل وكفالة الأمان لبيانات الضحايا الموجودة في الصندوق.

التوصية ٢ :

نوصي أيضا بأن يستعرض الصندوق الدعم الإداري اللازم للاضطلاع بهاته وضمان حصوله على مستوى مناسب من الدعم.

التوصية ٣ :

نوصي كذلك بأن ينظر الصندوق في القضايا المطروحة نتيجة لتعامله بالعديد من العملات الأجنبية المختلفة لتسديد المدفوعات للضحايا وفي كيفية مواجهة التعرض للتقلبات في سعر الصرف.

متابعة توصيات مراجعة الحسابات في السنة الماضية

- ١٥ أوصينا في تقريرنا لعام ٢٠٠٥ بإبقاء الاستثمارات النقدية قيد الاستعراض المباشر وبالإدارة الناجعة للمخاطر الاستثمارية. ولاحظنا مع السرور أن أمانة الصندوق ترصد الاستثمارات بنشاط من أجل حماية أرصدة الصندوق وتحقيق أفضل عائد ممكن. وإذاء الزيادة القائمة في أرصدة الصندوق، نواصل تشجيع مديرى الصندوق على استعراض الترتيبات الاستثمارية المستخدمة من أجل تحقيق أفضل عائد ممكن. وسيكفل الرصد والتقييم المنتظمين للعائد من موجودات الصندوق تحقيق أفضل القيم كما سيكفل إدارة المخاطر الاستثمارية بوجه ملائم.

تقدير وامتنان

- ١٦ - نعّبر عن الامتنان لما حظينا به من مساعدة وتعاون من طرف الصندوق الاستئماني للضحايا التابع للمحكمة الجنائية الدولية، خاصةً من المسجل والموظفين العاملين معه أثناء قيامنا بعملية مراجعة الحسابات.

(التوقيع) السير جون بورن

المراقب والمراجع العام للحسابات، المملكة المتحدة

المراجع الخارجي للحسابات

المرفق ألف

نطاق ونحو مراجعة الحسابات

نطاق وأهداف مراجعة الحسابات

فحصت مراجعة الحسابات التي قمنا بها البيانات المالية للمحكمة الجنائية الدولية عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ ووفقا لما هو منصوص عليه في النظام المالي. والغرض الأساسي من مراجعة الحسابات هو تكثينا من الخلوص إلى رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية المقدمة تعكس بدقة الموقف المالي للمحكمة، والفائض المتوفّر لديها، والتدفقات المالية والنقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛ وما إذا كانت البيانات المالية قد أعدت بوجه لائق وفقا للنظام المالي.

معايير مراجعة الحسابات

أجريت مراجعة الحسابات وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات التي أصدرها المجلس الدولي لمعايير مراجعة الحسابات والضمان. وتتطلب هذه المعايير تحنيط وإعداد المراجعة للتوصيل إلى تأكيدات معقولة بأن البيانات المالية تخلي من أي خطأ مادي. فالإدارة مسؤولة عن إعداد البيانات المالية، والمراجع الخارجي للحسابات مسؤول عن إبداء الرأي بشأنها، بناء على الأدلة التي يتم الحصول عليها أثناء المراجعة.

نحو مراجعة الحسابات

تضمنت مراجعتنا للحسابات استعراضا عاما للنظم المحاسبية واختبارات للتحقق من دفاتر المحاسبة وإجراءات المراقبة الداخلية بحسب ما رأيناه ضروريا في الظروف السائدة. والمهدف الأساسي من مراجعة الحسابات هو إبداء الرأي بشأن البيانات المالية المقدمة من المحكمة. ولذلك، لم يتضمن العمل الذي قمنا به استعراضا تفصيليا لكافة جوانب النظام المالي ونظام الميزانية من منظور إداري، ولا ينبغي النظر إلى النتائج باعتبارها بيانا شاملًا لجميع أوجه الضعف القائمة أو التحسينات التي يمكن إدخالها.

وتضمنت مراجعتنا للحسابات أيضا فحصا دقيقا خضعت فيه جميع الحالات المادية للبيانات المالية لاختبار موضوعي مباشر. وأجري تحليل نهائي للتأكد من أن البيانات المالية تعكس بدقة دفاتر المحاسبة لدى المحكمة وأن المعاملات تتفق مع القواعد المالية ذات الصلة وتوجيهات الجهاز الإداري، وأن الحسابات التي تمت مراجعتها قد عرضت بوجه مناسب.

البيان الأول

الصندوق الاستئماني للضحايا
بيان الإيرادات والنفقات والتغيير في الأرصدة المالية
للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
(باليورو)

٢٠٠٥	رقم الملاحظة	٢٠٠٦	
الإيرادات			
١٠٢٤٣٦٧	٣,٤	١١٣٥٦٦٧	التبرعات
١٤٦٥٤		٣٧٢٠١	إيرادات الفائدة المصرفية
١٩٧٩		-	إيرادات أخرى/متنوعة
١٠٤١٠٠		١١٧٢٨٦٨	مجموع الإيرادات
النفقات			
٣٠٨٦	٣,٥	١٨٢١	النفقات
٣٠٠	٣,٥	٤٠٠	النفقات غير المصفاة
٦٠٨٦		٥٨٢١	مجموع النفقات
زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات			
١٠٣٤٩١٤		١١٦٧٠٤٧	أرصدة الصندوق في بداية الفترة المالية
٢٤٨٧٤٧		١٢٨٣٦٦١	
١٢٨٣٦٦١		٢٤٥٠٧٠٨	أرصدة الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

توقيع (ماريان كاشو)

المديرة المالية

البيان الثاني

الصندوق الاستثماري للضحايا
بيان الأصول والخصوم والأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصندوق
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
(باليورو)

٢٠٠٥	رقم الملحوظة	٢٠٠٦	
الأصول			
١ ٢٨٤ ٢٦٣		٢ ٤٤٤ ٥٩٢	الودائع النقدية والودائع لأجل
٥ ٣٩٨	٣,٧	١٣ ١١٥	الحسابات الأخرى قيد التحصيل
١ ٢٨٩ ٦٦١		٢ ٤٥٧ ٧٠٧	مجموع الأصول
الخصوم			
٣ ٠٠٠		٤ ٠٠٠	الالتزامات غير المصفاة
٣ ٠٠٠	٣,٧	٢ ٩٩٩	الأرصدة المستحقة بين الصناديق
٦ ٠٠٠		٦ ٩٩٩	مجموع الخصوم
الأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصندوق			
١ ٢٨٣ ٦٦١		٢ ٤٥٠ ٧٠٨	الفائض التراكمي
١ ٢٨٣ ٦٦١		٢ ٤٥٠ ٧٠٨	مجموع الأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصندوق
١ ٢٨٩ ٦٦١		٢ ٤٥٧ ٧٠٧	مجموع الخصوم والأرصدة الاحتياطية وأرصدة الصندوق

توقيع (ماريان كاشو)

المديرة المالية

البيان الثالث

الصندوق الاستئماني للضحايا
بيان التدفقات النقدية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦
(باليورو)

٢٠٠٥	٢٠٠٦	
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل		
١٠٣٤٩١٤	١١٦٧٠٤٧	صافي زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات (البيان الأول)
١٦٤٠٦	-	زيادة/(نقص) الأرصدة المستحقة بين الصناديق
(٤٨٧١)	(٧٧١٧)	(زيادة)//(نقص) الحسابات الأخرى قيد التحصيل
٣٠٠	١٠٠	زيادة/(نقص) الالتزامات غير المصفاة
٣٠٠	(١)	زيادة/(نقص) الحسابات المستحقة بين الصناديق
(١٤٦٥٤)	(٣٧٢٠١)	مخصوصاً منها: إيرادات الفائدة المصرفية
١٠٣٧٧٩٥	١١٢٣١٢٨	الصافي النقدي من الأنشطة التشغيلية
التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل		
١٤٦٥٤	٣٧٢٠١	مضافاً إليها: إيرادات الفائدة المصرفية
١٤٦٥٤	٣٧٢٠١	صافي التدفقات النقدية من أنشطة الاستثمار والتمويل
التدفقات النقدية من مصادر أخرى		
-	-	صافي الزيادة/(نقص)
-	-	الصافي النقدي من مصادر أخرى
١٠٥٢٤٤٩	١١٦٠٣٢٩	صافي زيادة/(نقص) الودائع النقدية والودائع لأجل
٢٣١٨١٤	١٢٨٤٢٦٣	الودائع النقدية والودائع لأجل في بداية الفترة
١٢٨٤٢٦٣	٢٤٤٤٥٩٢	الودائع النقدية والودائع لأجل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (البيان الثاني)

ملاحظات ملحقة بالبيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا

١- الصندوق الاستئماني للضحايا وأهدافه

١-١ أنشأت جمعية الدول الأطراف الصندوق الاستئماني للضحايا، بموجب قرارها (6/Res. ICC-ASP/1) لصالح ضحايا الجرائم المشمولة باختصاص المحكمة الجنائية الدولية وأسر هؤلاء الضحايا. كما أنشأت جمعية الدول الأطراف، في مرفق هذا القرار، مجلس إدارة مسؤولاً عن إدارة الصندوق الاستئماني.

٢- موجز السياسات الهامة للمحاسبة والتقارير المالية

٢-١ يجري مسak حسابات الصندوق الاستئماني للضحايا وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للمحكمة الجنائية الدولية ولما هو وارد في مرفق القرار (6/Res. ICC-ASP/1), ولذلك تتفق حسابات الصندوق الاستئماني للضحايا حالياً مع معايير المحاسبة في منظومة الأمم المتحدة. وهذه الملاحظات هي جزء لا يتجزأ من البيانات المالية للصندوق الاستئماني للضحايا.

٢-٢ محاسبة الصندوق: يجري محاسبة الصندوق الاستئماني للضحايا على أساس المحاسبة الخاصة بكل صندوق.

٣-٢ الفترة المالية: قوام الفترة المالية للصندوق الاستئماني للضحايا سنة تقويمية واحدة، ما لم تقرر جمعية الدول الأطراف خلاف ذلك.

٤-٢ أساس التكاليف التاريخية: تعدّ الحسابات استناداً إلى أساس التكاليف التاريخية ولا يجري تعديليها لتعكس آثار تغير أسعار السلع والخدمات.

٥-٢ عملية الحسابات: تعرض حسابات الصندوق الاستئماني للضحايا باليورو. ويتم تحويل سجلات المحاسبة الموضوعة بعملات أخرى إلى اليورو بموجب سعر الصرف التشغيلي للأمم المتحدة في تاريخ البيان المالي. ويتم تحويل المعاملات الجارية بعملات أخرى إلى اليورو بموجب سعر الصرف التشغيلي للأمم المتحدة السائد في تاريخ المعاملة.

٦-٢ التمويل: يتم تمويل الصندوق الاستئماني للضحايا من خلال ما يلي:

(أ) تبرعات الحكومات والمنظمات الدولية والأفراد، والشركات والكيانات الأخرى، وفقاً للمعايير ذات الصلة التي اعتمدتها جمعية الدول الأطراف؛

(ب) الأموال وغيرها من الممتلكات التي يتم تحصيلها عن طريق الغرامات أو المصادرات والتي تحول إلى الصندوق الاستئماني للضحايا إذا أمرت بذلك المحكمة الجنائية الدولية عملاً بالفقرة ٢٩ من المادة ٧٩ من نظام روما الأساسي؛

(ج) الموارد المحصلة عن طريق التبرعات المقدمة لغير الأضرار، إذا أمرت بذلك المحكمة الجنائية الدولية عملاً بالقاعدة ٩٨ من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات؛

(د) الموارد التي قد تقرر جمعية الدول الأطراف تخصيصها لهذا الغرض.

٧-٢ الإيرادات: ذ تسجّل التبرعات بوصفها إيرادات استناداً إلى التزام مكتوب بدفع مساهمات نقدية أثناء السنة المالية الجارية، باستثناء التبرعات التي لا يسبقها تعهد بالدفع. وبالنسبة لهذه الأموال يتم تسجيل الإيرادات عند تلقي التبرعات فعلاً من المتبرعين.

٨-٢ الودائع النقدية والودائع لأجل وهي تشمل الأموال المودعة في الحسابات المصرافية والودائع لأجل والحسابات تحت الطلب التي تترتب عليها فوائد مصرافية.

-٣ الصندوق الاستثماري للضحايا (البيانات الأول إلى الثالث)

١-٣ يعرض البيان الأول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطي وأرصدة الصندوق أثناء الفترة المالية. ويشمل حساب زيادة الإيرادات عن النفقات خلال الفترة الجارية وتعديلات ما قبل الفترة في الإيرادات أو النفقات.

٢-٣ ويعرض البيان الثاني الأصول والخصوم والاحتياطي وأرصدة الصندوق في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. **٣-٣ والبيان الثالث هو ملخص للتتدفق النقدي وتم إعداده باستعمال الأسلوب غير المباشر للمعيار المحاسبي الدولي السابع.**

٤-٣ التبرعات: ورد من التبرعات المقدمة من الحكومات والأفراد والمنظمات وغير ذلك من الكيانات ما مجموعه ٦٦٧ ١٣٥ يورو.

٥-٣ النفقات ينطوي ما مجموعه ٨٢١ ٥ يورو من النفقات على مصاريف مقدارها ٨٢١ ١ يورو والالتزامات مستحقة بمبلغ ٤٠٠٠ يورو.

٦-٣ الأرصدة المستحقة الأخرى: يبلغ ١١٥ ١٣ يورو وتمثل فائدة مكتسبة ولكنها لم تسدد حتى تاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر .

٧-٣ الأرصدة المستحقة بين الصناديق وهي تمثل مبالغ مستحقة للصندوق العام للمحكمة الجنائية الدولية.

٨-٣ المساهمات المقدمة من المحكمة الجنائية الدولية: في المرفق ٦ بالقرار ٦ ICC-ASP/I/Res.6، قررت جمعية الدول الأطراف أن يكون مسجل المحكمة مسؤولاً عن توفير ما تدعو الحاجة إليه من مساعدة لسير عمل مجلس إدارة الصندوق على النحو السليم أثناء اضطلاع المجلس بهاته، وأن يشارك المسجل أيضاً في اجتماعات مجلس الإدارة بصفته مستشاراً. ومجموع تكاليف الموظفين التي تتකبدها المحكمة لأجل تقديم الدعم الإداري للمجلس ولاجتماعاته، فضلاً عن إدارة الصندوق ذاته أثناء الفترة المالية، يقدر بمبلغ ٥١٤ ١١٤ يورو.

ووافقت جمعية الدول الأطراف في قرارها ICC-ASP/4/Res.8 على تحصيص مبلغ ٥٠٠ ٥٦٩ يورو لأمانة الصندوق، كجزء من الميزانية العادلة للمحكمة. وفي عام ٢٠٠٦، بلغ مجموع النفقات المتعلقة بالأمانة ٧٥ ٥٥٤ يرو (٥٠١) يورو للنفقات المدفوعة، و ١١٠ ٥٣ يورو للالتزامات غير مصفحة).